

صَحِيحُ
الْأَدَبِ الْمَرْكُزِي لِلْإِمَامِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ

حقوق الطبع محفوظة للنّاشر

الطبعة الرابعة

١٤١٨هـ / ١٩٩٧م

مكتبة الدليل

المملكة العربية السعودية - الجبيل الصناعية

ص. ب. (١٠٢٣٩) - ت: ٣٤٦٥٨٩٢

صَحِيحُ
”الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ لِلْإِمَامِ أَبِي الْبَخَارِيِّ“

بقلم
محمّد ناصر الدّين الألباني

مكتبة الرّئيس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

إِنَّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ،
وسيئات أعمالنا ، مَنْ يَهْدِ الله فلا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلَّ فلا هادي لَهُ .
وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك لَهُ .
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد ؛ فإنَّ من أعظم ما منَّ الله تعالى به عليّ ، ووفَّقني إليه - وله
الفضل والثناء والحمد - مشروعِي الهام الذي مضى عليّ أكثر من أربعين سنة ،
وأنا أعمل فيه بكلِّ جدٍّ ونشاطٍ لا يعرف الكلل أو الملل ، ألا وهو : « تقريب
السنة بين يدي الأمة » الخاص بحذف أسانيد كتب السنة ، وتمييز صحيحها من
ضعيفها ، وقد صدر من ذلك حتى الآن : « مختصر صحيح البخاري » المجلد
الأول والثاني ، والثالث تحت الطبع ، وتحقيق « مختصر صحيح مسلم » للحافظ
المنذري ، وقد طبع عدة طبعات آخرها طبعة المكتبة الإسلامية ، و « صحيح
الجامع الصغير » و « ضعيف الجامع الصغير » ، و « صحيح الترغيب
والترهيب » ، و « صحيح سنن أبي داود » ، وبقية السنن الأربعة : « صحيح
الترمذي » ، « صحيح النسائي » ، « صحيح ابن ماجه » ، و « ضعيف سنن
أبي داود » وضعيف بقية السنن الأربعة ، على ما أصابها من القائم على طبعها
من التبديل والتغيير وسوء التصرف بما لا مجال الآن لشرحه ، مما حملنا على

النظر فيها ، وتقويم ما أفسده منها ، بعد أن انتقل حق طبعها ونشرها إليّ ، بناءً على الاتفاق القائم بيني وبين مكتب التربية العربي الخليجي ، وذلك إعداداً لطبعها طبعة جديدة فريدة ومُنقّحة بإذن الله تبارك وتعالى .

ومن ذلك المشروع العظيم : « صحيح الأدب المفرد » للإمام البخاري ، و « ضعيف الأدب المفرد » له رحمه الله تعالى .

ويعود تاريخ اهتمامي بهذا الكتاب الفريد « الأدب المفرد » إلى ما قبل عشرين سنة أو يزيد ، من يوم قررت أن أُلقي منه دروساً على طائفة من النساء المتجلببات ، وكما هي عادتني في أن لا أقدم إلى الناس إلا ما صحَّ من الحديث عن رسول الله ﷺ ، فقد كان بدهياً أن ألزم هذا المنهج في تدريس الكتاب ، ولذلك فقد كان لا بدّ لي من تحضير الدرس ، وتمييز ما صحَّ من أحاديث الكتاب وآثاره مما لم يصح ، ليتيسر لي تقديم ما صحَّ منه إليهنّ ، تجاوباً منّي مع حديث نبيّ الله ﷺ : « الدّين النصيحة » ، قالوا : لمن ؟ قال : « لله ، ولكتابه ، ولنبيّه ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » . رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « الإرواء » (٢٦) ، و « غاية المرام » (٣٣٢) .

ثم جرت أمور حالت دون الاستمرار في تدريسه ، غير أنني استمررت في التمييز المشار إليه على نوبات متفرقة حتى انتهيت منه بتاريخ ٨ جمادى الأولى سنة (١٣٩٤) وأنا في دمشق .

ثم هاجرت إلى عمّان ، فأعدت النظر في ذلك كله ، ونقحته ، وفرزت منه ما ضُعّف في جزء لطيف ، وما صحَّ في مجلد طريف ، وأضفت إلى كل منهما ، تعليقات مفيدة ، وفوائد فريدة ؛ حديثية ، وفقهية ، ولغوية استفدت

بعضها من كتاب « فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد » للشيخ فضل الله الجيلاني ، وهو شرحٌ وحيدٌ لهذا الكتاب العظيم .

هذا ، ومن المعروف عند أهل العلم أنَّ كتاب البخاري هذا هو غير كتابه الذي هو ضمن كتابه « المسند الصحيح » بعنوان « كتاب الأدب » ، هكذا مطلقاً دون قيد أو وصف ، فقله : « المفرد » صفة كاشفة مميزة له عن « أدب صحيحه » ، لغزارة مادته ، فقد بلغت فيه الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة (١٣٢٢) بترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ، بينما بلغ عدد أحاديث « أدب صحيحه » (٢٥٦) بترقيمه أيضاً ، وبعضها مكرر ، ولم أر فيه من الآثار الموقوفة شيئاً ، إلا ما قد يأتي عرضاً ، في بعض الأحاديث المرفوعة ، وهذه كلها ، قد أسندها في (١٢٨) باباً ، وعدد أبواب « الأدب المفرد » (٦٤٤) باباً ، وبعد فرز الأحاديث والآثار الضعيفة صار عددها في هذا « الصحيح » (٥٥٩) باباً ، و (٩٩٤) حديثاً وأثراً ، وفي « الضعيف » (١٩٠) باباً ، و (٢١٩) حديثاً وأثراً .

وبهذا البيان يتجلى للقراء الكرام أهمية « الأدب المفرد » من جهة غزارة مادته أولاً ، وكثرة ما فيه من الأحاديث والآثار الصحيحة ، وقلة الضعيفة ثانياً ، أي بنسبة ثلاثة أرباع مقابل ربع تقريباً ، كما تبين أهمية تمييز الصحيح من الضعيف منه ثالثاً ، فيكون العاملون بأدابه على بصيرة من دينهم كما قال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ .

ولتمام الفائدة أذكر هنا كلمة طيبة كتبها العلامة عبدالرحمن اليماني

المُعَلِّمي رحمه الله في التعريف بِقَدْرِ كتاب البخاري هذا ، قال رحمه الله : (١)
« قد أكثر العارفون بالإسلام المخلصون له من تقرير أنَّ كلَّ ما وقع فيه
المسلمون من الضعف والخَوَر والتخاذل وغير ذلك من وجوه الانحطاط إنما كان
لبعدهم عن حقيقة الإسلام ، وأرى أنَّ ذلك يرجع إلى أمور :
الأول : التباس ما ليس من الدين بما هو منه .

الثاني : ضعف اليقين بما هو من الدين .

الثالث : عدم العمل بأحكام الدين .

وأرى أنَّ معرفة الآداب النبوية الصحيحة ؛ في العبادات والمعاملات ،
والإقامة والسفر ، والمعاشرة والوحدة ، والحركة والسكون ، واليقظة والنوم ،
والأكل والشرب ، والكلام والصمت ، وغير ذلك مما يعرض للإنسان في
حياته ، مع تحوُّي العمل بها كما يتيسر ، هو الدواء الوحيد لتلك الأمراض ، فإنَّ
كثيراً من تلك الآداب سهلٌ على النفس ، فإذا عمل الإنسان بما يسهل عليه منها
تاركاً لما يخالفها لم يلبث إن شاء الله تعالى أن يرغب في الازدياد ، فعسى أن لا
تمضي عليه مدةٌ إلَّا وقد أصبح قدوةً لغيره في ذلك ، وبالاكتفاء بذلك الهدي
القويم ، والتخلق بذلك الخلق العظيم - ولو إلى حد ما - يستنير القلب ،
وينشرح الصدر ، وتطمئن النفس ، فيرسخ اليقين ، ويصلح العمل ، وإذا كثرت
السالكون في هذا السبيل لم تلبث تلك الأمراض أن تزول إن شاء الله .

ومن أبسط مجموعات كتب السنة في الأدب النبوي كتاب « الأدب
المفرد » للإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله ، والإمام البخاري

(١) من مقدمة « فضل الله الصمد » ، (١ / ١٧) .

كالشمس في رابعة النهار شهرة ، وإلى مؤلفاته المنتهى في الجودة والصحة ، وكتابه هذا - أعني « الأدب المفرد » - هو بعد كتابه « الجامع الصحيح » أولى كتبه بأن يعتني به من يريد اتباع السنة ، فإنه جمع فأوعى ، مع التحري والتوقي والتنبه على الدقائق ، ولكن الأثرة - لسوء حظها - قصرت في حق هذا الكتاب ، فتسخره المخطوطة عزيزة جداً ، وقد طبع مراراً ، ولكن قريباً من العدم ؛ لأنها مشحونة بالأغلاط الكثيرة في الأسانيد والمتون ، أغلاط لا يهتدي إلى صوابها إلا الراسخون .

وأقول : هذا كلام جيد متين من رجل خبير بهذا العلم الشريف ، يعرف قدر كتب السنة وفضلها ، وتأثيرها في توحيد الأمة إلى ما يسعدها في دنياها وأخرها ، وأن العمل بما فيها من الأحكام والآداب الصحيحة هو الدواء الوحيد لما أصابها من الذل والهوان ، كما قال ﷺ :

« إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سلط الله عليكم ذلاً ؛ لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم » . (١)

وإذا كان من المقطوع به ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ ، وأنه لا يمكن فهمه كما أراد الله ، إلا بواسطة رسول الله ، وأنه لا طريق لنا إليه إلا بمعرفة سنته ، ولا سبيل إليها إلا بعلم الحديث ، لذلك فمن الواجب على المسلمين حكماً ومحكومين ، دعاة ومدعوين ، أن يؤمنوا معنا أنه لا سبيل لنا إلى تحقيق ما ندعو إليه من تحقيق الأمن والعدل ، وإقامة حكم الله في الأرض ، إلا بالدعوة إلى السنة والعمل بها ، وتربية المسلمين عليها ، لا على الأحكام الأرضية ،

(١) « الأحاديث الصحيحة » ، (١١) .

والقوانين الوضعية ، والآراء الشخصية ، والمناهج الحزبية ، فإن ذلك كله مما يزيد الأمة تفرقاً وابتعاداً عن الهدف المنشود ، قال تعالى : ﴿ ولا تكونوا من المشركين . من الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون ﴾ ، ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين ﴾ .

ولذا الأمر كذلك ، فإنني أحمد الله تعالى على ما وفقني إليه منذ نحو ستين سنة من الدعوة إلى السنة تأليفاً وتحقيقاً وتدريساً وإحياءاً لكثير مما درّس منها إهمالاً وجهاً ، كما يشهد بذلك واقع العالم الإسلامي بصحته العلمية المباركة ، التي أرجو أن يقترن بها تربية إسلامية سلفية صحيحة من أفاضل العلماء القائمين بهذه الدعوة المباركة .

وإن من ذلك التوفيق الإلهي أن يسّر لي أخيراً العناية بكتاب البخاري هذا « الأدب المفرد » وتمييز صحيحه من ضعيفه ، كما كان يسّر لي من قبل تقريب كتابه العظيم « الجامع الصحيح » إلى الأمة ، وتسهيل الانتفاع به بحذف أسانيده ومكرراته ، مع الاحتفاظ بكل أحاديثه وزيادات متونه وفوائده ومعلقاته ، بأسلوب علمي دقيق نادر ، كما هو مبين في مقدمة مختصر « الجامع الصحيح » الذي صار لنا من بعده قدوة في تحري الصحيح من الحديث والآثار ، و « صحيحي » هذا الذي بين يديك أيها القارئ من الأدلة على ذلك ، فله الحمد والشكر والمنة .

ولقد كان سبقني إلى خدمته الشيخ فضل الله الجيلاني بشرحه إياه كما تقدم ، وبالكلام على أسانيده ومتونه وتخريج أحاديثه المرفوعة ، ولذلك أثني عليه

الشيخ المعلمي في تمام كلمته المتقدمة ، وهو أهلٌ لذلك ، ولكنني لم أرَ من الفائدة ذكره ؛ فإنه يبدو لي أنه لم يَتَّخِ له دراسته من كل جوانبه دراسة دقيقة ، وإلا لأشار إشارة - ولو سريعة - إلى ما وقع له فيه من الأوهام ، وبخاصة فيما يتعلق بتخريج الأحاديث كما سيأتي في التعليق عليها ، فقد وقعت له أخطاء عجيبة ، تدل على أنه لم يكن حافظاً عارفاً بهذا العلم وأصوله ، فهو بالإضافة إلى أنه سكت عن أحاديث كثيرة لم يبين مراتبها من الصحة أو الضعف ؛ فإنه وقعت له أوهام فاحشة ، شارك في الكثير منها محمد فؤاد عبد الباقي ؛ محقق الأصل الذي اعتمدته في مشروع التمييز هذا من الطبعة السلفية سنة (١٣٧٥ هـ) ، وإليك بعض الأمثلة من أنواع مختلفة :

الأول : الحديث رقم الأصل (١٩٦) عزاه للبخاري وليس عنده قوله فيه : « تقول امرأتك : أنفق عليّ أو طلقني .. » وهو في البخاري موقف على أبي هريرة ! ولذلك أوردته في « ضعيف الأدب المفرد » ، وأوردته دون هذه الزيادة في « صحيح الأدب المفرد » ، وفيه أمثلة كثيرة ، فانظر الأرقام فيه : (٣٥٢ ، ٣٩٧ ، ٤٠١ ، ٤٩٩ ، ٥٠٨ ، ٥٠٧ ، ٥٤٣ ، ٥٩٩ ، ٦٤٣ ، ٧١٧ ، ٧٢٤ ، ٧٣٥ ، ٧٦٩ ، ٧٩٦ ، ٨٢١ ، ٨٤١ ، ٩١٤ ، ٩٤٣ ، ٩٤٤ ، ٩٤٦) وغيرها .

الثاني : الحديث (٣٥٢) عزاه لغير الشيخين وهو عندهما ، فانظر إن شئت (٢٦٠ ، ٥٠٦ ، ٦٥٧) .

وهناك نماذج أخرى من الأوهام ، كأن يعزو الحديث لمن روى طرفاً منه ، مثل الحديث (١٩٦ ، ٥٩١) ، أو يكون الحديث موقوفاً ، فيعزوه إلى من رواه

مرفوعاً ، ويكون رفعه ضعيفاً مثل (٢٠٨) ، وقد يعزوه إلى من لم يروه مطلقاً ، وإنما روى عن صحابيه حديثاً آخر له ، مثل (٨٩٧) ، أو أن يعزوه إلى جمع لم يروه أحد منهم مثل (٩١٤) ! وقد يكون العزو صحيحاً ؛ لكنه عنده من فعله ﷺ ، وهو في كتابنا من قوله ﷺ مثل الحديث (٩٢٠) .

إلى غير ذلك من الأوهام الكثيرة التي سيأتي التنبيه عليها ، وهذه أرقام المهم منها : (٥٣٢ ، ٥٣٩ ، ٥٥٦ ، ٥٧٦ ، ٦١٩ ، ٦٣٠ ، ٦٦٩ ، ٦٩٨ ، ٧١٤ ، ٧٢١ ، ٨٢٧ ، ٨٩٤ ، ٨٩٧ ، ٩٣٨ ، ٩٤٠) .

وثمة أوهام في اللغة والتحقيق ، أختار لك نماذج منها لأهميتها :
الأول : في الحديث (٥٩٦) سقط من إسناده اسم صحابي الحديث ، وصار التابعي الراوي عنه صحابياً يماشي رسول الله ﷺ ! ومحمد فؤاد عبد الباقي سبقه إلى هذا الوهم وغيره مما يأتي .

الثاني : في الحديث (٧٠٢ / ٩١٤) تحرف لفظ « الهام » إلى « الهوام » ! وشتان ما بين اللفظين في المعنى ، ثم فسّر الجيلاني اللفظ الثاني بمعنى اللفظ الأول ، الأمر الذي يدلّ على ضعفه في اللغة !

الثالث : الحديث (٧٤١ / ٩٦٣) عن عُتَيِّ بن ضَمْرَةَ قال : رأيت عند أبي رجلاً ... خرجته الشيخ الجيلاني من رواية جمع عن عُتَيِّ ، ظنّاً منه أن ضَمْرَةَ هو صحابي الحديث ، وأنّ قوله فيه : « أبي » إنما يعني والده ! وقد سبقه إلى هذا الوهم ، محقق الكتاب محمد فؤاد عبد الباقي فقال مشيراً إلى ضَمْرَةَ والد عُتَيِّ : « ليس لهذا الصحابي ذكر عندي » !

وإنما هو أُتَيِّ بن كعب الصحابي المعروف ، ومن الغريب أن الجيلاني عزاه

لـ « مسند أحمد » ، وهو إنما رواه في مسند أبي بن كعب ! وللطحاوي ، وقد صرح بأنه أبي بن كعب في « مشكل الآثار » (٢٣٧ / ٤) ، وهذا مما يدل على أنه ينقل التخريج من بعض كتب التخريج ، ولا يرجع إلى الأصول !

الرابع : الحديث (٧٦٢ / ٩٩١) « حق المسلم ... ست ... » وقع في الأصل « خمس » ، وكذلك في نسخة الشارح الجيلاني ، وهو خطأ جلي دراية ورواية ، فانظر التعليق هناك .

الخامس : الحديث (٨٠٥ / ١٠٥٤) - عن أم ضُبَيْة .. تحرفت على المحقق والشارح إلى « أم حبيبة » فلم يعرفها ولذلك لم يُخْرِج الأول حديثها ، ولم يترجم الشارح لها خلافاً لعادته ، مع أنه عزاه لأبي داود وابن ماجه ، وهو عندهما - كغيرهما - عن أم ضُبَيْة ، وهذا يؤكد ما ذكرته آنفاً أنه لا يرجع إلى الأصول !

السادس : الحديث (٩١٣ / ١٢٠٣) فيه : « رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ » وقع في الأصل و « الشرح » : « ... بكفيك » مكان « ومليكه » ! فمن الغرابة بمكان أن يخفى ذلك على الشيخ الجيلاني ، فإن هذا الدعاء معروفٌ مُخْرَجٌ في عديد من كتب السنة المشهورة ، وذكرت هناك - كما ستري - خمسة عشر مصدراً !!

وبقية الأوهام يأتي التنبيه عليها في مواضعها ، فمن شاء راجع الأرقام التالية من هذا « الصحيح » :

(٢٢٩ ، ٣٠٦ ، ٣١٠ ، ٣٢٠ ، ٣٤١ ، ٣٥٣ ، ٣٨٧ ، ٤٠٥)

(٤٤١ ، ٤٦٧ ، ٤٩٤ ، ٤٩٩ ، ٥٤٠ ، ٥٧١ ، ٥٧٢ ، ٦١٦ ، ٦٧٤)

٦٧٧ ، ٦٨٧ ، ٧٢٠ ، ٧٢١ ، ٧٣٤ ، ٧٤٩ ، ٧٦٥ ، ٨٠٣ ، ٨١٧ ،
٨٢١ ، ٨٢٢ ، ٨٤٥ ، ٨٤٦ ، ٨٧٥ ، ٨٩٤ ، ٩٣٤) .

ومما تقدم من الأمثلة - ومما سيأتي تحقيق الكلام عليه من الأمثلة الأخرى
المشار إلى أرقامها - يتبين للقراء الكرام أنَّ الله تعالى قد وقَّني لخدمة هذا
الكتاب ليس فقط من جهة ما وجَّهت إليه همتي من تمييز صحيحه من ضعيفه ،
ولأنَّ أيضاً من جهة ضبط كثير من نصوصه ورجاله ، وتصحيح كثير من أخطاء
رواته ونُسخه ، وقد عجز عن القيام بها من صرف عنايته الخاصة سنين عديدة
إلى « تحقيق كلماته أسانيدَ ومتوناً حتى أقامها على الصواب » في حدود
استطاعته .

وعلى الرغم من تلك الأخطاء المتنوعة التي تبَّينت لي في « شرح الشيخ
الجيلاني » ؛ أثناء تبْيِيضِ « صحيح الأدب المفرد » و « ضعيفه » ، فقد حمدت
له أنَّه لم يخض فيما لا يحسنه من التصحيح والتضعيف ، وإن كان تكلم في
بعض الرواة ، وما ذلك إلَّا لعلمه بصعوبته إلَّا على الراسخين في هذا العلم
المتخصصين فيه ، وهذا هو السبب في قلة مَنْ عُرِفَ مِنَ العلماء المتأخرين بنقد
الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً ، بخلاف ما عليه كثيرٌ من الطلبة اليوم ، الذين
استسهلوا هذا العلم ولم يُقدِّروه حقَّ قدره ، ولم ينتبهوا للسبب الذي ذكرته من
ترك العلماء الخوض فيه ، فكثُرَ فيهم من أَلَفَ فيه وكتب ، فكثُرَت أخطاؤهم
جداً وتنوعت ، بحيث صار من العسير تتبُّعها وبيان زيفها ، والأمثلة على ذلك
من الكثرة بحيث لا يمكن إحصاؤها ، ويجد القراء نماذج منها في كتبي التي
تطبع مجدداً .

ولكن لا بأس بهذه المناسبة أن أذكر مثالين جديدين لكتابين صدرتا حديثاً :
أحدهما بعنوان : « صحيح الأدب المفرد » بقلم محمد حسيني عفيفي ،
نشر (دار الخاني - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م) .
وأنا لم أسمع بالعفيفي هذا ، ولا أستبعد أن يكون اسماً مستعاراً ! ولا
أعرف صاحب الدار المذكورة ، ومن الممكن أن يكون هو الأمر لأحد المستأجرين
عنده بوضع هذا الكتاب لتشغيل موظفي الدار ، غير مبالٍ بجهره ، واعتدائه على
حديث رسول الله ﷺ ؛ في سبيل إرضاء أمره ، فقد ذكر في مقدمته (ص ٨)
ما نصه :

« قمت باختيار الأحاديث الصحيحة فيه ، وتخلّلتها عشرة أحاديث
حسنة ... » !

كذا قال ! فلم يذكر على أي قاعدة ومنهاج كان هذا الاختيار ، أهو على
قواعد علم الحديث ، والجرح والتعديل ، وهذا عنه بعيد جداً ، لكثرة الأحاديث
الضعيفة الواردة فيه كما يأتي ، أو أنه اعتمد في ذلك على بعض العلماء
والمحدثين ، وعليه ؛ فإنه كان ينبغي أن يسميهم ، ويذكر مؤلفاتهم التي اعتمد
عليها ، وهذا ما لم يفعله ، أو أنه اعتمد على رأيه الخاص فصّح ما وافق جهله
أو ذوقه أو هواه ، وهذه هي الطامة الكبرى ، لأنها طريقة غير إسلامية كما لا
يخفى على أولي النهى .

لقد اختار من كتاب « الأدب المفرد » نحو خمسمائة حديث ، أي : قريباً
من نصف عدد « صحيحي » هذا ، وحذف أسانيدھا دون أي تخريج أو تعليق ،
الأمر الذي لا يعجز عن مثله أي طالب صغير ! ومع ذلك ، فقد وقع فيه طامات

تدل على أنه جاهل مُتَشَبِّع بما لم يُعْطَ ، ولا بأس من الإشارة إلى ما تيسر لي الوقوف عليه منها :

أولاً : فيه نحو عشرين حديثاً ضعيفاً يناقض ما ادعاه من الصحة ، وسأشير إليها في مقدمة « ضعيف الأدب المفرد » إن شاء الله تعالى .

ثانياً : أورد فيه (ص ١٠٤) حديث : « حق المسلم .. ست .. » بلفظ : « خمس » ، وهو خطأ مزدوج كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في ذكر أوهام الشيخ الجيلاني (ص ١٣) .

ثالثاً : وفي (ص ٨٤) وقع في نفس الوهم الذي وقع فيه الجيلاني وابن عبد الباقي الذي صار فيه التابعي صحابياً ! (انظر الحديث الأول ص ١٢) . رابعاً : (ص ١١٩) فيه « بكفيك » مكان « ومليكه » ! نفس الخطأ الذي وقع فيه المذكوران آنفاً ، انظر الحديث السادس (ص ١٣) .

خامساً : لم يذكر الحديث المتفق على صحته بلفظ : « الفطرة خمس : الختان ... » إلخ ، وإنما ذكره (ص ١٢٣) بلفظ : « السواك » مكان « الختان » وهو منكر كما نبهت عليه تحت اللفظ الأول الآتي برقم (٩٧٥ / ١٢٩٢) ، وأوردته في « الضعيف » باللفظ الآخر (٢٠٢ / ١٢٥٧) .

سادساً : قال (ص ١٢٤) : « عن أبي بُريدة عن أبيه ، عن النبي ﷺ ... » فذكر الحديث الآتي (٩٥٩ / ١٢٧١) ، وأبو بُريدة هذا لا وجود له في الرواة ، وإنما أتى من جهله بتراجم الرجال ، وتقليده للمطبوعات غير المحققة ؛ فإنه وقع كذلك في « الأدب المفرد » بتحقيق ابن عبد الباقي رقم (١٢٧١) ، وهو خطأ ، والصواب : « ابن بُريدة » ، وهو سليمان بن بُريدة

كما هو مُصرَّح به في رواية مسلم وغيره ، وبُريدة هو ابن الحُصيب ، صحابي معروف ، ثم ما فائدة ابتدائه الحديث من عند « ابن بريدة » ؟ أَلَا حَذَفَ أداة النسبة « ابن » وابتدأ من عند « بريدة » ؟ لأنَّ هذا هو طريق الاختصار للسند لو كان يعلم !؟

سابعاً : لمَّا ذكر (ص ٦٢) حديث أبي أسماء الآتي (٤٠٦ / ٥٢١) ، ذكر الطرف الأول منه وهو موقوف ، ولم يذكر تمامه الصريح في الرفع ، وإنما أتبع الموقوف بقوله :

« وروي مرفوعاً إلى النَّبيِّ » !

وهذا فيه آفات وجهالات :

الأولى : تصرفه في متن الحديث تصرفاً سيئاً أضاع على القراء فائدته ، وهي رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ ، فماذا كان عليه لو ساقه بتمامه ، وهو :
« قلت : لأبي قلابه : عن حدثه أبو أسماء ؟ قال : عن ثوبان ، عن رسول الله ﷺ » ؟

الثانية : أنَّه بذاك الاختصار المُخِلَّ ، أوهم القراء أنَّ الحديث مقطوع موقوف على أبي أسماء ، وهذا تابعي ، فلو أنَّه رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ لصار مرسلاً ، والمرسل من أقسام الحديث الضعيف عند المحدثين ، فكيف وهو موقوف فيما ساقه هذا المعتدي على حديث رسول الله ﷺ ؟!

الثالثة : أنَّ قوله : « وروي مرفوعاً ... » فيه إشارة إلى أنَّ الحديث ضعيف ، لأنَّ صيغة « روي » من صيغ التمريض عندهم ، والواقع أنَّه صحيح ، رواه مسلم في « صحيحه » فهل هو على علم بهذا كله ؟

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبةٌ

وإن كنت تدري فالمصيبة أعظمُ

ثامناً : لقد أوهم القراء بأن ما لم يورده من الحديث في كتابه ؛ كله ضعيف ، وهو مما يُكذِّبُه الواقع ، فهناك أحاديث أخرى صحيحة كثيرة لم يذكرها لجهله بها ، أو لتجاهله إياها - وأحلاهما مرّ - مثل حديث أنس في كراهة النبي ﷺ القيام له (رقم ٧٢٤ / ٩٤٦) ، وحديث (٧٤١ / ٩٦٣) : « من تعزّى بعزاء الجاهلية ... » ، وغيره كثير ، مثل حديث ابن عباس : « الهدي الصالح ، و ... جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة » (رقم ٦٠٧ / ٧٩١) ، وهو إذ لم يورد هذا في كتابه أورد (ص ٨٥) بديله ، وهو مما لا يصح من حديث ابن عباس المذكور بلفظ : « سبعين » مكان « خمسة وعشرين » ! انظر « ضعيف الأدب » (رقم ٧٢ / ٤٦٨) .

وليس هذا فقط ، بل إنه كثر هذا الضعيف في كتابه ، فذكره في الصفحة (٥٧) أيضاً ، كما كثر أحاديث أخرى في الصفحة الواحدة ، مثل حديث أبي هريرة (ص ٢٦) ، وحديث شويد بن مقرن (ص ٢٨) ، إلى غير ذلك من الأمور والعلل الخفية التي لا يعرفها إلا أهل الاختصاص في هذا العلم الشريف ، كمثل زيادة « أمّا وأبيك » في الحديث الصحيح الذي أورده (ص ٨٤ - ٨٥) فإنها زيادة شاذة ، فمن كان عن تلك الأمور الجلية الظاهرة أعشى ، فهو عن مثل هذه العلل الخفية أعمى ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ . وإنّ مما يدلُّ على جهل الرجل ، وأنّه تولى عملاً لا يحسنه ، وأنّ الغاية تجارية محضّة وليست علمية نافعة ، فهرسه الذي وضعه لكتابه ، فقد عنون له

بقوله :

« فهرس أوائل الأحاديث والآثار » !

وهذا كذب مكشوف ؛ لأنّ كتابه ليس فيه شيء من الآثار التي في أصله

« الأدب المفرد » ، وهي فيه مئات ! هذا من جهة .

ومن جهة أخرى ، فقد جرى العرف العام بين المؤلفين تيسيراً على القارئ والمراجعين أن يضعوا أرقاماً متسلسلة لأحاديث الكتاب في أوائلها ، وأما هذا ، فلم يفعل ذلك ، وإنما وضع في آخرها أحاديث أصله « الأدب المفرد » ! ثم أعاد ذلك في آخر أطرافها في فهرسه ! - ففي أوّل الفهرس - على سبيل المثال هذا الطرف : « أمين ، أمين ، أمين ٦٤٦ » ، فهذا الرقم رقم الأصل ؛ فإذا أراد القارئ الرجوع إلى الحديث فعليه أن يتتبع أرقام أواخر الأحاديث وليس أوائلها ، فهل هذا فعلٌ سنّي أم رافضي ؟!

هذا آخر الكلام على الكتاب الأول من المثالين الجديدين المشار إليهما فيما

تقدم .

وأما المثال الآخر ، فهو « كتاب الأدب المفرد » في طبعة جديدة بتحقيق وتخريج وتعليق فلاح عبدالرحمن عبدالله ، الجزء الأول ، الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ، مطبعة الحوادث - بغداد .

لم أسمع أيضاً بهذا المحقق ، ولم أقف على غير هذا الجزء ، وهو في أكثر من مائتي صفحة ، وأحاديثه إلى رقم (١٤٨) ، ومقدمته فقط في (٧٢) صفحة ، وغالبها نقلٌ ، لا فائدة من التحدّث عنه ، وإنما الغرض التّصّحّ له ولأمثاله ممن تزبّوا قبل أن يتحصروا ، ولقرائهم الذين قد يظنون أنّ على كل

عظم لحماً ، وفي كل كتاب علماً ، ولا يعلمون أن في كثير من الدسم سُمّاً !
لقد وجدت في تعليقات هذا الرجل أخطاء عجيبة ، وهي وإن كانت قليلة
في عددها ، فإنها كبيرة في حجمها ، تدل دلالة قاطعة أنه ليس أهلاً لمثل ما ذكر
هو عن نفسه من التحقيق والتخريج والتعليق ! أقول هذا مع أنني رأيته كثير النقل
عني ، والاستفادة من كتبي ، ولعله هو الذي أهدى إلي الجزء المذكور ، وإنما
قلت : « ولعله » لأن توقيعه تحت إهدائه غير مقروء ، إلا أن ذلك لا يمنعي أن
أصدع بالحق الذي أعتقده وإن كان ثقیلاً كما في وصية النبي ﷺ لأبي ذر ،
قال :

« وأمرني أن أقول الحق وإن كان مُراً » .
واليك البيان :

أولاً : ساق (ص ٣٩ - ٤٠) أثراً من طريق أبي الخير قال :
« سألنا عقبة بن عامر .. » إلخ ، وقال عقبة :

« إسناده صحيح إلى أبي الخير واسمه زهير بن حرب » !

كذا قال ، وهذا جهل لا يُطاق ، فإن أبا الخير هذا تابعي كما ترى ، وزهير
ابن حرب ولد سنة (١٦٠) ، وعقبة مات في حدود الستين ! فكيف يمكن أن
يسأله !؟

ثم إن زهيراً هذا كنيته أبو خيثمة ! فالتبست عليه بكنية أبي الخير ، وهذا
تابعي معروف اسمه مرثد بن عبدالله اليزني ، كثير الرواية عن عقبة بن عامر
رضي الله عنه ، فمن كان بهذه المنزلة من الجهل بالرواة مع سهولة معرفة من هو
أبو الخير من كتب الرجال ، كيف ينتصب لمثل هذا العلم الذي انصرف عنه

كبار العلماء لصعوبته ، فصلَّى الله على محمدٍ الذي أخبر أنَّ من أشرط السَّاعة أن يتكلم الرُّويضة ! .

ثانياً : قال (ص ٥٣) :

« وإسرائيل سمع أبا إسحاق قبل اختلاطه » !

فأقول : العكس هو الصواب من أقوال النقاد من الحفاظ ، فقد ذكره أحمد وابن معين والعجلي فيمن سمع من عمرو بعد الاختلاط ، ولا ينفي ذلك أنَّ الشيخين أخرجا له من روايته عن جده ، لأنَّه من المحتمل أنَّهما لم يقفا على قول أحمد المذكور وغيره ، أو وقفا ، ولكنهما انتقيا من حديثه ما وافق الثقات ، لأنَّه كان حافظاً ، وبالجملَة فلا يُردُّ بإخراجهما لحديثه عنه قول من أثبت روايته عن جده في اختلاطه ، لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، ومن علم حجة على من لم يعلم .

ثالثاً : ضعَّف إسناده أثر ابن عباس الآتي (برقم ٤) وهو من رواية زيد بن

أسلم عن عطاء بن يسار عنه بقوله (ص ٧٩) :

« زيد بن أسلم ثقة مدلس وقد عنعن » .

قلت : كذا قال - هداه الله - وذلك من جهله بهذا العلم وحداثته فيه ، فإنِّي لا أعلم أحداً من أهل العلم قديماً وحديثاً أعلم حديثاً لزيد عن غير صحابي بالتدليس كما فعل هذا الحدّث ! نعم ، قد رُمي بالتدليس ، لكن عن بعض الصحابة ، ولذلك أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين ، وهي التي خصَّها بِـ « من لم يوصف بذلك إلّا نادراً كيحيى بن سعيد الأنصاري » ، وقد اتفقوا على الاحتجاج بعننة هؤلاء ، ولذلك قال

الذهبي في « ميزانه » :

« تناكد ابن عدي بذكره في « الكامل » ؛ فإنه ثقة حجة » .

هذا فيما إذا روى عَمَّن لقيهم من الصحابة بالعننة ، فكيف وروايته هنا عن عطاء بن يسار وهو تابعي مثله ؟! فاللهم هداك .

رابعاً : حسن (ص ٨٢) إسناده الأثر الآتي في الكتاب برقم (٦ / ٨) من طريق طيسلة بن ميثاس ، وذكر عن ابن معين أنه وثقه ، وهذا يقتضي أن إسناده صحيح ، وهذا ما فعلته أنا كما ستري ، وفعله هو في مكان آخر (ص ١٠٤ رقم ٣١) ، حيث روى المؤلف هناك من الطريق المذكور قطعة من الأثر المشار إليه ، وهي بلفظ :

« بكاء الوالدين من العقوق والكبائر » .

فَلَمَ كان هذا التناقض في إسناده واحد ، وأثر واحد ، وفي كتاب واحد ؟ والجواب : إنما هي الحداثة فيما أظن والجهل بهذا العلم ، أو على الأقل عدم التمرس فيه ، وغلبة التقليد عليه ، فإنه حين حسن أخذ بهيبة الحافظ الذي نقل عنه تخريجه إياه ساكتاً عليه دون أن يُصَرِّح بصحته ، وبالسيوطي الذي نقل عنه أنه حسن إسناده ؛ فقلّده ، فلما بَعُدَ عهده به ، واستقلَّ بالحكم عليه وُفِّقَ للصواب !

(تنبيه) « ميثاس » لقب ، واسمه علي ، وفرق المزني بين « طيسلة بن ميثاس » و « طيسلة بن علي » ، ورجح الحافظ أنهما واحد ، وهو الصواب كما بينته في « الصحيحة » (٢٨٩٨) من المجلد السادس - وهو وشيك الصدور إن شاء الله - إلا أن الحافظ مع ترجيحه المذكور ، فقد قَصَّرَ في حق طيسلة حين

قال فيه : « مقبول » كما تراه مبيناً هناك ، ولعلّ هذا هو سبب تقصير السيوطي في اقتصاره في « الدر المنثور » (٢ / ١٤٦) على تحسين إسناده الذي حال بين (فلاح) وبين تصحيحه في الموضع الأوّل ، واللّه سبحانه وتعالى أعلم .
خامساً : قال في حديث عمر الآتي (٥٣ / ٧٢) :

« إسناده ضعيف ، ورجاله ثقات » .

ثم تكلم على أكثر رواته بما ينافي تضعيفه لإسناده ! ولو كان عنده علم لبيّن العلة التي منعت من تقويته مع ثقة رجاله ، كما هو المعروف عند العالمين بهذا الفن ، إنّه لم يصنع شيئاً من ذلك بل إنّه أتبعه بذكر شاهد له مرفوع حسن سنده ، وأشار إلى شواهد أخرى !
(استدراك وتنبيه آخر) :

أمّا الاستدراك :

فقد وقفتُ في آخر مراحل الكتاب على طبعتين جديدتين لأصله :
« الأدب المفرد » ، فرأيت من تمام الفائدة أن أتكلّم عليهما بكلمتين موجزتين :
الأولى : طبعة دار البشائر الإسلامية في بيروت طبع تحت عنوان الكتاب :
« خرج أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي ، صنع فهارسه رمزي سعد الدين دمشقية » ، وعلى رأس الصفحة الثانية : « طبع هذا الكتاب بالتعاون مع المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة ، وبإذن خاص من صاحبها الأستاذ قصي محب الدين الخطيب » .

تحت ذلك : « طبعة ثالثة منقحة سنة ١٤٠٩ » .

وبعد ذلك مقدمة في صفحة واحدة يبدو أنّها للأستاذ قصي ، ذكر فيها أنّه

اقتبس من شرح السيد فضل الله الجيلاني زوائد التخريج قال :
« فأضفناها إلى ما كان في طبعتنا السابقة ، مع زيادة عناية منا بتعيين
مراجع التخريج أكثر مما ورد في الشرح » .
فيئاناً للحقيقة أقول :

إنَّ هذه الطبعة الثالثة لا تختلف عن سابقتها - مع الأسف - من حيث
كثرة الأوهام العلمية والتحقيقية في شيء ، بل هي طبق الأصل إلّا في تلك
الزوائد في التخريج كما تقدم نصه بذلك ، غير أنَّه قد حذف منه قول محمد
فؤاد عبد الباقي في كثير من أحاديثه :
« ليس في شيء من الكتب الستة » .

فكنت أحب له أن ينص على ذلك أيضاً ، كما تقتضيه الأمانة العلمية ،
ولكنه على العكس من ذلك طبع مكانها على الغالب تخاريج عزاه للشيخ
الجيلاني ، إلّا أنَّه لم يفعل ذلك دائماً ، فقد رأيتُه عزاه الحديث (٣٩/٣٠) لأبي
داود فقط ، وهو في « صحيح البخاري » ! وهذا خطأ لا يُعْتَفَرُ في فن التخريج ،
فلا يجوز إذن أن ينسب إلى ابن عبد الباقي ، ولا سيما وقد وقع هو في مثله كثيراً
كما تقدم بيانه ، وأشارت إلى بعض أمثله في المقدمة ! أفلا يكفيه ذلك ؟!
ولنما قلت : « على الغالب » لأنني عثرت له على مثالين آخرين نادرين :
أحدهما : أنَّه في الحديث (٣٤/٢٦) لما حذف الأستاذ عبارة المحقق
المشار إليها ، بيض للحديث ولم يخرج مع كونه في « صحيح مسلم » كما
سيأتي التنصيص عليه عقب عبارته هناك ، فأوهم الأستاذ قراء طبعته الجديدة ،
عن المحقق خلاف واقعه في الطبعة الأولى !

والآخر : أنه لما حذفها أيضاً من تحت الحديث (٢٤٥/١٨٤) في
الموضعين المشار إليها بالرقم هناك ، خرج به عزوه للإمام أحمد فيهما تبعاً للشيخ
الجيلاني ، فوقع في أربعة أخطاء :

الأول : أنه لم يعزه للجيلاني .

والثاني : أنه أوهم أنه للمحقق .

والثالث : أنه زاد على الجيلاني وأوهم أنه له أيضاً فقال : « وإسناده

صحيح » ! وقد يوهم أنه للمحقق أيضاً !

والرابع : أن إسناده غير صحيح لأن فيه - في الموضعين - ليث ابن أبي

سليم ، وهو ضعيف عند العلماء الحفاظ ، كالعراقي والهيثمي والعسقلاني
وغيرهم ، وشذ عنهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فصححه في تعليقه على
« المسند » ، وهو عمدة الأستاذ قصي في التصحيح المذكور ، فكان عليه أن ينبه
على هذا كله بطريقة أو بأخرى حتى لا يتحمل خطأ غيره ، ولا يحمل على
غيره ، والله المستعان .

وأما الطبعة الجديدة الأخرى ، فهي لدار (عالم الكتب) البيروتية ، لسنة
(١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) ، وهي مع الأسف الشديد أسوأ الطبعات التي وقفت
عليها لهذا الكتاب ، فإنها مسروقة بقضها وقضيضها من الطبعة السلفية الأولى
بكل ما فيها من الأخطاء التي ستأتي الإشارة إليها في أماكنها ، وسبق بيان
بعضها ، حتى التخريجات التي فيها أخذت من الطبعة السلفية ، وإن كانت
ناقصة عنها ، لأن الغاية التي يرمي إليها الناشر ، إنما هي إظهار طبعته بمظهر
الطبعة المحققة المخرجة ! مضاربة منه للطبعة الشرعية ، وليس خدمة للعلم والقراء ،

ولقد أعجبني حقاً أنَّ الناشر لم يتجرأ أن يطبع على الغلاف : « طبعة محققة »
ترويجاً لبضاعته كما هي عادة أمثاله من المتاجرين بجهود الآخرين ! فكأنه كان
يشعر في قرارة نفسه بأن عمله غير شرعي ، ولكن كيف يلتقي هذا مع فعلته
الأخرى ، وهي أنه طبع عليه ما نصه :

« ترتيب وتقديم كمال يوسف الحوت » !

فإنَّ قوله : « ترتيب » زور وكذب مكشوف لا يحتاج إلى بيان ، فقد
عرفت مما سبق أنَّ طبعته هي مسروقة عن الطبعة السلفية ، وهي - كغيرها من
الطباعات الأخرى - لا تزال على الترتيب الذي تركه عليه الإمام البخاري رحمه
الله ، ليس فيها شيء جديد سوى ترقيم الأبواب والأحاديث على الطريقة المتبعة
اليوم .

وأما التقديم الذي أشار إليه ، فليس فيه إلَّا التمهيد للكذب المذكور وهو
بتوقيع كمال يوسف الحوت : قال :

« ولطالما خطر في خاطر أنَّ أرتب كتاب « الأدب المفرد » فشمرت
عن ساعد العزم ، وبذلت الجهد لإبراز هذا العمل واضحاً خالياً عن التعقيد
والإيهام » !

كذا قال هداه الله ، فقد ذكر في صنيعه هذا بالقول المعروف : (أسمع
جمعجة ولا أرى طحناً) ، فحسبه قوله ﷺ : « المتشبع بما لم يعط كلابس
ثوبي زور » ، ولا حول ولا قوة إلَّا بالله .

وأما التنبية :

فقد ذكرت من ذلك تحت الحديث (٣٠٨ / ٣٩٩ - ص ١٥٣)

أنني استدركت زيادة « أبي أيوب الأنصاري » من « شرح الشيخ الجيلاني » ،
فأقول الآن : أنها ثابتة في الطبعة الهندية أيضاً ، كما أنها في « كتاب
الاستئذان » من « صحيح البخاري » رقم (٦٢٣٧) ، وقد عزاه هناك المحقق
محمد فؤاد عبد الباقي إلى « كتاب الأدب » من « الصحيح » وكان الأولى أن
يعزوه إلى « الاستئذان » لأن لفظه فيه مطابق للفظه هناك .

وقد سبق أن نوهت هناك بورود الحديث في مكان آخر ، خلافاً لما جريت
عليه في هذا « الصحيح » ، ذاكر السبب في ذلك .
فأقول الآن :

لقد عزاه الشارح في هذا المكان من « شرحه » (٤٩٩/١) لـ « أدب
الصحيح » و « الاستئذان » معاً ولفظه في « الأدب » مطابق للفظه في الموضع
الآخر ، وكجاري عاداته لم ينبه للفرق بين لفظي الموضعين ولا للمطابقة
المذكورة ، ولا بأس عليه في ذلك ، ولكن لما كان في سند اللفظ الأول عبدالله
ابن صالح - وفيه الكلام المعروف ، فقد كان الأولى به أن يدعمه برواية
« استئذان الصحيح » لأنه فيه عن شيخ آخر ، وقد تنبّهت أنا لضرورة هذا الدعم
حين رأيت الجيلاني قال بعدما عزاه لـ « الأدب والاستئذان » :

« وقد مر موقوفاً في الباب ١٨٩ » !

يعني رواية عبدالله بن صالح باللفظ الأول ، وهذا وهم مخض ، لأنه
مرفوع هناك ، كما هو في الكتاين اللذين أشار إليهما من « الصحيح » فاقضى
ذلك كله الاستدراك والتنبيه ، والله من وراء القصد .

منهجي في هذا الكتاب

أولاً : حذف الأسانيد إلا اسم الصحابي ، وما لا بدّ منه أحياناً ممن هو دونه ، ممن له علاقة بالحديث ؛ أو بمناسبته ، كما ترى في الحديث الأول مثلاً من هذا « الصحيح » .

ثانياً : حذف المكررات من الأحاديث ؛ إلا ما كان منها أتمّ وأكمل فائدة ، فنثبته فيه ، ونضمّ إليه الزيادات التي قد توجد في الأحاديث الأخرى المهمة ، على النحو الذي كنت جريت عليه في كتابي « مختصر صحيح البخاري » ، كما هو مبين في مقدمته (ص و) ، مثاله الحديث (١٥١ / ٢٠٦) ، وقد أشدّ عن هذه القاعدة ، لفائدة أراها في تكرار الحديث كما سترى في الحديث (٦٣٥ / ٨٣٠) و (٩١٠ / ١١٩٥) ، أو لغير ذلك من سهو أو نحوه .
ثالثاً : وقد أبقيت الأبواب التي خلّت من الأحاديث بسبب الحذف المذكور ، وأشرت تحتها إلى مواضع أحاديثها في الأبواب الأخرى .

رابعاً : احتفظت فيه بتخریجات محمد فؤاد عبد الباقي التي وضعها تحت الأحاديث في الطبعة السلفية لمحّب الدين الخطيب رحمه الله ، التي ذكر على الوجه الأول منها أنّه هو الذي :

« حَقَّقَ نصوصه ، ورَقَّمَ أبوابه وأحاديثه ، وعلّق عليه » .

وذلك لأنّ هذه التخریجات لها قيمتها العلمية كما لا يخفى ، حتى التي

يقول فيها : « ليس في شيء من الكتب الستة » ونحوه ، وإن كان قد وقع له فيها أوهام كثيرة ، لأنه لم يكن عارفاً بفن التخريج ، فضلاً عن علم الجرح والتعديل ، ومصطلح الحديث ، فهو - رحمه الله - لا يزيد على ما وصفه الأستاذ الزركلي رحمه الله في كتابه « الأعلام » بقوله (٦ / ٣٣٣) :
« عالم بتنسيق الأحاديث ووضع الفهارس لها ، وآيات القرآن الكريم » (١) .

ولذلك فقد تعقّبت في كثير مما ظهر لي من تلك الأوهام ، دون أن أتقصّد تتبع عثراته ، وجعلت تلك التخريجات بين معكوفتين [] ، ورمزت إلى لفظ الكتاب فيها بـ (ك) ، وإلى الباب بـ (ب) ، وإلى الكتب الستة بالرموز المعروفة : (خ ، م ، د ، ت ، ن ، ج ه) .

خامساً : وقّدت بين يدي تخريجاته مرتبة الحديث من صحّة أو ضعف ، فإنّ مما لا يخفى على العلماء ، أنّ تخريج الحديث وسيلة لمعرفة مرتبته ، فإذا وقف المُخرِج عند التخريج ، ولم يتعدّه إلى بيان ثمرته من الصحة أو الضعف ، فلا فائدة تُذكر منه بالنسبة للمتن ، وما مثله عندي إلّا كمن يتوضأ ولا يصلي ! ولذلك جريت في كل مؤلفاتي وتعليقاتي على استثمار تخريجي والوصول به إلى غايته وهي التنصيص على مرتبة الحديث ، فإذا كان مُخرِجاً في شيء من كتبي أو تعليقاتي أحلت على بعضها ، تيسيراً لمن قد يريد التوسع في معرفة المرتبة .
سادساً : والتزمت - ما استطعت - في هذا « الصحيح » تمييز ما كان

(١) ومن غرائب ما جاء في ترجمته أنّه كان مترجماً في البنك الإفريقي ! وأنّه كان صائم الدهر ! وهو في صورته الشمسية حليق اللحية ! موفور الشارب ، وفي عنقه الكرافيت ! عفا الله عنه .

ثابتاً لذاته ، عما كان ثابتاً لغيره ، ففي الأول أقول : « صحيح الإسناد » أو : « حسن الإسناد » ، وفي الآخر أقول : « صحيح لغيره » أو : « حسن لغيره » ، وهذا في حالة كونه غير مُحالٍ إلى تخريج ، لأنه - والحالة هذه - يكون البيان هناك واضحاً .

وقد تبَيَّنَتْ هذا التمييز أخيراً في هذا الكتاب لأنه أقوى في بيان الواقع ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ، لصنعت ذلك في مؤلفاتي الأخرى من « الصحاح » مثل « صحيح الجامع » ، و « صحيح الترغيب » و « صحاح السنن الأربعة » ، فلعله يتيسر لي إعادة النظر في أحاديثها ، واستدراك هذا التمييز فيها ، فإنَّه بالإضافة إلى ما ذكرت من أنَّه أقوى في البيان ، فهو أَقْطَعُ للقليل والقال ، فقد يقف بعض من لا علم عنده على علة في أسناد حديث من تلك الأحاديث المصححة لغيرها ، فيتوهم أنَّه خطأ ، فيُشْكَلُ عليه الأمر ، وقد يتخذ سبباً للغمز واللمز ، والاتهام بالجهل ، وبخاصة إذا كان في قلبه مَرَضٌ والعياذ بالله ، كذاك السقاف وأمثاله ممن يفسدون في الأرض ولا يُصْلِحون ، الذين نَصَبُوا أَنْفُسَهُمْ لتتبع عثرات الأبرياء ، كفى الله المؤمنين شرهم .

سابعاً : وهناك أحاديث فيها بعض الجُمْل أو الألفاظ لا تثبت أمام النقد العلمي ، فهي بهذا الاعتبار تصلح أن تُودَّع في الكتاب الآخر : « ضعيف الأدب المفرد » ، ولكنها بالنظر إلى أصلها ، فهي بهذا « الصحيح » أولى ، ولهذا فإنِّي أوردته فيه ، ثم في « الضعيف » مقتصراً منه في كل منهما بما يليق به كحديث أبي هريرة الآتي برقم (١٤٤ / ١٩٦) ، فقد حذفت منه الجملة المستنكرة ، وأوردتها مع طرفه الأول في « الضعيف » (٣٦ / ١٩٦) .

وقد تكون الجملة مما لا فائدة - تُذكر - فيها ، فأستغني عن ذكر الحديث في « الضعيف » من أجلها ، كما في الحديث (١٥٠ / ٢٠٣) ، وقد أُنبّه عليها في الحاشية كالحديث (٥٣٩ / ٧٠٢) .

وقد تكون جملة تامة لا ارتباط لها بتمام الحديث فأوردها في « الضعيف » مشيراً إلى أن تمامه صحيح ، كما تراه في هذا برقم (٦٢٤ / ٨١٤) ، وفي « الضعيف » برقم (١٣٢ / ٨١٤) .

وقد يكون للحديث روايتان في إحداهما قصة لا تصح ، لا توجد في الأخرى ، فأوردها في « الضعيف » وأورد الأولى في « الصحيح » مثل حديث عائشة في ابن العشرة (٩٨٥ / ١٣١١) و (٥٦ / ٣٣٨) .

وربما كان الحديث بإسنادين عن صحابيين في قضية واحدة للنبي ﷺ ، وفي أحدهما اسم عَلَم مخالف له في الأخرى ويكون الأول هو المحفوظ فأورده في « الصحيح » (٦٣١ / ٨٢١) ، والآخر غير محفوظ فأورده في « الضعيف » (١٣٨ / ٢٣٢) والقضية واحدة ، فيرجى الانتباه لهذه الفروق ، حتى نكونَ على بينة من أحاديث رسول الله ﷺ ، فلا ننسب إليه ما لم يقل ، فنقع - لا سمح الله - في مخالفة أحاديثه الكثيرة التي منها قوله ﷺ :

« إياكم وكثرة الحديث عني ؛ من قال عليّ فلا يقولنّ إلّا حقّاً أو صدقاً ، فمن قال عليّ ما لم أقل ؛ فليتبوأ مقعده من النار » ، رواه ابن أبي شيبة وغيره ، وهو مُخرّج في « الصحيحة » (١٧٥٣) ، وانظر كتابي « صفة صلاة النبي ﷺ » (ص ٤١ - الطبعة الجديدة) .

والحقيقة أن هذا الحديث وما في معناه هو الذي حملني منذ أول شبائي

حتى شيخوختي على أن أُفَرِّغَ جِلِّيَّ وقتي ونشاطي لخدمة أحاديث رسول الله ﷺ ، وتمييز صحيحها من ضعيفها ، وما يتفرَّع من ذلك من الفقه المصفى ، نصحاً لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم ، فنفع الله بذلك مَنْ شاء من عباده المؤمنين ، وظهر أثره في العالم الإسلامي - وربما في العالم الغربي - ظهوراً لا يُنكره إلَّا أعشى حاسد ، أو أعمى حاقد .

فأسأل الله تبارك وتعالى بأسمائه الحسنى ، وصفاته العليا ، أن يزيدني من فضله ، وأن يجعله خالصاً لوجهه ، وأن يتقبَّله مني ، ويدخر لي أجره إلى ﴿ يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلَّا مَنْ أتى الله بقلب سليم ﴾ .

وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلَّا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

أبو عبد الرحمن

عمان ٢٥ شوال ١٤١٣هـ

١(١) - باب قوله تعالى :

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ - ١ (١)

١/١(٢) - عن أبي عمرو الشيباني قال : حدثنا صاحب هذه الدار -

وأوماً بيده إلى دارِ عبد الله - قال :

سألت النَّبِيَّ ﷺ : أيُّ العمل أحبُّ إلى الله عزَّ وجلَّ ؟ قال : « الصَّلَاةُ

على وقتها » ، قلت : ثمَّ أيُّ ؟ قال : « ثمَّ برُّ الوالدين » ، قلت : ثمَّ أيُّ ؟ قال :

« ثمَّ الجهادُ في سبيلِ الله » ، قال : حدَّثني بهنَّ ، ولو استزدته لزادني .

صحيح - « الإرواء » (١١٩٧) : [خ : ٩ - ك مواقيت الصلاة ، ٥ - ب فضل

الصلاة لوقتها . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠] .

٢/٢ - عن عبد الله بن عُمر ، (٣) قال :

« رِضا الرَّبِّ في رِضا الوالد ، وسَخَطُ الرَّبِّ في سَخَطِ الوالد » .

حسن موقوفاً ، وصحَّ مرفوعاً - « الصحيحة » (٥١٥) .

(١) هذا الرقم في أول كل باب هو رقم التسلسل في هذا « الصحيح » ، والرقم الذي في آخر

كل باب هو رقم الباب في الأصل : « الأدب المفرد » .

فإذا رأيت رقماً زائداً على الأول كما سترى مثلاً في آخر الباب الرابع رقم (٥) ، ففي ذلك

إشارة إلى أنَّ الباب الرابع الذي في الأصل أسقط من « الصحيح » لأنَّه ليس على شرطه .

(٢) الرقم الأول هو رقم الحديث في هذا « الصحيح » ، والرقم الثاني هو الرقم في الأصل كما

كنا جربنا على مثله في « صحيح الجامع » وغيره ، وبذلك يتبين في النهاية عدد الأحاديث الصحيحة .

(٣) كذا الأصل ، وعند الترمذي وغيره : « ابن عمرو » . انظر « الصحيحة » .

٢ - باب بَرِّ الْأُمِّ - ٢

٣/٣ - عن بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عن أَبِيهِ ، عن جَدِّهِ ، قلت :
يا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَبْرُؤُ ؟ قال : « أُمُّكَ » ، قلت : مَنْ أَبْرُؤُ ؟ قال :
« أُمُّكَ » ، قلت : مَنْ أَبْرُؤُ ؟ قال : « أُمُّكَ » ، قلت : مَنْ أَبْرُؤُ ؟ قال :
« أَبَاكَ ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَلِأَقْرَبِ » .

حسن - « الإرواء » (٢٢٣٢ ، ٨٢٩) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ١ - ب
ما جاء في بر الوالدين] .

٤/٤ - عن ابن عباس ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً فَأَبَتْ أَنْ
تَنكِحَنِي ، وَخَطَبْتُهَا غَيْرِي فَأَحْبَبَتْ أَنْ تَنكِحَهُ ، فَغَرَّتْ عَلَيْهَا فَقَتَلْتُهَا ، فَهَلْ لِي مِنْ
تُوبَةٍ ؟ قال : أُمُّكَ حَيَّةٌ ؟ قال : لا ، قال : تب إلى الله عز وجل ، وتقرَّب إليه ما
استطعت ، [قال عطاء بن يسار :] فذهبتُ فسألت ابن عباس : لِمَ سألته عن
حياة أُمِّهِ ؟ فقال :

« إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَةِ » .
صحيح - « الصحيحة » (٢٧٩٩) .

٣ - باب بَرِّ الْأَبِ - ٣

٥/٥ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ! مَنْ أَبْرُؤُ ؟ قال : « أُمُّكَ » ، قال : ثُمَّ مَنْ ؟ قال :
« أُمُّكَ » ، قال : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : « أُمُّكَ » ، قال : ثُمَّ مَنْ ؟ [ثُمَّ عاد الرابعة فَـ]

قال : « أباك » .

صحيح - « الإرواء » (٨٣٧) ، « الضعيفة » تحت (٤٩٩٢) : [خ : ٧٨ - ك
الأدب ، ٢ - ب من أحق الناس بحسن الصحبة . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،
ح ١ ، ٢ ، ٣] .

٤ - باب لين الكلام لوالديه - ٥

٨/٦ - عن طَيْسَلَةَ بن مَيَّاس ، ^(١) قال :

كنت مع النَّجْدَاتِ ، ^(٢) ، فأصبت ذنباً لا أراها إلا من الكبائر ، فذكرت
ذلك لابن عمر قال : ما هي ؟ قلت : كذا وكذا . قال ليست هذه من الكبائر ،
هن تسع :

الإشراك بالله ، وقتل نسمة ، والفرار من الزحف ، وقذف المحصنة ، وأكل
الربا ، وأكل مال اليتيم ، وإلحاد في المسجد ، والذي يستسخر ، ^(٣) وبكاء
الوالدين من العقوق . قال لي ابن عمر : أتفرق ^(٤) من النار وتحب أن تدخل
الجنة ؟ قلت : أي ، والله ! قال : أحبي والدك ؟ قلت : عندي أُمِّي . قال :
فوالله ! لو أُلِّنت لها الكلام وأطعمتها الطعام لتدخلنَّ الجنة ما اجتنبت الكبائر .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٩٨) .

(١) كما في « تبصير المتنبه » (٤ / ١٣٣٢) لابن حجر ، و « طبقات الأسماء المفردة »

(رقم ١٥٦) للبرديجي ، وهو لقبه ، واسمه علي كما حققه الحافظ ، انظر المقدمة (ص: ٢٢) .

(٢) النَّجْدَات : أصحاب نَجْدَة بن عامر الخارجي ، وهم قوم من الحرورية .

(٣) يستسخر : الاستخسار من السخرية .

(٤) أتفرق من النار : الفَرَقَ؛ الخوف والفرع .

٩/٧ - عن عُروة قال : ﴿ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾
[الإسراء : ٢٤] : « لا تمتنع من شيء أحبَّاه » .
صحيح الإسناد .

٥ - باب جزاء الوالدين - ٦

١٠/٨ - عن أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ قال :
« لا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا ، فَيَشْتَرِيهِ فَيُعْتِقَهُ » .
صحيح - « الإرواء » (١٧٤٧) : [م : ٢٠ - ك العتق ، ح ٢٥ ، ٢٦] .
١١/٩ - عن أبي بُردة أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عَمْرِو ، وَرَجُلَ يَمَانِيٍّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ،
حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ :
لَأُنِّي لَهَا بِعِيرِهَا الْمَذْلُولُ إِنَّ أَذْعَرْتَ رِكَابَهَا^(١) لَمْ أَذْعَرْ
ثم قال : يا ابن عمر ! أتراني جزيتها ؟ قال : لا ، ولا بزفرة واحدة ،^(٢) ثم
طاف ابن عمر فأتى المقام فصلى ركعتين ثم قال : يا ابن أبي موسى ! إِنَّ كُلَّ
رَكَعَتَيْنِ تُكْفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا .
صحيح الإسناد .

١٣/١٠ - عن عبد الله بن عمرو قال :
جاء رجل إلى النَّبِيِّ ﷺ يبأيه على الهجرة ، وترك أبويه يكيان ، فقال :

^(١) أي : بعيرها .

^(٢) ولا بزفرة واحدة : بفتح الزاي وسكون الفاء : المرة من الزفير وهو تردد النفس حتى تختلف
الأضلاع ، وهذا يعرض للمرأة عند الوضع .

« ارجع إليهما وأضحكهما كما أبكيتهما » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٢١٣ / ٣) : [د : ١٥ - ك الجهاد ، ٣١ - ب

في الرجل يغزو وأبواه كارهان . ن : ٣٩ - ك البيعة على الجهاد ، ١٠ - ب البيعة على

الهجرة . ج ه : ٣٤ - ك الجهاد ، ١٢ - ب الرجل يغزو وله أبوان ح ٢٧٨٢] .

١٤/١١ - عن أبي مَرْثَةَ ، مولى أم هانئ بنت أبي طالب :

« أَنَّهُ رَكِبَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى أَرْضِهِ بِ (الْعَقِيقِ) فَإِذَا دَخَلَ أَرْضَهُ صَاحَ

بِأَعْلَى صَوْتِهِ : عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أُمَّتَاهُ ! تَقُولُ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، يَقُولُ : رَحِمَكَ اللَّهُ كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا . فَتَقُولُ : يَا بَنِي !

وَأَنْتَ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا وَرَضِي عَنْكَ كَمَا بَرَرْتَنِي كَبِيرًا » .

حسن الإسناد .

٦ - باب عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ - ٧

١٥/١٢ - عن أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ » (ثَلَاثًا) ، قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ !

قال :

« الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مَتَكِّمًا - أَلَا وَقَوْلُ

الزُّورِ » ، مَا زَالَ يَكْرُرُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَيْتَهُ سَكَتَ .

صحيح - « غَايَةُ الْمَرَامِ » (٢٧٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦ - ب عُقُوقِ

الوالدين من الكبائر . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٤٣] .

٧ - باب لعن الله من لعن والديه - ٨

١٧/١٣ - عن أبي الطفيل قال : سُئل عليّ : هل خصّكم النبي ﷺ بشيء لم يخصّ به الناس كافة ؟ قال : ما خصّنا رسول الله ﷺ بشيء لم يخصّ به الناس ؛ إلا ما في قراب سيفي ، ثم أخرج صحيفة فإذا فيها مكتوب : « لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من سرق منار الأرض ، لعن الله من لعن والديه ، لعن الله من آوى مُحْدِثاً » .^(١)

صحيح - « المشكاة » (٤٠٧٠) : [م : ٣٥ - ك الأضاحي ، ح ٤٤ ، ٤٥] .

٨ - باب يبرؤ والديه ما لم يكن معصية - ٩

١٨/١٤ - عن أبي الدرداء قال :

أوصاني رسول الله ﷺ بتسع :

« لا تشرك بالله شيئاً وإن قُطِّعَتْ أو حُرِّقَتْ ، ولا تترك الصلوة المكتوبة متعمداً ؛ ومن تركها متعمداً برئت منه الذمة ،^(٢) ولا تشربن الخمر ؛ فإنها مفتاح كل شر ، وأطع والديك ، وإن أمراك أن تخرج من دنياك ؛ فاخرج لهما ، ولا

(١) « مُحْدِثاً » بكسر الدال : من يأتي بفساد في الأرض ، أي : من نصر جانياً أو آواه

وأجاره من خصمه وحال بينه وبين أن يقتص منه ، ويروى بالفتح وهو الأمر المبتدع نفسه ، ويكون معنى الإيواء فيه الرضا به والصبر عليه ، فإنه إذا رضى بالبدعة وأقر فاعلمها ولم ينكرها عليه أحد فقد آواه .

(٢) أي : أن لكل أحد من الله عهداً بالحفظ والكلاءة ، فإذا ألقى يده إلى التهلكة ، أو فعل

ما حرم عليه ، أو خالف ما أمر به خذلته ذمة الله . « النهاية » .

تُنازعنَّ ولاة الأمر ، وإن رأيت أنَّك أنت ،^(١) ولا تفرَّ من الرُّخف ؛ وإن هلك
وفرَّ أصحابك ، وأنفق من طَوْلِكَ على أهلِكَ ، ولا ترفع عصاك عن أهلِكَ ،
وأخفهم في الله عزَّ وجلَّ .^(٢)

حسن - « الإرواء » (٢٠٢٦) [جه : ٣٦ - ك الفتن ، ٢٣ - ب الصبر على
البلاء ح ٤٠٣٤] .

٢٠/١٥ - عن عبد الله بن عمرو قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ يريد الجهاد فقال :

« أحيي والداك ؟ » قال : نعم ، فقال : « ففیهما فجاهد » .

صحيح - « الإرواء » (١١٩٩) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٣٨ - ب الجهاد

بإذن الوالدين . م : ٤٥ - ك البر والصلة ، الآداب ح ٥ ، ٦] .

٩ - باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة - ١٠

٢١/١٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« رَغِمَ^(٣) أنفه ، رَغِمَ أنفه ، رَغِمَ أنفه » .

قالوا : يا رسول الله ! مَنْ ؟ قال :

« مَنْ أدركَ والديه عند الكبر ، أو أحدهما ، فدخل النار » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٢١٥ / ٣) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة

والآداب ، ح ٩ و ١٠] .

(١) أي : وحدك على الحق .

(٢) هنا في الأصل حديث ابن عمرو ، وحذفته لأنه تقدم برقم (١٠) .

(٣) أي : ألصق بالرغام ، وهو التراب ؛ والمعنى : ذل وخزي .

١٠ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك - ١٢

٢٣/١٧ - عن ابن عباس ، في قوله عز وجل : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ ﴾ [الإسراء : ٢٣] إلى قوله ﴿ كما رِيَّانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء : ٢٤] فنسختها الآية التي في براءة ﴿ ما كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة : ١١٣] .
حسن الإسناد .

١١ - باب برّ الوالد المشرك - ١٣

٢٤/١٨ - عن سعد بن أبي وقاص قال :
نزلت في أربع آيات من كتاب الله تعالى :
كانت أمي حلفت أن لا تأكل ولا تشرب حتى أفارق محمداً ﷺ ،
فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [لقمان : ١٥] .
(والثانية) : إني كنت أخذت سيفاً أعجبني ، فقلت : يا رسول الله هب لي هذا ، فنزلت : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ .
(والثالثة) : إني مرضت فأتاني رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله !
إني أريد أن أقسم مالي ، أفأوصي بالنصف ؟ فقال : « لا » ، فقلت : الثلث ؟
فسكت ، فكان الثلث بعده جائزاً .
(والرابعة) : إني شربت الخمر مع قوم من الأنصار فضرب رجل منهم

أنفي بلخيتي جمل،^(١) فأتيت النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل تحريم الخمر .
صحيح - « المشكاة » (٣٠٧٢) : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ح ٤٣ ،
٤٤] .

٢٥/١٩ - عن أسماء بنت أبي بكر قالت :
أتنتني أمي رغبة ؛ في عهد النبي ﷺ ، فسألت النبي ﷺ : أفأصلها ؟
قال :
« نعم » .

قال ابن عينة : فأنزل الله عز وجل فيها : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ [المتحنة : ٨] .
صحيح - « صحيح أبي داود » (١٤٦٨) : [خ : ٥١ - ك الهبة ، ٢٩ - ب
الهدية للمشركين . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٤٩ ، ٥٠] .

٢٦/٢٠ - عن ابن عمر قال :
رأى عمر رضي الله عنه حلة سرياء^(٢) تباع ، فقال : يا رسول الله ! ابتع
هذه فالبشها يوم الجمعة ، وإذا جاءك الوفود . قال :
« إنما يلبس هذه من لا خلاق له » .

(١) بفتح اللام ، وحكى كسرهما وسكون المهملة ، وفتح (جَمَل) موضع بطريق مكة احتجم
فيه النبي ﷺ .

(٢) بكسر السين وفتح الياء والمد : نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور ، وقد تكرر الحديث
فيما يأتي (٥٢ / ٧١) فمعلدرة ، وإن كان في كل منهما زيادة لا توجد في الآخر ، فكان ينبغي الجمع
بينها كما جرت عليه ، ولكن هكذا قُدِّرَ .

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ مِنْهَا بِحُلَلٍ ، أَرْسَلَ إِلَى عَمْرِو بْنِ لُحَيْلٍ ، فَقَالَ : كَيْفَ أَلْبَسَهَا
وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ :

« إِنِّي لَمْ أُعْطِكْهَا لِتَلْبِسَهَا ، وَلَكِنْ تَبِيعَهَا أَوْ تَكْشُوهَا » .

فَأَرْسَلَ بِهَا عَمْرُو إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٩٨٧) : [خ : ١١ - ك الجمعة ، ٧ - ب يلبس

أحسن ما يجد . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٦ و ٧ و ٨ و ٩] .

١٢ - باب لَا يَسُبُّ وَالِدَيْهِ - ١٤

٢٧/٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ » . فَقَالُوا : كَيْفَ يَشْتُمُ ؟ قَالَ :

« يَشْتُمُ الرَّجُلَ ، فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٢١) : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٤٦ .

خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٤ - ب لَا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ] .

٢٨/٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ :

« مِنَ الْكِبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَسْتَسَبَّ الرَّجُلُ لَوَالِدِهِ » .

حسن الإسناد .

١٣ - باب عَقُوبَةُ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ - ١٥

٢٩/٢٣ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ ؛ مِنْ الْبَغْيِ

وقطיעة الرحم » .

صحيح - « الصحيحة » (٩١٥ ، ٩٧٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٤٣ - ب

النهي عن البغي . ت : ٣٥١ - ك القيامة ، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر . جه :

٣٧ - ك الزهد ، ٢٣ - ب البغي ح ٤٢١١] .

١٤ - باب دعوة الوالدين - ١٧

٣٢/٢٤ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :

« ثلاث دعوات مستجابات لهن ، لا شك فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة

المسافر ، ودعوة الوالدين على ولدهما » .

حسن - « الصحيحة » (٥٩٨) : [د : ٨ - ك الصلاة ، ٢٩ - ب الدعاء بظهر

الغيب . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٧ - ب ما جاء في دعوة الوالدين . جه : ٣٤ - ك

الدعاء ، ١١ - ب دعوة الوالد دعوة المظلوم ح ٣٨٦٢] .

٣٣/٢٥ - عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ما تكلم مولود من الناس في مهيد إلا عيسى ابن مريم ﷺ وصاحب

جُريج » . قيل : يا نبي الله ! وما صاحب جريج ؟ قال :

« فإن جريجاً كان رجلاً راهباً في صومعة له ، وكان راعي بقر يأوي إلى

أسفل صومعته ، وكانت امرأة من أهل القرية تختلف إلى الراعي ، فأنت أمه يوماً

فقلت : يا جريج ! وهو يصلي ، فقال في نفسه ، وهو يصلي : أمي وصلاتي ؟

فرأى أن يؤثر صلاته ، ثم صرخت به الثانية ، فقال في نفسه : أمي وصلاتي ؟

فرأى أن يؤثر صلاته ، ثم صرخت به الثالثة ، فقال : أمي وصلاتي ؟ فرأى أن

يؤثر صلاته ، فلما لم يجبها قالت : لا أمانك الله يا جريج ! حتى تنظر في وجه المومسات ، ثم انصرفت .

فأتى الملكُ بتلك المرأة وَلَدَتْ ،^(١) فقال : ممن ؟ قالت : من جريج ، قال : أصحاب الصومعة ؟ قالت : نعم ، قال : اهدموا صومعته وأتوني به ، فضربوا صومعته بالفئوس حتى وقعت . فجعلوا يده إلى عنقه بحبل ؛ ثم انطلقَ به ، فمر به على المومسات ، فرآهن فتبسم ، وهن ينظرن إليه في الناس ، فقال الملك : ما تزعمُ هذه ؟ قال : ما تزعم ؟ قال : تزعم أن ولدها منك ، قال : أنتِ تزعمين ؟ قالت : نعم ، قال : أين هذا الصغير ؟ قالوا : هو ذا في حجرها ، فأقبلَ عليه فقال : من أبوك ؟ قال : راعي البقر ، قال الملك : أنجعل صومعتك من ذهب ؟ قال : لا ، قال : من فضة ؟ قال : لا ، قال : فما نجعلها ؟ قال : ردوها كما كانت ، قال : فما الذي تبسمت ؟ قال أمراً عرفته ، أدركتني دعوة أُمِّي ، ثم أخبرهم » .

صحيح : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ، ٤٨ - ب ﴿ واذكر في الكتاب مريم ﴾]
[مريم : ١٦] م . ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٧ ، ٨ .

١٥ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية - ١٨

٣٤/٢٦ - عن أبي هريرة قال :

ما سمع بي أحد يهودي ولا نصراني ، إلّا أحبّني ، إن أُمِّي كنتُ أريدها على الإسلام فتأبى ، فقلت لها : فأبّت ، فأتيتُ النَّبِيَّ ﷺ فقلت : ادعُ الله

(١) أي : من الزنى .

لها ، فدعا ، فأتيها وقد أجافت عليها الباب ، فقالت : يا أبا هريرة ! إني أسلمت ، فأخبرْتُ النبي ﷺ ، فقلت : ادعُ الله لي ولأمي ، فقال :
 « اللهم ! عبدك أبو هريرة وأُمُّه ، أحِبَّهُما إلى الناس » .
 حسن - « المشكاة » (٥٨٩٥) : [لم أعر عليه في شيء من الكتب الستة] .
 قلت : بل هو في صحيح مسلم (١٦٥ / ٧ - ١٦٦) بأتم مما هنا .

١٦ - باب برِّ الوالدين بعد موتهما - ١٩

٣٦/٢٧ - عن أبي هريرة قال :
 « تُرْفَعُ للميت بعد موته درجته ، فيقول : أي رب ! أي شيء هذه ؟
 فيقال : ولدك استغفر لك » .
 حسن الإسناد .

٣٧/٢٨ - عن محمد بن سيرين قال : كنا عند أبي هريرة ليلة فقال :
 « اللهم اغفر لأبي هريرة ، ولأمي ، ولمن استغفر لهما » .
 قال محمد : فنحن نستغفر لهما حتى ندخل في دعوة أبي هريرة .
 صحيح الإسناد .

٣٨/٢٩ - عن أبي هريرة ، أن رسولَ الله ﷺ قال :
 « إذا مات العبد انقطع عنه عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » .
 صحيح - « الإرواء » (١٥٨٠) : [م : ٢٥ - ك الوصية ، ح ١٤] .

٣٩/٣٠ - عن ابن عباس ، أنَّ رجلاً قال :
يا رسول الله ! إنَّ أُمِّي توفيت ولم توص ، أفينفعها أن أتصدق عنها ؟
قال :
« نعم » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٥٦٦) : خ وغيره . ولم يقف عليه المحقق في
شيء من الكتب الستة !

١٧ - باب برّ من كان يَصِلُهُ أبوه - ٢٠

٤١/٣١ - عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال :
« إنَّ أبرَّ البرِّ أن يَصِلَ الرجلُ أهلَ وُدِّ أبيه » .
صحيح - « السلسلة الصحيحة » : [٣٠٦٣ ، م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب
ح ١١ و ١٢ و ١٣] .

١٨ - باب لا يُسمِّي الرجل أباه ، ولا يجلس قبله ،

ولا يمشي أمامه - ٢٣

٤٤/٣٢ - عن عُروة - أو غيره - أنَّ أبا هريرة أبصرَ رجلين ، فقال
لأحدهما : ما هذا منك ؟ فقال : أبي ، فقال :
« لا تسمِّه باسمه ، ولا تمشِ أمامه ، ولا تجلس قبله » .
صحيح الإسناد .

١٩ - باب هل يُكني أباه ؟ - ٢٤

٤٦/٣٣ - عن ابن عمر قال : « لكن أبو حفص عمر قضى » .
صحيح الإسناد .

٢٠ - باب وجوب صلة الرحم - ٢٥

٤٨/٣٤ - عن أبي هريرة قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤] قام النبي ﷺ فنادى :
« يا بني كعب بن لؤي ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني عبدمناف !
أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني هاشم ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني
عبدالمطلب ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا فاطمة بنت محمد ! أنقذي نفسك
من النار ، فإنني لا أملك لك من الله شيئاً ، غير أن لكم رحماً سأبُلُّها
ببلالها » .^(١)

صحيح - (الصحيحة) (٣١٧٧) : [خ : ٥٥ - ك الوصايا ، ١١ - ب هل

(١) أي : أصلكم في الدنيا ، ولا أغني عنكم من الله شيئاً ، والبلال جمع بَلَل .
واعلم أن جملة (البلال) هذه قد جاءت معلقة في « صحيح البخاري » من حديث عمرو بن
العاص ، وهو مخرج في « الصحيحة » أيضاً برقم (٧٦٤ - المجلد الثاني) ، وقد كنت أعللتها بجهالة
أحد روايتها ، فتشبت بذلك فضعفها من ليس له عناية في هذا العلم ؛ إلا تضعيف الأحاديث الصحيحة
بأوهى العلل ، مع تجاهله للمتابعات والشواهد ؛ فإن هذه الجملة لها هذا الشاهد من حديث أبي هريرة
وكان ماثلاً بين عينيه ، ومع ذلك فقد تجاهله ، وكم له من مثل هذا الجور على الأحاديث الصحيحة
كحديث العرباض بن سارية السلمي وغيره وقد ذكرت نماذج أخرى من الصحيحة التي ضعفها بجهل
بالغ ، واستهتار عجيب بهذا العلم وأقوال الحفاظ في آخر المجلد الثاني المشار إليه من طبعته الجديدة =

يدخل النساء والولد في الأقارب ؟ . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٣٤٨ . (١)

٢١ - باب صلة الرحم - ٢٦

٤٩/٣٥ - عن أبي أيوب الأنصاري، أن أعرابياً عرض للنبي ﷺ في مسيره ، فقال : أخبرني ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار ، قال : « تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصل الرحم » .

صحيح - « الترغيب » (٧٤٣) : [خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ١ - ب وجوب الزكاة . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٢] .

٥٠/٣٦ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « خلق الله عز وجل الخلق ، فلما فرغ منه قامت الرحم ، فقال : مه ! قالت : هذا مقام العائذ بك من القطيعة ، قال : ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى يا رب ! قال : فذلك لك » .
ثم قال أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد : ٢٢] .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٧٤١) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٤٧ -

= الذي سينشر قريباً إن شاء الله تعالى .

(١) قلت : عزوه لـ (خ) ليس بجيد ، لأنه عنده بسياق آخر نحوه ، وليس فيه جملة (الِبال) ، فانظره إن شئت في كتابي « مختصر صحيح البخاري » (رقم : ١٢٢٧) من المجلد الثاني وقد طبع والحمد لله .

سورة محمد ﷺ . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٦] .

٢٢ - باب فضل صلة الرحم - ٢٧

٥٢/٣٧ - عن أبي هريرة قال :

« أتى رجلُ النَّبِيَّ ﷺ فقال : يا رسول الله ! إنَّ لي قرابةً أصِلُّهم

ويقطعون ، وأُحْسِن إليهم ويسِيئون إليَّ ، ويجهلون وأُحْلِم عنهم ، قال :

« لكن كان كما تقول كأنما تُسِفُّهم ^(١) المَلَّ ، ولا يزال معك من الله ظهير

عليهم ما دمت على ذلك » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٥٩٧) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة

والآداب ، ح ٢٢] .

٥٣/٣٨ - عن عبدالرحمن بن عوف ، أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« قال الله عزَّ وجلَّ : أنا الرحمن ، وأنا خلقت الرحم ، واشتقت لها من

اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها بَتَّته » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٢٠) : [د : ٩ - ك الزكاة ، ٤٥ - ب في صلة

الرحم . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٩ - ب ما جاء في قطيعة الرحم] .

٥٤/٣٩ - عن أبي العَنَبَس قال : دخلت على عبدالله بن عمرو في الوَهْط

- يعني أرضاً له بالطائف - فقال :

(١) بضم التاء وتشديد الفاء : قال الملا علي القاريء : « (المل) : الرماد الحار الذي يحمى

ليدفن فيه الخنز لينضج ، أي : تجعل الملة لهم سفوفاً يسفونه ، والمعنى إذا لم يشكروا فإن أخذ عطائك

حرام عليهم ونار في بطونهم » .

عطف لنا النبي ﷺ إصبعه فقال : « الرحم شَجَنَةٌ ^(١) من الرحمن ، من يصلها يصله ، ومن يقطعها يقطعه ، لها لسان طَلَقَ ^(٢) ذَلَقَ ^(٣) يوم القيامة » .
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٢٦) ، « غاية المرام » (٤٠٦) .

٥٥/٤٠ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال :
« الرحم شَجَنَةٌ من الله ، من وصلها وصله الله ، ومن قطعها قطعه الله » .
صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٩٢٥) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٧] .

٢٣ - باب صلة الرحم تزيد في العمر - ٢٨

٥٦/٤١ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال :
« من أحب أن يُيسط له في رزقه ، وأن يُنسأ له في أثره ، ^(٤) فليصل رحمه » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٤٨٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢ - ب من بسط له في الرزق بصلة الرحم] .

(١) « شَجَنَةٌ » : بالضم والفتح لفتان معروفتان ، وأصله عروق الشجرة المشبكة ، والمعنى : الرحم أثر من آثار رحمته مشتبكه بها والقاطع لها قاطع من رحمة الله تعالى .

(٢) « طَلَقَ » : بفتح الطاء وسكون اللام ، فصيح اللسان عذب المنطق .

(٣) « ذَلَقَ » : بالفتح والسكون ذو الحدة والفصيح البليغ .

(٤) « ينسأ له في أثره » قال الترمذي :

يعني به الزيادة في العمر .

قلت : فالحديث على ظاهره ، أي : أن الله جعل بحكمته صلة الرحم سبباً شرعياً لطول العمر =

٥٧/٤٢ - عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
 « من سره أن يُبسط له رزقه ، وأن يُنسأ له في أثره ، فليصل رحمه » .
 صحيح - « صحيح أبي داود » (١٤٨٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢ - ب
 من بسط له في الرزق بصلة الرحم] .

٢٤ - باب من وصل رحمه أحبه الله - ٢٩

٥٨/٤٣ - عن ابن عمر قال :
 « من اتقى ربه ، ووصل رحمه ، نُتِىَ في أجله ، (وفي لفظ : أنسى له
 في عمره ٥٩) وثراً ماله ، وأحبه أهله » .
 حسن - « السلسلة الصحيحة » (٢٧٦) .

= وكذلك حسن الخلق وحسن الجوار كما في بعض الأحاديث الصحيحة ، ولا ينافي ذلك ما هو
 معلوم من الدين بالضرورة أن العمر مقطوع به ، لأن هذا بالنظر للخاتمة ، تماماً كالسعادة والشقاوة ،
 فهما مقطوعتان بالنسبة للأفراد فشقي أو سعيد ، فمن المقطوع به أن السعادة والشقاوة منوطتان
 بالأسباب شرعاً كما قال ﷺ : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، فمن كان من أهل السعادة
 فسيُسّر لعمل أهل السعادة ، ومن كان من أهل الشقاوة فسيُسّر لعمل أهل الشقاوة » .
 ثم قرأ ﷻ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ
 وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾ ، فكما أن الإيمان يزيد وينقص ، وزيادته الطاعة
 ونقصانه المعصية ، وأن ذلك لا ينافي ما كتب في اللوح المحفوظ فكذلك العمر يزيد وينقص بالنظر إلى
 الأسباب فهو لا ينافي ما كتب في اللوح أيضاً ، فتأمل هذا فإنه مهم جداً في حل مشاكل كثيرة ،
 ولهذا جاء في الأحاديث المرفوعة ، والآثار الموقوفة الدعاء بطول العمر كما سيأتي في الكتاب برقم
 (٥٠٨ و ٨٤٧) .

٢٥ - باب بر الأقرب فالأقرب - ٣٠

٦٠/٤٤ - عن المقدام بن معدى كَرِبَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« إِنَّ اللَّهَ يوصِيكُم بِأَمهَاتِكُمْ ، ثم يوصيكم بِأَمهَاتِكُمْ ، ثم يوصيكم
بِأَبَائِكُمْ ، ثم يوصيكم بِالْأَقْرَبِ فالْأَقْرَبِ » .

صحيح - « الصحيحة » (١٦٦٦) : [ج ه : ٢٣ - ك الأدب ، ١ - ب
الوالدين ، ح ٣٦٦١] .

٢٦ - باب إثم قاطع الرحم - ٣٢

٦٤/٤٥ - عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٤٨٨) ، « غايَةُ الْمَرَامِ » (٤٠٧) : [خ :
٧٨ - ك الأدب ، ١١ - ب إثم القاطع . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٨ ،
١٩] .

٦٥/٤٦ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ ، تَقُولُ : يَا رَبُّ ! إِنِّي ظَلِمْتُ ، يَا رَبُّ !
إِنِّي قُطِعْتُ ، يَا رَبُّ ! إِنِّي لَأَنِّي . فَيَجِيبُهَا : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ ،
وَأَصْلَ مِنْ وَصْلِكَ ؟ » .

حسن - « التعليق الرغيب » (٢٢٦ / ٣) .

٦٦/٤٧ - عن سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَعَوَّذُ مِنْ إِمَارَةِ

الصبيان والسفهاء .

صحيح - (الصحيحة) (٣١٩١) .

٢٧ - باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا - ٣٣

٦٧/٤٨ - عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما من ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا ، مع ما يُدَّخِر

له في الآخرة من قطيعة الرحم والبنفي » .

صحيح - (الصحيحة) (٩١٧ ، ٩٧٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٤٣ - ب

في النهي عن البنفي . ت : ٣٥ - ك القيامة ، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر . جه :

٣٧ - ك الزهد ، ٢٣ - ب البنفي ، ح ٤٢١١] .

٢٨ - باب ليس الواصل بالمكافئ - ٣٤

٦٨/٤٩ - عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال :

« ليس الواصل بالمكافئ ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه

وصلها » .

صحيح - (صحيح أبي داود) (١٤٨٩) ، « غاية المرام » (٤٠٨) : [خ :

٧٨ - ك الأدب ، ١٥ - ب ليس الواصل بالمكافئ] .

٢٩ - باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم - ٣٥

٦٩/٥٠ - عن البراء قال : جاء أعرابي فقال : يا نبي الله ! علمني عملاً

يدخلني الجنة ؟ قال :

« لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة ، أعتق النسمة ، وفك الرقة » قال : أو ليستا واحداً ؟ قال :

« لا ؛ عتق النسمة أن تعتق النسمة ، وفك الرقة أن تعين على الرقة ، والمنيحة الرغوب ^(١) ، والفيء على ذي الرحم ؛ فإن لم تطلق ذلك ، فأمر بالمعروف ، وأنه عن المنكر ؛ فإن لم تطلق ذلك ؛ فكف لسانك ، إلا من خير » .
صحيح - « تعليق الترغيب » (٢ / ٤٧) ، « المشكاة » (٣٣٨٤) .

٣٠ - باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم - ٣٦

٧٠/٥١ - عن حكيم بن حزام أنه قال للنبي ﷺ :

« رأيت أموراً كنت أتحث بها في الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة ، فهل لي فيها أجر ؟ قال حكيم : قال رسول الله ﷺ :
« أسلمت على ما سلف من خير » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٤٨) : [خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ٢٤ - ب
من تصدق في الشرك ثم أسلم . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦] .

(١) كذا الأصل ومر عليه الشارح فلم يعلق عليه بشيء ، وفي « المسند » و « ابن حبان » (الوكوف) فلعله الصواب قال في « النهاية » : الوكوف أي : غزيرة اللبن ، وقيل : التي لا ينقطع لبنها سنتها جميعها .

ويحتمل أن يكون الأصل (الرغبة) ففي النهاية : « أفضل العمل منح الرغاب » .
(الرغاب) : الإبل الواسعة الدر الكثيرة النفع جمع (الرغبة) وهو الواسع .

٣١ - باب صلة ذي الرحم المشرك والتَّهْدِيَة - ٣٧

٧١/٥٢ - عن ابن عمر : رأى عُمر حُلَّةَ سَيِّءٍ^(١) فقال : يا رسول الله

ﷺ ! لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفود إذا أتوك . فقال :

« يا عمر ! إنما يلبس هذه من لا خلاق له » .

ثم أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ منها حلل ، فأهدى إلى عمر منها حُلَّةً ، فجاء عمر

إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! بعثت إليَّ هذه ، وقد سمعتك قلت

فيها ما قلت ! قال :

« إنِّي لم أهداها لك لِتَلْبِسَها ، إنما أهديتها إليك لتبيعها أو لتكسوها » .

فأهداها عمر لأخ له من أمه مشرك .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٩٨٧) : [خ : ١١ - ك الجمعة ، ٧ - ب

يلبس أحسن ما يجد . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩] .

٣٢ - باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم - ٣٨

٧٢/٥٣ - عن جُبَيْر بن مُطْعِم ، أنَّه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه

يقول على المنبر :

« تعلموا أنسابكم ، ثم صلوا أرحامكم ، والله إنَّه ليكون بين الرجل وبين

أخيه الشيء ، ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخل الرحم ، لأوزعه ذلك عن

انتهاكه » .

حسن الإسناد ، وصح مرفوعاً - « السلسلة الصحيحة » (٢٧٧) .

(١) تقدم تفسيرها ، فانظر التعليق (٢) على الحديث رقم (٢٠) ، وقد تكرر الحديث هنا فمعدرة .

٧٣/٥٤ - عن ابن عباس ، أنه قال :

« احفظوا أنسابكم ، تصلوا أرحامكم ؛ فإنه لا بعد بالرحم إذا قربت ، وإن كانت بعيدة ، ولا قرب بها إذا بعدت ، وإن كانت قريبة ، وكل رحم آتية يوم القيامة أمام صاحبها ، تشهد له بصلة ؛ إن كان وصلها ، وعليه بقطيعة ؛ إن كان قطعها » .

صحيح الإسناد ، وصح مرفوعاً - « السلسلة الصحيحة » (٢٧٧) .

٣٣ - باب مولى القوم من أنفسهم - ٤٠

٧٥/٥٥ - عن رِفاعَة بن رافع ، أن النَّبِيَّ ﷺ قال لعمر رضي الله عنه :

« اجمع لي قومك » . فجمعهم ، فلما حضروا باب النَّبِيِّ ﷺ دخل عليه

عمر فقال : قد جمعتُ لك قومي ، فسمع ذلك الأنصار ، فقالوا : قد نزل في قريش الوحي ، فجاء المستمع والناظر ما يقال لهم ، فخرج النَّبِيُّ ﷺ ، فقام بين أظهرهم فقال :

« هل فيكم من غيركم ؟ » قالوا : نعم ؛ فينا خليفنا وابن أختنا وموالينا ،

قال النَّبِيُّ ﷺ :

« خليفنا منا ، وابن أختنا منا ، وموالينا منا ، وأنتم تسمعون : إن أوليائي

منكم المتقون ؛ فإن كنتم أولئك فذاك ، ولآ فانظروا ، لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالأثقال ، فيعرض عنكم » .

ثم نادى فقال :

« يا أيها الناس ! - ورفع يده يضعها على رؤوس قريش - أيها الناس ! إن

قريشاً أهل أمانة ، من بغى بهم - قال زهير : أظنه قال : العوثر^(١) - كَبَّه الله لمنخرية » يقول ذلك ثلاث مرات .

حسن - « الصحيحة » (١٦٨٨) و « الضعيفة » (١٧١٦) .

٣٤ - باب من عال جاريتين أو واحدة - ٤١

٧٦/٥٦ - عن عُقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كان له ثلاث بنات ، وصبر عليهن ، وكساهن من جدته ؛^(٢) كنَّ له حجاباً من النار » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤ ، ١٠٢٧) : [جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٣ - ب بر الوالد والإحسان للبنات ، ح ٣٦٦٩] .

٧٧/٥٧ - عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم تدركه بنتان ، فيحسن صحبتتهما ، إلّا أدخلتاه الجنة » . حسن لغيره - « الصحيحة » (٢٧٧٦) ، « التعليق الرغيب » (٨٣ / ٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٣)

٧٨/٥٨ - عن جابر بن عبد الله حدّثهم قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان له ثلاث بنات ، يؤويهن ، ويكفيهن ، ويرحمهن ، فقد وجبت

(١) العوثر : جمع عاثر وهو المكان الوعث الحشن لأنّه يعثر فيه .

(٢) جدته : أي : من غناه .

(٣) كذا قال ! وفاته أنّه في « سنن ابن ماجه » (٣٦٧٠) ، وقد عزاه إليه جمع منهم المنذري في

« الترغيب » (٨٣/٣) ، وصحح إسناده !

له الجنة البتة » .

فقال رجل من بعض القوم : وثنتين ، يا رسول الله ؟ قال : « وثنتين » .

حسن - « التعليق الرغيب » (٣ / ٨٥) ، « الصحيحة » (٢٩٤ و ٢٤٩٢) .

٣٥ - باب من عال ثلاث أخوات - ٤٢

٧٩/٥٩ - عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يكون لأحد ثلاث بنات ، أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن ، إلا دخل

الجنة » .

حسن - « تخريج الترغيب » (٣ / ٨٤) ، « الصحيحة » (٢٩٤) : [د : ٤٠ -

ك الأدب ، ١٢١ - ب فضل من عال يتيماً . ت : ٢٥١ - ك البر والصلة ، ١٣ - ب ما

جاء في النفقة على البنات الأخوات] .

٣٦ - باب فضل من عال ابنته المردودة - ٤٣

٨٢/٦٠ - عن المقدام بن معدى كريب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة ، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة ،

وما أطعمت زوجك فهو لك صدقة ، وما أطعمت خادمك فهو لك

صدقة » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٥٣) .

٣٧ - باب الولد مبخلة مجبنة^(١) - ٤٥

٨٤/٦١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال أبو بكر رضي الله عنه

يوماً :

« والله ! ما على وجه الأرض رجل أحب إلي من عمر ، فلما خرج رجعت

فقال : كيف حلفت أي بُنيّة ؟ فقلت له ، فقال : أعز علي ، والولد ألوط^(٢) » .

حسن الإسناد .

٨٥/٦٢ - عن ابن أبي نعيم قال : كنت شاهداً ابن عمر ، إذ سأله رجل

عن دم البعوضة ؟ فقال : ممن أنت ؟ فقال : من أهل العراق ، فقال : انظروا إلى

هذا ، يسألني عن دم البعوضة وقد قتلوا ابن النبي ﷺ ، سمعت النبي ﷺ

يقول :

« هما رِيحَانَتَي من الدنيا » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٤٩٤) : [خ : في فضائل الأصحاب] .

٣٨ - باب حمل الصبي على العاتق - ٤٦

٨٦/٦٣ - عن البراء قال : رأيت النبي ﷺ والحسن - صلوات الله

عليه - على عاتقه ، وهو يقول :

« اللهم ! إنني أحبه فأحبه » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٧٨٩) : [خ : ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي

(١) أي : يحمل أبويه على البخل والجبن .

(٢) أي : ألصق بالقلب ..

عليه السلام ، ٢٢ - ب مناقب الحسن والحسين . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٥٨ ،
٥٩] .

٣٩ - باب الولد قُرّة العين - ٤٧

٨٧/٦٤ - عن جبير بن نفير قال : جلسنا إلى المقداد بن الأسود يوماً ،
فمر به رجل فقال : طوبى لهاتين العينين اللتين رأتا رسول الله ﷺ ، والله !
لوددنا أننا ما رأيت ، وشهدنا ما شهدت ، فاستغضب ، فجعلت أعجب ، ما
قال إلا خيراً ! ثم أقبل عليه فقال :

« ما يحمل الرجل على أن يتمنى محضراً غيبه الله عنه ؟ لا يدري لو
شاهده كيف يكون فيه ؟ والله ! لقد حضر رسول الله ﷺ أقوام كَبَّهَمَ الله على
مناخرهم في جهنم ؛ لم يجيبوه ولم يصدقوه ! أولاً تحمدون الله عزَّ وجلَّ إذ
أخرجكم لا تعرفون إلا ربكم ، فتصدقون بما جاء به نبيكم ﷺ ، [قد كفيتم
البلاء بغيركم ، والله ! لقد بُعث النبي ﷺ] على أشدِّ حالٍ بعث عليها نبيٌّ
قط ، في فترة وجاهلية ، ما يرون أنَّ ديناً أفضل من عبادة الأوثان ! فجاء بفرقانٍ
فرق به بين الحقِّ والباطل ، وفرق به بين الوالد وولده ، حتى إنَّ كان الرجل ليرى
والده أو ولده أو أخاه كافراً ، وقد فتح الله قفل قلبه بالإيمان ، ويعلم أنَّه إن هلك
دخل النار ، فلا تقرَّ عينه ، وهو يعلم أنَّ حبيبه في النَّارِ وأنها للتي قال الله عزَّ
وجلَّ : ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ .
[الفرقان : ٧٤] .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٢٣) .

٤٠ - باب مَنْ دعا لصاحبه أَنْ أَكْثِرَ ماله وولده - ٤٨

٨٨/٦٥ - عن أنس قال :

دخلت على النَّبِيِّ ﷺ يوماً ، وما هو إلا أنا وأبي وأم حرام خالتي ، إذ دخل علينا فقال لنا :

« ألا أصلي بكم ؟ » وذاك في غير وقت صلاة ، فقال رجل من القوم : فأين جعل أنساً منه ؟ فقال : جعله عن يمينه ، ثم صلى بنا ، ثم دعا لنا - أهل البيت - بكل خير من خير الدنيا والآخرة ، فقالت أمي : يا رسول الله ! خويدمك ؛ ادع الله له ، فدعا لي بكل خير ، كان في آخر دعائه أن قال : « اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (١٤٠ ، ١٤١ ، ٢٢٤١) : [م : ٥ - ك

المساجد ، ح ٢٦٨] .

٤١ - باب الوالداتُ رحيماتُ - ٤٩

٨٩/٦٦ - عن أنس بن مالك : جاءت امرأةٌ إلى عائشة رضي الله عنها

فأعطتها عائشة ثلاث تمرات ، فأعطت كلَّ صبيٍّ لها ثمرة ، وأمسكت لنفسها ثمرة ، فأكل الصبيان التمرتين ونظرا إلى أمهما ، فعمدت إلى الثمرة فشقتها فأعطت كل صبيٍّ نصف ثمرة ، فجاء النَّبِيُّ ﷺ فأخبرته عائشة فقال :

« وما يعجبك من ذلك ؟ لقد رحمها الله برحمتها صبيها » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٣١٤٣) : [بمعناه في مسلم : ٤٥ - ك البر

والصلة والآداب ، ح ١٤٨] .

قلت : والبخاري في الزكاة وغيره (٢٨٣ / ٣) .

٤٢ - باب قُبلة الصبيان - ٥٠

٩٠/٦٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ

فقال : أتقبلون صبيانكم ؟! ف [والله ٩٨] ما نقبلهم ! فقال النبي ﷺ :

« أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة ؟! » .

صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٨ - ب رحمة الولد تقبيله ومعانفته . م :

٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٤] .

٩١/٦٨ - عن أبي هريرة قال : قبل رسول الله ﷺ حسن بن علي ،

وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالس ، فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد

ما قبلت منهم أحداً ! فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال :

« من لا يرحم لا يُرحم » .

صحيح - « غاية المرام » (٧٠ - ٧١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٨ - ب الولد

تقبيله ومعانفته . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٥] .

٤٣ - باب أدب الوالد وبرّه لولده - ٥١

٩٢/٦٩ - عن الثعمان بن البشير ، أن أباه انطلق به إلى رسول الله ﷺ

يحمّله فقال : يا رسول الله ! إنني أشهدك أنني قد نحلث النعمان كذا وكذا ،

فقال :

« أَكَلْتُ وَلَدَكَ نَحَلْتُ ؟ » قال : لا ، قال :

« فَأَشْهَدُ غَيْرِي » ثم قال :

« أَلَيْسَ يَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا فِي الْبَرِّ سَوَاءً ؟ » ، قال : بلى . قال :
« فَلَا إِذَا » .

صحيح - « الإرواء » (٤٢ / ٦) ، « غاية المرام » (٢٧٤ / ١٦٩) : [خ :

٥١ - ك الهبة ، ١٢ - ب الهبة للولد . م : ٢٤ - ك الهبات ، ح ١٧] .

وأقول : ليس عند (خ) قوله : « أَلَيْسَ يَسْرُكَ ... » .

٤٤ - باب من لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ - ٥٣

٩٥/٧٠ - عن أبي سعيد ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ » .

صحيح بما بعده - « تخریج مشكلة الفقر » (١٠٨ / ٧) ، وقوله : [لم أعره عليه

عن أبي سعيد ، وإن أشار إليه السيوطي في « الجامع الصغير »] سهو أيضاً .

٩٦/٧١ - عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ » ، (وفي طريق أخرى بلفظ :

« مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ » ٩٧) .

صحيح - « تخریج المشكلة » أيضاً : [خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ٢ - ب قول الله

تعالى ﴿ قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ﴾ [الإسراء : ١١٠] . م : ٤٣ - ك الفضائل ،

ح ٦٦] .

٩٩/٧٢ - عن أبي عثمان ، أن عمر رضي الله عنه استعمل رجلاً ، فقال العامل : إن لي كذا وكذا من الولد ، ما قبلت واحداً منهم ! فزعم عمر ، أو قال عمر :

« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرْحَمُ مَنْ عِبَادَهُ إِلَّا أَبرَّهُمْ » .
حسن الإسناد .

٤٥ - باب الرحمة مائة جزء - ٥٤

١٠٠/٧٣ - عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« جعل الله عزَّ وجلَّ الرحمة مائة جزء ،^(١) فأمسك عنده تسعة وتسعين ، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً ، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق ، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (١٦٣٤) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٩ - ب جعل الله الرحمة مائة جزء . م : ٤٩ - ك التوبة ، ح ١٧] .

٤٦ - باب الوصاة بالجار - ٥٥

١٠١/٧٤ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال :
« ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .

(١) أي : صيّر الرحمة وقدرها (مائة جزء) ، فهي هنا صفة فعل ، لا صفة ذات ؛ فإنَّ صفة الذات لا تتعدد ، انظر « فتح الباري » (١٠ / ٤٣٢) .

صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٢٨ - ب الوصاة
بالجار . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤٠] .

١٠٢/٧٥ - عن أبي شريح الخزاعي ، عن النبي ﷺ قال :
« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ، ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو
ليصمت » .

صحيح - « الإرواء » (٢٥٢٥) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٢ - ب من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره . م : ٣١ - ك اللقطة ، ح ١٤] .

٤٧ - باب حق الجار - ٥٦

١٠٣/٧٦ - عن المقداد بن الأسود قال : سألت رسول الله ﷺ أصحابه
عن الزنى ؟ قالوا : حرام ؛ حرّمه الله ورسوله ، فقال :
« لأن يزني الرجل بعشر نساء ، أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره » .
وسألهم عن السرقة ؟ قالوا حرام ؛ حرّمه الله عزّ وجلّ ورسوله ، فقال :
« لأن يسرق من عشرة أهل أبيات ، أيسر عليه من أن يسرق من بيت
جاره » .

صحيح - « الصحيحة » (٦٥) .

٤٨ - باب يبدأ بالجار - ٥٧

١٠٤/٧٧ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .

صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٢٨ - ب الوصاة بالجار . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤١] .

١٠٥/٧٨ - عن عبدالله بن عمرو ، أنه ذبحت له شاة ، فجعل يقول لغلامه : أهديت لجارنا اليهودي ؟ أهديت لجارنا اليهودي ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .

صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٣ - ب في حق الجوار . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار] .

٤٩ - باب يُهدي إلى أقربهم باباً - ٥٨

١٠٧/٧٩ - عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله ! إن لي جارين ، فإلى أيهما أهدي ؟ قال :

« إلى أقربهما منك باباً » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٢ - ب حق الجوار قرب الأبواب] .

٥٠ - باب الأدنى فالأدنى من الجيران - ٥٩

١٠٩/٨٠ - عن الحسن أنه سئل عن الجار ؟ فقال :

« أربعين داراً أمامه ، وأربعين خلفه ، وأربعين عن يمينه ، وأربعين عن

يساره » .

حسن الإسناد .

٥١ - باب من أغلق الباب على الجار - ٦٠

١١١/٨١ - عن ابن عمر قال :

لقد أتى علينا زمان - أو قال : حين - وما أحد أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم ، ثم الآن الدينار والدرهم أحب إلى أحدنا من أخيه المسلم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« كم من جارٍ متعلق بجاره يوم القيامة ، يقول : يا رب ! هذا أغلق بابي دوني ، فمنع معروفه ! » .

حسن لغيره - « الصحيحة » (٢٦١٦) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٢ - باب لا يشبع دون جاره - ٦١

١١٢/٨٢ - عن عبد الله بن المساور قال : سمعت ابن عباس يخبر ابن

الزبير يقول : سمعت النبي ﷺ يقول :

« ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع » .

صحيح - « الصحيحة » (١٤٩) .

٥٣ - باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران - ٦٢

١١٣/٨٣ - عن أبي ذر قال : أوصاني خليلي ﷺ بثلاث :

« استمع وأطع ولو لعبد مجدع الأطراف .

وإذا صنعت مَرَقَةً فأكثر ماءها ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منه
بمعروف .

وَصَلِّ الصلاة لوقتها ؛ فإن وجدت الإمام قَدْ صَلَّى ، فقد أحرزت
صلاتك ، وإلا فهي نافلة .
(وفي رواية بلفظ :

« يا أبا ذر ! إذا طبخت مَرَقَةً فأكثر ماء المرقة ، وتعاهد جيرانك ، أو أقسم
في جيرانك » (١١٤) .

صحيح - « ظلال الجنة » (١٠٥٢) ، « السلسلة الصحيحة » (١٣٦٨) :
[م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤٢ ، ١٤٣ . م : ٥ - ك المساجد ،
ح ٢٣٩] .

٥٤ - باب خير الجيران - ٦٣

١١٥/٨٤ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
« خير الأصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله
خيرهم لجاره » .

صحيح - « الصحيحة » (١٠٣) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٨ - ب ما
جاء في حق الجوار] .

٥٥ - باب الجار الصالح - ٦٤

١١٦/٨٥ - عن نافع بن عبد الحارث ، عن النبي ﷺ قَالَ :

« من سعادة المرء المسلم : المسكن الواسع ، والجار الصالح ، والمركب

الهنئيء » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٢٨٢) .

٥٦ - باب الجار السوء - ٦٥

١١٧/٨٦ - عن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي ﷺ :

« اللهم ! إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقام ؛ فإنَّ جارَ الدنيا

يتحوَّل » .

حسن - « الصحيحة » (١٤٤٣) : [ن : ٥٠ - ك الإستعاذة ، ٤٢ - ب

الاستعاذة من جار السوء] .

١١٨/٨٧ - عن أبي موسى : قال رسول الله ﷺ :

« لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجل جاره وأخاه وأباه » .

حسن - « الصحيحة » (٣١٨٥) .

٥٧ - باب لا يؤذي جاره - ٦٦

١١٩/٨٨ - عن أبي هريرة قال :

قيل للنبي ﷺ : يا رسول الله ! إنَّ فلانة تقوم الليل وتصوم النهار ،

وتفعل ، وتصدق ، وتؤذي جيرانها بلسانها ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« لا خير فيها ، هي من أهل النار » .

قالوا : وفلانة تصلي المكتوبة ، وَتَصَّدَّقُ بِأَثْوَارٍ ،^(١) ولا تؤذي أحداً ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« هي من أهل الجنة » .

صحيح - « الصحيحة » (١٩٠) .

١٢١/٨٩ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يدخل الجنة من لا يأمن جأزه بوائقه » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٥٤٩) : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ٧٣] .

٥٨ - باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة^(٢) - ٦٧

١٢٢/٩٠ - عن عمرو بن مُعَاذٍ الأَشْهَلِيِّ ، عن جدته أَنَّهَا قَالَتْ : قال لي

رسول الله ﷺ :

« يا نساء المؤمنات ! لا تحقرن امرأة منكن لجارتها ولو كراع شاة

محرق » .

صحيح بما بعده .

١٢٣/٩١ - عن أبي هريرة : قال النَّبِيُّ ﷺ :

(١) جمع ثور : القطعة من الأقط ، وهو الجبن المجفف الذي يتخذ من مخيض لبن الغنم .

(٢) أي : ظلف الشاة ، وهو ظفرها المشقوق ، و (الفرسن) في الأصل للبعير ، وهو الخف

كالخافر ، قال ابن الأثير : وقد يستعار للشاة ، فيقال : « فرسن شاة » . و (الكراع) : ما دون الركبة من الساق .

« يا نساء المسلمات ! يا نساء المسلمات ! لا تحقرن جارة لجارتها ولو

فُزِيسَن شاة » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٠ - ب لا تخون جارة لجارتها . م : ١٢ -

ك الزكاة ، ح ٩٠] .

٥٩ - باب شكاية الجار - ٦٨

١٢٤/٩٢ - عن أبي هريرة قال :

قال رجل : يا رسول الله ! إن لي جاراً يؤذيني ، فقال :

« انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق » .

فانطلق فأخرج متاعه ، فاجتمع الناس عليه ، فقالوا : ما شأنك ؟ قال : لي

جار يؤذيني ، فذكرت للنبي ﷺ فقال :

« انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق » فجعلوا يقولون : اللهم ! العنه،

اللهم ! أخزِه ، فبلغه فأتاه فقال : ارجع إلى منزلك ، فوالله ! لا أؤذيك .

حسن صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٣٥) : [د : ٤٠ - ك الأدب ،

١٢٣ - ب في حق الجوار] .

١٢٥/٩٣ - عن أبي جحيفة قال :

شكا رجل إلى النبي ﷺ جاره ، فقال :

« احمل متاعك فضعه على الطريق فمن مر به يلعه » .

فجعل كل من مرَّ به يلعه ، فجاء إلى النبي ﷺ فقال : ما لقيت من

النَّاس ؟ فقال :

« إن لعنة الله فوق لعنتهم » . ثم قال للذي شكّا : « كُفَيْتَ » أو نحوه .
حسن صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٣٥) .

٦٠ - باب مَنْ آذَى جَارَهُ حَتَّى يَخْرُجَ - ٦٩

١٢٧/٩٤ - عن أبي عامر الحِمَصِيِّ قال : كان ثوبان يقول :
« ما من رجلين يتصارمان فوق ثلاثة أيام ، فيهلك أحدهما ، فماتا وهما
على ذلك من المصارمة ، إلّا هلكا جميعاً ، وما من جار يظلم جَارَهُ ويقهره ،
حتى يحمله ذلك على أن يخرج من منزله ، إلّا هلك » .
صحيح الإسناد .

٦١ - باب جَارِ الْيَهُودِيِّ - ٧٠

١٢٨/٩٥ - عن مجاهد قال : كنت عند عبد الله بن عمرو وغلّامه يسلم
شاة ، فقال : يا غلام ! إذا فرغت فابدأ بجارنا اليهودي ، فقال رجل من القوم :
اليهوديّ أصلحك الله ؟ قال :

« سمعت النّبِيَّ ﷺ يوصي بالجار ، حتى خشينا أو رؤينا أنّه سيورثه » .

صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٣ - ب في حق

الجوار . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار] .

٦٢ - باب الْكَرَم - ٧١

١٢٩/٩٦ - عن أبي هريرة قال :

سئل رسول الله ﷺ : أي الناس أكرم ؟ قال :
« أكرمهم عند الله أتقاهم » .

قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال :
« فأكرم الناس (وفي رواية : إنه الكريم ابن الكريم ابن الكريم / ٨٩٦)
يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله » .
قالوا : ليس عن ذلك نسألك ، قال :
« فعن معادن العرب^(١) تسألوني ؟ » .
قالوا : نعم ، قال :

« فخيركم في الجاهلية خيركم في الإسلام إذا فقهوا » .
صحيح - « السلسلة الضعيفة » تحت الحديث (٣٣٤) : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ،
٨ - ب قول الله تعالى ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ . م : ٤٣ - ك الفضائل ،
ح ١٦٨] .

٦٣ - باب الإحسان إلى البرّ والفاجر - ٧٢

١٣٠/٩٧ - عن محمد بن علي (ابن الحنفية) : ﴿ هل جزاء
الإحسان إلّا الإحسان ﴾ [الرحمن : ٦٠] قال :

(١) أي : أصولهم التي ينتسبون إليها ويتفاخرون بها ، ولأما عبر عن القبائل بالمعادن لما فيها من
الاستعداد المتفاوت ، أو شبههم بالمعادن لكونهم أوعية للشرف كما أن المعادن أوعية للجواهر الثمينة ، أو
تشبيهه في قبول إسلامهم وأخذهم القرآن والحكمة على مراتب لا تخصى .

« هي مسجلة للبَرِّ والفاجر » .
حسن الإسناد .

٦٤ - باب فضل من يعول يتيماً - ٧٣

١٣١/٩٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ :
« الساعي على الأرملة والمساكين ، كالجاهدين في سبيل الله ، وكالذي يصوم النهار ويقوم الليل » .
صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٨٨١) : [خ : ٦٩ - ك النفقات ، ١ - ب
فضل النفقة على الأهل . م : ٥٣ - ك الزهد ، ح ٤١] .

٦٥ - باب فضل من يعول يتيماً له - ٧٤

١٣٢/٩٩ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :
جاءتني امرأة معها ابنتان لها ، فسألتنني فلم تجد عندي إلا تمرة واحدة ،
فأعطيتها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ثم قامت ، فخرجت فدخل النبي ﷺ
فحدثته ، فقال :
« من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كُنَّ له سترًا من النار » .
صحيح : [خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ١٠ - ب اتقوا النار ولو بشق تمرة . م : ٤٥ -
ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤٧] .

٦٦ - باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه - ٧٥

١٣٣/١٠٠ - عن أم سعيد بنت مَرْة الفَهْرِي ، عن أبيها عن النَّبِيِّ ﷺ

قال :

« أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ، أو كهذه من هذه » شك سفيان في الوسطى والتي تلي الإبهام .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٨٠٠) .

١٣٥/١٠١ - عن سَهْل بن سَعْد عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا » وقال بإصبعيه السبابة والوسطى .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٨٠٠) : خ : ك الأدب ، ٢٤ - ب فضل من

يعول يتيماً .

١٣٦/١٠٢ - عن أبي بكر بن حَفْص :

« أَنَّ عبدَ اللَّهِ كان لا يأكل طعاماً إلا وعلى خِوانه يَتِيم » .

صحيح الإسناد .

٦٧ - كن لليتيم كالأب الرحيم - ٧٧

١٣٨/١٠٣ - عن عبد الرحمن بن أبيزَي قال : قال داود :

« كن لليتيم كالأب الرحيم ، واعلم أَنَّك كما تزرع كذلك تحصد ، ما

أقبح الفقر بعد الغنى ! وأكثر من ذلك أو أقبح من ذلك الضلالة بعد الهدى ،

وإذا وعدت صاحبك فأنجز له ما وعدته ؛ فإن لا تفعل يورث بينك وبينه عداوة ،

وتعوذ بالله من صاحب إن ذكرت لم يعنك ، وإن نسيت لم يُذكرَكَ » .
صحيح الإسناد .

١٤٠/١٠٤ - عن أسماء بن عُبيد قال : قلت لابن سيرين : عندي يتيم ،
قال :

« اصنع به ما تصنع بولدك ؛ اضربه ما تضرب ولدك » .
صحيح الإسناد .

٦٨ - باب أدب اليتيم - ٧٩

١٤٢/١٠٥ - عن شَمَيْسَةَ الْعَتَكِيَّةِ قالت :
ذكر أدب اليتيم عند عائشة رضي الله عنها فقالت :
« إِنِّي لأضرب اليتيم حتى ينبسط » .
صحيح الإسناد .

٦٩ - باب فضل من مات له الولد - ٨٠

١٤٣/١٠٦ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :
« لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد ، فتمسه النار ، إِلَّا تَحِلَّةً
القسم » . (١)

صحيح - « تخريج السنة » (٨٦٢) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٦ - ب فضل
من مات له ولد . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٥٠] .

(١) المعنى : لا تمسه النار إِلَّا مسة يسيرة مثل تحلة قسم الحالف ، ويريد بتحلته الورود على النار
والاجتياز بها والتاء في التحلة زائدة .

١٠٧/١٤٤ - عن أبي هريرة ، أَنَّ امرأة أتت النَّبِيَّ ﷺ بصبي ، فقالت :

ادع [الله ١٤٧] له ، فقد دفنت ثلاثة ، فقال :

« احتظرت بحظار شديد من النار » . (١)

صحيح : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٥٥] .

١٠٨/١٤٥ - عن خالد العبسي قال : مات ابن لي ، فوجدت عليه

وجداً شديداً ، فقلت : يا أبا هريرة ! ما سمعت من النَّبِيِّ ﷺ شيئاً تسخى به

أنفسنا عن موتانا ؟ قال : سمعت من النَّبِيِّ ﷺ يقول :

« صغاركم دعاميص (٢) الجنة » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٤٣١) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة

والآداب ، ح ١٥٤] .

١٠٩/١٤٦ - عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من مات له ثلاثة من الولد ، فاحتسبهم دخل الجنة » . قلنا : يا رسول

الله ! واثنان ؟ قال : « واثنان » قلت لجابر : والله ! أرى لو قلتهم واحد لقال .

قال : وأنا أظنه ، والله !

حسن - « التعليق الرغيب » (٩٢ / ٣) .

(١) الحظار - ككتاب - : الحائط ، وكل ما حال بينك وبين شيء فهو حظار ، والاحتظار اتخاذ

الحظيرة ، وفي الاحتظار فائدة زائدة وهو دخول الجنة أول وهلة .

(٢) جمع دُغموص وهي دُوَيْبَةُ تكون في مستنقع الماء لا تفارقه .

قلت : وزاد مسلم عقب الحديث :

« يتلقى أحدهم أباه - أو قال : أبويه - فيأخذ بثوبه - أو قال : بيده - كما أخذ أنا بصنفة ثوبك

هذا ، فلا يتناهى - أو قال : فلا ينتهي - حتى يدخله الله الجنة وأباه » .

١١٠/١٤٨ - عن أبي هريرة :

جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ! إنا لا نقدر عليك
في مجلسك ، فواعدنا يوماً نأتِكَ فيه ، فقال :
« موعداً كنَّ بيت فلان » .

فجاءهنَّ لذلك الوعد ، وكان فيما حدَّثهن :
« ما منكن امرأة ، يموت لها ثلاثة من الولد ، فتحتسبهم ، إلَّا دخلت
الجنة » ، فقالت امرأة : واثنان ؟ قال : « واثنان » .
كان سهيل^(١) يتشدَّد في الحديث في الحفظ ، ولم يكن أحدٌ يكتب
عنده .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٩٠) ، « الصحيحة » (٢٣٠٢) : [هذا
الحديث رواه أبو سعيد الخدري ووافقه عليه أبو هريرة . خ : ٣ - ك العلم ، ٣٦ - ب هل
يُجعل للنساء يوم على حدة ؟ م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٥٢ ، ١٥٣] .
قلت : ولم يسوقاً لفظ حديث أبي هريرة ، وأما ذكرنا منه أنَّه قال : « ثلاثة لم يبلغوا
الحنث » .

١١١/١٤٩ - عن أم سُلَيْم قالت : كنت عند النَّبِيِّ ﷺ فقال :
« يا أم سُلَيْم ! ما من مُسلمَيْن يموت لهما ثلاثة أولاد ، إلَّا أدخلهما الله

(١) هو سهيل بن أبي صالح ، راوي هذا الحديث عن أبيه عن أبي هريرة .
ولا أدري إذا كانت هذه الجملة أو الشهادة هي من المؤلف كما هو الظاهر ، أو من الراوي عنه
وهو سفيان (وهو الثوري) ، لكن لو كان هو المراد لقال : « قال سفيان » ، وسواء كان هذا أو ذاك فهي
شهادة طيبة بعناية سهيل بالحديث وحفظه ، فلا جرم أنَّ مسلماً احتج به في الأصول والشواهد ، واقتصر
المؤلف على الراوية له مقروناً بغيره ، فعاب ذلك عليه النسائي . انظر ترجمته في « التهذيب » .

الجنة ، بفضل رحمته إياهم » ، قلت : واثنان ؟ قال : « واثنان » .
صحيح - « الروض النضير » (٩٥١) .

١٥٠/١١٢ - عن صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا ذَرٍّ مَتَوَشِّحاً قَرِيبَةً ،
قال : مالك من الولد يا أبا ذر ؟ قال : ألا أحدثك ؟ قلت : بلى ، قال : سمعت
رسول الله ﷺ يقول :

« ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إلا أدخله الله
الجنة ، بفضل رحمته إياهم .

وما من رجل أعتق مسلماً إلا جعل الله عزَّ وجلَّ كل عضو منه ، فكاكه
لكل عضو منه » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٦٧ و ٢٢٦) : [ن : ٢١ - ك الجنائز ، ٢٥ - ب
من يتوفى له ثلاثة] .

١٥١/١١٣ - عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال :
« من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث ، أدخله الله وإياهم ، بفضل رحمته ،
الجنة » .

صحيح - « الروض » (٩٥١) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٩٢ - ب ما قيل في
أولاد المسلمين] .^(١)

٧٠ - باب من مات له سقط - ٨١

١٥٣/١١٤ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) قلت : وعزاه المنذري في « الترغيب » (٨٩/٣) لمسلم أيضاً !
وهو من أوامره ، وقد كنت قلَّدته في بعض تخريجاتي ، فأسأل الله أن يغفر لي .

« أَيْكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؟ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا مَتَا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« اَعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ، مَا لَكَ مَا قَدَّمْتَ ، وَمَالُ وَارِثِكَ مَا أَخَّرْتَ » .

صحيح - « الصحيحه » (١٤٨٦) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .
قلت : بل هو في خ : ك الرقائق ، ب - ١٢ .

١١٥/١٥٤ - قال : وقال رسول الله ﷺ :

« مَا تَعْدُونَ فِيكُمْ الرَّقُوبَ ؟ » . (١)

قَالُوا : الرَّقُوبُ : الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ ، قَالَ :

« لَا ؛ وَلَكِنَّ الرَّقُوبَ : الَّذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئاً » .

صحيح - [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٠٦] .

١١٦/١٥٥ - قال : وقال رسول الله ﷺ :

« مَا تَعْدُونَ فِيكُمْ الصُّرْعَةَ ؟ »

قَالُوا : هُوَ الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرِّجَالُ ، فَقَالَ :

« لَا ؛ وَلَكِنَّ الصُّرْعَةَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

صحيح : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٠٦] .

٧١ - بَابُ حُسْنِ الْمَلَكََةِ - ٨٢

١١٧/١٥٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [هُوَ ابْنُ مَسْعُودَ] ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

(١) بفتح الراء وتخفيف القاف التي لا يبقى لها ولد ، أي : التي مات ولدها .

« أجيئوا الدَّاعي ، ولا تردُّوا الهدية ، ولا تضربوا المسلمين » .
صحيح - « الإرواء » (١٦١) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٥٨/١١٨ - عن عليّ صلوات الله عليه قال :

كان آخرَ كلام النَّبيِّ ﷺ :

« الصَّلَاةُ ، الصَّلَاةُ ! اتَّقُوا اللَّهَ فيما ملكت أيمانكم » .

صحيح - « الإرواء » (٢١٧٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٤ - ب في حق

المملوك . جه : ٢٢ - ك الوصايا ، ١ - ب هل أوصى رسول الله ﷺ ؟ ، ح ٢٦٩٨] .

١٥٩/١١٩ - عن أبي الدرداء أنه كان يقول للناس : نحن أعرف بكم

من البياطرة بالدواب ؛ قد عرفنا خياركم من شراركم .

أما خياركم فالذي يرجى خيره ويؤمن شره .

وأما شراركم فالذي لا يرجى خيره ولا يؤمن من شره ، ولا يعتق محرره .

صحيح الإسناد موقوفاً ، وقد صُحَّ منه مرفوعاً جملة الخيار والشرار دون العتق -

« تخريج المشكاة » (٤٩٩٣) .

٧٢ - باب بيع الخادم من الأعراب - ٨٤

١٦٢/١٢٠ - عن عمرة أنَّ عائشة رضي الله عنها دبَّرت أمةً لها ،

فاشتكت عائشة ، فسأل بنو أخيها طبيباً من الزُّط ،^(١) فقال : إنكم تخبروني عن

امرأة مسحورة ، سحرتها أمةً لها ، فأخبرت عائشة ، قالت : سحرتيني ؟

(١) « الزُّط » : جنس من السودان أو الهنود .

فقلت : نعم ،^(١) فقلت : ولم ١؟ لا تنجبن أهدأ ، ثم قالت :
« يبعوها من شر العرب ملكة^(٢) » .^(٣)
صحيح الإسناد .

٧٣ - باب العفو عن الخادم - ٨٥

١٢١/١٦٣ - عن أبي أمامة قال :
أقبل النبي ﷺ معه غلامان ، فوهب أحدهما لعلي صلوات الله عليه ،
وقال :
« لا تضربه ؛ فإنني نُهِيت عن ضرب أهل الصلاة ، وإنني رأيته يصلي منذ
أقبلنا » .

وأعطى أبا ذر غلاماً وقال :
« استوص به معروفاً » ، فأعتقه ، فقال :
« ما فعل ؟ » قال : أمرتني أن أستوصي به خيراً ، فأعتقته .
حسن - « تخریج المشكاة » (٣٣٦٥) .

١٢٢/١٦٤ - عن أنس قال :
قدم النبي ﷺ وليس له خادم ، فأخذ أبو طلحة بيدي ، فانطلق بي ، حتى

(١) زاد أحمد (٦ / ٤٠) أردت أن تموني فأعتق !

(٢) « ملكة » : أي : عادة .

(٣) زاد الحاكم (٤ / ٢٢٠) : ثم اشتروا بثمنها رقة فأعتقوها ، وقال : « صحيح على
شرطهما » ووافقه الذهبي .

أدخلني على النبي ﷺ فقال : يا نبي الله ! إن أنساً غلام كئيس لبيب ،
فليخدمك ، قال : « فخدمته في السفر والحضر ، مقدمه المدينة ، حتى توفي
ﷺ ، ما قال لي عن شيء صنعتُه : لم صنعت هذا هكذا ؟ ولا قال لي شيء
لم أصنعه : ألا صنعت هذا هكذا ؟ » .

صحيح - « مختصر الشمائل » (٢٩٦) : [خ : ٥٥ - ك الوصايا ، ٢٥ - ب
استخدام في السفر والحضر . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٥٢] .

٧٤ - باب الخادم يذنب - ٨٧

١٦٦/١٢٣ - عن لقيط بن صبرة ، قال :

انتهيتُ إلى النبي ﷺ ، ودَفَع الراعي في المراح^(١) سخلة^(٢) فقال النبي
ﷺ :

« لا تحسبن - ولم يقل : لا تحسبن^(٣) - إن لنا غنماً مائة لا تُريدُ أن
تزيد ، فإذا جاء الراعي بسخلة ذبحنا مكانها شاة » .

فكان فيما قال :

« لا تضرب ظعنيتك^(٤) كضربك أمتك ، وإذا استنشقت ، فبالغ ؛ إلا أن
تكون صائماً » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٠ ، ١٣١) : [د : ١ - ك الطهارة ، ٥٦ -
ب في الاستنشاق] .

(١) « المراح » : بالضم موضع تروح إليه الماشية لتأوي إليه ليلاً .

(٢) زاد أبو داود وغيره : فاذبح لنا مكانها شاة .

(٣) زاد (د) : « أنا من أجلك ذبحناها » وهي زيادة هامة ، بدونها لا يتبين المعنى .

(٤) « الظعينة » : المرأة .

٧٥ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن - ٨٨

١٦٧/١٢٤ - عن أبي العالية قال :

« كنا نؤمر أن نختم على الخادم ، ونكيل ، ونعدّها ؛ كراهية أن يتعودوا خُلُقَ سوء ، أو يَظُنُّ أحدنا ظَنًّا سوء . »
صحيح الإسناد .

٧٦ - باب من عدّ على خادمه مخافة الظن - ٨٩

١٦٨/١٢٥ - عن سلمان قال :

« إِنِّي لَأُعَدُّ العُراق^(١) على خادمي ، مخافة الظن (وفي رواية : خشية الظن / ١٦٩) » .
صحيح الإسناد .

٧٧ - باب أدب الخادم - ٩٠

١٧٠/١٢٦ - عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط قال :

أرسل عبد الله بن عمر غلاماً له بذهب أو بَوْرَق ، فصرفه ، فَأَنْظَرَ بالصرف^(٢) ، فرجع إليه فجلبده جلدأ وجيعاً ، وقال :

(١) العُراق : بضم العين جمع عرق : العظم الذي أكل لحمه .

(٢) أي : صرفه إلى أجل ، وذلك حرام .

« اذهب فخذ الذي لي ولا تصرفه » .
حسن الإسناد .

١٢٧/١٧١ - عن أبي مسعود قال : كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً :
« اعلم أبا مسعود ! لله أقدرُ عليك منك عليه » ، فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ ، قلت : يا رسول الله ! فهو حرٌّ لوجه الله ، فقال :
« أما لو^(١) لم تفعل لمستك النار » ، أو : « للفتحت النار » .
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ١٦٠) : [م : ٢٧ - ك الإيمان ، ح ٣٤ ،
٣٥] .

٧٨ - باب لا تقل : قبح الله وجهه - ٩١

١٢٨/١٧٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« لا تقولوا : قبح الله وجهه » .^(٢)
حسن - « الصحيحة » (٨٦٢) .
١٢٩/١٧٣ - عن أبي هريرة قال :
« لا تقولن : قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك ، فإن الله عزَّ وجلَّ

(١) الأصل « أما إن لو » والتصويب من مسلم وأبي داود .
(٢) ولفظ أحمد : « إذا ضرب أحدكم فليجنب الوجه ، ولا تقل قبح الله وجهك » ، وهو في الباب الآتي دون : « ولا تقل .. » .

خلق آدم ﷺ على صورته » . (١) .
حسن - « الصحيح » (٨٦٢) .

٧٩ - باب ليجتنب الوجه في الضرب - ٩٢

١٣٠/١٧٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« إذا ضرب أحدكم خادمه ، فليجتنب الوجه » .

صحيح - « الصحيح » (٨٦٢) : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ٢٠ - ب إذا ضرب

العبد فليجتنب الوجه . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١١٢ ، ١١٦] .

١٣١/١٧٥ - عن جابر قال : مرَّ النبي ﷺ بدابة قد وسم يدخن

منخراه ، قال النبي ﷺ :

« لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا ، لَا يَسْمَنُ أَحَدُ الْوَجْهَةِ وَلَا يَضْرِبُهُ » .

صحيح - « الصحيح » (٢١٤٩) : م .

(١) أي : على صورة آدم عليه السلام ، وقد جاء ذلك صراحة في حديث آخر لأبي هريرة بلفظ : « خلق الله آدم على صورته ، وطوله ستون ذراعاً » متفق عليه ، وسيأتي في الكتاب في (٣٩٢ - باب بدء السلام - ٤٤٧) ، فإذا شتم المسلم أخاه وقال له : « قبح الله وجهك » ، ووجه من أشبه وجهك « شمل الشتم آدم أيضاً فإن وجه المشتوم يشبه وجه آدم » ، والله خلق آدم على هذه الصورة التي نشاهدها في ذريته ، إلا أن الفرق أن آدم خلقه الله بيده ، ولم يمرّ بالأدوار والأطوار التي يمرّ بها بنوه ، وإنما خلقه من تراب قال تعالى في أول سورة ﴿ المؤمنون ﴾ : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَفْثَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ . ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مَضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمَضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ .

٨٠ - باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب - ٩٣

١٣٢/١٧٦ - عن هلال بن يساف قال : كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن ، فخرجت جارية ، فقالت لرجل ، فلطمها ذلك الرجل ، فقال له سويد ابن مقرن :

ألطمت وجهها ؟ لقد رأيتني سابع سبعة وما لنا إلا خادم ، فلطمها بعضنا ، فأمره النبي ﷺ أن يعتقها .

صحيح : [م : ٢٧ - ك الإيمان ، ح ٣١ - ٣٣] .

ومن طريق معاوية بن سويد بن مقرن قال :
« لطمت مولى لنا فقير ، فدعاني أبي ^(١) فقال [له] : اقتص ، كنا ولد مقرن سبعة ، لنا خادم فلطمها أحدنا ، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال :
« مرهم فليعتقوها » .

ف قيل للنبي ﷺ : ليس لهم خادم غيرها . قال :
« فليستخدموها ، فإذا استغنوا خلوا سبيلها / ١٧٨ » .
صحيح : [م : ٢٧ - ك الإيمان ، ح ٣١ - ٣٢] .

وفي أخرى عن أبي شعبة عن سويد بن مقرن المزني - ورأى رجلاً لطم غلامه - فقال :

« أما علمت أن الصورة محرمة ؟ رأيتني ولاني سابع سبعة إخوة ، على عهد

(١) فيه اختصار بينته رواية أبي داود (٥١٦٧) بلفظ :

« فدعاه أبي ودعاني فقال : اقتص منه » ، وزيادة [له] من « المسند » (٥ / ٤٤٤) .

رسول الله ﷺ ، ما لنا إلا خادم ، فلطمه أحدنا ، فأمرنا النبي ﷺ أن نعتقه / ١٧٩ » .

صحيح : [م : ٢٧ - ك الإيمان ، ح ٣٣] .

١٨٠/١٣٣ - عن زاذان أبي عمر ، قال :

كنا عند ابن عمر ، فدعا بغلام له كان ضربه فكشف عن ظهره ، فقال : أوجعك ؟ قال : لا . فأعتقه ، ثم رفع عوداً من الأرض فقال : ما لي فيه من الأجر ما يَرِنُ هذا العود ؟ فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! لم تقول هذا ؟ قال : سمعت النبي ﷺ يقول - أو قال - :

« من ضرب مملوكه حدّاً لم يأتِه ، أو لطم وجهه ، (وفي لفظ : « من لطم عبده أو ضربه حدّاً لم يأتِه / ١٧٧) فكفارته أن يعتقه » .

صحيح - « الإرواء » (٢١٧٣) : [م : ٢٧ - ك الإيمان ، ح ٣٠] .

٨١ - باب قصاص العبد - ٩٤

١٨١/١٣٤ - عن عمار بن ياسر قال :

« لا يضرب أحد عبداً له ، وهو ظالم له ، إلا أُقيد منه ^(١) يوم القيامة » .
صحيح الإسناد .

١٨٢/١٣٥ - عن أبي ليلى قال : خرج سلمان فإذا علف دابته يتساقط

من الآري ^(٢) فقال لخادمه :

(١) أي : أخذ منه القود .

(٢) الآري : بمد الهمزة وراء مكسورة وتشديد الياء : مربوط الدواب أو معلقها .

« لولا أنني أخاف القصاص^(١) لأوجعتك » .
صحيح الإسناد .

١٨٣/١٣٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« لَتَوُذَّنَ الحقوقُ إلى أهلها ، حتى يقاد للشاة الجماء من الشاة القرناء » .
صحيح - « السلسلة الصحيحة » (١٥٨٨) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة
والآداب ، ١٥ - ب تحريم الظلم ، ح ٦٠] .

١٨٥/١٣٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من ضرب ضرباً [ظلماً ١٨٦] اقتُصَّ منه يوم القيامة » .
صحيح - « الصحيحة » (٢٣٥١) .

٨٢ - باب اكسوهم مما تلبسون - ٩٥

١٨٧/١٣٨ - عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال :
خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار ، قبل أن يهلكوا ،
فكان أول من لقينا أبا اليسر^(٢) ، صاحب النبي ﷺ ومعه غلام له ، وعلى أبي
اليسر بُردة ومُعافِرِيّ، وعلى غلامه بردة ومُعافِرِيّ ، فقلت له : يا عمي ! لو
أخذت بُردة غلامك وأعطيته معافِرِيّك ، أو أخذت معافِرِيّه وأعطيته بردتك ؛
كانت عليك حلّة وعليه حلّة ! فمسح رأسي وقال : اللهم بارك فيه ، يا ابن
أخي ! بصرُ عَيْنِي هاتين ، وسمع أذني هاتين ، ووعاه قلبي - وأشار إلى مناط
(١) يعني « القصاص » في الآخرة .

(٢) بفتحين ، وهو كعب بن عمرو السلمي بفتحين أيضاً كما في « التقريب » .

قلبه - النَّبِيُّ ﷺ يقول :

« أطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم مما تلبسون » ، وكان أن أعطيته من متاع الدنيا أهون عليّ من أن يأخذ من حسناتي يوم القيامة .
صحيح : [م : ٥٣ - ك الزهد والرفائق ، ١٨ - ب حديث جابر الطويل قصة أبي اليسر ، ح ٧٤] .

١٣٩/١٨٨ - عن جابر بن عبد الله قال : كان النَّبِيُّ ﷺ يوصي بالملوكين خيراً ، ويقول :
« أطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم من لبوسكم ، ولا تُعذبوا خلق الله عز وجل » .
صحيح - « الصحيحة » (٧٤٠) .

٨٣ - باب سباب العبيد - ٩٦

١٤٠/١٨٩ - عن المعرور بن سويد قال : رأيت أبا ذر وعليه حلّة ، وعلى غلامه حلّة ، (وفي رواية : وعليه ثوب وعليه غلامه حلّة) ، فقلنا : لو أخذت هذا ، وأعطيت هذا غيره كانت حلة / ١٩٤) فسألناه عن ذلك ؟ فقال : إنني ساببت رجلاً ، فشكاني إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال لي النَّبِيُّ ﷺ :
« أعيرته بأمه ؟ » ، قلت : نعم ، ثم قال :
« إن إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يديه ، فليطعمه مما يأكل ، ويلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ؛ فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم » .

صحيح - (الإرواء) (٢١٧٦) : [خ : ١ - ك الإيمان ، ٢٢ - ب المعاصي من أمر الجاهلية . م : ٢٧ - ك الإيمان ، ١٠ - ب إطعام المملوك مما يأكل ، ح ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ .]

١٩١/١٤١ - عن أبي هريرة ، أنه قال :
« أعينوا العامل من عمله ، فإن عامل الله لا يخيب » ، يعني الخادم .
صحيح الإسناد .

٨٤ - باب لا يُكَلَّفُ العبد من العمل ما لا يطيق - ٩٨

١٩٢/١٤٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« للمملوك طعامه وكسوته ، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق » .
صحيح - (الإرواء) (٢١٧٢) : [م : ٢٧ - ك الإيمان ، ١٠ - ب إطعام المملوك مما يأكل ، ح ٤١ .]

٨٥ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة - ٩٩

١٩٥/١٤٣ - عن المقدم سمع النبي ﷺ يقول :
« ما أطعمت نفسك فهو صدقة ، وما أطعمت ولدك وزوجتك وخادمك فهو صدقة » .

صحيح - (الصحيحة) (٤٥٢) .

١٩٦/١٤٤ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« خير الصدقة ما بقى غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى ،

وابدأ بمن تعول ... » (١).

صحيح - (الإرواء) (٨٣٤) : [خ : ٩٦ - ك النفقات ، ٢ - ب وجوب
النفقة على الأهل والعيال] .

١٩٧/١٤٥ - عن أبي هريرة قال :

أمر النبي ﷺ بصدقة ، فقال رجل : عندي دينار ؟

قال : « أنفقه على نفسك » .

قال : عندي آخر ؟ قال :

« أنفقه على زوجتك » .

قال : عندي آخر ؟ قال :

« أنفقه على خادمك ، ثم أنت أبصر » .

حسن - « صحيح أبي داود » (١٤٨٤) ، « الإرواء » (٨٩٥) ، [ن : ٢٣ - ك

الزكاة ، ٥٣ ، ٥٤ - ب الصدقة على ظهر غنى] .

٨٦ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده - ١٠٠

١٩٨/١٤٦ - عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير :

أنه سمع [رجلاً] (٢) يسأل جابراً عن خادم الرجل ، إذا كفاه المشقة

(١) انظر تمام الحديث في « الضعيف » (٣٨ / ١٩٦) .

(٢) سقطت من الأصل وكذا من نسخة الشرح ، وفي الأصل : « أنه سمعه » وهو مفسد

للمعنى ، لأنه يعطي أن ابن جريج سمع أبا الزبير يسأل جابراً ، وابن جريج لم يدرك جابراً ، وفي الشرح

« أنه سمع جابر بن عبد الله سئل ... » ، وهو قريب .

والحر ؛ أمر النبي ﷺ أن يدعوه ؟ قال : نعم ؛
« فإن كره أحدكم أن يطعم معه ، فليطعمه أَكْلَةً في يده » .
صحيح - (الصحيحة) (١٣٩٩ ، ٢٥٦٩) .

٨٧ - باب هل يُجلس خادمه معه إذا أكل ؟ - ١٠٢

٢٠٠/١٤٧ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه ، فليجلسه فإن لم يقبل ، فليناوله منه » .
صحيح - (الصحيحة) (١٩٢٧) : [ح : ٤٩ - ك العتق ، ١٨ - ب إذا أتاه
خادمه بطعام . م : ٢٧ - ك الأيمان ، ١٠ - ب إطعام المملوك مما يأكل ، ح ٤٢] .

٢٠١/١٤٨ - عن أبي مخذورة قال :
« كنت جالساً عند عمر رضي الله عنه ، إذ جاء صفوان بن أمية بِجَفَنَةٍ ،
يحملها نفر في عباءة ، فوضعوها بين يدي عمر ، فدعا عمر ناساً مساكين وأرقاء
من أرقاء الناس حوله ، فأكلوا معه ، ثم قال عند ذلك : فعل الله بقوم - أو قال :
لحا الله قوماً ^(١) - يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم .
فقال صفوان : أما ، والله ! ما نرغب عنهم ، ولكننا نستأثر عليهم ، لا نجد
- والله ! - من الطعام الطيب ما نأكل ونطعمهم » .
صحيح الإسناد .

= وفي « المسند » (٣/٣٤٦) أنَّ السائل هو أبو الزبير نفسه ، لكن الراوي عنه سيء الحفظ وهو ابن
لهيعة .

(١) يعني : قبحهم الله ولعنهم .

٨٨ - باب إذا نصح العبد لسيدته - ١٠٣

٢٠٢/١٤٩ - عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :

« إنَّ العبد إذا نصح لسيدته ، وأحسن عبادة ربّه ، فله أجره مرتين » .

صحيح - « الصحيحة » (١٦١٦) : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٦ - ب العبد إذا

أحسن عبادة ربه ونصح سيده . م : ٢٧ - ك الأيمان ، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا

نصح لسيدته ، ح ٤٣] .

٢٠٣/١٥٠ - (١) عن أبي موسى : قال لهم رسول الله ﷺ :

« ثلاثة لهم أجران : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيّه ، وآمن بمحمد ﷺ ،

فله أجران .

والعبد المملوك إذا أدّى حق الله وحق مواليه ، [وفي رواية حق مليكه

الذي يملكه / ٢٠٥] .

ورجل كانت عنده أمة يطأها ، فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن

تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها ، فله أجران » .

صحيح - « الصحيحة » (١١٥٣) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٤٥ - ب فضل

(١) هنا في الأصل من طريق المحاربي قال : حدثنا صالح بن حي قال : قال رجل لعامر الشعبي :

يا أبا عمرو ! إنّا نتحدث عندنا أنّ الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها كان كالراكب بدّنته ، فقال عامر :

حدثني أبو بردة عن أبيه قال : قال لهم الحديث .

فأقول : كذا وقع فيه : « أم ولده ، والصواب : « أمته » كما حققته في « الصحيحة » بالرقم

المذكور أعلاه ، ولما لم يكن في هذا السؤال وجوابه فائدة تذكر وفيه هذا الخطأ ، لم أر أن أورد ذلك في

الكتاب الآخر « ضعيف الأدب المفرد » لقلة الفائدة ، فكتفت بهذا التنبيه هنا .

من أسلم من أهل الكتابين . م : ١ - ك الإيمان ، ٦٨ - ب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ .

وفي رواية أخرى عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« المملوك الذي يحسن عبادة ربه ، ويؤدي إلى سيده الذي فرض [عليه
من] الطاعة والنصيحة له أجران / ٢٠٤ » .
صحيح : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٧ - ب كراهية التطاول على الرقيق] .

٨٩ - باب العبد راع - ١٠٤

٢٠٦/١٥١ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال :
« [ألا] كلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته ؛ فالأمير الذي ^(١) على
الناس راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول
عن رعيته ، وعبد الرجل [وفي طريق : والخادم / ٢١٤] راع على مال سيده ،
وهو مسؤول عنه ، [والمرأة راعية في بيت زوجها] ، [وهي مسؤولة] ،
- [سمعت هؤلاء عن النبي ﷺ ، وأحسب النبي ﷺ قال : - « والرجل في
مال أبيه] ، ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته » .

صحيح - « غاية المرام » (٢٦٨) ، « صحيح أبي داود » (٢٦٠٠) : [خ :
١١ - ك الجمعة ، ١١ - ب الجمعة في القرى والمدن . م : ٣٣ - ك الإمارة ، ٥ - ب
فضيلة الإمام العادل ، ح ٢٠] .

(١) كذا الأصل ، وهو موافق لرواية مسلم (٦ / ٨) ، وفي « صحيح المؤلف » (أحكام
٧١٣٧) « فالإمام الأعظم الذي ... » وهو فيه بإسناده هنا ومثته ، إلا ما ذكرت ، فكان الأولى بآبن
عبد الباقي أن يعزوه إليه بدليل عزوه لـ « الجمعة » ، ولا سيما وقد أشار تحتها في « الصحيح » إلى مواضعه
منه ، ومنها « الأحكام » !

٩٠ - باب من أحب أن يكون عبداً - ١٠٥

٢٠٨/١٥٢ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

« العبد المسلم إذا أذى حق الله وحق سيده ، له أجران » .

والذي نفس أبي هريرة بيده ! لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي ،
لأحببت أن أموت مملوكاً .

صحيح - « الصحيحة » (٨٧٧) : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٦ - ب العبد إذا

أحب عبادة ربه ونصح سيده . م : ٢٧ - ك الإيمان ، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا
نصح لسيده ، ح ٤٤] .

٩١ - باب لا يقول : عبدي - ١٠٦

٢٠٩/١٥٣ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« لا يقل أحدكم : عبدي ؛ أمتي ، كلكم عبيد الله ، وكل نسائكم إماء

الله ، وليقل : غلامي ، جاريتي ، وفتاتي » .

صحيح - « الصحيحة » (٨٠٣) : [البخاري في : - كتاب العتق ، ١٧ - باب

كراهية التطاول على الرقيق . مسلم في : ٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب ، ٣ - باب
حكم إطلاق لفظة العبد والأمة ، ح ١٣ - ١٥] .

قلت : وعزوه للبخاري فيه نظر ، إنما هو عنده باللفظ الآتي بعده .

٩٢ - باب هل يقول : سيدي ؟ - ١٠٧

٢١٠/١٥٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« لا يقولنَّ أحدكم : عبدي وأمتي ، ولا يقولن المملوك : ربي وربتي ،
وليقل : فتاي وفتاتي ، وسيدي وسيدتي ، كلكم مملوك ، والرب الله عزَّ وجلَّ » .
صحيح - « الصحيحة » (٨٠٣) : ق .

٢١١/١٥٥ - عن مُطَرِّف قال : قال أبي^(١) :
انطلقت في وفد بني عامر إلى النَّبي ﷺ ، فقالوا : أنت سيدنا ، قال :
« السيد الله » .

قالوا : وأفضلنا فضلاً ، وأعظمنا طولاً ، قال : فقال :
« قولوا بقولكم ، ولا يَسْتَجِرِّيْكُمْ الشَّيْطَانُ »^(٢) .
صحيح - « إصلاح المساجد » (١٣٩) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٩ - ب في
كراهية التماذج] .

٩٣ - باب الرجلُ راعٍ في أهله - ١٠٨

٢١٣/١٥٦ - عن أبي سليمان مالك بن الحويرث قال :
أتينا النَّبي ﷺ ونحن شَبَّبةٌ متقاربون ، فأقمنا عنده عشرين ليلةً ، فظنَّ أنَّنا
اشتھينا أهلينا ، فسألنا عَمَّن تركنا من أهلينا ؟ فأخبرناه ، وكان رفيقاً رحيماً ،
فقال :

(١) هو عبدالله بن الشَّخِير .

(٢) أي : لا يستغلبنكم فيخذلكم جرياً : أي : رسولاً ووكيلاً ، وذلك أنَّهم كانوا مدحوه فكره
لهم المبالغة في المدح ، فنهاهم عنه ، يريد : تكلّموا بما يحضركم من القول ، ولا تتكلفوه كأنكم وكلاء
الشَّيْطَان ورسله ، تنطقون عن لسانه . « نهاية » .

« ارجعوا إلى أهليكم ، فعلموهم ومروهم ، وصلوا كما رأيتموني أصلي ، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ، وليؤمكم أكبركم » .
 صحيح - « الإرواء » (٣١٣) : [خ : ١٠ - ك الأذان ، ١٨ - ب
 الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة . م : ٥ - ك المساجد ، ٥٣ - ب من أحق بالإمامة ؟ ،
 ح ٢٩٢] .

٩٤ - باب من صنع إليه معروف فليكافئه - ١١٠

٢١٥/١٥٧ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : قال النبي ﷺ :
 « من صنع إليه معروف فليجزه ، فإن لم يجد ما يجزه ، فليئن عليه ؛ فإنه
 إذا أئنى عليه ، فقد شكره ، وإن كتمه ، فقد كفره ، ومن تحلى بما لم يعط ،
 كأنما لبس ثوبي زور » .

صحيح - « تخریج الترغیب » (٢ / ٥٥) ، « الصحيحة » (٦١٧) : [ت :
 ٢٥ - ك البر والصلة ، ٨٧ - ب ما جاء في التشيع بما لا يعطى] .

٢١٦/١٥٨ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :
 « من استعاذ بالله فأعيزه ،^(١) ومن سأل بالله فأعطوه ، ومن أتى إليكم
 معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ، فادعوا له ، حتى يعلم أن قد كافأتموه » .
 صحيح - « الصحيحة » (٢٥٤) : د : ٩ - ك الزكاة ، ٣٨ - ب عطية من سأل
 بالله] .

(١) « من استعاذ بالله » مستجيراً بكم من أذاكم أو أذى غيركم أو متوسلاً بالله تعالى مستعظفاً
 به « فأعيزه » وارفعوا عنه الأذى واجعلوه في حصنكم .

٩٥ - باب من لم يجد المكافأة فلْيَدْعُ له - ١١١

٢١٧/١٥٩ - عن أنس أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ! ذهب

الأنصار بالأجر كله ؟ قال :

« لا ، ما دعوتم الله لهم ، وأثنيتم عليهم به » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٢ / ٥٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١ - ب

في شكر المعروف . ت : ٣٥ - ك القيامة ، ٤٤ - ب حدثنا الحسين بن الحسن] .

٩٦ - باب من لم يشكر للناس - ١١٢

٢١٩/١٦٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« لا يشكر الله من لا يشكر الناس » .

صحيح - « الصحيحة » (٤١٦) .

٢١٩/١٦١ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ :

« قال الله تعالى للنفوس : أخرجي ، قالت : لا أخرج إلا كارهة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٠١٣) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١ - ب في شكر

المعروف ، ت : ٤٥ - ك البر والصلة ، ٣٥ - ب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك] .

٩٧ - باب معونة الرجل أخاه - ١١٣

٢٢٠/١٦٢ - عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ قيل : (وفي رواية عنه أنه

سأل رسول الله ﷺ (٢٢٦ /) أي الأعمال خير (وفي الرواية الأخرى : أي

العمل أفضل) ؟ قال :

« إيمان بالله، وجهاد في سبيله » .

قيل : (وفي الأخرى : قال :) فأبي الرقاب أفضل ؟ قال :

« أغلاها ثمناً ، وأنفسها عند أهلها » .

قال : أفرأيت إن لم أستطع بعض العمل ؟ قال :

« فتعين صانعاً ، أو تصنع لأخرق » .^(١)

قال : أفرأيت إن ضعفت ؟ قال :

« تدع الناس من الشر ؛ فإنها صدقة ؛ تصدق بها على نفسك » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٧٥) : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ٢ - ب أي الرقاب

أفضل ؟ م : ١ - ك الإيمان ، ٣٤ - ب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ، ح ١٣٦] .

٩٨ - باب أهل المعروف في الدنيا

أهل المعروف في الآخرة - ١١٤

٢٢١/١٦٣ - عن قبيصة بن بركة الأسدي قال : كنت عند النبي ﷺ ،

فسمعتة يقول :

« أهل المعروف في الدنيا ، هم أهل المعروف في الآخرة ،^(٢) وأهل المنكر

في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة » .^(٣)

(١) الأخرق : من ليس بصانع .

(٢) أي : يأتيه المعروف والخير من الله .

(٣) أي : يلاقيه في الآخرة .

قلت : فكان الحديث تفسير لقوله تعالى ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره .. ﴾ [الزلزلة : ٨] .

صحيح لغيره - « الروض النضير » (١٠٣١ ، ١٠٨٢) : [قبصة بن برمة
الأسدي ليس له شيء في الكتب الستة] .

٢٢٣/١٦٤ - عن مُعْتَمِر قال : ذكرت لأبي حديث أبي عثمان عن
سلمان أنه قال :

« إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ » فقال : إني
سمعتُه من أبي عثمان يحدثُه عن سلمان ، فعرفت أَنَّ ذاك كذاك ، فما حدثت به
أحد قط .

(وفي رواية عن أبي عثمان ، قال رسول الله ﷺ مثله) .
صحيح موقوفاً ، وصحيح لغيره مرفوعاً - « الروض النضير » (١٠٣١ ،
١٠٨٢) .

٩٩ - باب إِنَّ كُلَّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ - ١١٥

٢٢٤/١٦٥ - عن جابر بن عبد الله ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :
« كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٠٤٠) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٣ - ب كل
معروف صدقه ، ويأتي بآتم منه ٣٠٤] .

٢٢٥/١٦٦ - عن أبي موسى قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :
« عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » .

قالوا : فإن لم يجد ؟ قال :

« فليعتمل بيديه ، فينفع نفسه ، ويتصدق » .

قالوا : فإن لم يستطع ، أو لم يفعل ؟ قال :
« فيعين ذا الحاجة الملهوف » .

قالوا : فإن لم يفعل ؟ قال :
« فيأمر بالخير ، أو يأمر بالمعروف » .

قالوا : فإن لم يفعل ؟ قال :
« فيمسك عن الشر ، فإنه له صدقة » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٧٣) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٣ - ب كل
معروف صدقة . م : ١٢ - ك الزكاة ، ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع
من المعروف ، ح ٥٥] .

٢٢٧/١٦٧ - عن أبي ذر قال : قيل : يا رسول الله ! ذهب أهل
الدُّثُور^(١) بالأجور ، يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون
بفضل أموالهم ؟ قال :

« أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟ إن بكل تسبيحة وتحميدة صدقة ،
وَبُضْعُ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ » ، قيل : في شهوته صدقه ؟ قال :
« لو وضع في الحرام ، أليس كان عليه وزر ؟ فكذلك إن وضعها في
الحلال كان له أجر » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٥٤) : [م : ١٢ - ك الزكاة ، ١٦ - ب بيان إن
اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، ح ٥٣] .

(١) جمع دُثْر وهو : المال الكثير .

١٠٠ - باب إمطة الأذى - ١١٦

٢٢٨/١٦٨ - عن أبي بَرزة الأسلمي قال : قلت : يا رسول الله ! دلني

على عمل يُدخلني الجنة ، قال :

« أَمِطِ الأذى عن طريق الناس » .

صحيح - « الصحيحة » (١٥٥٨) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،

٣٦ - ب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، ح ١٣١] .

٢٢٩/١٦٩ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« مَرَّ رجل بشوك في الطريق ، فقال : لأَمِطَنَّ هذا الشوك ، لا يضر رجلاً

مسلياً ، فغُفِرَ له » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣٦ / ٤) : [خ : ١٠ - ك الأذان ، ٣٢ - ب

فضل التهجير إلى الظهر . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ٣٦ - ب فضل إزالة الأذى

عن الطريق ، ح ١٢٧] .

٢٣٠/١٧٠ - عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ :

« عُرضت عليّ أعمال أمتي - حسنُها وسيئُها - فوجدتُ في محاسن

أعمالها أنَّ الأذى يَماطُ عن الطريق ، ووجدتُ في مساوي أعمالها النخاعة في

المسجد لا تُدفَنُ » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣٤ / ٣) : [م : ٥ - ك المساجد ومواضع

الصلاة ، ١٤ - ب النهي عن البصاق في المسجد ، ح ٥٧] .

١٠١ - باب قول المعروف - ١١٧

٢٣١/١٧١ - عن عبدالله بن يزيد الخطمي قال : قال رسول الله ﷺ :
« كل معروف صدقة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٠٤٠) ، مضى برقم (١٦٥) عن جابر .

٢٣٢/١٧٢ - عن أنس قال : كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أتى بالشيء يقول :
« اذهبوا به إلى فلانة ، فإنها كانت صديقة خديجة ، اذهبوا إلى بيت
فلانة ، فإنها كانت تُحب خديجة » .

حسن - « الصحيحة » (٢٨١٨) : ق - عائشة نحوه .

٢٣٣/١٧٣ - عن حذيفة قال : قال نبيكم ﷺ :
« كل معروف صدقة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٠٤٠) : [م : ١٢ - ك الزكاة ، ١٦ - ب بيان أن
اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، ح ٥٢] .

١٠٢ - باب الخروج إلى المبقلة^(١) وحمل الشيء

على عاتقه إلى أهله بالزَّيْل^(٢) - ١١٨

٢٣٤/١٧٤ - عن عمرو بن أبي قُرّة الكِنْدِيِّ قال :

« عَرَضَ أَبِي عَلَى سَلْمَانَ أَخْتَهُ ، فَأَبَى ، وَتَزَوَّجَ مَوْلَاةً لَهُ يُقَالُ لَهَا بُقَيْرَة ،

(١) هي الأرض تزرع بالبقل ، وهو ما نبت في بزره لا في أرومة ثابتة .

(٢) « الزَّيْل » : ويقال : الزَّيْبِيل ، وهو : الجراب الذي يصنع من الخوص أي : ورق النخل .

فبلغ أبا قُرّة أنّه كان بين حذيفة وسلمان شيء ، فأناه يطلبه فأخبر أنّه في مبقلة له ، فتوجه إليه ، فلقيه معه زَبِيل فيه بقل ؛ قد أدخل عصاه في عروة الزبيل وهو على عاتقه ، فقال : يا أبا عبد الله ، ما كان بينك وبين حذيفة ؟ قال : يقول سلمان : ﴿ وكان الإنسان عجولاً ﴾ [الإسراء : ١١] ، فانطلقا حتى أتيا دار سلمان ، فدخل سلمان الدار فقال : السلام عليكم ، ثم أذن لأبي قرة ، فدخل فإذا نمط^(١) موضوع على باب وعند رأسه كِبَنَات ، وإذا قُرطاط^(٢) فقال : اجلس على فراش مولاتك التي تمهد لنفسها ، ثم أنشأ يحدثه فقال :

إنّ حذيفة كان يحدث بأشياء ، كان يقولها رسول الله ﷺ في غضبه لأقوام ، فأوتى فأسأل عنها ، فأقول : حذيفة أعلم بما يقول ، وأكره أن تكون ضغائن بين أقوام ، فأتني حذيفة فقل له : إنّ سلمان لا يصدقك ولا يكذبك بما تقول ! فجاءني حذيفة فقال : يا سلمان بن أمّ سلمان ! فقلت : يا حذيفة بن أم حذيفة ! لتنتهين أو لأكتبنّ فيك إلى عمر ، فلما خوفته بعمر تركني ، وقد قال رسول الله ﷺ :

« من ولد آدم أنا ، فأيا عبد من أمتي لعنته لعنة ، أو سببته سبة ، في غير كنهه ، فأجعلها عليه صلاة » .

حسن - « الصحيحة » (١٧٥٨) : [أبو داود في : ٣٩ - ك السنة ، ١٠ - ب النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ] .

(١) « نمط » : ضرب من البسط .

(٢) « قرطاط » : السرج والشيء اليسير .

١٠٣ - باب الخروج إلى الضيعة - ١١٩

٢٣٦/١٧٥ - عن أبي سلمة قال :

أتيت أبا سعيد الخدري - وكان لي صديقاً - فقلت : ألا تخرج بنا إلى النخل ؟ فخرج ، وعليه خميصة^(١) له .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٢٥١) : ق .

٢٣٧/١٧٦ - عن علي صلوات الله عليه قال :

أمر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه منها بشيء ، فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله ، فضحكوا من حموشة^(٢) ساقه ! فقال رسول الله ﷺ :

« ما تضحكون ؟ لرجل عبد الله أثقل في الميزان من أحد » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٣١٩٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٠٤ - باب المسلم مرآة أخيه - ١٢٠

٢٣٨/١٧٧ - عن أبي هريرة قال :

« المؤمن مرآة أخيه ، إذا رأى فيه عيباً أصلحه » .

حسن الإسناد .

٢٣٩/١٧٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

(١) « خميصة » : ثوب خز أو صوف معلم ، وقبده بعضهم بالسواد أيضاً .

(٢) أي : دقة .

« المؤمن مرآة أخيه ، المؤمن أخو المؤمن ، يكف عليه ضيعته ، ^(١) ويحوطه من ورائه » . ^(٢)

حسن - « الصحيحة » (٩٢٣ / ٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٤٩ - ب في النصيحة] .

٢٤٠/١٧٩ - عن المُشْتَوَرِد عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« من أكل بمسلم أكلة ^(٣) فإن الله يُطعمه مثلها من جهنم ، ومن كسي برجل مسلم ، فإن الله عز وجل يكسوه من جهنم ، ومن قام برجل مسلم مقام رياء وسمعة ؛ فإن الله يقوم به مقام رياء وسمعة يوم القيامة » .

صحيح - « الصحيحة » (٩٣١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٣٥ - ب في الغيبة] .

١٠٥ - باب مالا يجوز من اللعب والمزاح - ١٢١

٢٤١/١٨٠ - عن عبدالله بن السائب عن أبيه ، عن جده [يزيد بن

سعيد] قال : سمعت رسول الله - يعني - يقول :

« لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعباً ولا جاذاً ؛ فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه ، فليردها إليه » .

حسن - « الإرواء » (١٥١٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٨٥ - ب من يأخذ

(١) أي : يمنع ضياعه وهلاكه فيجمع عليه معيشتة وبضئها إليه .

(٢) ويذهب عنه ويوفر عليه مصالحه .

(٣) هو الرجل يكون صديقاً لأحد ثم يذهب إلى عدوه فيتكلم فيه بغير الجميل ليبيزه عليه

بجائزة فأطعمه ذلك العدو أكله أو كساه ثوباً فلا يبارك له فيه بل يعذب به .

الشيء على المزاح . ت : ٣١ - ك الفتن ، ٣ - ب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً] .

١٠٦ - باب الدالُّ على الخير - ١٢٢

٢٤٢/١٨١ - عن أبي مسعود الأنصاري ، قال :
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أريدُ بي ،^(١) فاحملني ، فقال :
« لا أجد ، ولكن ائت فلاناً فلعله أن يحملك » .
فأتاه ، فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فقال :
« من دلَّ على خير ، فله مثل أجر فاعله » .
صحيح - « الصحيحة » (١٦٦٠) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١٥ - ب في
الدالُّ على الخير . ت : ٣٩ - ك العلم ، ١٤ - ب ما جاء الدالُّ على الخير كفعله ،
مسلم في الجهاد] .

١٠٧ - باب العفو والصفح عن الناس - ١٢٣

٢٤٣/١٨٢ - عن أنس :
أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة ، فأكل منها فجيء بها ، فقيل :
ألا نقتلها ؟ قال : « لا » .
قال : فما زلت أعرفُها في لهوات رسول الله ﷺ .
صحيح : [خ : ٥١ - ك الهبة ، ٢٨ - ب قبول الهدية من المشركين . م : ٣٩ -

(١) أي : انقطع بي لكلال راحتي . « نهاية » .

ك السلام ، ١٧ - ب السحر ، ح ٤٥ .

٢٤٤/١٨٣ - عن وَهْب بن كَيْسَانَ قال : سمعت عبدَ اللَّهِ بن الزُّبَيْر يقول

على المنبر : ﴿ خذ العَفْوَ ^(١) وأمر بالغَرْفِ ^(٢) وأعرض عن الجاهلين ^(٣) ﴾ [الأعراف : ١٩٩] قال :

« واللَّهِ ! ما أمر بها أن تؤخذ إلا من أخلاق النَّاسِ ، واللَّهِ ! لا أخذنها منهم

ما صحبتهم » .

صحيح الإسناد ، خ : تفسير (٨ / ٣٠٥) .

٢٤٥/١٨٤ - عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« علموا ، ويسروا [علِّموا ويسروا (ثلاث مرات) / ١٣٢٠] ، ولا

تعسروا ، وإذا غَضِبَ أحدُكم فليسكت [مرتين] » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (١٣٧٥) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٠٨ - باب الانبساط إلى الناس - ١٢٤

٢٤٦/١٨٥ - عن عطاء بن يَسَّار قال : لقيتُ عبدَ اللَّهِ بن عمرو بن

العاص ، فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة ، قال : فقال :

« أَجَل ، واللَّهِ ! إنَّه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن : ﴿ يا أَيُّهَا

(١) هو هنا السهل الميسر ، أي : تحتل أخلاقهم ، وتقبل منها ما سهل ويسر ، ولا تستقص عليهم .

(٢) أي : المعروف من طاعة الله ، والإحسان إلى الناس .

(٣) بالمجاملة وحسن المعاملة وترك المقابلة ، ولذلك لما قال غيثة بن حصن لعمر رضي الله عنه : ما

تُعطي الخَزَل ولا تقسم بالعدل ، وغضب عمر ، قال له الخَزُّ بن قيس : إنَّ الله يقول : ﴿ وأعرض عن =

النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا^(١) وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿ [الأحزاب : ٤٥] وحرزاً للأمين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ، ولا صخاب في الأسواق ، ولا يدفع بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر ، ولن يقبضه الله تعالى ، حتى يقيم به الملة العوجاء ، بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، ويفتحوا بها أعيناً عمياً ، وآذاناً صماً ، وقلوباً غُلْفًا .

صحيح : [خ : ك التفسير ، ٤٨ - سورة الفتح ، ٣ - ب ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾] .

٢٤٨/١٨٦ - عن معاوية قال : سمعت من النَّبِيِّ ﷺ كلاماً نفعني الله به ؛ سمعته يقول - أو قال - : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الرِّيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ » .^(٢)

صحيح - « تخریج السنة » (١٠٧٣) : [٥ : ٤٠ - ك الأدب ، ٣٧ - ب في النهي عن التجسس] .

١٠٩ - باب التبسم - ١٢٥

١٨٧/ (١/٢٥٠) - عن جرير قال : ما رأي رسول الله ﷺ منذ أسلمت

= الجاهلين ﴿ تركه عمر .

(١) لله بالوحدانية وعلى الناس بأعمالهم يوم القيامة ﴿ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ [النساء : ٤١] .

(٢) أي : إذا اتهمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أذاهم ذلك إلى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا . نهاية .

قلت : ونحوه حديث : « نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يلمس عثراتهم » . رواه مسلم .

إِلَّا تَبَسُّمٌ فِي وَجْهِهِ .

صحيح - (الصحيحة) ، (٣١٩٣) : ق .

١٨٨/ (٢/٢٥٠) - وقال رسول الله ﷺ :

« يدخل من هذا الباب رجل من خير ذي يَمَن ، على وجهه مَسْحَةٌ ^(١) »

مَلَكٌ » فدخل جرير .

صحيح - (الصحيحة) ، أيضاً : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٨ - ب التبسم

والضحك . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ٢٩ - ب في فضائل جرير ، ح ١٣٥] .

وأقول : هنا وقع هذا التخريج في الأصل ، وهو خطأ ، لأنَّ الشيخين لم يخرجوا هذا

الحديث الذي هو من قوله ﷺ ، وقد تبعه الشارح عليه ! وحقه أن يوضع في الذي قبله .

٢٥١/١٨٩ - عن عائشة ، زوج النبي ﷺ قالت :

« ما رأيْتُ رسول الله ﷺ ضاحكاً قط حتى أرى منه لَهَوَاتِهِ ، ولَمَّا كَانَ

يَتَبَسَّمُ ﷺ » .

قالت : وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عُرف في وجهه (وفي طريق : إذا

رأى مَخِيلَةً دخل وخرج ، وأقبل وأدبر وتغير وجهه ، فإذا أمطرت السماء سُرِّي

عنه ٩٠٨) فقالت : يا رسول الله ! إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ ، فرحوا ، وجاء أن

يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته ، عُرفَ في وجهك الكراهة ؟ فقال : « يا

عائشة ! ما يُؤمِّنِي أن يكون فيه عذاب ؟ عذب قوم بالريح ، وقد رأى قوم

العذاب فقالوا : ﴿ هذا عارضٌ ممطرنا ﴾ [الأحقاف : ٢٤] . (ومن الطريق

الأخرى : وما أدري لعله كما قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ

(١) أي : أثر ظاهر منه وجمال .

أوديتهم ﴿ الآية) .

صحيح : [ح : ٦٥ - التفسير ، ٤٦ - سورة الأحقاف ، ٢ - ب ﴿ فلما رآوه عارضاً مستقبلاً أوديتهم ﴾ . م : ٩ - ك الاستسقاء ، ٣ - ب التموذ عند رؤية الريح والغيم ، ح ١٦] .

١١٠ - باب الضحك - ١٢٦

٢٥٢/١٩٠ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :

« أُقِلَّ (وفي رواية : لا تُكثروا / ٢٥٣) الضحك ، فإن كثرة الضحك تميت القلب » .

حسن - « الصحيحة » (٥٠٦ ، ٩٣٠) : [ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٢ - ب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس . جه : ٣٧١ - ك الزهد ، ٢٤ - ب الورع والتقوى ، ح ٤٢١٧] .

٢٥٤/١٩١ - عن أبي هريرة قال : خرج النبي ﷺ على رهط من

أصحابه ، يضحكون ويتحدثون ، فقال :

« والذي نفسي بيده ! لو تعلمون ما أعلم ، لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » .

ثم انصرف وأبكى القوم ، وأوحى الله عز وجل إليه : يا محمد ! لِمَ تُقْنِط عبادي ؟ فرجع النبي ﷺ فقال :

« أبشروا ، وسددوا ، وقاربوا » .

صحيح - « الصحيحة » (٣١٩٣) .

١١١ - باب إذا أقبل، أقبل جميعاً،

وإذا أدبر، أدبر جميعاً - ١٢٧

٢٥٥/١٩٢ - عن موسى بن مسلم مولى ابنه قارظ ، عن أبي هريرة ، أنه
ربما حدث عن النبي ﷺ فيقول :
حدثني أهدب الشفرين ،^(١) أيض الكشحين ،^(٢) إذا أقبل ؛ أقبل جميعاً ،
وإذا أدبر ؛ أدبر جميعاً ، لم تر عين مثله ، ولن تراه .
صحيح - « الصحيحة » (٣١٩٥) .

١١٢ - باب المستشار مؤتمن - ١٢٨

٢٥٦/١٩٣ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ لأبي الهيثم :
« هل لك خادم ؟ » قال : لا ، قال :
« فإذا أتانا سبي ، فأتنا » .
فأتني النبي ﷺ برأسين ليس معهما ثالث ، فأتاه أبو الهيثم ، قال النبي ﷺ :
« اختر منهما » ، قال : يا رسول الله ! اختر لي ، فقال النبي ﷺ :
« إن المستشار مؤتمن ، خذ هذا ، فإني رأيت يصلي ، واستوص به خيراً » .
فقلت امرأته : ما أنت ببالغ ما قال فيه النبي ﷺ إلا أن تعتقه ، قال : فهو

(١) « أهدب الشفرين » : المعنى طويل شعر الأجفان ودقيقها .

(٢) « أيض الكشحين » : الكشع الخاصرة .

عتيق ، فقال النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً ، إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْكُلُهُ خَبَالًا ، ^(١) وَمَنْ يُوَقَّ بَطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ » .
صحيح - « الصحيحة » (١٦٤١) : [ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٣٩ - ب ما جاء في معيشة أصحاب النَّبِيِّ ﷺ] .

١١٣ - باب المشورة - ١٢٩

٢٥٧/١٩٤ - عن عمرو بن دينار قال :
قرأ ابن عباس : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي [بعض] الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .
صحيح الإسناد .
٢٥٨/١٩٥ - عن الحسن قال :
« وَاللَّهِ ! مَا اسْتَشَارَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا هَدَوْا لِأَفْضَلِ مَا بَحْضَرْتَهُمْ ، ثُمَّ تَلَا :
﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى : ٣٨] » .
صحيح الإسناد .

١١٤ - باب إثم من أشار على أخيه بغير رُشد - ١٣٠

٢٥٩/١٩٦ - عن أبي هريرة قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :
« مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

(١) أي : لا تقصر في إفساد حاله .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٣١٠٠) : [ابن ماجه ، المقدمة ، ٤ - باب
التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ، ح ٢٤] .

١١٥ - باب التحاب بين الناس - ١٣١

١٩٧/٢٦٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« والذي نفسي بيده ! لا تدخلوا الجنة حتى تُسلموا ، ولا تُسلموا حتى
تُحابوا ، وأفشوا السلام تحابوا ، وإياكم والبغضة ؛ فإنها هي الحالقة ، لا أقول
لكم : تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين » .
حسن لغيره - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٢٦) : [م : ك الإيمان ، ٢٢ - ب بيان
أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، ح ٩٣ ، إلى قوله : أفشوا السلام بينكم ، وما بعده ليس في
شيء من كتب الستة]^(١) .

١١٦ - باب الألفة - ١٣٢

١٩٨/٢٦٢ - عن ابن عباس قال :
« النعم تُكفر ، والرحم تُقطع ، ولم نر مثل تقارب القلوب » .
صحيح الإسناد .

(١) قلت : هذا التفصيل هو الصواب ، خلافاً لما فعله الشارح حيث قال : (١ / ٣٥٩) :
« أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه في الأدب » ! فأوهم أنه عندهم بتمامه وليس كذلك كما ترى
أعلاه ، وسيأتي لفظهم برقم (٧٥١ / ٩٨٠) ، ثم إن الثني المذكور أعلاه إن كان المقصود من حديث
أبي هريرة فمُسَلَّم ، وإن كان المقصود مطلقاً - وهذا خلاف الظاهر - فهو مردود ، لأنه أخرجه الترمذي
وأحمد والبزار من حديث الزبير وابن الزبير ، وهو مخرج في « الإرواء » (٣ / ٢٣٨) ، وهو الشاهد
لحديث الترجمة .

١١٧ - باب المزاح - ١٣٣

٢٦٤/١٩٩ - عن أنس بن مالك قال :

أتى النبي ﷺ على بعض نسائه ومعهن أم سليم (وفي طريق أخرى عنه :
أن البراء بن مالك كان يحدو بالرجال ، وكان أنجشة يحدو بالنساء ،
وكان حسن الصوت / ١٢٦٤) .

فقال [النبي ﷺ] :

« يا أنجشة^(١) ! رويداً سوقك بالقوارير » .^(٢)

قال أبو قلابة : فتكلم النبي ﷺ بكلمة لو تكلم بعضكم لعبتموها عليه :
قوله :

« سَوَّقَكَ بالقوارير » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٦٠٥٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ،
٩٠ - ب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٨ - ب من
رحمة النبي ﷺ للنساء ، ح ٧١] .

٢٦٥/٢٠٠ - عن أبي هريرة ، قالوا : يا رسول الله ! إنك تُداعبنا ؟
قال :

« إني لا أقول إلا حقاً » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٨٨٥) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٥٧ -
ب ما جاء في المزاح] .

(١) أي : وهنّ على الإبل ، وأنجشة يحدو بهن ، وكان حسن الصوت .

(٢) « القوارير » : قال القرطبي : والنساء يشبهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية . ا.هـ .

٢٠١/٢٦٦ - عن بكر بن عبدالله قال :

« كان أصحاب النبي ﷺ يتباحثون بالبطيخ ، فإذا كانت الحقائق كانوا

هم الرجال » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٣٥) .

٢٠٢/٢٦٨ - عن أنس بن مالك قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ يستحمه ، فقال :

« أنا حاملك على ولد ناقة ! » قال : يا رسول الله ! وما أصنع بولد ناقة ؟

فقال رسول الله ﷺ :

« وهل تلد الإبل إلا الثوق » .

صحيح - « المشكاة » (٤٨٨٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٨٤ - ب ما جاء في

المزاح . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٥٧ - ب ما جاء في المزاح] .

١١٨ - باب المزاح مع الصبي - ١٣٤

٢٠٣/٢٦٩ - عن أنس بن مالك قال : [إن] كان النبي ﷺ ليخالطنا

، حتى يقول لأخ لي صغير : « يا أبا عُمير ! ما فعل الثغير » .

صحيح - « المشكاة » (٤٨٨٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٨ - ب الانبساط

إلى الناس . م : ٣٨ - ك الآداب ، ٥ - ب استحباب تحنيك المولود ، ح ٣٠] .

١١٩ - باب حُسن الخلق - ١٣٥

٢٠٤/٢٧٠ - عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال :

« ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق » .

صحيح - « الصحيحة » (٨٧٦) .

٢٧١/٢٠٥ - عن عبدالله بن عمرو قال :

لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ، وكان يقول :
« خياركم أحاسنكم أخلاقاً » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٩ - ب حسن

الخلق والسقاء وما يكره من البخل . م : ٤ - ك الفضائل ، ١٦ - كثرة حياته ﷺ ،
ح ٦٨] .

٢٧٢/٢٠٦ - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أنه سمع النبي

ﷺ يقول :

« أخبركم بأحبكم إليّ ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة ؟ » ، فسكت

القوم ، فأعادها مرتين أو ثلاثاً ، قال القوم : نعم يا رسول الله ! قال :

« أحسنكم خلقاً » .

صحيح - « الصحيحة » (٧٩٢) .

٢٧٣/٢٠٧ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :

« إنما بُعثت لأتمم صالح^(١) الأخلاق » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٥) .

(١) الأصل : « صالحى » ، وكذلك في الشرح ، تبعاً للطبعة الهندية ، ولم يتبين لنا صوابه

مع مخالفته لما في الأصول مثل « المسند » و « المستدرک » وغيرها ، وبعضها مخطوط مثل « تاريخ

دمشق » (٦ / ٢٦٧ / ١) .

٢٧٤/٢٠٨ - عن عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت :

« ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلّا اختارَ أيسرهما ؛ ما لم يكن إثماً ، فإذا كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه ، إلّا أن تنتهك حرمة الله تعالى ، فينتقم لله عزّ وجلّ بها » .

صحيح - « مختصر الشرائع » (٣٠٠) : [خ : ٦١ - ك المناقب ، ٢٣ - ب

صفة النبي ﷺ . م : ٤٣١ - ك الفضائل ، ٢٠ - ب مباحثه ﷺ للأمام ، ح ٧٧] .

٢٧٥/٢٠٩ - عن عبد الله بن مسعود قال :

« إنّ الله قسم بينكم أخلاقكم ، كما قسم بينكم أرزاقكم ، وإنّ الله تعالى يعطي المال من أحب ومن لا يحب ، ولا يُعطي الإيمان إلّا من يحب ، فمن ضن بالمال أن ينفقه ، وخاف العدو أن يجاهده ، وهاب الليل أن يكابده ، فليكثر من قول : لا إله إلّا الله وسبحان الله ، والحمد لله ، والله أكبر » .^(١)

صحيح موقوف في حكم المرفوع - « الصحيحة » (٢٧١٤) .

١٢٠ - باب سخاوة النفس - ١٣٦

٢٧٦/٢١٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ليس الغنى عن كثرة العَرَض ، ولكن الغنى غنى النفس » .

(١) لقد أخطأ الشيخ الجيلاني في هذا الحديث ، فإنّه عزاه (١ / ٣٧٣) لأحمد والحاكم في

الإيمان بطرق ... ! ووجه ذلك أن الحديث عند المذكورين مرفوع ، وهو هنا موقوف كما ترى ، ثم إنّ

ليس عندهما قوله : « فمن ضن بالمال ... » إلى آخره ، وعند أحمد (١ / ٣٨٧) زيادة : « لا يسلم عبد

حتى يسلم قلبه ولسانه ... » الحديث إلى قوله : « إنّ الخبيث لا يححو الخبيث » وسنده ضعيف .

صحيح - « تخریج المشكاة » (١٦) : [خ : ٨١ - ك الرقاق ، ١٥ - ب الغنى
غنى النفس . م : ١٢ - ك الزكاة ، ٤٠ - ليس الغنى عن كثرة العرض ، ح ١٢٠] .

٢١١/٢٧٧ - عن أنس قال :

« خدمت النَّبِيَّ ﷺ عشر سنين ، فما قال لي أف قط ، وما قال لي لشيء
لم أفعله : ألا كنت فعلته ؟ ولا لشيء فعلته : لم فعلته ؟ » .

صحيح - « مختصر الشمائل » (٢٩٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٩ - ب
حسن الخلق ، والسخاء وما يكره من البخل . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٣ - ب كان
رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً ، ح ٥١] .

٢١٢/٢٧٨ - عن أنس بن مالك قال :

« كان النَّبِيُّ ﷺ رحيماً ، وكان لا يأتيه أحد إلّا وعده ، وأنجز له إن كان
عنده ، وأقيمت الصلاة ، وجاءه أعرابي فأخذ بثوبه فقال : إنما بقي من حاجتي
يسيرة ؛ وأخاف أنساها ، فقام معه حتى فرغ من حاجته ، ثم أقبل فصلى » .
حسن - « الصحيحة » (٢٠٩٤) .

٢١٣/٢٧٩ - عن جابر قال :

« ما سئل النَّبِيُّ ﷺ شيئاً فقال : لا » .^(١)

صحيح - « مختصر الشمائل » (٣٠٢) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٩ - ب
حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٤ - ب ما سئل
رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا ، ح ٥٦] .

(١) أي : سكت ، قلت : فكأن قوله « لا » بلسان الحال .

٢٨٠/٢١٤ - عن عبد الله بن الزبير قال :

ما رأيت امرأتين أجودَ من عائشة وأسماء ، وجودُهما مختلف ، أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلى الشيء ، حتى إذا كان اجتمع عندها قسمت ، وأما أسماء فكانت لا تمسك شيئاً لغد .
صحيح الإسناد .

١٢١ - باب الشَّحّ - ١٣٧

٢٨١/٢١٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبداً ، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٣٨٢٨) : [ن : ٢٥ - ك الجهاد ، ٨ - ب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه . جه : ٢٤ - ك الجهاد ، ٩ - ب الخروج في النفير ، ح ٢٧٧٤] .

٢٨٣/٢١٦ - عن عبد الله بن ربيعة قال :

كنا جلوساً عند عبد الله - فذكروا رجلاً فذكروا من خُلِقَ - فقال عبد الله : أرأيتم لو قطعتم رأسه أكنتم تستطيعون أن تغيروا خُلُقَه حتى تغيروا خُلُقَه ؟ إنَّ الطُفَّةَ لتستقر في الرحم أربعين ليلة ثم تنحدر دماً ، ثم تكون علقة ثم تكون مضغة ، ثم يبعث الله ملكاً فيكتب رزقه ، وخُلُقَه وشقيّاً أو سعيداً .
حسن الإسناد موقوفاً ، لكن قوله : « إنَّ الطُفَّةَ ... » إلخ في حكم المرفوع ، وقد صَحَّ مرفوعاً - « الإرواء » (٢١٤٣) .

١٢٢ - باب حُسن الخلق إذا فقَّهوا - ١٣٨

٢٨٤/٢١٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِنَّ الرجلَ لِيُدرِكَ بحسن خُلُقِهِ ، درجةَ القائم بالليل » .
صحيح - « الصحيحة » (٧٩٤ - ٧٩٥) : [جاء هذا الحديث عن عائشة في
د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧ - ب في حسن الخلق] .

٢٨٥/٢١٨ - عن أبي هريرة قال : سمعت أبا القاسم ﷺ يقول :
« خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فقَّهوا » .
صحيح - « الصحيحة » (١٨٤٦) .

٢٨٦/٢١٩ - عن ثابت بن عُبيد قال :
« ما رأيت أحداً أجَلَّ إذا جلسَ مع القوم ، ولا أفكهُ في بيته ، من زيد بن
ثابت » .
صحيح الإسناد .

٢٨٧/٢٢٠ - عن ابن عباس قال :
« سئل النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الأديان أحب إلى الله عزَّ وجلَّ ؟ قال :
« الحنيفية السمحة » .

حسن لغيره - « الصحيحة » (٨٨١) .

٢٨٨/٢٢١ - عن عبد الله بن عمرو قال :
« أربَع خِلال إذا أُعطيَتْهُنَّ فلا يضرُّك ما عُزِلَ عنك من الدُّنيا : حُسن
خليفة ، وعفاف طعمة ، وصدق حديث ، وحفظ أمانة » .

صحيح موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحة » (٧٣٣) .

٢٨٩/٢٢٢ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :

« أتدرون ما أكثر ما يدخل النار ؟ » . قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال :
« الأجوفان : الفرج والفم ، وما أكثر ما يدخل الجنة ؟ تقوى الله وحسن الخلق » .
حسن - « تخريج الترغيب » (٣ / ٢٥٦) : [ج١ : ٣٧ - ك الزهد ، ٢٩ - ب
ذكر الذنوب ، ح ٤٢٤٦] .

٢٩١/٢٢٣ - عن أسامة بن شريك قال :

كنت عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب ؛ ناس كثير من هاهنا وهاهنا ،
فسكت الناس لا يتكلمون وغيرهم ، فقالوا : يا رسول الله ! أعلينا حرج في كذا
وكذا ؟ في أشياء من أمور الدين ، لا بأس بها ، فقال :
« يا عباد الله ! وضع الله الحرج ، إلا امرأ اقترض امرأة ظلماً ،^(١) فذاك
الذي حرج وهلك » ، قالوا : يا رسول الله أنتداوى ؟ قال :
« نعم يا عباد الله ! تداووا ؛ فإن الله عز وجل لم يضع داءً إلا وضع له
شفاءً ؛ غير داءٍ واحد » .

قالوا : وما هو يا رسول الله ؟ قال : « الهرم » .

قالوا : يا رسول الله ! ما خير ما أعطي الإنسان ؟ قال :
« خُلُقٌ حسن » .

صحيح - « تخريج الترغيب » (٣ / ٢٥٩) ، « غاية المرام » (٢٩٢) : [ج١ :

٣١ - ك الطب ، ١ - ب ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء ، ح ٣٤٣٦] .

(١) « اقترض » : افتعال من القرض وهو القطع ، أي : نال منه قطعة بالغيبة .

٢٢٤/٢٩٢ - عن ابن عباس قال :

« كان رسول الله ﷺ أجودَ النَّاسِ بالخير وكان أجودَ ما يكون في رمضان ، حين يلقاه جبريل عليه السلام ، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان ؛ يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن ، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله ﷺ أجودَ بالخير من الريح المرسلة » .^(١)

صحيح - « الإرواء » (٨٨٨) : [خ : ١ - ك بدء الخلق ، ٥ - ب حدثنا عبدان . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٢ - ب كان النبي ﷺ أجود الناس ، ح ٥٠] .

٢٢٥/٢٩٣ - عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ :
« لحوسب رجلٌ ممن كان قبلكم ، فلم يوجد له من الخير شيء ، إلا أنه قد كان رجلاً يخالط الناس ، وكان موسراً ، فكان يأمر غلمانَه أن يتجاوزوا عن المعسر ، قال الله عزَّ وجلَّ : نحن أحقُّ بذلك منه ؛ تجاوزوا عنه » .
صحيح - أحاديث البيوع : [م : ٢٢ - ك المساقاة ، ح ٣٠] .

٢٢٦/٢٩٥ - عن نؤاس بن سَمعان الأنصاري أنه سأل رسول الله ﷺ
عن البرِّ والإثم ؟ قال :
« البرُّ حسن الخلق ، والإثم ما حكَّ في نفسك ، وكرهت أن يطَّلَعَ عليه النَّاسُ » .

(١) زاد ابن إسحاق عن ابن شهاب ... لا يسأل عن شيءٍ إلا أعطاه ، أخرجه أحمد (١ / ٢٣٠ - ٢٣١ ، ٣٢٦) ، وهي زيادة منكرة عندي وإن سكت عنها الحافظ (٢٦/١) لمخالفته كل الثقات الذين رووا الحديث عن ابن شهاب دونها .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٥٦) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤ ، ١٥] .

١٢٣ - باب البخل - ١٣٩

٢٢٧/٢٩٦ - عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :
« من سيّدكم يا بني سلمة ؟ » قلنا : جُدُّ بن قيس ، على أنا نُبَخِّلُهُ ، قال :
« وأي داءٍ أدوى من البخل ؟ بل سيدكم عمرو بن الجموح » .
وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية ، وكان يولم عن رسول الله ﷺ
إذا تزوّج .

صحيح - « الروض النضير » (٤٨٤) .

٢٢٨/٢٩٧ - عن ورّاد كاتب المغيرة قال : كتب معاوية إلى المغيرة بن
شعبة : أن اكتب إليّ بشيء سمعته من رسول الله ﷺ فكتب إليه المغيرة (وفي
رواية ؛ قال ورّاد : فأملئ عليّ ، وكتبْتُ بيدي ١٦) .
« أن رسول الله ﷺ كان (وفي الأخرى : سمعته) ينهى عن قيل
وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال ، وعن منع وهات ، وعقوق الأمهات ،
وعن وأد البنات » .

صحيح - « الضعيفة » تحت حديث (٥٥٩٨) : [خ : ٨١ - ك الرقاق ، ٢٢ -
ما يكره من قيل وقال . م : ٣٠ - ك الأقضية ، ح ١٢ ، ١٤] .

١٢٤ - باب المال الصالح للمرء الصالح - ١٤٠

٢٩٩/٢٢٩ - عن عمرو بن العاص قال :

بعث إليّ النبي ﷺ فأمرني أن آخذ عليّ ثيابي وسلاحي ، ثم آتية ، ففعلت ، فأتيته وهو يتوضأ ، فصعد إليّ البصر ثم طأطأ ، ثم قال :
« يا عمرو ! إنني أريد أن أبعثك على جيش فيغنئك الله ، وأزغب^(١) لك رغبة^(١) من المال صالحة . »

قلت : إنني لم أسلم رغبة في المال ، إنما أسلمت رغبة في الإسلام فأكون مع رسول الله ﷺ ، فقال :

(١) كذا الأصل بالراء ، وكذا في الهندية وغيرها ، وكذلك هو في مصادر الحديث من المسانيد وغيرها ، وهو الصواب ووقع في « سنة البغوي » : « وأزغب » بالزاي ثم العين المهملة ، وبذلك قيده شارح الكتاب « الأدب » اغتراراً منه برواية البغوي ، واعتمدها المعلق عليه ! وهي وإن كان لها وجه في اللغة ، وعليه جرى أهل الغريب كأبي عبيد ، وابن الجوزي ، وابن الأثير ، لأنهم يفسرون اللفظة التي وقعت لهم ، بقبض النظر عن ثبوت نسبتها إلى النبي ﷺ أو الراوي كما هو معروف عند أهل العلم ، أقول : إذا كان الأمر كذلك فلا وجه لهذه اللفظة من حيث الرواية ، لأن المصادر المشار إليها على خلافها ، مثل « مصنف ابن أبي شيبة » ، و « مسند أحمد » ، و « أبي يعلى » ، و « صحيح ابن حبان » و « مستدرک الحاكم » في موضعين منه ، و « شعب الإيمان » ، و « المعجم الأوسط » للطبراني (مخطوط) ، و « تاريخ دمشق » لابن عساكر (مخطوط) عن خمسة من الثقات فيهم بعض الحفاظ كلهم قالوا : « أرغب » بالراء ، وشذ عنهم سعيد الجُمحي عند البغوي فرواه بالزاي ! ومع ذلك ففيه نفسه ضعف من قبل حفظه ، فمن العجب بعد ذلك أن يزعم المعلق على البغوي أن رواية (الراء) التي في « المسند » تصحيف ، وبناء عليه قيده في طبعته لـ « ... صحيح ابن حبان » (٧ / ٨) بالزاي تقليداً منه لزعمه المذكور ، وهو يعلم أن المصادر التي قرنها مع « المسند » موافقة له ، ولأنما أتى من عدم انتباهه لما ذكرته من التحقيق ، والله ولي التوفيق .

« يا عمرو ! نِعَمَ المال الصالح للمرء الصالح » .

صحيح - المشكاة (٣٧٥٦ / التحقيق الثاني) .

٣٠٠/٢٣٠ - عن عبيد الله بن مِخْصَن الأنصاري عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« مَنْ أَصْبَحَ آمناً فِي سِرْبِهِ ،^(١) معافى في جسده ، عنده طعام يومه ، فكأنما

حيزت له الدنيا » .

حسن - « الصحيحة » (٢٣١٨) : [ت : ٣٤ - الزهد ، ٣٤ - ب حدثنا عمرو

ابن مالك . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ٩ - ب القناعة ، ح ٤١٤١] .

١٢٥ - باب طيب النفس - ١٤٢

٣٠١/٢٣١ - عن عبد الله بن حُثَيْب^(٢) الجُهَنِي عن عمه ، أَنَّ رسول الله

ﷺ خرج عليهم وعليه أثر غُسل ، وهو طيب النَّفْس ، فظننا أَنَّهُ أَلَمَ بأهله ،

فقلنا : يا رسول الله ! نراك طيب النَّفْس ؟ قال : « أَجَل ، والحمد لله » .

ثم ذكر الغنى ، فقال رسول الله ﷺ :

« إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْغِنَى لِمَن اتَّقَى ، وَالصَّحَّةُ لِمَن اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى ، وَطِيبُ

النَّفْسِ مِنَ النُّعْمِ » .

صحيح - « الصحيحة » (١٧٤) : [جه : ١٢ - ك التجارات ، ١ - ب الحَض

على المكاسب ، ح ٢١٤١] .

(١) أي : في نفسه .

(٢) بمعجمة وموحدين مصغراً له صحبة ، و « عمه » اسمه عبيد ، سماه ابن منده كما في

« التقریب » .

٣٠٣/٢٣٢ - عن أنس قال :

« كان النبي ﷺ أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس ، ولقد فرغ أهل المدينة ، فانطلق الناس قِبَلَ الصَّوْتِ ، فاستقبلهم النبي ﷺ - قد سبقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ - وهو يقول : « لن تُراعوا . لن تُراعوا »^(١) وهو على فرس لأبي طلحة عُزَيٍّ ، ما عليه سرج ، وفي عنقه السيف ، فقال :

« لقد وجدته بحراً ، أو إنَّه لبحر » .

صحيح الإسناد : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ٢٤ - ب الشجاعة في الحرب والجُن . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٤٨] .

٣٠٤/٢٣٣ - عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :

« كل معروف صدقة ، وإنَّ من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق ، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك » .

حسن - « تخريج الترغيب » (٣ / ٢٦٤) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٤٥ - ب ما جاء في طلاقة الوجه] .

قلت : والجملة الأولى تقدمت (١٦٥ / ٢٢٤) .

١٢٦ - باب ما يجب من عون الملهوف - ١٤٣

« أسند تحته حديث أبي ذر المتقدم برقم (١٦٢) ، وحديث أبي موسى برقم (١٦٦) » .

(١) أي : لن تخافوا ولن تُرهبوا .

١٢٧ - باب من دعا الله أن يحسن خُلُقَه - ١٤٤

٣٠٨/٢٣٤ - عن يزيد بن بائُوس قال :

دخلنا على عائشة فقلنا : يا أم المؤمنين ! ما كان خُلُقُ رسول الله ﷺ ؟

قالت :

« كان خُلُقَه القرآن ... » .

صحيح لغيره - « صحيح أبي داود » (١٢١٣) : م [ليس في شيء من الكتب

السة] .^(١)

١٢٨ - باب ليس المؤمن بالطعان - ١٤٥

٣٠٩/٢٣٥ - عن سالم بن عبد الله قال :

ما سمعت عبد الله لا عنأ أحداً قط ليس إنساناً .^(٢)

وكان سالم يقول : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله ﷺ :

« لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً » .

حسن صحيح - « تخريج السنة » (١٠١٤) ، « الصحيحة » (٢٦٣٦) : [ليس

في شيء من الكتب السة] .

(١) قلت : هذا القدر منه في « صحيح مسلم » من طريق سعد بن هشام عن عائشة به .

وقد تابعه جبير بن نفير عنها . رواه أحمد (٦ / ١٨٨) ، وسنده صحيح على شرط مسلم .

(٢) أي : إلأ إنساناً ، فإنه لعنه ، يبين ذلك رواية ابن أبي الدنيا بلفظ : « إلأ مرة » .

ولعل ذلك كان لسبب موجب لذلك عنده على الأقل دفعه إليه ، ففي رواية للبيهقي أنه أعتق

العبد ، وفي أخرى له : أن الإنسان كان خادماً غضب منه ، وسنده صحيح كما بينته في « الصحيحة »

(٢٦٣٦) .

وأقول : بلى ، المرفوع منه عند ت : ٢٨ - ك البر ، ٧٢ - باب ما جاء في الطعن واللعن .

٣١١/٢٣٦ - عن عائشة رضي الله عنها أن يهود أتوا النبي ﷺ فقالوا : السام عليكم ، فقالت عائشة : وعليكم ، ولعنكم الله وغضب الله عليكم ، قال :

« مهلاً ، يا عائشة عليك بالرفق ، وإياك والعنف والفحش » .

قالت : أو لم تسمع ما قالوا ؟ قال :

« أو لم تسمعي ما قلت ؟ رَدَدْتُ عليهم ، فيستجاب لي فيهم ، ولا يستجاب لهم في » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٣٧ / التحقيق الثاني) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٠] .

٣١٢/٢٣٧ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] ، عن النبي ﷺ قال :

« ليس المؤمن بالطعان ، ولا اللعان ، ولا الفاحش ، ولا البذيء » .

صحيح - « الصحيحة » (٣٢٠) : [ت : ك البر والصلة ، ٤٨ - ب ما جاء في اللعنة] .

٣١٣/٢٣٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال :

« لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً » .

حسن صحيح - « الصحيحة » (٣١٩٧) : [لا يوجد في الكتب الستة] .

قلت : وعزوه في « الشرح » للترمذي في (البر) سهو أو تساهل ؛ فإنه فيه

(٢٠٢٦) بلفظ هو مختصر الحديث الآتي برقم (٣١٦ / ٤٠٩) ، وحيثذ ففي العزو
تقصير ؛ لأنه متفق عليه كما سترى هناك .

٣١٤/٢٣٩ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال :
« أَلَأَمْ أَخْلَاقُ الْمُؤْمِنِ الْفَحْشُ » .
صحيح الإسناد .

١٢٩ - باب اللَّعْنَان - ١٤٦

٣١٦/٢٤٠ - عن أبي الدرداء قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :
« إِنَّ اللَّعَانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ » .
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٨٧) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة
والآداب ، ح ٨٥ ، ٨٦] .

٣١٧/٢٤١ - عن أبي هريرة قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :
« لَا يَنْبَغِي لِلصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا » .
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٨٦) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة ،
ح ٨٤] .

٣١٨/٢٤٢ - عن حذيفة قال :
« مَا تَلَاعَنَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا حُقَّ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ » .
صحيح الإسناد .

١٣٠ - باب من لعن عبده فأعتقه - ١٤٧

٣١٩/٢٤٣ - عن عائشة ، أن أبا بكر لعن بعض رقيقه ، فقال النبي ﷺ :

« يا أبا بكر ! اللعانون والصديقون !؟^(١) كلا ورب الكعبة . (مرتين أو ثلاثاً) » .

فأعتق أبو بكر يومئذ بعض رقيقه ، ثم جاء النبي ﷺ فقال : لا أعود .
صحيح - « تخريج الترغيب » (٣ / ٢٨٦) .

١٣١ - باب لعن الكافر - ١٤٩

٣٢١/٢٤٤ - عن أبي هريرة قال : قيل : يا رسول الله ! أدع الله على المشركين . قال :

« إنني لم أبعث لقائاً ، ولكن بعثت رحمة » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٣٢٢٠) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة ح

. [٨٧

١٣٢ - باب التَّمام - ١٥٠

٣٢٢/٢٤٥ - عن همام : كنا مع حذيفة ، ف قيل له : إن رجلاً يرفع

الحديث إلى عثمان ! فقال حذيفة : سمعت النبي ﷺ يقول :

« لا يدخل الجنة قتات » .

صحيح - « الصحيحة » (١٠٣٤) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٠ - ب ما يكره

(١) كذا الأصل ، ولعل الصواب : « ألعانون وصديقون !؟ » . وفي « الشعب » : « لعانين وصديقين » .

من النيمة . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠] .

٣٢٣/٢٤٦ - عن أسماء بنت يزيد قالت : قال النبي ﷺ :
« ألا أخبركم بخياركم ؟ » قالوا : بلى ، قال :
« الذين إذا رُؤُوا ذُكِرَ الله ، أفلا أخبركم بشراركم ؟ » قالوا : بلى ، قال :
« المشاؤون بالنميمة ، المفسدون بين الأحبة ، الباغون البراءة العنت » .
حسن - « تخريج الترغيب » (٣ / ٢٩٥) ، وللشطر الأول منه شاهد صحيح به
مخرج في « الصحيحة » (١٦٤٦) ، ثم حسنت تمامه في « التعليق الرغيب » (٣ /
٢٦٠ ، ٢٩٥) .

١٣٣ - باب من سمع بفاحشة فأفشأها - ١٥١

٣٢٤/٢٤٧ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :
« القائل الفاحشة ، والذي يُشيع بها ، في الإثم سواء » .
حسن الإسناد .

٣٢٥/٢٤٨ - عن شُبَيْل بن عوف قال : كان يقال :
« من سمع بفاحشة فأفشأها ، فهو فيها كالذي أبدأها » .
صحيح الإسناد .

٣٢٦/٢٤٩ - عن عطاء :
« أنه كان يرى التكال على من أشاع الزنى ، يقول : أشاع الفاحشة » .
صحيح الإسناد .

١٣٤ - باب العِيَاب - ١٥٢

٣٢٧/٢٥٠ - عن علي قال :

« لا تكونوا عُجُلًا مَذَابِيعَ ^(١) بُذْرًا ^(٢) ؛ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ بَلَاءً مُبْرِحًا ^(٣) مُبْلِحًا ^(٤) ، وَأُمُورًا مَتَمَاحِلَةً ^(٥) رُدْحًا ^(٦) » .
صحيح الإسناد .

٣٣٠/٢٥١ - عن أبي جُبَيْرَةَ بْنِ الصُّحَّاحِ قَالَ :

فِينَا نَزَلَتْ - فِي بَنِي سُلَيْمَةَ - : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الْحَجَرَات :
١١] قَالَ :

قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا لَهُ اسْمَانِ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

« يَا فُلَانُ ! » فَيَقُولُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْهُ . ^(٧)

صحيح - « التعليق على ابن ماجه » (٣٧٤١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦٣ -

ب فِي الْأَلْقَاب . ت : ٤٤ - ك التفسير ، ٤٩ - سورة الحجرات ، ح ٣] .

(١) جمع مذبايع ، من أذاع الشيء ، والمراد هاهنا الذين يشيعون الفاحشة .

(٢) البذر جمع بذور الذي لا يستطيع أن يكتم سرّه ، أي المفسدون للأسرار .

(٣) التبرح بفتح وسكون : الشدة والشر والعذاب الشديد والمشقة .

(٤) وفي بعض الطرق : (مُكْلِحًا) أي : يكلح الناس لشدة ، والكُلُوح : القُبُوس .

(٥) المتماحل من الرجال : الطويل .

(٦) جمع رداح وهو الحمل المثقل حملاً ، والمعنى : الفتن الثقيلة العظيمة .

(٧) زاد ابن ماجه (٣٧٤١) : « فنزلت : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات : ١١] .

٣٣١/٢٥٢ - عن عكرمة قال : لا أدري أيهما جعل لصاحبه طعاماً ،
ابن عباس أو ابن عمه ، فبينما الجارية تعمل بين أيديهم إذ قال أحدهم لها : يا
زانية ! فقال : مه ! إن لم تحذك في الدنيا تحذك في الآخرة ، قال : أفرأيت إن
كان كذاك ؟ قال :

« إن الله لا يحب الفاحش المتفحش » .^(١) - ابن عباس الذي قال : إن
الله لا يحب الفاحش المتفحش -
حسن الإسناد .

١٣٥ - باب ما جاء في التماح - ١٥٣

٣٣٣/٢٥٣ - عن أبي بكرة أن رجلاً ذكر عند النبي ﷺ فأثنى عليه
رجل خيراً . فقال النبي ﷺ :

« ويحك قطعت عنق صاحبك ، (يقوله مراراً) ، إن كان أحدكم مادحاً
لا محالة ، فليقل : أحسب كذا وكذا - إن كان يرى أنه كذلك - وحسيبه
الله ، ولا يزكي على الله أحداً » .

صحيح : [خ : ٥٢ - ك الشهادات ، ١٦ - ب إذا ذكر رجل رجلاً] .

٣٣٤/٢٥٤ - عن أبي موسى قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يشني على
رجل ويطره ، فقال النبي ﷺ :
« أهلكتم ، أو قطعتم ظهر الرجل » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٤ - ب ما يكره من التماح . م : ٥٣ - ك

الزهد ، ح ٦٧] .

(١) هذا موقوف في حكم المرفوع ، وقد صح مرفوعاً ، وسيأتي في الحديث (٩٨٤ / ١٣١١) .

٣٣٥/٢٥٥ - عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه قال : كنا جلوساً عند عمر ،
فأثنى رجل على رجلٍ في وجهه ، فقال :
« عقرت الرجل ، عقرك الله » .
حسن الإسناد .

٣٣٦/٢٥٦ - عن عمر قال :
« المدح ذبح » .
صحيح الإسناد .

١٣٦ - باب مَنْ أَثْنَى عَلَى صَاحِبِهِ إِنْ كَانَ آمَنًا بِهِ - ١٥٤

٣٣٧/٢٥٧ - عن أبي هريرة ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال :
« نِعِمَّ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ ، نِعِمَّ الرَّجُلُ عُمَرُ ، نِعِمَّ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ ، نِعِمَّ
الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ، نِعِمَّ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، نِعِمَّ الرَّجُلُ مُعَاذُ
ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ ، نِعِمَّ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ » . قال :
« وَبِئْسَ الرَّجُلُ فُلَانٌ . وَبِئْسَ الرَّجُلُ فُلَانٌ » حَتَّى عَدَّ سَبْعَةً .
صحيح - « الصحيحة » (٨٧٥) : [لم أجده في شيء من الكتب الستة] .
قلت : بلى ، أخرجه الترمذي ، فانظر « الصحيحة » .

١٣٧ - باب يَحْثِي فِي وَجْهِهِ الْمَدَاحِينَ - ١٥٥

٣٣٩/٢٥٨ - عن أبي مَعْمَرٍ قال :

قام رجل يشني على أمير من الأمراء ، فجعل المقداد يحثي في وجهه التراب وقال :

« أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المدّاحين التراب » .

صحيح - « الصحيحة » (٩١٢) ، [م : ٥٣ - ك الزهد ، ح ٦٨] .

٣٤٠/٢٥٩ - عن عطاء بن أبي رباح ، أن رجلاً كان يمدح رجلاً عند ابن عمر ، فجعل ابن عمر يحثوا التراب نحو فيه ، وقال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب » .

صحيح - « الصحيحة » (٩١٢) .

٣٤١/٢٦٠ - عن محجن الأسلمي ، قال رجاء :

أقبلت مع محجن ذات يوم حتى انتهينا إلى مسجد أهل البصرة ، فإذا بريدة الأسلمي على باب من أبواب المسجد جالس ، قال : وكان في المسجد رجل يقال له سكة ، يطيل الصلاة ، فلما انتهينا إلى باب المسجد - وعليه بردة - وكان بريدة صاحب مزاحات ، فقال : يا محجن ! أتصلي كما يصلي سكة ؟ فلم يرد عليه محجن ورجع ، قال : قال محجن :

إن رسول الله ﷺ أخذ بيدي فانطلقنا نمشي حتى صعدنا أحداً ، فأشرف على المدينة فقال :

« ويل أمها من قرية ، يتركها أهلها كأعمر ما تكون ؛ يأتيها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكاً ، فلا يدخلها » .

ثم انحدر حتى إذا كنا في المسجد رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي ويسجد ويركع ، فقال لي رسول الله ﷺ :

« من هذا ؟ » فأخذت أطريه ، فقلت يا رسول الله ! هذا فلان وهذا .

فقال :

« أمسك ، لا تُسمعه فتهلكه » .

قال فانطلق يمشي حتى إذا كان عند حَجْرِهِ ، لكنَّه نفض يديه ثم قال :

« إنَّ خير دينكم أيسره ، إنَّ خير دينكم أيسره ، (ثلاثاً) » .

حسن - « الصحيحة » (١٦٣٥) .

١٣٨ - باب لا تُكرم صديقك بما يشقُّ عليه - ١٥٨

٣٤٤/٢٦١ - عن محمد [بن سيرين] قال : كانوا يقولون :

« لا تُكرم صديقك بما يشقُّ عليه » .

صحيح الإسناد موقوف .

١٣٩ - باب الزيارة - ١٥٩

٣٤٥/٢٦٢ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« إذا عاد الرجل أخاه أو زاره ، قال الله له : طبت وطاب ممشاك ، وتبوأت

منزلاً في الجنة » .

حسن - « تخريج المشكاة » (٥٠١٥) ، « الصحيحة » (٢٦٢٣) : [ت :

٢٥ - ك البر والصلة ، ٦٤ - ب ما جاء في زيارة الأخوان . جه : ٦ - ك الجنائز ، ٢ -

ب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً ، ح ١٤٤٣] .

٣٤٦/٢٦٣ - عن أم الدرداء ، قالت :

زارنا سلمان من المدائن إلى الشام ماشياً ، وعليه كساء وانْدَرَوَزْد ،
 (قال : يعني سراويل مشمرة) ،^(١) قال ابن شاذب : رُؤِي سلمان وعليه كساء
 مَطْمُوم الرأس ،^(٢) ساقط الأذنين ، يعني أنه كان أرفش ،^(٣) فقليل له : شوهت
 نفسك ! قال :
 » إن الخير خير الآخرة « .

حسن - دون قول ابن شاذب فإنه مُعْضَل ، لكن قول سلمان : « إن الخير .. »
 صَحُّ مرفوعاً - « الصحيحة » (٣١٩٨) .

١٤٠ - باب من زار قوماً فَطَعِمَ عندهم - ١٦٠

٣٤٧/٢٦٤ - عن أنس بن مالك ، أَنَّ رسول الله ﷺ زار أهل بيت من
 الأنصار ، فطعم عندهم طعاماً ، فلما خرج أمر بمكان من البيت ، فَنُضِجَ له على
 بساط ، فصلى عليه ودعا لهم .

صحيح الإسناد : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٥ - ب الزيارة] .

٢٦٥/١٣٤٨ - عن أبي خَلْدَةَ قال :
 جاء عبدالكريم أبو أمية إلى أبي العالية ، وعليه ثياب صوف ، فقال له أبو
 العالية :

-
- (١) أي : أطول من (الثُّبَان) يغطي الركبة . و (الثُّبَان) : سراويل صغير يستر العورة المغلظة
 فقط ، ويكثر لبسته الملاحون . « نهاية » .
 (٢) أي : جزه واستأصله .
 (٣) يعني : طويل وعريض . قلت : في « النهاية » :
 » أرفش الأذنين ، أي : عريضهما ، تشبيهاً بالرفش الذي يحرف به الطعام » .

« إنما هذه ثياب الرهبان ، إن كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا » .
صحيح مقطوع .

٢٦٦/ (٢/٣٤٨) - عن عبدالله مولى أسماء قال :
أخرجت إليَّ أسماء جُبة من طيالة عليها لبنة شبر من دياج ، وإن فرجيتها
مكفوفان به ، فقالت :

« هذه جُبة رسول الله ﷺ ، كان يلبسها للوفود ، ويوم الجمعة » .
حسن - مسلم في « اللباس » ^(١) (٦ / ١٣٩ - ١٤٠) .

٢٦٧/ ٣٤٩ - عن عبدالله بن عمر قال :
وجد عمر حُلَّةً إستبرق ، فأتى بها النبي ﷺ فقال : اشتر هذه والبسها عند
الجمعة ، أو حين تقدم عليك الوفود ، فقال عليه السلام :
« إنما يلبسها مَنْ لا خلاق له في الآخرة » .
وأتي رسول الله ﷺ بحلل ، فأرسل إلى عمر بحُلَّة ، وإلى أسامة بحُلَّة ،
وإلى عليّ بحُلَّة ، فقال عمر : يا رسول الله ! أرسلت بها إليّ ، لقد سمعتك
تقول فيها ما قلت ؟ فقال النبي ﷺ :
« تبيعها ، أو تقضي بها حاجتك » .

صحيح - « غاية المرام » (٧٩) : [خ : ١١ - ك الجمعة ، ٧ - ب يلبس أحسن
ما يجد . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٦-٩ . وفيه أنَّ أسامة لبس الحلة فأنكرها ﷺ
عليه] .

(١) يُضّض له محمد فؤاد عبدالباقى !

١٤١ - باب فضل الزيارة - ١٦١

٣٥٠/٢٦٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« زار رجل أخاً له في قرية ، فأرصد الله له مَلَكاً على مَدْرَجَتِهِ ، قال : أين تريد ؟ قال : أخاً لي في هذه القرية ، فقال : هل له عليك من نعمة تَرْبُهَا ؟ ^(١)
قال : لا ، إني أحبه في الله . قال : فإني رسول الله إليك ؛ أن الله أحبك كما أحبته » .

صحيح - « الصحيحة » (١٠٤٤) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،

ح ٣٨]

١٤٢ - باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم - ١٦٢

٣٥١/٢٦٩ - عن أبي ذر ، قلت : يا رسول الله ! الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يلحق بعملهم ؟ قال :

« أنت يا أبا ذر ! مع من أحببت » . قلت : إني أحب الله ورسوله . قال :
« أنت مع من أحببت ، يا أبا ذر ! » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٥٠ / ٤) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .
قلت : بل هو في أدب « أبو داود » (٥ / ٣٤٤) .

٣٥٢/٢٧٠ - عن أنس بن مالك ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : يا

نبي الله ! متى الساعة ؟ فقال :

« وما أعددت لها ؟ » .

(١) أي : تملكها وتستوفيها .

قال : ما أعددت من كبير ، إلا أنني أحب الله ورسوله ، فقال :
« المرء مع من أحب » .

صحيح - « الروض النضير » (١٠٤) : ق . [ت : ٣٧ - ك الزهد ، ٥٠ - ب
ما جاء أن المرء مع من أحب] .^(١)

١٤٣ - باب فضل الكبير - ١٦٣

٣٥٣/٢٧١ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« من لم يرحم صغيرنا ، ويعرف حق كبيرنا ، فليس منا » .

صحيح - « صحيح الترغيب » (١ / ١١٧ / ٩٧) : [ليس في شيء] من [من]
الكتب الستة] .

٣٥٤/٢٧٢ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، يبلغ به النبي ﷺ قال :

« من لم يرحم صغيرنا ، ويعرف حقَّ (وفي لفظ : ويوقر / ٣٥٨) :

كبيرنا فليس منا » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (١ / ٦٦ / ٥) : [أبو داود في : ٤٠ - كتاب

الأدب ، ٥٨ - باب الرحمة . الترمذي في : ٢٥ - كتاب البر والصلة ، ١٥ - باب ما
جاء في رحمة الصبيان] .

٣٥٦/٢٧٣ - عن أبي أمامة : أن رسول الله ﷺ قال :

(١) كذا قال ، وهو تقصير فاحش ، تبعه عليه الشارح (٤٤٦/١) ، والحديث من المتفق عليه بين

الشيخين كما ذكرنا .

« من لم يرحم صغيرنا ، ويُجَلِّ كبيرنا ، فليس منا » .
حسن صحيح - (الصحيحة) (٢١٩٦) .

١٤٤ - باب إجلال الكبير - ١٦٤

٣٥٧/٢٧٤ - عن الأشعري [وهو أبو موسى] قال :
« إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم ، وحامل القرآن ؛ غير الغالي فيه ، ولا الجافي عنه ، وإكرام ذي السلطان المقسط »
حسن - (تخريج المشكاة) (٤٩٧٢) ، (التعليق الرغيب) (١ / ٦٦) : أبو داود مرفوعاً .

١٤٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال - ١٦٥

٣٥٩/٢٧٥ - عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حنيفة ، أنهما حدثا - أو حدثاه - أن عبد الله بن سهل ومُخَيَّصة بن مسعود أتيا خيبرَ ، فنفردا في النخل ، فقتل عبد الله بن سهل ، فجاء عبد الله الرحمن بن سهل ، ومُخَيَّصة ومُخَيَّصة ابنا مسعود ، إلى النبي ﷺ ، فتكلموا في أمر صاحبهم ، فبدأ عبد الرحمن - وكان أصغر القوم - فقال له النبي ﷺ :
« كَبُرَ الْكِبَرُ » قال يحيى : لِيَلَيَّ الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ ،
فتكلموا في أمر صاحبهم ، فقال النبي ﷺ :
« أَتَسْتَحْقُّونَ قَتِيلَكُمْ - أو قال : صاحبكم - بأيمان خمسين منكم ؟ » .
قالوا : يا رسول الله ! أمر لم نره . قال :

« فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم ؟ » .

قالوا : يا رسول الله ! قوم كفار ، فوداهم رسول الله ﷺ من قبله .
قال سهل :

فأدر كُتْ ناقة من تلك الإبل، فدخلتْ مِرْبَدًا^(١) لهم ، فركَضتني برجلها .
صحيح - « الإرواء » (١٦٤٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٨٩ - ب الحرام
الكبير . م : ٧٨ - ك القسامة ، ح ١ - ٦ زاد مسلم : فكره رسول الله ﷺ أن يطل دمه
فواده مائة من إبل الصدقة] .

١٤٦ - باب إذا لم يتكلم الكبير

هل للأصغر أن يتكلم ؟ - ١٦٦

٣٦٠/٢٧٦ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« أخبروني بشجرة ، مثلها مثل المسلم ، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ،
لا تُحْتَرَقُ ورقُها » فوق في نفسي النخلة ، فكرهت أن أتكلم ، وثُمَّ أبو بكر وعمر
رضي الله عنهما ، فلما لم يتكلما ، قال النبي ﷺ : « هي النخلة » ، فلما
خرجت مع أبي قلت : يا أبت ! وقع في نفسي النخلة ، قال : ما منعك أن
تقولها ؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا ، قال : ما منعني إلا لم
أرك ، ولا أبا بكر تكلمتما ، فكرهت .

صحيح : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ١٤ سورة إبراهيم ، ١ - حدثني عبيد بن
إسماعيل . م : ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم ، ح ٦٣ ، ٦٤] .

(١) الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم . « نهاية » .

١٤٧ - باب تسويد الأكابر - ١٦٧

٣٦١/٢٧٧ - عن حكيم بن قيس بن عاصم أنَّ أباه أوصى عند موته بنيه

فقال :

« اتَّقُوا اللَّهَ وَسُودُوا أَكْبَرَكُمْ ، فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا سُودُوا أَكْبَرَهُمْ خَلَفُوا أَبَاهُمْ ،
وَإِذَا سُودُوا أَصْغَرَهُمْ أَزْرَى بِهِمْ ذَلِكَ فِي أَكْفَائِهِمْ ، وَعَلَيْكَ بِالْمَالِ وَاصْطِنَاعِهِ ،
فَإِنَّهُ مُنْبَهَةٌ لِلْكَرِيمِ ، وَيَسْتَفْنِي بِهِ عَنِ اللَّئِيمِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمَسْأَلَةُ النَّاسِ ، فَإِنَّهَا مِنْ آخِرِ
كَسْبِ الرَّجُلِ ، فَإِذَا مِتُّ فَلَا تَنُوحُوا ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْحَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِذَا
مِتُّ فَادْفَنُونِي بِأَرْضٍ لَا تَشْعُرُ بِدَفْنِي بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ ، فَإِنِّي كُنْتُ أَغَافِلُهُمْ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ .

حسن الإسناد : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

وأقول : بلى جملة التَّوْحِ الموقوفة والمرفوعة عند النسائي في الجناز ، وكذا هي عند
أحمد (٦١/٥) مع بعض الوصية ، وستأتي مطولاً في الحديث (٩٥٣/٧٣٠) بسند آخر .

١٤٨ - باب يُعْطَى الثمرة أصغر

مَنْ حَضَرَ مِنَ الْوُلْدَانِ - ١٦٨

٣٦٢/٢٧٨ - عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى بالزهر

قال :

« اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَمُذُنَّا ، وَصَاعِنَا ، بِرَكَةٍ مَعَ بَرَكَةٍ » .

ثم ناوله أصغر من يليه من الولدان .

صحيح - « الروض النضير » (٤٣٦) : [ج٢ : ٢٩ - ك الأطلعة ، ٣٩ - ب إذا

أتى بأول الثمرة ، ح ٣٣٢٩] .

قلت : ومسلم أيضاً في أول « الحج » .

١٤٩ - باب مُعَانَقَةِ الصَّبِيِّ - ١٧٠

٣٦٤/٢٧٩ - عن يعلى بن مُرَّة ، أنَّه قال : خرجنا مع النَّبِيِّ ﷺ ، ودعينا إلى طعام فإذا حسين يلعب في الطريق ، فأسرع النَّبِيُّ ﷺ أمام القوم ثم بسط يديه ، فجعل الغلام يفر هاهنا وهاهنا ويضاحكه النَّبِيُّ ﷺ حتى أخذه ، فجعل إحدى يديه في ذقنه والأخرى في رأسه ، ثم اعتنقه ، ثم قال النَّبِيُّ ﷺ : « حسين مني وأنا من حسين ، أحبَّ الله من أحبِّ حسيناً ، الحسين سبط^(١) من الأسباط » .

حسن - « الصحيحة » (١٢٢٧) .

١٥٠ - باب قُبْلَةِ الرَّجُلِ الْجَارِيَةِ الصَّغِيرَةِ - ١٧١

٣٦٥/٢٨٠ - عن بُكَيْر :

« أنَّه رأى عبدَ اللَّهِ بن جعفر يقبل زينب بنت عمر بن أبي سلمة ، وهي ابنة سنتين أو نحوه » .
صحيح الإسناد .

٣٦٦/٢٨١ - عن الحسن [وهو البصري] قال :

(١) أي : أمة من الأمم في الخير ، والأسباط في أولاد إبراهيم عليه السلام بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل ، واحدهم سبط .

« إن استطعت أن لا تنظر إلى شعر أحد من أهلك ؛ إلا أن يكون أهلك أو

صبية ، فافعل » .

صحيح الإسناد .

١٥١ - باب مسح رأس الصبي - ١٧٢

٣٦٧/٢٨٢ - عن يوسف بن عبدالله بن سلام قال :

« سمّاني رسول الله ﷺ يوسف ، وأقعطني على حجره ، ومسح على

رأسي » .

صحيح الإسناد .

٣٦٨/٢٨٣ - عن عائشة قالت :

« كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ ، وكان لي صواحب يلعبن معي ،

فكان رسول الله ﷺ إذا دخل ينقمعن منه ، فيُسَرَّبُهُنَّ إِلَيَّ ، فيلعبن معي » .

صحيح - « آداب الرفاف » : [خ : ٧٨ - ك الآداب ، ٨١ - ب الانبساط إلى

الناس . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٨١] .

١٥٢ - باب قول الرجل للصغير : يا بني - ١٧٣

٣٦٩/٢٨٤ - عن أبي العجلان المحاربي قال :

« كنت في جيش ابن الزبير ، فتوفي ابن عم لي وأوصى بجمل له في سبيل

الله ، فقلت لابنه : ادفع إليّ الجمل ؛ فأني في جيش ابن الزبير ، فقال : اذهب

بنا إلى ابن عمر حتى نسأله ، فأتينا ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ! إنّ والدي

توفي وأوصى بجمل له في سبيل الله ، وهذا ابن عمي ، وهو في جيش ابن الزبير ، أفادفع إليه الجمل ؟ قال ابن عمر :

« يا بني ! إنَّ سبيل الله كل عمل صالح ، فإن كان والدك إنما أوصى بجمله في سبيل الله عزَّ وجلَّ ، فإذا رأيت قوماً مسلمين يغزون قوماً من المشركين ، فادفع إليه الجمل ؛ فإنَّ هذا وأصحابه^(١) في سبيل غلمان قوم أيهم يضع الطابع !
حسن الإسناد .

٣٧٠/٢٨٥ - عن جرير ، عن النبي ﷺ قال :

« من لا يرحم الناس ، لا يرحمه الله عزَّ وجلَّ » .

صحيح - « تخريج مشكاة الفقر » (ص : ٧٠) : [خ : ٩٧ - ك الوحيد ، ٢ -

ب قول الله تعالى ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ﴾ . م : ٤٣ - ك الفضائل ،
ح ٦٦] .

٣٧١/٢٨٦ - عن عمر أنه قال :

« من لا يرحم لا يرحم ، ومن لا يغفر لا يغفر ، ولا يُعَفَّ عَمَّنْ لا يَعْفُ ،

[ولا يُتَاب على من لا يتوب / ٣٧٢] ، ولا يُوقَّ من لا يَتَّقُ »^(٢) .

(١) أي : إنما يقاتلون ، « في سبيل غلمان قوم » يعني ابن الزبير وجيشه ، « أيهم يضع الطابع » :

أي : يكون رئيساً حيث ينفذ أحكامه .

وبهذا يتبين أنه لا حاجة لقول الشارح : « غلمان كذا ولعله تصحيف فلان ، كناية عن عبد الله

ابن الزبير » !

(٢) أي : لا يصاب ولا يحفظ من لا يصون نفسه ولا يحفظها من الوقوع في المعاصي .

حسن - (الصحيحة) (٤٨٣) .

١٥٣ - باب إِزْحَمَ مِنْ فِي الْأَرْضِ - ١٧٤

٣٧٣/٢٨٧ - عَنْ قُتَيْبَةَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
إِنِّي لَأَذْبَحُ الشَّاةَ فَأَرْحِمُهَا ، أَوْ قَالَ : إِنِّي لَأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحُهَا ، قَالَ :
« وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا ، رَحِمَكَ اللَّهُ » مَرَّتَيْنِ .
صحيح - (الصحيحة) (٣٦) .

٣٧٤/٢٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ
أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ :
« لَا تُنْزِعِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ » .
حسن - (تخريج المشكاة) (٤٩٦٨) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٦ - ب
ما جاء في رحمة المسلمين] .

١٥٤ - باب رحمة العيال - ١٧٥

٣٧٦/٢٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ :
« كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالْعِيَالِ ، وَكَانَ لَهُ ابْنٌ مُسْتَرْضِعٌ فِي نَاحِيَةِ
الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ ظَمْرُهُ^(١) قَيْنًا^(٢) ، وَكُنَّا نَأْتِيهِ ، وَقَدْ دَخَنَ الْبَيْتَ بِإِذْخَرٍ ؛ فَيَقْبَلُهُ

(١) زوج مرضعه .

(٢) يعني حداداً ، ويطلق على كل صانع . يقال : قان الشيء إذا أصلحه .

ويشتمه .

صحيح - « الصحيحة » (٢٠٨٩) : [م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٣] .

٣٧٧/٢٩٠ - عن أبي هريرة قال :

أتى النبي ﷺ رجلٌ ومعه صبي ، فجعل يضمه إليه ، فقال النبي ﷺ « أترحمه ؟ » قال : نعم ، قال :

« فالله أرحم بك ، منك به ، وهو أرحم الراحمين » .

صحيح الإسناد .

١٥٥ - باب رحمة البهائم - ١٧٦

٣٧٨/٢٩١ - عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

« بينما رجل يمشي بطريق اشتد به العطش ، فوجد بئراً فنزل فيها ، فشرب ثم خرج ، فإذا كلب يلهث ، يأكل الثرى من العطش ، فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني ، فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه فسقى الكلب فشكر الله له ، فغفر له » .

قالوا : يا رسول الله ! وإن لنا في البهائم أجراً ؟ قال :

« في كل كبد رطبة أجر » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩) : [خ : ٤٢ - ك المساقاة ، ٩ - ب فضل سقي

الماء . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٥٣] .

٣٧٩/٢٩٢ - عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :

« عُذِّبَت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً ، فدخلت فيها النار ،

يقال - والله أعلم - : لا أَنْتِ أطعمتيها ، ولا سقيتها حين حبستها ، ولا أَنْتِ أرسلتها فأكلت من خَشاش الأرض .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨) ، « الإرواء » (٢١٨٢) : [خ : ٣٢ - ك المساقاة ، ٩ - ب فضل سقي الماء . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٥١] .

٣٨٠/٢٩٣ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ قال : « ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر الله لكم ، ويل لأقماع القول ، ^(١) ويل للمصيرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٨٢) .

٣٨١/٢٩٤ - عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ :

« من رحم ولو ذبيحة ، رحمه الله يوم القيامة » .

حسن - « الصحيحة » (٢٧) .

١٥٦ - باب أخذ البيض من الحُمرة - ١٧٧

٣٨٢/٢٩٥ - عن عبدالله [وهو ابن مسعود] : أَنَّ النبي ﷺ نزل منزلاً

فأخذ رجل بيض حُمرة ، فجاءت تَرْفُ على رأس رسول الله ﷺ ، فقال : « أَيُّكُمْ فَجَعَ هذه بيضتها ؟ » .

(١) جمع قِمع - كضلع - : وهو الإناء الذي يترك في رعوس الظروف لتملأ بالماءات من

الأشربة والأدهان شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يحفظونه ولا يعملون كالأقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها فكانه يمر عليها مجازاً كما يمر الشراب في الأقماع اجتيازاً .

فقال رجل : يا رسول الله ! أنا ، أخذت بيضتها ، فقال النبي ﷺ :
« اردده ، رحمة لها » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٥) : [د : ١٥ - ك الجهاد ، ١١٢ - ب في كراهية
حرق العدو بالنار] .

١٥٧ - باب الطير في القفص - ١٧٨

٣٨٤/٢٩٦ - عن أنس قال :

دخل النبي ﷺ فرأى ابناً لأبي طلحة - يقال له : أبو عمير - ، وكان له
نُغير يلعب به فقال :
« يا أبا عمير ! ما فعل النُغير ؟ » .

صحيح - « مختصر السمائل » (٢٠١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٢ - ب
الكنية للصبية قبل أن يولد للرجل . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣٠] .

١٥٨ - باب يُنمي خيراً بين الناس - ١٧٩

٣٨٥/٢٩٧ - عن حميد بن عبدالرحمن ، أن أمه - أم كلثوم ابنة عقبة
ابن أبي معيط - أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيراً أو يُنمي خيراً » .
قالت : ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس من الكذب إلا في
ثلاث :

الإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها .
صحيح - « الصحيحة » (٥٤٥) : [خ : ٥٣ - ك الصلح ، ٢ - ب ليس
الكاذب الذي يصلح بين الناس . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٠١] .

١٥٩ - باب لا يَصْلُحُ الكذب - ١٨٠

٣٨٦/٢٩٨ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] عن النبي ﷺ قال :
« عليكم بالصدق ؛ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى
الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّ
الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَالْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبَ حَتَّى
يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٦٣٢٣) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٩ -
ب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ . م : ٤٥ - ك
البر والصلة والآداب ، ح ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥] .

٣٨٧/٢٩٩ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال :
« لا يصلح الكذب في جد ولا هزل ، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا
ينجز له » .

صحيح - المصدر نفسه .

١٦٠ - باب الذي يصبر على أذى النَّاسِ - ١٨١

٣٨٨/٣٠٠ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :
« المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، خير من الذي لا يخالط

الناس ولا يصبر على أذاهم » .

صحيح - « الصحيح » (٩٣٩) : [ت : ٣٥ - ك القيامة ، ٥٥ - ب حدثنا

أبو موسى . جه : ٣٦ - ك الفتن ، ٢٣ - ب الصبر على البلاء ، ٤٠٣٢] .

١٦١ - باب الصبر على الأذى - ١٨٢

٣٨٩/٣٠١ - عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال :

« ليس أحد - أو ليس شيء - أصبر على أذى يسمعه ؛ من الله عز وجل ؛

إنهم ليدعون له ولداً ، وإنه ليعافيههم ويرزقهم » .

صحيح - « الصحيح » (٢٢٤٩) : [خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ٣ - ب قول الله

تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ ، م : ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم ،

ح ٤٩ ، ٥٠] .

٣٩٠/٣٠٢ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال :

« قسم النبي ﷺ قسمة - كبعض ما كان يقسم - فقال رجل من

الأنصار : والله ! إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله عز وجل ! قلت أنا : لأقولن

للنبي ﷺ ، فأتيته - وهو في أصحابه - فساررتي ، فشق ذلك عليه ﷺ وتغير

وجهه ، وغضب حتى وددت أني لم أكن أخبرته ، ثم قال :

« قد أؤذي موسى بأكثر من ذلك فصبر » .

صحيح - « الصحيح » (٣١٧٥) : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ، ٢٨ - ب حدثني

إسحاق بن نصر . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ١٤٠ ، ١٤١] .

١٦٢ - باب إصلاح ذات البين - ١٨٣

٣٩١/٣٠٣ - عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال :
« أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بدرجة أفضل من الصَّلَاة والصَّيَام والصدقة ؟ » قالوا : بلى ،
قال : « صلاح ذات البين ، وفساد ذات البين هي الحالقة » .
صحيح - « الحلال والحرام » (٤٠ / ٨) : [أبو داود : ٤٠ - ك الأدب ، ٥٠ -
ب في إصلاح ذات البين . ت : ٣٥ - ك القيامة ، ٥٦ - ب حدثنا أبو يحيى] .

٣٩٢/٣٠٤ - عن ابن عباس :
﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال : ١] . قال :
« هذا تحريج من الله على المؤمنين ^(١) أن يَتَّقُوا اللَّهَ وأن يَصْلِحُوا ذَاتَ
بَيْنِهِمْ » .
صحيح . الإسناد موقوفاً ، وروي نحوه مرفوعاً من حديث أنس - « التعليق
الرغيب » (٤١٠ / ٣) .

١٦٣ - باب الطعن في الأنساب - ١٨٦

٣٩٥/٣٠٥ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« شعبتان لا تتركهما أمتي : النياحة ، والطعن في الأنساب » . ^(٢)
صحيح - « الصحيحة » (١٨٩٦) : [م في : ١ - كتاب الإيمان ح ١٢١] .

(١) أي : لا مساغ للناس سوى التقوى والإصلاح .

(٢) أي : إدخال العيب في أنساب الناس تحقيراً لآبائهم ، وتفضيلاً لآباء أنفسهم .

١٦٤ - باب هجرة الرجل - ١٨٨

٣٩٧/٣٠٦ - عن عوف بن الحارث بن الطفيل - وهو ابن أخي عائشة لأُمها - أَنَّ عائشة رضي الله عنها حدثت : أَنَّ عبد الله بن الزبير قال في بيع - أو عطاء - أعطته عائشة : « والله لتنتهينَّ عائشة أو لأحجرنَّ عليها » فقالت : أهو قال هذا ؟ قالوا : نعم ، قالت عائشة :

« هو لله عليّ نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً » فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين حين طالت هجرتها إياه ، فقالت : والله ! لا أشفع فيه أحداً أبداً ، ولا أتحنث إلى نذري ، فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم الميسور بن مخرمة ، وعبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، وهما من بني زهرة ، فقال لهما : أنشدكما بالله لما أدخلتماني على عائشة فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي ، فأقبل به الميسور وعبدالرحمن ، مشتملين عليه بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا : السلام عليك ^(١) ورحمة الله وبركاته ، أندخل ؟ فقالت عائشة : ادخلوا ، قالوا : كلنا ؟ يا أم المؤمنين ! قالت : نعم : ادخلوا كلكم ، ولا تعلم أَنَّ معهما ابن الزبير ، فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها بيكي ، وطفق الميسور وعبدالرحمن يناشدانها إلّا ما كلمته وقبلت منه ، ويقولان : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ :

« نهى عن - ما علمت من - الهجرة ؛ فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه

(١) كذا الأصل وهو الصواب المطابق للسياق والموافق لرواية المؤلف في « صحيحه » (٦٠٧٣ -

٦٠٧٥) ووقع في نسخة الشارح : « السلام على النبي » وهو خطأ واضح كان ينبغي عليه تصحيحه ، وبخاصة أنه قد ذكر في التعليق عليه (١ / ٤٩٠) : « في الصحيح : السلام عليك » .

فوق ثلاث ليال .

قال : فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت تذكرهما وتبكي وتقول : إني قد نذرت ، والنذر شديد ، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير ، وأعتقت في نذرهما أربعين رقبة ، وكانت تذكر نذرهما بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها .

صحيح - (الإرواء) (٢٠٢٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٢ - ب الهجرة وقول النبي ﷺ : (لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث)] .

١٦٥ - باب هجرة المسلم - ١٨٩

٣٩٨/٣٠٧ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال :
« لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله ! إخواناً ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال » .
صحيح - (غاية المرام) (٤٠٤) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٧ - ب ما ينهى عن التحاسد والتدابر . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٢٣] .

٣٩٩/٣٠٨ - [عن أبي أيوب الأنصاري]^(١) أن رسول الله ﷺ قال :
« لا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ؛ يلتقيان فيصُداً هذا ويصُداً هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام » .

صحيح - (الصحيحة) (١٢٤٦) ، (الإرواء) (٢٠٢٩) : [خ : ٧٨ - ك

(١) سقطت من الأصل ! واستدركتها من « الشرح » والكتاب قد نُصِّد وضُحح ولذلك تكرر برقم (٣١٤ / ٤٠٦) ، وانظر الاستدراك (ثانياً) .

الأدب ، ٦٢ - ب الهجرة ... إلخ . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٢٥] .

٤٠٠/٣٠٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« لا تباغضوا ، ولا تنافسوا ، وكونوا عباد الله إخواناً » .

صحيح - « غاية المرام » (٤٠٤) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٧ - ب ما ينهى

عن التحاسد والتدابير . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٣١] .

قلت : وليس عند خ « ولا تنافسوا » وهو رواية لمسلم - وتأتي (٣١٧) - وعزاها

في « الفتح » (١٠ / ٤٨٣) لعبد الرزاق فقط ! وهو قطعة من حديث أبي هريرة سيأتي
بتمامه (٣١٥) .

٤٠١/٣١٠ - عن أنس أن رسول الله ﷺ قال :

« ما تواذَّ اثنان في الله جلَّ وعزَّ أو في الإسلام ، فيفرق بينهما ؛ أوَّل^(١)

ذنب يحدثه أحدهما » .

صحيح - « الصحيحة » (٦٣٧) .

٤٠٢/٣١١ - عن هشام بن عامر الأنصاري - ابن عم أنس بن مالك ،

وكان قُتل أبوه يوم أحد - أنه سمع رسول الله ﷺ قال :

« لا يحل لمسلم أن يصرم مسلماً فوق ثلاث ، فإنَّهما ناكبان عن الحق ما

داما على صِرامهما ، وإن أولهما فيثاً يكون كفارته عند سبقه بالفِيء ، وإن ماتا

(١) كذا ، ومَرَّ عليه الشارح الجيلاني ا وفي « الجامع الصغير » برواية المصنف « إلا بذنب » ولعله

الصواب ، ثم تأكدت من ذلك حينما رأيته في « المسند » هكذا على الصواب من حديث ابن عمر ،

وحديث رجل من بني سليط ، ونحوه في « الحلية » من حديث أبي هريرة ، وهي مخرجة في

« الصحيحة » .

على صيرامهما لم يدخلوا الجنة جميعاً أبداً ، وإن سلم عليه فأبى أن يقبل تسليمه وسلامه ، رد عليه الملك ، ورد على الآخر الشيطان » .

صحيح - « الإرواء » (٧ / ٩٥) ، « الصحيحة » (١٢٤٦) .

٤٠٣/٣١٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :
« إنني لأعرف غضبك ورضاكَ » .

قالت : قلت : وكيف تعرف ذلك يا رسول الله ؟ قال :
« إنك إذا كنت راضية ، قلت : بلى ، ورب محمد ، وإذا كنت ساخطة !
قلت : لا ، ورب إبراهيم » .

قالت : قلت : أجل ! لست أهاجر إلا اسمك .
صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٣ - ب ما يجوز من الهجران لمن عصى . م :
٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٨٠] .

١٦٦ - باب من هجر أخاه سنة - ١٩٠

٤٠٤/٣١٣ - عن أبي خراش السلميّ ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :
« من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه » .

وفي رواية : عن عمران بن أبي أنس ، أن رجلاً من أسلم من أصحاب
النبي ﷺ حدثه ، عن النبي ﷺ قال : (فذكر نحوه) .
وفي المجلس محمد بن المنكدر وعبدالله بن أبي عتّاب فقالا : قد سمعنا
هذا عنه .

صحيح - « الصحيحة » (٩٢٨) .

١٦٧ - باب المهتجرين - ١٩١

٤٠٦/٣١٤ - عن أبي أيوب الأنصاري ، أن رسول الله ﷺ قال :
« لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام » .
صحيح - « الإرواء » (٢٠٢٩) .

١٦٨ - باب الشحناء - ١٩٢

٤٠٨/٣١٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، وكونوا عباد الله إخواناً » .
صحيح - « غاية المرام » (٤٠٤) : [خ : ٦٧ - ك النكاح ، ٤٥ - ب لا يخطب
على خطبة أخيه . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٣٠] .
٤٠٩/٣١٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« تجد من شر الناس يوم القيامة ، عند الله ، ذا الوجهين ؛ الذي يأتي هؤلاء بوجه ، وهؤلاء بوجه » .
صحيح : [خ : ٩٣ - ك الأحكام ، ٢٧ - ب ما يكره من ثناء السلطات . م :
٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٩٨] .

٤١٠/٣١٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، ^(١) وَلَا
^(١) النجش : الزيادة في الثمن لا للرجة بل ليخدع غيره ، « لا تنافسوا » : أي الرغبة في الشيء
والإنفراد به .

تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تنافسوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عبادَ اللَّهِ إخواناً » .
صحيح - « غاية المرام » (٤١٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٧ - ب ما ينهى
من التحاسد والتدابر . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٢٨] .

٤١١/٣١٨ - عن أبي هريرة أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال :
« تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك
باللَّه شيئاً ، إلَّا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال : أنظروا هذين حتى
يصطلحا » .

صحيح - « الإرواء » (٩٤٨ - ٩٤٩) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،
ح ٣٥] .

٤١٢/٣١٩ - عن أبي الدرداء قال :
« ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام ؟ صلاح ذات البين ،
ألا وإنَّ البغضة هي الخالقة » .
صحيح الإسناد ، وتقدم مرفوعاً (٣٠٣ / ٣٩١) .

١٦٩ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشِره - ١٩٥
٤١٦/٣٢٠ - عن وهب بن كيسان - وكان وهب أدرك عبد الله بن
عمر - :

« أَنَّ ابن عمر رأى راعياً وغنماً في مكان قبيح^(١) ورأى مكاناً أمثل منه ،

(١) الأصل « قشج » ، وقال المعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي : « كذا وفي الهندية « فشج »
وفي المخطوطة « قشج » ولعلها تحريف « نشج » وهو الشرب القليل ، وانتشجت الإبل إذا شربت ولم =

فقال له : ويحك ، يا راعي ! حوّلها ، فإنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« كل راع مسئول عن رعيته » .

صحيح - « الصحيحة » (١ / ٣٦) : [خ : ٤٣ - ك الاستفراض ، ٢٠ - ب
العبد راع في مال سيده . م : ٣٣ - ك الإمارة ، ح ٢٠] .

١٧٠ - باب من كَرِهَ أمثال الشَّوء - ١٩٦

٤١٧/٣٢١ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :
« ليس لنا مثل السوء ؛ العائد في هبته ، كالكلب يرجع في قيئه » .
صحيح - « الإرواء » (١٦٢٢) : [خ : ٥١ - ك الهبة ، ٣٠ - ب لا يحل
لأحد أن يرجع في هبة وصدقة . م : ٢٤ - ك الهبات ، ح ٥] .

١٧١ - باب ما ذُكر في المكر والخديعة - ١٩٧

٤١٨/٣٢٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« المؤمن غرٌّ كريم ،^(١) والفاجر خَبٌّ لئيم^(٢) » .
صحيح - « الصحيحة » (٩٣٥) .

= ترو ، وهذا الأخير هو الذي وقع في نسخة الشارح ولم يعلق عليه بشيء والصواب الذي يدل عليه
السياق ما أثبتناه وهو الموافق لرواية « المسند » (٢ / ١٠٨) ، ثم إن عزو المعلق الحديث إلى الشيخين فيه
نظر ؛ لأنه ليس عندهما قصّة ابن عمر مع الزاعي ، والمرفوع منه عندهما أتم وقد تقدم (١٥١ / ٢٠٦) .
(١) أي : ليس بذي نُكر ، فهو ينخدع لانقياده ولينه (وهو ضد الخَبِّ) ، يريد أن المؤمن المحمود
من طبعه الغرارة ، وقلة الفطنة للشر ، وترك البحث عنه ، وليس ذلك منه جهلاً ، ولكنه كرم وحسن
خلق .

(٢) الفجور : الانبعاث في المعاصي والمحارم ، ولكن لما كان هائناً قسماً للمؤمن فيراد الكافر =

١٧٢ - باب الشُّباب - ١٩٨

٤٢٠/٣٢٣ - عن أم الدرداء [وهي الصغرى الفقيهة] : أنَّ رجلاً أتاها فقال : إنَّ رجلاً نال منك عند عبدالمك ، فقالت : أنَّ تُؤبِن ^(١) بما ليس فينا ، فطالما زُكِّينا بما ليس فينا .
حسن الإسناد .

٤٢١/٣٢٤ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] :
« إذا قال الرجل لصاحبه : أنت عدوِّي ، فقد خرج أحدهما من الإسلام ، أو برىء من صاحبه » ^(٢).

قال قيس : وأخبرني - بعد - أبو جُحيفة ، أنَّ عبدالله قال : ﴿ إِلَّا مَنْ تَاب ﴾ .
صحيح الإسناد .

= والمنافق ، لا مرتكب الإثم مع الجسارة فقط .
« خب » : بفتح الخاء وقد يكسر الخداع وهو الساعي بين الناس بالفساد مظاهره خلاف باطنه وباطنه ما ينفر الناس عنه . كذا في « الشرح » .
« لئيم » : خلاف الكريم ، والبخيل المهان .
(١) « تُؤبِن » : الأُبن الاتهام والدُّكر بالغيب .
(٢) هو في حديث أبي ذرٍّ : « ... ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال : عدو الله وليس كذلك إِلَّا حارت عليه » .
انظر الحديث الآتي (٤٣٣ / ٣٣٦) .

١٧٣ - باب سَقْيِ الماء - ١٩٩

٤٢٢/٣٢٥ - عن ليث عن طاووس عن ابن عباس ، أظنه رفعه (شك

ليث) قال :

« في ابن آدم ستون وثلاثمائة سلامى - أو عظم أو مفصل - على كل واحد في كل يوم صدقة ؛ كل كلمة طيبة صدقة ، وعون الرجل أخاه صدقة ؛ والشُّربة ^(١) من الماء (يسقيها) صدقة ، وإمالة الأذى عن الطريق صدقة » .
صحيح لغيره - « الصحيحة » (٥٧٦ و ٥٧٣ - ٥٧٧) : م - أبي ذر مختصراً .

١٧٤ - باب المُسْتَبَّانِ ما قالَا فعلى الأول - ٢٠٠

٤٢٣/٣٢٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« المُسْتَبَّانِ ^(٢) ما قالَا ؛ فعلى البادىء ، ما لم يعتقد المظلوم » .
صحيح - « الصحيحة » (٥٧٠) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،
ح ٦٨] .

٤٢٤/٣٢٧ - عن أنس عن النبي ﷺ قال :

« المُسْتَبَّانِ ما قالَا ؛ فعلى البادىء حتى يعتدى المظلوم » .
حسن صحيح - « الصحيحة » أيضاً .

٤٢٥/٣٢٨ - وقال النبي ﷺ :

(١) بالضم مقدار الرمي من الماء كما في « القاموس » ، وبالفتح المرأة منه .

(٢) هما اللذان يتشامتان بينهما ؛ أي : يشتم كل منهما الآخر .

« أتدرون ما العَضَةُ ؟ »^(١) قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قال :
« نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض ، ليفسدوا بينهم » .
صحيح - (الصحيحة) (٨٤) .

٤٢٦/٣٢٩ - وقال النبي ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ، وَلَا يَبْغِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ » .
صحيح - (الصحيحة) (٥٧٠) .

١٧٥ - باب المُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتِرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ - ٢٠١

٤٢٧/٣٣٠ - عن عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَفْخَرُ
أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَبَّنِي فِي مَلَأٍ ؛ هُم
أَنْقَصُ مِنِّي ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ، هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ جَنَاحٌ ؟ قَالَ :
« المُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتِرَانِ^(٢) وَيَتَكَاذِبَانِ » .
صحيح - (الصحيحة) (٥٧٠) : [م : ٥١ - ك الجنة ، ح ٩٤ ، دون فقرة
السب] .

٤٢٨/٣٣١ - فَقَالَ عِيَاضٌ :
وَكُنْتُ حَرْبًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَهْدَيْتُ إِلَيْهِ نَاقَةً ، قَبْلَ أَنْ أُسْلِمَ ، فَلَمْ
يَقْبَلْهَا ، وَقَالَ :

(١) « العَضَةُ » : بفتح فسكون : البهتان .

(٢) أي : يتقابحان في القول ، أو يدعي كل واحد منهما باطلاً على صاحبه .

« لَأَنِّي أَكْرَهُ زَبْدَ الْمُشْرِكِينَ » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٦٩٠) : [د : ١٩ - ك الخراج ، ٣٥ - ب
في الإمام يقبل هدايا المشركين . ت : ١٩ - ك السير ، ٢٤ - ب في كراهية هدايا
المشركين] .

١٧٦ - باب سِبَابِ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ - ٢٠٢ .

٤٢٩/٣٣٢ - عن سعد بن مالك ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« سِبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ » .

صحيح - « تخریج الحلال » (٤٤٢) : [ن : ٣٧ - ك تحريم الدم ، ٢٧ - ب
قتال المسلم . ج : ٣٦ - ك الفتن ، ٤ - ب سباب المسلم فسوق ، ح ٣٩١٤] .

٤٣٠/٣٣٣ - عن أنس قال :

لم يكن رسولُ اللَّهِ ﷺ فاحشاً ، ولا لقائاً ، ولا سبأاً ، كان يقول عند
المعتبة :

« ماله ترب جبينه ؟ ^(١) » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم يكن
النَّبِيُّ ﷺ فاحشاً] .

٤٣١/٣٣٤ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] ، عن النَّبِيِّ ﷺ :

(١) في « النهاية » : « ترب الرجل ؛ إذا افتقر أي : لصق بالتراب ، وأترب إذا استغنى ، وهذه
الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به ، كما يقولون :
قاتله الله ، وقيل : معناها لله درك » .

« سباب المسلم فسوق ، وقتاله كُفر » .

صحيح - « تخريج الحلال » (٤٤٢) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٣٦ - ب خوف

المؤمن من أن يحبط عمله . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١١٦] .

٤٣٢/٣٣٥ - عن أبي ذر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ^(١) ، ولا يرميه بالكفر ؛ إلا ارتدت

عليه ؛ إن لم يكن صاحبه كذلك » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٩١) : ق : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم

يكن النبي ﷺ فاحشاً] .

٤٣٣/٣٣٦ - عن أبي ذر سمع النبي ﷺ يقول :

« من ادعى لغير أبيه وهو يعلم فقد كفر ، ومن ادعى قوماً ليس هو منهم

فليتبوأ مقعده من النار ، ومن دعا رجلاً بالكفر ، أو قال : عدوّ الله ، وليس

كذلك إلا حارت عليه » .

صحيح - « غاية المرام » (٢٦٦ - ٢٦٧) : [خ : ٦١ - ك المناقب ، ٥ - ب

حدثنا أبو معمر . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١١٢] .

٤٣٤/٣٣٧ - عن عدي بن ثابت قال : سمعت سليمان بن صرد

- رجلاً من أصحاب النبي ﷺ - قال :

استب رجلاً عند النبي ﷺ ، فغضب أحدهما ، فاشتد غضبه حتى

انفخ وجهه وتغير ، فقال النبي ﷺ :

(١) زيادة من « صحيح البخاري » ، وأبي عوانة ، وأحمد .

« إِنِّي لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد » . (١)

فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي ﷺ ، وقال : [إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : / ١٣١٩] « تعوذ بالله من الشيطان الرجيم » ، فقال : أترى بي بأساً ! أمجنون أنا ؟ اذهب !

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٤٤ - ب ما ينهى من السباب واللعن . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٠٩] .

١٧٧ - باب من لم يواجه الناس بكلامه - ٢٠٣

٤٣٦/٣٣٨ - عن عائشة قالت : صنع النبي ﷺ شيئاً ، فرخص فيه ، فتنزه منه قوم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فخطب فحمد الله ثم قال : « ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه ؟ فوالله ! إِنِّي لأعلم بالله وأشدهم له خشية » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٢ - ب من لم يواجه الناس بالعتاب . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ١٢٧] .

١٧٨ - باب من قال لآخر : يا منافق ! في تأويل تأويله - ٢٠٤

٤٣٨/٣٣٩ - عن علي رضي الله عنه قال :

بعثني النبي ﷺ والزيير بن العوام ، وكلانا فارس ، فقال :

(١) زاد المؤلف في « بدء الخلق » (٣٢٨٢) : « لو قال : « أعوذ بالله من الشيطان [الرجيم] »

ذهب عنه ما يجد » ، والزيادة منه ، وهي رواية لمسلم (٨ / ٣١) .

« انطلقوا حتى تبلغوا روضةً كذا وكذا ، وبها امرأة معها كتاب من حاطب إلى المشركين ، فأتوني بها » .

فوافيناها تسير على بغير لها وحيث وصف لنا النبي ﷺ ، فقلنا : الكتاب الذي معك ؟ قالت : ما معي كتاب ، فبحثناها وبغيرها ، فقال صاحبي : ما أرى ، فقلت : ما كذب النبي ﷺ ، والذي نفسي بيده ! لأجردتك أو لأخرجته ، فأهوت بيدها إلى حُجْزتها^(١) وعليها إزار صوف ، فأخرجت ، فأتينا النبي ﷺ ، فقال عمر : خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعني أضرب عنقه ! وقال :

« ما حملك ؟ » فقال :

ما بي إلا أن أكون مؤمناً بالله ، وأردت أن يكون لي عند القوم يد ، قال : « صدق ، يا عمر ! أو ليس قد شهد بداراً ؟ لعل الله أطلع إليهم فقال : اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة » .

فدمعت عينا عمر وقال : الله ورسوله أعلم .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٣٨١) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٤١ - ب الجاسوس . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٦١] .

١٧٩ - باب من قال لأخيه : يا كافر - ٢٠٥

٤٣٩/٣٤٠ - عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال :

(١) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم : معقد الإزار، ورواه المصنف في الجهاد ومسلم في الفضائل ، بلفظ : « فأخرجه من عقاصها » وهو الخيط الذي يعقص به أطراف الذوائب أو الشعر المضمفور .

« أئتما رجل قال لأخيه : كافر ، فقد باء بها أحدهما » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٩١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٣ - ب من كفر أخاه بغير تأويل . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١١١] .

٤٤٠/٣٤١ - عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله قال :

« إذا قال للآخر : كافر ، فقد كفر أحدهما ، إن كان الذي قال له كافراً ؛

فقد صدق ؛ وإن لم يكن كما قال له فقد باء الذي قال له بالكفر » .

صحيح - « المصدر نفسه » : م : [وهو معنى الحديث السابق] .^(١)

١٨٠ - باب شماتة الأعداء - ٢٠٦

٤٤١/٣٤٢ - عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ :

« كان يتعوذ من سوء القضاء ،^(٢) وشماتة^(٣) الأعداء » .

صحيح - « الظلال » (٣٨٢ ، ٣٨٣) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٢٨ - ب

التعوذ من جهد البلاء . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٥٣] .

١٨١ - باب السَّرَف في المال - ٢٠٧

٤٤٢/٣٤٣ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :

« إن الله يرضى لكم ثلاثاً ، ويسخط لكم ثلاثاً ؛

(١) كذا قال ! وهو تقصير ظاهر ، وأما الشارح فعزاه (٥٢٩/١) للبخاري أيضاً ، وإنما عنده

اللفظ الذي قبله ، وهو مختصر كما ترى !

(٢) أي : المقضي المخلوق .

(٣) أي : فرحهم بيلة تنزل بالمعادي .

يرضى لكم أن تعبدوه ، ولا تشرکوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ، وأن تناصحوا من ولّاه الله أمرکم ،

ويكره لكم : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال .

صحيح - (الصحيح) (٦٨٥) : [م : ٣٠ - ك الأفضية ، ح ١٠] .

٤٤٣/٣٤٤ - عن ابن عباس في قوله عز وجل : ﴿ وما أنفقتم من شيء

فهو يُخلفه وهو خير الزاقيين ﴾ [النور : ٣٩] قال :

« في غير إسراف ولا تقثير » .

صحيح الإسناد .

١٨٢ - باب المُبذّرين - ٢٠٨

٤٤٤/٣٤٥ - عن أبي العَبِيدِين قال :

سألت عبد الله [هو ابن مسعود] عن ﴿ المُبذّرين ﴾ ؟ قال :

« الذين ينفقون في غير حق » .

صحيح الإسناد .

٤٤٥/٣٤٦ - عن ابن عباس : ﴿ المُبذّرين ﴾ قال :

« المُبذّرين في غير حق » .

حسن الإسناد .

١٨٣ - باب إصلاح المنازل - ٢٠٩

٤٤٦/٣٤٧ - عن أسلم قال : كان عمر يقول على المنبر :

يا أيها الناس ! أصلحوا عليكم مثاويكم ،^(١) وأخيفوا هذه الجِئَان ^(٢) قبل
أن تخيفكم ؛ فإنه لن يبدو لكم مسلموها ، وإنّا - واللّه - ما سألناهم منذ
عاديّناهم .

حسن الإسناد ، والجملة الأخيرة منه صحت مرفوعة - « المشكاة / التحقيق
الثاني » (٤١٣٩) .

١٨٤ - باب النفقة في البناء - ٢١٠

٤٤٧/٣٤٨ - عن خبّاب قال :

« إنّ الرجل ليؤجر في كل شيء ؛ إلّا البناء » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٣١) : خ ، وسيعيده بنحوه تحت (١٨٧ - باب

من بنى - ٢١٣) .

١٨٥ - باب عمل الرجل مع عماله - ٢١١

٤٤٨/٣٤٩ - عن نافع بن عاصم أنّه سمع عبدالله بن عمرو قال لابن أخ

له خرج من الوَهْط^(٣) : أيعمل عُمالك ؟ قال : لا أدري ! قال : أما لو كنتَ

ثقفياً لعلمت ما يعمل عمالك ، ثم التفت إلينا فقال :

« إنّ الرجل إذا عمل مع عماله في داره (وقال أبو عاصم مرة : في ماله)

(١) جمع مئوى : المنزل .

(٢) بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان : هي الحية الصغيرة ، وقيل : الحيات التي تكون في

البيوت .

(٣) الوهط : في اللغة البستان ؛ وهي أرض عظيمة كانت لعمرو بن العاص .

كان عاملاً من عمال الله عز وجل .

صحيح - (الصحيحة) (رقم ١٩١) .

١٨٦ - باب التطاؤل في البنيان - ٢١٢

٤٤٩/٣٥٠ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال :

« لا تقوم الساعة حتى يتطاؤل الناس في البنيان » .

صحيح - « الإرواء » (٣/٣٢/١) : ق : [البخاري في : ٩٢ - كتاب الفتن ،

٢٥ - باب حدثنا مسدد] .^(١)

٤٥٠/٣٥١ - عن الحسن [وهو البصري] قال :

« كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان بن عفان ، فأتناول

سقفها بيدي » .

صحيح الإسناد .

٤٥١/٣٥٢ - عن داود بن قيس قال :

« رأيت الحجرات من جريد النخل ؛ مغشى من خارج بمسوح الشعر ،

وأظن عرض البيت من باب الحجرة إلى باب البيت نحواً من ست أو سبع
أذرع ، وأحزر البيت الداخل عشر أذرع ، وأظن سمكه بين الثمان والسبع نحو

(١) ليس هذا الحديث من رواية المؤلف عن مسدد هناك كما قد يتبادر للذهن ، وإنما هو عنده عن

شيخ آخر بسنده عن أبي هريرة مرفوعاً مطلقه : « لا تقوم الساعة ... » وذكر عدة من أشرافها منها

المذكور هنا اختصره المؤلف منه كعادته في هذا الكتاب ، وقد رواه من طريق آخر في حديث جبريل عليه

السلام ، وهذا قد شاركه مسلم في روايته ، ولذلك عزوته إليهما .

ذلك ، ووقفت عند باب عائشة فإذا هو مستقبل المغرب » .
صحيح الإسناد .

١٨٧ - باب من بنى - ٢١٣

٤٥٤/٣٥٣ - عن قيس بن أبي حازم قال :

دخلنا على خُباب نعوذ ، وقد اکتوى سبع كيات ، فقال : إنّ أصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا ، وأنا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلاّ التراب ، ولولا أنّ النّبي ﷺ :

« نهانا أن ندعو بالموت » لدعوت به .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٧٢١) : [خ : ٧٥ - ك المرض ، ١٩ - ب

تمني المريض الموت . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ١٢] . (١)

ثم أتينا امرأة أخرى وهو بيني حائطاً له فقال :

« إنّ المسلم يؤجر في كل شيء ينفعه إلاّ في شيء يجعله في التراب » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٣١) : خ ، وقد تقدم بنحوه رقم (٣٤٨) . (٢)

٤٥٦/٣٥٤ - عن عبد الله بن عمرو قال :

مرّ النّبي ﷺ - وأنا أصلح خُصّاً لنا - فقال :

(١) ليس عند (م) : « إنّ أصحابنا ... » إلى قوله : « إلاّ التراب » ، ولم يتنبه لهذا الشارح أيضاً

فأطلق عزوه لمسلم ! .

(٢) وقع هنا في الأصل تخريج عبد الباقي المذكور آنفاً ، ولعله خطأ مطبعي ، فإنّ (م) ليس عنده هذا

الشرط الثاني من الحديث ، وقد أعطاه رقم التسلسل الخاص به (٤٥٥) كأنه حديث مستقل ، وإنما هو معطوف

على ما قبله كما هو ظاهر ولذلك حذف رقمه ، وبخاصة أنّه تكرر برقم (٣٤٨ / ٤٤٧) سهواً .

« ما هذا ؟ » . قلت : أصلح خُصَّنا^(١) يا رسول الله ! فقال :

« الأمر أسرع من ذلك » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٤ / ١٣٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٥٧ -

ب ما جاء في البناء . ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٢٥ - ب ما جاء في قصر الأمل] .

١٨٨ - باب المسكن الواسع - ٢١٤

٤٥٧/٣٥٥ - عن نافع بن عبدالحارث ، عن النبي ﷺ قال :

« من سعادة المرء المسكن الواسع ، والجار الصالح ، والمركب الهنيء » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٢) .

١٨٩ - باب نقش البنيان - ٢١٦

٤٥٩/٣٥٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« لا تقوم الساعة حتى يبنى الناس بيوتاً يشبهونها بالمراحل^(٢) » .

قال إبراهيم : يعني الثياب المخططة .

صحيح - « الصحيحة » (٢٧٩) .

٤٦٠/٣٥٧ - عن ورّاد كاتب المغيرة قال :

(١) كذا الأصل ، وفي « المسند » (١٦١/٢) وغيره كابن حبان (٢٥٥٥) : « خُصَّاً لنا » ولملّه

الصواب ؛ و « الخص » : بيت يعمل من الخشب والقصب ، سمي لما فيه من الخصاص وهي الفرج والثقوب .

(٢) المراحل : جمع المرحل : ثوب نقش فيه تصاوير الرجال كرجال الإبل أو هي المنازل .

كتب معاوية إلى المغيرة : اكتب إلي ما سمعت من رسول الله ﷺ .
فكتب إليه : إن نبي الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة :
« لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على شيء
قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك
الجد » ، وكتب إليه :

« لأنه كان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال .
وكان ينهى عن عقوق الأمهات ، ووأد البنات ، ومنع وهات » .
صحيح - « الصحيحة » (١٩٦) : [خ : ٨١ - ك الرقاق ، ٢٢ - ب ما يكره
من قيل وقال م . ٣٠ - ك الأفضية ، ح ١٢ ، ١٣ م . ٥ - ك المساجد ، ح ١٣٧] .

٤٦١/٣٥٨ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :
« لن ينجي أحداً منكم عمله » . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ﷺ ؟ قال :
« ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله منه برحمة ، فسددوا وقاربوا ،^(١) واغدوا
وروحوا ، وشيء من الدلجة والقصد القصد ،^(٢) تلبغوا » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٦٠٢) : [خ : ٨١ - ك الرقاق ، ١٨ - ب القصد
والمراوحة على العمل^(٣) م . ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم ، ح ٧١ - ٧٦] .

(١) أي : اطلبوا الصواب بين الإفراط والتفريط ، وإن عجزتم عنه فاقربوا منه .
(٢) بالتصعب على الإغراء : أي : الزموا الطريق الوسط المعتدل لأنه كمال ، ولا تعدوا الكمال
المبالغة في العبادة .

(٣) أخرجه المؤلف هناك في الباب المذكور برقم (٦٤٣٦) بإسناده ولفظه هنا ، وليس عند
(م) : « فسددوا ... إلخ ، إلا في رواية له (١٣٩ / ٨) فقال : « ولكن سدّدوا » . وقال في أخرى
(١٤١ / ٨) : « وأبشروا » ، وهذه لابن حبان (١ / ٢٨١ / ٣٤٩) .

١٩٠ - باب الرِّفْق - ٢١٧

٤٦٢/٣٥٩ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

دخل رَهْطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا : السام عليكم ، قالت عائشة : ففهمتها ، فقلت : عليكم السام واللعنة ، قالت : فقال رسول الله ﷺ :

« مهلاً يا عائشة ! إِنَّ الله يحب الرفق في الأمر كله » .

فقلت : يا رسول الله ! أو لم تسمع ما قالوا ؟ قال رسول الله ﷺ :

« وقد قلت : وعليكم » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٣٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٥ - ب الرفق في

الأمر كله . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٠ ، ١١] .

٤٦٣/٣٦٠ - عن جرير بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ :

« من يُحرِّم الرفق يُحرِّم الخير » .

صحيح - « التعليقات الحسان » (٥٤٩) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،

ح ٧٤ ، ٨٥] .

٤٦٤/٣٦١ - عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال :

« من أُعْطِيَ حَظَّهُ من الرِّفْق ؛ فقد أُعْطِيَ حَظَّهُ من الخير ؛ ومن حُرِمَ حَظُّهُ

من الرِّفْق ؛ فقد حُرِمَ حَظُّهُ من الخير .

أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة حسن الخلق ، وإنَّ الله ليبغض

الفاحش البذيء » . (١)

(١) البذيء : هو بمعنى الفاحش .

صحيح - « الصحيحة » (٥١٩ و ٨٧٦) .

٤٦٥/٣٦٢ - عن عائشة : قال النبي ﷺ :

« أقبلوا ذوي الهيئات ^(١) عَثَرَاتِهِمْ » .

صحيح - « الصحيحة » (٦٣٨) : [د : ٣٧ - ك الحدود ، ٥ - ب الستر على

أهل الحدود] .

٤٦٦/٣٦٣ - عن أنس ، عن النبي ﷺ قال :

« لا يكون الخُرْق ^(٢) في شيء إلا شانه ، وإنَّ الله رفيق يحب الرِّفق » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٦٢) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ،

٤٧ - ب ما جاء في الفحش والتفاحش . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ١٧ - ب الحياء ،

ح ٤١٨٥] .

٤٦٧/٣٦٤ - عن أبي سعيد الخُدري قال :

« كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياء من العذراء في خِدرها ، وكان إذا كره

شيئاً عرفناه في وجهه » .

صحيح - « مختصر الشمائل » [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٢ - ب من لم يواجه

الناس بالعتاب . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٧] .

٤٦٩/٣٦٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كنت على بعير فيه صعوبة ، فقال النبي ﷺ :

(١) هم أهل المروءة والصُّلاح الذين لا يعرفون بالشر (عَثَرَاتِهِمْ) أي : زلاتهم .

(٢) الخرق : الجهل .

« عليك بالرفق ؛ فإنه لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا يُنزع من شيء إلا

شانه » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٢٤) : [م : ك البر والصلة والآداب ، ح ٧٩] .

٤٧٠/٣٦٦ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« إياكم والشح ؛ فإنه أهلك من كان قبلكم ؛ سفكوا دمايهم ، وقطعوا

أرحامهم ، والظلم ظلمات يوم القيامة .

(وإياكم والفحش ؛ فإن الله لا يحب الفاحش المتفحش / ٤٨٧) .

صحيح - « الصحيحة » (٨٥٨) : [ليس في شيء من الكتب الستة ، ولكنه عن

جابر في م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٥٦] .^(١)

١٩١ - باب الرفق في المعيشة - ٢١٨

٤٧١/٣٦٧ - عن كثير بن عُبيد قال :

دخلت على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، فقالت : أمسك حتى

أحيط نقبتي ،^(٢) فأمسكت ، فقلت : يا أم المؤمنين ! لو خرجت فأخبرتهم لعدوهُ

منك بُخلًا ! قالت :

« أبصر شأنك ؛ إنه لا جديد لمن لا يلبس الخلق » .

حسن الإسناد .

(١) قلت : وسيأتي في الكتاب عن جابر قريباً برقم (٤٨٣/٣٧٣) .

(٢) « النقبة » : السراويل الذي لا يكون فيه موضع لشد الحبل ، أي : يكون له حجرة ولا يكون

فيه نيفق ؛ والنيفق : الموضع الذي يخاط يدخل فيه التكة ؛ فإذا كان لها نيفق فهي سراويل .

١٩٢ - باب ما يُعطى العبد على الرفق - ٢١٩

٤٧٢/٣٦٨ - عن عبد الله بن مُغَفَّل ، عن النبي ﷺ قال :
« إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يَحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ » .
صحيح - (الروض النضير) (٣٦ ، ٧٦٤) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٥٠ - ب
في الرفق] .

١٩٣ - باب التسكين - ٢٢٠

٤٧٣/٣٦٩ - عن أنس بن مالك قال : قال النبي ﷺ :
« يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا ، وَسَكُنُوا^(١) وَلَا تُتَفَرَّوْا » .
صحيح - « الصحيحة » (١١٥١) ، [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٨٠ - ب قول
النبي يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا . م : ٧٢ - ك الجهاد والسير ، ح ٨] .

١٩٤ - باب الخُزْق - ٢٢١

« أَسَدٌ تَحْتَهُ حَدِيثٌ عَائِشَةَ الْمُتَقَدِّمُ بِرَقْمٍ (٣٦٥ / ٤٦٩) » .

١٩٥ - باب اصطناع المال - ٢٢٢

٤٧٨/٣٧٠ - عن الحارث [هو ابن لَقِيط] قال :
كان الرجل مَتًّا تُنْتَجُ فرسه فينحرها ، فيقول : أنا أعيش حتى أركب
هذا ؟! فجاءنا كتاب عمر :

(١) « سَكُنُوا » : أي اتَّخَذُوا السَّكِينَةَ ؛ وهي الطمأنينة .

أَنْ أَصْلِحُوا مَا رَزَقَكُمْ اللَّهُ ؛ فَإِنَّ فِي الْأَمْرِ تَنْقَسًا .

صحيح - « الصحيحة » رقم (٩) .

٤٧٩/٣٧١ - عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال :

« إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ ؛^(١) فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ

حَتَّى يَغْرِسَهَا ، فَلْيَغْرِسْهَا » .

صحيح - « الصحيحة » (٩) .

١٩٦ - باب دعوة المظلوم - ٢٢٣

٤٨١/٣٧٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ

عَلَى وَلَدِهِ » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٩) : [ج ه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١١ - ب دعوة

الوالد ودعوة المظلوم ، ح ٣٨٦٢] .

١٩٧ - باب الظلم ظُلُمَات - ٢٢٥

٤٨٣/٣٧٣ - عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

« اتَّقُوا الظَّلْمَ ؛ فَإِنَّ الظَّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَاتَّقُوا الشَّحَّ ؛ فَإِنَّ

الشَّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَائِهِمْ ، وَاسْتَحْلَوْا

مَحَارِمَهُمْ » .

(١) بفتح الفاء وكسر السين : نخلة صغيرة .

صحيح - « الصحيحة » (٨٥٨) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،
ح ٥٦] .

٤٨٥/٣٧٤ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :
« الظلم ظلمات يوم القيامة » .

صحيح - « الصحيحة » (٨٥٨) : [خ : ٤٦ - ك المظالم ، ٨ - ب الظلم
ظلمات يوم القيامة . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٥٧] .

٤٨٦/٣٧٥ - عن أبي سعيد ، عن رسول الله ﷺ قال :

« إذا خلص المؤمنون من النار ، حُيسوا بقنطرة ^(١) بين الجنة والنار ،
فيتقاصون مظالم بينهم في الدنيا ، حتى إذا نُقُوا وهذبوا ، أُذِنَ لهم بدخول
الجنة ، فوالذي نفس محمد بيده ! لأحدهم بمنزله أدل منه في الدنيا » .

صحيح - « الظلال » (٨٧٥) : [خ : ٤٦ - ك المظالم ، ١ - ب قصاص
المظالم] .

٤٨٩/٣٧٦ - عن أبي الضحى قال :

« اجتمع مسروق وشُتير بن شُكل في المسجد ، فتقوَّض إليهما ^(٢) حلق
المسجد ، فقال مسروق : لا أرى هؤلاء يجتمعون إلينا ، إلّا ليستمعوا متاً خيراً ،
فإمّا أن تحدّث عن عبد الله فأصدقك أنا ، وإمّا أن أحدث عن عبد الله فتصدقني ؟
فقال : حدّث ، يا أبا عائشة ! قال : هل سمعت عبد الله يقول : العيان يزنيان ،
واليدان تزنيان ، والرجلان يزنيان ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه ! فقال : نعم ،

(١) « بقنطرة » : هي الجسر .

(٢) « فتقوَّض » أي : تفرقت واجتمعت عندهما .

قال : وأنا سمعته ، قال : فهل سمعت عبدالله يقول : ما في القرآن آية أجمع
للال وحرام ، وأمر ونهي ، من هذه الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ ^(١)
والإحسانِ وإِيتاءِ ذي القربى ﴾ [النحل : ٩٠] ؟ قال : نعم ، وأنا قد سمعته ،
قال : فهل سمعت عبدالله يقول : ما في القرآن آية أسرع فَرَجاً من قوله :
﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ﴾ [الطلاق : ٢] ؟ قال : نعم ، قال : وأنا قد
سمعته ، قال : فهل سمعت عبدالله يقول : ما في القرآن آية أشد تفويضاً من
قوله : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾
[الزمر : ٥٣] ؟ قال : نعم ، وأنا سمعته .

حسن الإسناد .

٣٧٧/٤٩٠ - عن أبي ذر عن النبي ﷺ ، عن الله تبارك وتعالى قال :
« يا عبادي ! إني قد حرمت الظلم على نفسي ، وجعلته محرماً بينكم فلا
تظالموا .

يا عبادي ! إنكم الذين تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب ، ولا
أبالي ؛ فاستغفروني أغفر لكم .

يا عبادي ! كلُّكم جائع إلّا من أطعمته ؛ فاستطعموني أطعمكم .
[يا عبادي ! ^(٢) كلُّكم عارٍ إلّا من كسوته ؛ فاستكسوني أكسكم .

(١) إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ : بالقسط والموازنة ويندب إلى الإحسان كقوله : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا
بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ وَلَنْ صَبِرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ ، وينهى عن الفحشاء : المحرمات ، والمنكر : ما ظهر
منها وما بطن .

(٢) سقطت من الأصل ، وهي ثابتة في المصادر التي أخرجت الحديث كمسلم وغيره .

يا عبادي ! لو أن أولكم وآخركم ، وإنسكم وجنكم ، كانوا على أتقى قلب عبد منكم ؛ لم يزد ذلك في ملكي شيئاً ، ولو كانوا على أفجر قلب رجل ؛ لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً ، ولو اجتمعوا في صعيد واحد ، فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم ما سأل ؛ لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً ؛ إلا كما ينقص البحر أن يغمس فيه المخيط غمسة واحدة .

يا عبادي ! إنما هي أعمالكم أحجلها^(١) عليكم ؛ فمن وجد خيراً فليحمد الله ؛ ومن وجد غير ذلك فلا يلوم إلا نفسه .

كان أبو إدريس ، إذا حدث بهذا الحديث ، جثى على ركبتيه .^(٢)

صحيح - « التعليقات الحسان » (٢ / ٨ / ٦١٨) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٥٥] .

(١) في مسلم : « أحصيتها لكم » .

(٢) يعني : تعظيماً له ؛ لأنه حديث قدسي من كلام رب العالمين ، وهو من رواية الشاميين ، وقد روى ابن عساكر (٨ / ٨٣٦) عن أبي مسهر - شيخ المؤلف فيه - أنه قال : « ليس لأهل الشام أشرف من حديث أبي ذر هذا » .

وحكاية ابن رجب في « شرح الأربعين » (ص ١٦١) عن الإمام أحمد . وفيه من الفوائد أن الله عز وجل نزه نفسه عن الظلم ، والآيات في ذلك كثيرة معروفة كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ .

وفيه دليل على أن الله قادر على الظلم ، ولكن لا يفعله عدلاً منه ورحمة . والظلم وضع الشيء في غير موضعه . انظر الشرح المذكور .

١٩٨ - باب كفارة المريض - ٢٢٦

٤٩٢/٣٧٨ - عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ما يصيب المسلم من نَصَب^(١) ولا وَصَب^(٢) ، ولا هم ولا حزن ، ولا

أذى ولا غم ، حتى الشوكة يشاكها ، إلا كفر الله بها خطاياها » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٥٠٣) : [خ : ٧٥ - ك المرضي ، ١ - ب ما جاء

في كفارة المرضي . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٥٢] .

٤٩٣/٣٧٩ - عن سعيد قال :

كنت مع سلمان - وعاد مريضاً في كِنْدَةَ - فلما دخل عليه قال :

« أبشر ، فإنَّ مرض المؤمن يجعله الله له كفارةً ومُسْتَغْتَباً^(٣) ، وإن

مرض الفاجر كالبعير عقله أهله ، ثم أرسلوه ، فلا يدري لم عقل ولم أرسل » .

صحيح الإسناد .

٤٩٤/٣٨٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة ، في جسده وأهله وماله ، حتى يلقي الله

عزَّ وجلَّ وما عليه خطيئة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٢٨٠) : [ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٥٧ - ب ما جاء

في الصبر على البلاء] .

(١) أي : التعب .

(٢) أي : المرض .

(٣) أي : استرخاء .

٤٩٥/٣٨١ - عن أبي هريرة قال :

جاء أعرابي ، فقال النبي ﷺ :

« هل أخذتك أم مِلْدَم ^(١) ؟ » قال : وما أم مِلْدَم ؟ قال : « حرّ بين الجلد واللحم » ، قال : لا ، قال : « فهل صُدِغْتَ ؟ » قال : وما الصداع ؟ قال : « ريح تعترض في الرأس ، تضرب العروق » ، قال : لا ، قال : فلما قام قال :

« من سرّه أن ينظر إلى رجل من أهل النار » أي : فلينظره .

حسن صحيح - « التعليقات الحسان على الإحسان » (٢٩٠٥) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٩٩ - باب العيادة جوف الليل ^(٢) - ٢٢٧

٤٩٧/٣٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال :

« إذا اشتكى المؤمن ، أخلصه الله كما يخلص الكير خبث الحديد » .
صحيح - « الصحيحة » (١٢٥٧) .

٤٩٨/٣٨٣ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال :

« ما من مسلم يصاب بمصيبة - وجع أو مرض - إلّا كان كفّارة ذنوبه ؛ حتى الشوكة يشاكها ، أو النُّكبة ^(٣) .

صحيح - « الروض النضير » (٨١٩) : [خ : ٧٥ - ك المرض ، ١ - ب ما جاء

(١) يعني : الحمى .

(٢) تُرجى الانتباه أنّ ما يُترجم عن الباب هو في الكتاب الآخر .

(٣) بفتح النون وسكون الكاف : ما يصيب الإنسان من الحوادث .

في كفارة المرض . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٤٩] .

٤٩٩/٣٨٤ - عن عائشة بنت سعد أن أباهما قال :

اشتكت بمكة شكوى شديدة ، فجاء النبي ﷺ يعودني ، فقلت : يا رسول الله ! إنني لأترك مالا ، وإنني لم أترك إلا ابنة واحدة ، أفأوصي بثلاثي مالي وأترك الثلث ؟ قال : « لا » ، قال : أوصي بالنصف وأترك لها النصف ؟ قال : « لا » ، قلت : فأوصي بالثلث وأترك الثلثين ؟ قال : « الثلث ، والثلث كثير » ، ثم وضع يده على جبهتي ، ثم مسح وجهي وبطني ثم قال : « اللهم ! اشف سعداً ، وأتم له هجرته » .

فما زلت أجد برد يده على كبدي فيما يخال إلي ،^(١) حتى الساعة .
صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٧١٨) : [خ : ٥٥ - ك الوصايا ، ٢ - ب أن يترك ورثته أغنياء خير إلخ . م : ٢٥ - ك الحج ، ح ٥ - ٩] .^(٢)

(١) خطأ بعضهم هذا التعبير ، وأدعى أن الصواب « يخيل إلي » كما في القرآن . وجزم الحافظ بأنه صواب وأنه بمعنى (يخيل) فراجع إن شئت (١٠ / ١٢١) .

(٢) قلت : هذا التخريج خطأ لأمر :

الأول : أن عزوه لمسلم خطأ محض ؛ لأنه لم يروه مطلقاً من طريق عائشة بنت سعد ، وإنما رواه من طريق عامر بن سعد وغيره بهذا السياق ، وهو مخرج في « الإرواء » (٣ / ٤١٦ / ٨٩٩) و « صحيح أبي داود » (٢٥٠٠) وقد وقع في هذا الخطأ الشارح أيضاً (١ / ٥٩٠) .

الثاني : أن مسلماً لم يخرج من الطريق الذي أشرت إليه آنفاً في « الحج » وإنما في « الوصية » .
الثالث : أن البخاري إنما أخرجه في « الوصايا » من طريق عامر المخالف سياقه لسباق أخته عائشة ، يزيد عليها وينقص ، وإنما أخرج حديثهما إسناداً ومتناً في (٧٥ - كتاب المرضى ، ١٣ - باب وضع اليد على المريض ، رقم ٥٦٥٩) ورواه أبو داود مختصراً في « الجنائز » .

٢٠٠ - باب يُكتب للمريض

ما كان يعمل وهو صحيح - ٢٢٨

٣٨٥/٥٠٠ - عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال :

« ما من أحد يمرض ، إلّا كتب له مثل ما كان يعمل وهو صحيح » .

صحيح - « الإرواء » (٢ / ٣٤٦) ، « التعليق الرغيب » (٤ / ١٥٠) : [ليس

في شيء من الكتب الستة] .

٣٨٦/٥٠١ - عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال :

« ما من مسلم ابتلاه الله في جسده إلّا كتب له ما كان يعمل في صحته ،

ما كان مريضاً ، فإن عافاه - أراه قال - غسله - (وفي رواية : وإن قبضه غفر

له ، وإن شفاه غسله) » .

حسن صحيح - « الإرواء » أيضاً و « التعليق » : [ليس في شيء من الكتب

الستة] .

٣٨٧/٥٠٢ - عن أبي هريرة قال :

جاءت الحمى إلى النبي ﷺ فقالت : ابعثني إلى أثر أهلك عندك ، فبعثها

إلى الأنصار ، فبقيت عليهم ستة أيام ولياليهن ، فاشتد ذلك عليهم ، فأتاهم في

ديارهم ، فشكوا ذلك إليه ، فجعل النبي ﷺ يدخل داراً داراً ، وبيتاً بيتاً ؛ يدعو

لهم بالعافية .

فلما رجع تبعته امرأة منهم فقالت : والذي بعثك بالحق ! إني لمن

الأنصار ، وإن أبي لمن الأنصار ، فادع الله لي كما دعوت للأنصار ، قال :

« ما شئت ، إن شئت دعوتُ الله أن يعافيك ، وإن شئت صبرت ولك الجنة » .

قالت : بل أصبر ، ولا أجعل الجنة خطراً . (١)
صحيح - « الصحيحة » (٢٥٠٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٠٣/٣٨٨ - عن أبي هريرة قال :
« ما من مرض يصيبني ، أحب إليّ من الحمى ؛ لأنها تدخل في كل عضو مني ، وإن الله عز وجل يعطي كل عضو قسطه من الأجر » .
صحيح الإسناد وكذا قال الحافظ (١١٠ / ١٠) .

٥٠٤/٣٨٩ - عن أبي نُحَيْلَةَ (٢) :
« قيل له : ادعُ الله ، قال :
اللهم ! انقص من المرض ولا تنقص من الأجر ، فقيل له : ادعُ ، ادعُ ...
فقال :

اللهم ! اجعلني من المقرّين ، واجعل أمني من الحور العين »
صحيح الإسناد .

٥٠٥/٣٩٠ - عن عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس :

(١) لم يتعرض الشارح لبيان معناه ، فأقول :
جاء في « النهاية » : « الخطر - بالتحريك - في الأصل : الرهن ، وما يخاطر عليه » ، فكأنها تقول : لا أجعل الجنة خطراً غير مضمون بإثارتها الدعاء منه ﷺ لها بالشفاء ، وإنما تضمن الجنة بالصبر الذي به ضمن لها ﷺ الجنة ، هذا ما بدا لي بعد التباحث مع بعض الإخوة الفضلاء .
(٢) بمهملة مصغراً ، وقيل : بمعجمة ، صحابي . انظر « الإصابة » .

ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلت : بلى : قال : هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت : إنني أصرع ، وإنني أتكشف ، فادعُ الله لي ، قال : « إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت دعوتُ الله أن يعافيك » فقالت : أصبر ؛ فقالت : إنني أتكشف ، فادعُ الله لي أن لا أتكشف ، فدعا لها . صحيح - « الحجاب » (ص ٣٣) ، « الصحيحة » (٢٥٠٢) : [خ : ٧٥ - ك المرض ، ٦ - ب فضل من يصرع من الريح . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٤٣] .

٥٠٦/٣٩١ - عن عطاء : « أنه رأى أم زُفر - تلك المرأة - طويلة سوداء على سُلَّم الكعبة .

وعن القاسم : أن عائشة أخبرته : أن النبي ﷺ كان يقول : « ما أصاب المؤمن من شوكة فما فوقها فهو كفارة » .

صحيح الإسناد : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨] .^(١)

(١) أقول : في هذا التخريج إيهام بخلاف الواقع ، وتقصير في التخريج .

أما الإيهام ؛ فهو أنه بعزوه لمسلم أوهم أنه أخرجه بتمامه ، أي مع قول عطاء المذكور وليس عنده ، كما أوهم أن حديث عائشة عنده من طريق القاسم ، وليس كذلك ، وإنما هو عنده من طرق أخرى عنها أشار إليها بالأرقام ، وكلها ليس فيها لفظ « فهو كفارة » أو معناه ، ولذلك كان عليه أن يضيف إليها الأرقام التالية لتلك (٤٩ و ٥٠ و ٥١) ، ففي الأول والثاني من هذا المعنى المشار إليه ، وقد أخرجه من طريق القاسم الطحاوي في « المشكل » (٦٩ / ٣) وأحمد (٦ / ٢٠٣ و ٢٥٧) من طرق عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن القاسم ، ووقع الشارح في شيء من هذا !

وأما التقصير ؛ فهو أنه لم يخرج قول عطاء المذكور ، وقد أخرجه البخاري في « صحيحه » عقب حديث ابن عباس المتقدم آنفاً ، أخرجه برقم (٢٦٥٢) معقباً عليه بأثر عطاء لإسناداً ومتناً .

٥٠٧/٣٩٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« ما من مسلم يُشاك شوكة في الدنيا يحتسبها ، إلا قُصَّ (١) بها من خطاياهِ يوم القيامة » .

صحيح - (الصحيحة) (٢٥٠٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٠٨/٣٩٣ - عن جابر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
« ما من مؤمن ولا مؤمنة ، ولا مسلم ولا مسلمة ، يمرض مرضاً ، إلا قُصَّ
الله به عنه من خطاياهِ » .

صحيح - (الصحيحة) (٢٥٠٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢٠١ - باب هل يكون قولُ المريض :

« إِنِّي وَجِعَ » شكاية ؟ - ٢٢٩

٥٠٩/٣٩٤ - عن هشام ، عن أبيه قال :

دخلت أنا وعبدالله بن الزبير على أسماء ، قبل قتل عبدالله بعشر ليال
وأسماء وجعة ، فقال لها عبدالله : كيف تجدينك ؟ قالت : وجعة ، قال : إِنِّي
في الموت ، فقالت : لعلك تشتهي موتي فلذلك تمنّاه ؟ فلا تفعل ، فوالله ما
أشتهي أن أموت حتى يأتي عليّ أحد طرفيك ، أو تقتل فأحتسبك ، وإمّا أن تظفر
فتقر عيني ، فإياك أن تُعرض عليك خطة ، فلا توافقك ، فتقبلها كراهية الموت .
وإنما عنى ابن الزبير ليقول فيحزنها ذلك .
صحيح الإسناد .

(١) أي : أخِذ وكان الأصل « قضي » وهو خطأ ، والتصحيح من « الكفارات » لابن أبي الدنيا .

٥١٠/٣٩٥ - عن أبي سعيد الخدري :

أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو موعوك ، عليه قطيفة فوضع يده عليه ، فوجد حرارتها فوق القطيفة ، فقال أبو سعيد : ما أشدَّ حُمَاكَ يا رسول الله ! قال :

« إنَّا كذلك ، يشتد علينا البلاء ، ويضاعف لنا الأجر » .

فقال : يا رسول الله ! أي الناس أشدُّ بلاءً ؟ قال :

« الأنبياء ، ثم الصَّالحون ، وقد كان أحدهم يتلى بالفقر ، حتى ما يجد إلَّا العبادة يجوبها ^(١) فيلبسها ، ويتلى بالقمل حتى يقتله ، ولأحدهم كان أشدَّ فرحاً بالبلاء ، من أحدكم بالعطاء » .

صحيح - « الصحيحة » (١٤٤) : [جه : ٣٦ - ك الفتن ، ٢٣ - ب الصبر على البلاء] .

٢٠٢ - باب عيادة المغمى عليه - ٢٣٠

٥١١/٣٩٦ - عن جابر بن عبد الله قال :

مرضتُ مرضاً ، فأتاني النبي ﷺ يعودني - وأبو بكر - وهما ماشيان ، فوجداني أغمي عليّ ، فتوضأ النبي ﷺ ، ثم صبَّ وضوءه عليّ ، فأفقت ، فإذا النبي ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ! كيف أصنع في مالي ؟ [كيف] أقضي في مالي ؟ فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية الميراث .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٥٦٨) : [خ : ٧٥ - ك المرض ، ٢١ - ب

وضوء العائد للمريض . م : ٢٣ - ك الفرائض ، ح ٥ - ٨] .

(١) « يجوبها » : الجوب الخرق والقطع .

٢٠٣ - باب عيادة الصبيان - ٢٣١

٥١٢/٣٩٧ - عن أسامة بن زيد :

أَنَّ صَبِيًّا لابنة رسول الله ﷺ ثقل ، فبعثت أمه إلى النبي ﷺ أَنَّ ولدي في الموت ، فقال الرسول :

« اذهب ، فقل لها : إِنَّ لله ما أخذَ ، وله ما أعطى ، وكل شيء عنده إلى

أجل مسئى ، فلتصبر ولتحتسب » .

فرجع الرسول فأخبرها ، فبعثت إليه تقسم عليه لما جاء ، فقام النبي ﷺ

في نفر من أصحابه منهم سعد بن عباد ، فأخذ النبي ﷺ الصبي فوضعه بين ثنودتيه ،^(١) ولصدره قعقة كقعقة الشنة ،^(٢) فدمعت عينا رسول الله ﷺ ،

فقال سعد : أتبكي وأنت رسول الله ؟ فقال :

« إِنَّمَا أبكي رحمة لها ، إِنَّ الله لا يرحم من عباده إلاَّ الرِّحماء » .

صحيح - « أحكام الجنائز » : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٣٢ - ب قول النبي ﷺ :

« يعذب الميت » . م : ١١ - ك الجنائز ، ح ١١] .

٢٠٤ - باب - ٢٣٢

٥١٣/٣٩٨ - عن إبراهيم بن أبي عبلة قال :

مرضت امرأتي ، فكنت أجيء إلى أم الدرداء فتقول لي : كيف أهلك ؟

(١) الثنودتان للرجل كالثندين للمرأة .

(٢) « قعقة الشنة » : اضطراب وحركة وحكاية صوت الشيء اليابس إذا حرك ، والشنة :

القرية الخلقية اليابسة .

فأقول لها : مَرَضَى ، فتدعو لي بطعام فأكل ، ثم عدت ففعلت ذلك ، فجئتها مرة ، فقالت : كيف ؟ قلت : قد تماثلوا ،^(١) فقالت :
 إنما كنت أدعوك بطعام أن كنت تخبرنا عن أهلك أنهم مرضى ، فأما أن تماثلوا ؛ فلا ندعوا لك بشيء .
 صحيح الإسناد .

٢٠٥ - باب عيادة الأعراب - ٢٣٣

٥١٤/٣٩٩ - عن ابن عباس :
 أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابي يعودُه : [قال : وكان النبي ﷺ إذا دخل على مريض يعودُه / ٥٢٦] قال :
 « لا بأس عليك ، طهور إن شاء الله » .
 قال : قال الأعرابي : [ذاك طهور ؟ كلا] ؛ بل هي حمى كفور [أو تشور] على شيخ كبير ، كيما تُزيه القبور !^(٢) قال [النبي ﷺ] : « فنعم إذا » .^(٣)

صحيح - [خ : ٦١ - ك المناقب ، ٢٥ - ب علامات النبوة في الإسلام] .

(١) « تماثلوا » : أي : قربوا من البرء .

(٢) « تزيه القبور » : أي : تحمله على زيارة القبور من غير اختيار .

(٣) قيل : يحتمل أن يكون دعاء عليه ، ويحتمل أن يكون خبراً عما يؤول أمره إليه .

قلت : ويؤيد الثاني زيادة وقعت في آخر الحديث : « فمات الرجل » ، أخرجه عبدالرزاق (١١ /

١٩٧ / ٢٠٣٠٩) عن زيد بن أسلم قال : فذكر الحديث بنحوه والزيادة ، وإسناده صحيح مرسل ، وقد

روي موصولاً من طريق مَخْلَد بن عَقْبَةَ بن عبدالرحمن بن شَرْحِبِيل الحنفي [عن أبيه] عن جده بهذه =

٢٠٦ - باب عيادة المرضى - ٢٣٤

٥١٥/٤٠٠ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من أصبح اليوم منكم صائماً ؟ » ، قال أبو بكر : أنا ، قال :
« من عادَ منكم اليوم مريضاً ؟ » ، قال أبو بكر : أنا ، قال :
« من شهد منكم اليوم جنازة ؟ » ، قال أبو بكر : أنا ، قال :
« من أطعم اليوم مسكيناً ؟ » ، قال أبو بكر : أنا .
- قال مروان :^(١) بلغني أن النبي ﷺ - قال :
« ما اجتمع هذه الخصال في رجل في يوم ، إلا دخل الجنة » .
صحيح - « الصحيحة » (٨٨) : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٢] .

٥١٦/٤٠١ - عن جابر قال :

دخل النبي ﷺ على أم السائب وهي تُرْفَرِفُ ،^(٢) فقال :

= القصة ، وفي آخرها : قال النبي ﷺ :

« أما إن آيت فهي كما تقول ، وما قضى الله فهو كائن » ، قال : فما أمسى من الغد إلا ميتاً .
أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٧ / ٣٦٦ - ٣٦٧) والدولابي في « الكنى »
(١ / ٨١) ، وقال الهيثمي بعد أى عزاه للطبراني (١٠ / ٦٢) : « وفيه من لم أعرفهم » .
كأنه يشير إلى عبدالرحمن بن شريحيل ، وحفيده مَخْلَدُ بن عُقْبَةَ ، فقد ترجمهما البخاري وابن
أبي حاتم بهذه الرواية ، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً ، وأما ابن حبان فذكرهما في « الثقات »
(١٠٠ / ٥ و ١٨٥ / ٩) ، لكن لعله يتقوى بمرسل زيد ، وسكت عنه الحافظ (٦ / ٦٢٥) .
(١) هو ابن معاوية شيخ شيخ المؤلف ، وقد رواه عنه ثلاثة شيوخ آخرين عند مسلم وابن خزيمة
وغيرهما ، فلم يذكروا بلاغه هذا ، فلا يعمل به الحديث ، فتنبه .
(٢) « تُرْفَرِفُ » : ترتعد .

« مالك ؟ » ، قالت : الحمى ؛ أخزاها الله ، فقال النبي ﷺ :
« مه ، لا تسبيها ؛ فإنها تذهب خطايا المؤمن ، كما يذهب الكير خبث
الحديد » .

صحيح - (الصحيحة) (٧١٥ - ١٢١٥) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة
والآداب ، ح ٥٣] .

٥١٧/٤٠٢ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال :
« يقول الله : استطعمتك فلم تطعمني ، قال : فيقول : يا رب ! وكيف
استطعمتني ، ولم أطعمك ، وأنت رب العالمين ؟ قال : أما علمت أن عبي فلاناً
استطعمك فلم تُطعمه ؟ أما علمت أنك لو كنت أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟
ابن آدم ! استسقيتك فلم تسقني ، فقال : يا رب ! وكيف أسقيك وأنت ربّ
العالمين ؟ فيقول : إن عبي فلاناً استسقاك فلم تسقه ، أما علمت أنك لو كنت
سقيته لوجدت ذلك عندي ؟ يا ابن آدم ! مرضت فلم تعطني ، قال : يا ربّ !
كيف أعودك وأنت ربّ العالمين ؟ قال : أما علمت أن عبي فلاناً مريض ، فلو
كنت عدته لوجدت ذلك عندي ؟ أو وجدته عنده ؟ » .

صحيح - (التعليق الرغيب) (٤ / ٤٨) ، [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،
ح ٤٣] .

٥١٨/٤٠٣ - عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال :
« عودوا المريض ، واتبعوا الجنائز ؛ تذكركم الآخرة » .
صحيح - (الصحيحة) (١٩٨١) ، « أحكام الجنائز » (٦٦ - ٦٧) .

٥١٩/٤٠٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ثلاث كلهن حق على كل مسلم : عيادة المريض ، وشهود الجنازة ،
وتشميت العاطس إذا حمد الله عز وجل » .
صحيح - « الصحيحة » (١٨٠٠) .

٢٠٧ - باب دعاء العائد للمريض بالشفاء - ٢٣٥

٥٢٠/٤٠٥ - عن ثلاثة ^(١) من بني سغد - كلهم يحدث عن أبيه - :
أن رسول الله ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة ؛ فبكى ، فقال : « ما
يكيك ؟ » ، قال : خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها ، كما مات
سعد ، ^(٢) قال :

« اللهم ! اشفِ سعداً » (ثلاثاً) ، فقال : لي مال كثير ، يرثني ابنتي ،

(١) قلت : أحدهم : عامر بن سعد ، في رواية أخرى للشيخين كما تقدم ذكره في التعليق على
حديث عائشة بنت سعد المتقدم برقم (٣٨٤ / ٤٩٩) .

والثاني : مصعب بن سعد في رواية أخرى لمسلم (٥ / ٧٣) .

والثالث : عائشة في حديثها المشار إليه ، وخفي هذا على المعلق على « مسلم » طبعة صبيح فقال

في الثالث :

« لعله محمد بن سعد ! »

ثم جاء من بعده الشارح الجليلاني فجزم به ونسبه لرواية مسلم ! فقال بعد أن ذكره عقب الاثنين :

« ذكرهم مسلم في هذه الرواية ! »

وهذا خطأ آخر ؛ فإن مسلماً لم يذكر الأولين إلا في روايات أخرى كما ذكرت آنفاً ، ورواية

عامر أخرجها ابن حبان أيضاً (٦ / ٢٢٢ - ٢٢٣ و ٧ / ٦٠٧ و ٩ / ١٩١) .

(٢) هو ابن خولة كما في رواية مسلم .

أفأوصي بمالي كله ؟ قال : « لا » ، قال : فبالثلثين ؟ قال : « لا » ، فقال :
فالنصف ؟ قال : « لا » ، قال : فالثالث ؟ قال :

« الثلث ، والثلث كثير ، إنَّ صدقتك من مالك صدقة ، ونفقتك على
عيالك صدقة ، وما تأكل امرأتك من طعامك لك صدقة ، وإنَّك أن تدع أهلك
بخير (أو قال : بغيث) خير من أن تدعهم يتكففون الناس » ، وقال بيده .
صحيح : م - [انظر الحديث (يعني المتقدم ٣٨٤ / ٤٩٩)] . (١)

٢٠٨ - باب فضل عيادة المريض - ٢٣٦

٥٢١/٤٠٦ - عن أبي أسماء قال :

« من عاد أخاه كان في ثُرفة الجنة » .

قلت لأبي قلابة : ما « ثُرفة الجنة ؟ » قال : جَنَها ، قلت لأبي قلابة : عن
من حدثه أبو أسماء ؟ قال : عن ثوبان ، عن رسول الله ﷺ .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٧١٤) : [م : ك البر والصلة والآداب ،

ح ٤٠] .

٢٠٩ - باب الحديث للمريض والعائد - ٢٣٧

٥٢٢/٤٠٧ - عن أبي بكر بن حزم ومحمد بن المُكْدِر في ناس من أهل

(١) يعني حديث عائشة بنت سعد المشار إليه في تعليقي المذكور آنفاً ، وقد عزاه الشيخ الجيلاني

هناك للشيخين ؛ وهو خطأ ؛ لأنه لم يروه مسلم من طريقها كما بينت ثمة ، وإشارته هنا إلى تخريجه
المذكور هناك تكرر الخطأ عكساً ؛ فإن البخاري لم يخرج في « صحيحه » عن هؤلاء الثلاثة من أبناء
سعد ، وإنما هو من أفراد مسلم .

من أهل المسجد ، عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري ، قالوا : يا أبا حفص ! حدثنا ، قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« من عادَ مريضاً خاضَ في الرحمة ، حتى إذا قعد استقرَّ فيها » .
صحيح - (الصحيحة) (١٩٢٩) ، (صحيح أبي داود) (٢٧١٤) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢١٠ - باب من صَلَّى عند المريض - ٢٣٨

٥٢٣/٤٠٨ - عن عطاء قال :
« عادني عمر بن (١) صفوان ، فحضرت الصلاة ، فصلى بهم ابن عمر ركعتين وقال :
« إنا سَفَرٌ » .
صحيح الإسناد .

٢١١ - باب عيادة المشرك - ٢٣٩

٥٢٤/٤٠٩ - عن أنس :
« أن غلاماً من اليهود كان يخدم النبي ﷺ ، فمرض ، فأتاه النبي ﷺ يعوده ، فقعد عند رأسه فقال :

(١) كذا ، وفي نسخة الجيلاني « عاد ابن عمر ابن صفوان » ولعلها الصواب ، فإنه ليس في رواية الكتاب من يدعى عمر بن صفوان ، بل ولا في الرواة مطلقاً .

« أسلم » فنظر إلى أبيه - وهو عند رأسه - فقال له : أطع أبا القاسم ،
 (ﷺ) فأسلم ، فخرج النبي ﷺ وهو يقول :
 « الحمد لله الذي أنقذه من النار » .

صحيح - (الإرواء) (١٢٧٢) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٨٠ - ب إذا اسلم
 الصبي فمات] .

٢١٢ - باب ما يقول للمريض - ٢٤٠

٥٢٥/٤١٠ - عن عائشة أنها قالت :

لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال ، قالت : فدخلتُ
 عليهما ، قلت : يا أبتاه ! كيف تجدك ؟ ويا بلال ! كيف تجدك ؟ قال : وكان
 أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول :

كُلُّ امرئٍ مُصَبِّحٌ في أهله والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلق عنه يرفع عقيرته ^(١) فيقول :

ألا ليت شعري هل أبيتنَّ ليلةً بواذٍ وحولي إذ خمر وجليل ^(٢)

وهل أريدنَّ يوماً مياةً مجنَّةً ^(٣) وهل يَبْدُونُ لي شامةً وطفيل ^(٤)

قالت عائشة رضي الله عنها :

فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته ، فقال :

(١) « عقيرته » : صوته .

(٢) « جليل » : نبت ضعيف تحشى به البيوت وغيرها .

(٣) « المجنة » : موضع على أميال من مكة بناصية مر الظهران كان به سوق .

(٤) « شامة وطفيل » : جبلان بقرب مكة .

« اللهم حَبِّبْ إلينا المدينة ، كحبنا مكة أو أشد ، وصححها ، وبارك لنا في صاعها ومُدّها ، وانتقل حماها فاجعلها بالجُحفة » (١) .

صحيح - « تخريج فقه السيرة » (١٧٣) الطبعة الجديدة ، [خ : ٢٩ - ك فضائل المدينة ، ١٢ - ب حدثنا مسدد . م : ١٥ - ك الحج ، ح ٤٨٠] . (٢)

٢١٣ - باب ما يجيب المريض - ٢٤١

٥٢٨/٤١١ - عن سعيد بن عمرو بن سعيد ، قال :
دخل الحجاج على ابن عمر - وأنا عنده ، فقال : كيف هو ؟ قال :
صالح ، قال : من أصابك ؟ قال : أصابني من أمر بحمل السلاح في يومٍ لا يحل فيه حملهُ ، يعني الحجاج .
صحيح الإسناد : [خ : ١٣ - ك العيدين ، ٩ - ب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم] .

٢١٤ - باب من كره للعائد أن ينظر

إلى الفضول من البيت - ٢٤٤

٥٣١/٤١٢ - عن عبدالله بن أبي الهذيل قال : دخل عبدالله بن مسعود على مريض يعود - ومعه قوم ، وفي البيت امرأة - فجعل رجل من القوم ينظر إلى المرأة ، فقال له عبدالله : لو انفقأت عينك كان خيراً لك .
صحيح الإسناد .

(١) « الجحفة » : ميقات أهل مصر والشام والمغرب .

(٢) ليس عند (م) قول عائشة لأبيها وبلال ، ولا شعرهما .

٢١٥ - باب العيادة من الرمد - ٢٤٥

٥٣٢/٤١٣ - عن زيد بن أرقم قال :

« رمدت عيني ، فعادني النبي ﷺ ... » (١).

صحيح لغيره - « صحيح أبي داود » (٢٧١٦) .

٥٣٤/٤١٤ - عن أنس قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« قال الله عز وجل : إذا ابتليته بحبيبتيه (يريد عنيه) ثم صبر ، عوضته الجنة » .

صحيح - « الروض النضير » (١٥١) : [خ : ٧٥ - ك المرضي ، ٧ - ب فضل من ذهب بصره] .

٥٣٥/٤١٥ - عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ :

« يقول الله : يا ابن آدم ! إذا أخذت كريمتيك ، فصبرت عند الصدمة واحتسبت لم أرض لك ثواباً دون الجنة » .

حسن صحيح - « المشكاة » (١٧٥٨) : [ج ه : ٦ - ك الجنائز ، ٥٥ - ب ما جاء في الصبر على المصيبة] .

٢١٦ - باب أين يقعد العائد ؟ - ٢٤٦

٥٣٦/٤١٦ - عن ابن عباس قال :

(١) انظر تمام الحديث في الكتاب الآخر : « ضعيف الأدب » .

كان النبي ﷺ إذا عاد المريض جلس عند رأسه ، ثم قال (سبع مرات) :
« أسأل الله العظيم ، ربّ العرش العظيم أن يشفيك ، فإن كان في أجله
تأخير عوفي من وجعه » .

صحيح - (صحيح أبي داود) (٢٧١٩) : [د : ٢ - ك الجنائز ، ٨ - ب
الدعاء للمريض عند العيادة . ت : ٢٦ - ك الطب ، ٣٢ - ب حدثنا محمد بن المثنى] .

٥٣٧/٤١٧ - عن الربيع بن عبد الله قال :
ذهبت مع الحسن إلى قتادة نعوذه ، فقعده عند رأسه ، فسأله ^(١) ثم دعا
له ؛ قال :
« اللهم ! اشف قلبه ، واشف سقمه » .
صحيح الإسناد .

٢١٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته - ٢٤٧

٥٣٨/٤١٨ - عن الأسود قال :
سألت عائشة رضي الله عنها : ما كان يصنع النبي في أهله ؟ فقالت :
« كان يكون في مهنة أهله ، فإذا حضرت الصلاة خرج » .
صحيح - « آداب الزفاف » (٢٩٠) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٤٠ - ب كيف
يكون الرجل في أهله] .

(١) كذا الأصل ، وفي « تهذيب الكمال » (٩ / ٩٦) في ترجمة الربيع بن عبد الله هذا ، وهو
ابن خُطّاف الأحدب ، وقد ساق روايته هذه من طريق المؤلف بلفظ :
« فسأله » ، ولعله الصواب .

٥٣٩/٤١٩ - عن عُروة قال :

سألت عائشة رضي الله عنها : ما كان النبي ﷺ يعمل في بيته ؟ قالت :
« يخصف نعله ، ^(١) ويعمل ما يعمل الرجل في بيته » وفي رواية : قالت :
« ما يصنع أحدكم في بيته : يخصف النعل ، ويرقع الثوب ، ويخيط » .
صحيح - « المشكاة » (٥٨٢٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٤١/٤٢٠ - وعن عمرة :

قيل لعائشة رضي الله عنها : ما كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته ؟
قالت :

« كان بشراً من البشر ؛ يَفْلي ثوبه ويحلب شاته » .
صحيح - « الصحيحة » (٦٧١) ، « مختصر الشمايل » (٢٩٣) .

٢١٨ - باب إذا أحب الرجل أخاه فَلْيُعْلِمْهُ - ٢٤٨

٥٤٢/٤٢١ - عن حبيب بن عُبيد ، عن المقدام بن معدى كَرِب
- وكان قد أدركه - قال : قال النبي ﷺ :
« إذا أحب أحدكم أخاه ، فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ أَحَبُّهُ » .

صحيح - « الصحيحة » (٤١٧ ، ٢٥١٥) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١٣ -
ب إخبار الرجل الرجل بمحبته له . ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٥٤ - ب ما جاء في إعلام
الحب] .

٥٤٣/٤٢٢ - عن مجاهد قال :

(١) أي : يخرزها .

لقيني رجل من أصحاب النبي ﷺ فأخذ بمنكبي من ورائي قال : أما إنني أحببك ، قال (١) : أحبك الله الذي أحببتني له ، فقال : لولا أن رسول الله ﷺ قال :

« إذا أحب الرجل الرجلَ فليخبره أنه أحبه » ما أخبرتك .
قال : ثم أخذ يعرض عليّ الخطبة قال : أما إن عندنا جارية ، أما إنها عوراء .

حسن صحيح - « الصحيحة » (٤١٨) : [رواية عن مجهول] (٢)

٥٤٤/٤٢٣ - عن أنس قال : قال النبي ﷺ :
« ما تحابا (٣) الرجلان إلا كان أفضلهما أشدهما حباً لصاحبه » .
صحيح - « الصحيحة » (٤٥٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .
٥٤٥/٤٢٤ - عن معاذ بن جبل قال :
« إذا أحببت أخاً فلا تماره ، ولا تشاره ، ولا تسأل عنه ، فعسى أن توفي له عدواً فيخبرك بما ليس فيه ، فيفرق بينك وبينه » .
صحيح الإسناد موقوفاً ، وروي عنه مرفوعاً - « الضعيفة » (١٤٢٠) .

(١) كذا الأصل ، ولعل الصواب ، قلت : كما يدل عليه السياق .
(٢) كذا قال ، ويشير إلى الصحابي الذي لم يسمه ، وكأنه لا يعلم - أو على الأقل لا يعتقد - أن الأصل في الصحابة أنهم عدول ؛ وقد تكرر منه هذا الإعلال المعلوم ! في غير ما حديث ، فانظر الكتاب الآخر (٣٧ ، ٤٣ ، ١٦٥ ، ١٩٥) .
(٣) الفاعل هو الضمير ، والاسم الظاهر يدل من الضمير الذي هو الفاعل .

٢١٩ - باب العقل في القلب - ٢٥٠

٥٤٧/٤٢٥ - عن علي رضي الله عنه أنه قال في صفين :
إنَّ العقل في القلب ، والرَّحمة في الكبد ، والرَّأفة في الطحال ، والنَّفْس
في الرِّئة .
حسن الإسناد .

٢٢٠ - باب الكِبَر - ٢٥١

٥٤٨/٤٢٦ - عن عبد الله بن عمرو قال :
كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ ، فجاء رجل من أهل البادية عليه جبة
سِيجان ،^(١) حتى قام على رأس النبي ﷺ ، فقال : إنَّ صاحبكم قد وضع كل
فارس (أو قال : يريد أن يضع كل فارس) ويرفع كل راع ! فأخذ النبي بمجامع
جَبَّتِه فقال :

« ألا أرى عليك لباس من لا يعقل » . ثم قال :
« إنَّ نبيَّ الله نوحاً ﷺ لما حضرته الوفاة ، قال لابنه : إني قاصٌّ عليك
الوصية ، آمرك باثنتين ، وأنهاك عن اثنتين : آمرك بلا إله إلا الله ؛ فإنَّ السماوات
السبع والأرضين السبع ، لو وضعت في كفة ، ووضعت لا إله إلا الله في كفة ،
لرَجَحَتْ بهنَّ ، ولو أنَّ السماوات السَّبع ، والأرضين السَّبع ، كن حَلَقَةً مبهمَةً
لَقَصَّصْتَهُنَّ^(٢) لا إله إلا الله ، وسبحان الله وبحمده ؛ فإنَّها صلاة كل شيء ،

(١) جمع ساج الطيلسان الأخضر .

(٢) أي : لكسرتهن .

وبها يرزق كل شيء .

وأنهاك عن الشرك والكبر .

فقلت - أو قيل - : يا رسول الله ! هذا الشرك قد عرفناه ، فما الكبر ؛ هو أن يكون لأحدنا حُلَّةٌ يلبسها ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون لأحدنا نعلان حستنان لهما شراكان حسنان ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون لأحدنا دابة يركبها ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه ؟ قال : « لا » ، قال : يا رسول الله ! فما الكبر ؟ قال :

« سَفَهَ الحق ، ^(١) وَغَمَضُ النَّاسِ » .

صحيح - « الصحيحة » (١٣٤) .

٥٤٩/٤٢٧ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :
« من تعظم في نفسه ، أو اختال في مشيته ، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٤٣) .

٥٥٠/٤٢٨ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« ما استكبر من أكل معه خادمه ، وركب الحمار بالأسواق ، واعتقل الشاة فحلبها » .

حسن - « الصحيحة » (٢٢١٨) .

(١) أي : جهله ، والاستخفاف به ، و (غمض الناس) أي : احتقارهم والطمع فيهم

والاستخفاف بهم ، انظر « الصحيحة » (١٣٤) .

٥٥٢/٤٢٩ - عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
« العزّ إزاره ، والكبرياء رداؤه ، فمن نازعني بشيء منهما ، عذبتة » .
صحيح - « الصحيحة » (٥٤١) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح

[١٣٦

٥٥٣/٤٣٠ - عن الهيثم بن مالك الطائي قال : سمعت النعمان بن بشير
يقول على المنبر قال :
« إنّ للشيطان مصالي^(١) وفخوخاً ، وإنّ مصالي الشيطان وفخوخه
البطر^(٢) بأنعم الله ، والفخر بعباء الله ، والكبرياء على عباد الله ، وأتباع الهوى
في غير ذات الله » .

٥٥٤/٤٣١ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« احتجت الجنة والنار ، (وقال سفيان أيضاً : اختصمت الجنة والنار) ،
قالت النار : يُلجّني الجبارون ، ويُلجّني المتكبرون ، وقالت : الجنة يُلجّني
الضعفاء ، ويُلجّني الفقراء ، قال الله تبارك وتعالى للجنة : أنت رحمتي ، أرحم
بك من أشياء ، ثم قال للنار : أنت عذابي أعذب بك من أشياء ، ولكل واحد
منكما ملؤها » .

صحيح - « ظلال الجنة » (٥٢٨) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٥٠ - سورة ق ،
١ - ب وتقول هل من مزيد . م : ٥١ - ك الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، ح ٣٢ و ٣٥ و
[٣٦ .

(١) جمع مصلاة أي الشُّرك .

(٢) أي : الطغيان عند النعمة .

٤٣٢/٥٥٥ - عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال :

لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحزّقين ،^(١) ولا متماوتين ،^(٢) وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ، ويدكرون أمر جاهليتهم ، فإذا أريد أحد منهم على شيء من أمر الله ، دارت حماليق عينيه^(٣) كأنه مجنون .
حسن - « الصحيحة » (٤٣٥) .

٤٣٣/٥٥٦ - عن أبي هريرة ، أن رجلاً أتى النبي ﷺ - وكان

جميلاً - فقال :

حبّ إليّ الجمال ، وأعطيت ما ترى ، حتى ما أحبّ أن يفوقني أحد (إما قال : بشراك نعل ، وإما قال : بشسع) أليكبِر ذاك ؟ قال :
« لا ؛ ولكن الكبر من بطر الحق^(٤) وغمط الناس » .

صحيح - « الصحيحة » (٤ / ١٦٨) : [د : ٣١ - ك اللباس ، ٢٦ - ب ما

جاء في الكبر . عن ابن مسعود في ت : ٢٥ - ك البر ، ٦٠ - ب ما جاء في الكبر] .

٤٣٤/٥٥٧ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي ﷺ

قال :

(١) أي: متبذّين ومجتمعين ، وقيل للجماعة : « حِزْقة » ؛ لانضمام بعضهم إلى بعض .

(٢) يقال : تماوت الرجل ، إذا أظهر من نفسه التخافت والتضاعف ، من العبادة والزهد والصوم .

(٣) جمع حملاق العين وهو ما يسوده الكحل من باطن أجفانها وهو كناية عن فتح العينين

والنظر بنظر شديد ، وكان الأصل : « عن عبد .. » فصحّحته من « المصنف » (٨ / ٧١١) و

« التهذيب » .

(٤) هو بمعنى « سفه الحق » ، وتقدم تفسيره تحت الحديث (٤٢٦ / ٥٤٨) ، و (غمط الناس)

هو بمعنى (الغمص) المتقدم هناك .

« يُحشَر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذُر في صورة الرجال ، يغشاهم الذل من كل مكان ، يساقون إلى سجن من جهنم يسمى (بُولس) ،^(١) تغلوهم نار الأنيار ، ويُسقَوْنَ من عصارة أهل النَّار ؛ طينة الحَبَال » .

حسن - « الترغيب » (٤ / ١٨) ، « المشكاة » (٥١١٢) : [ت : ٣٥ - ك
صفة القيامة ، ٤٧ - ب حدثنا هناد] .

٢٢١ - باب من انتصر من ظلمه - ٢٥٢

٥٥٨/٤٣٥ - عن عائشة رضي الله عنها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لها :
« دونك فانتصري » .

صحيح - « الصحيحة » (١٨٦٢) : [يظهر لي أَنَّهُ جزء من الحديث التالي بلفظ آخر] .

٥٥٩/٤٣٦ - عن عائشة قالت :

أرسل أزواج النَّبِيِّ ﷺ فاطمة إلى النَّبِيِّ ﷺ فاستأذنت - والنَّبِيُّ ﷺ مع عائشة رضي الله عنها في مِرْطِهَا -^(٢) فأذن لها فدخلت ، فقالت : إِنَّ أَزْوَاجَكَ أرسلتني يسألنك العدل في بنت أبي قحافة ، قال :

« أي بُنَيَّة ! [أَلَسَتْ] تَحْبِينِ ما أَحَبَّ ؟ » قالت : بلى ، قال :
« فَأَحْبَبِي هذه » .

فقامت فخرجت فحدثتهن ، فَقُلْنَ : ما أَغْنَيْتِ عنا شيئاً فارْجِعِي إليه ،

(١) « بُولس » : بضم الباء وفتح اللام .

(٢) « في مِرْطِهَا » : اللحفة والإزار .

قالت : والله لا أكلمه فيها أبداً فأرسلن زينب - زوج النبي ﷺ - فاستأذنت ، فأذن لها ، فقالت له ذلك ، ووقعت في زينب تسبتي ، فطفقت أنظر هل يأذن لي النبي ﷺ ، فلم أزل حتى عرفت أن النبي ﷺ لا يكره أن أنتصر ، فوقعْتُ بزَيْنَب فلم أنشب أن أئختها غلبةً ، فتبسم رسول الله ﷺ ، ثم قال :
 « أما إنها ابنة أبي بكر » .

صحيح : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٨٣] .

٢٢٢ - باب المواساة في السنة والمجاعة - ٢٥٣

٥٣٧/٤٦١ - عن أبي هريرة :

أن الأنصار قالت للنبي ﷺ : أقسم بيننا وبين إخواننا التخييل ، قال :
 « لا » ، فقالوا : تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة ؟ قالوا : سمعنا وأطعنا .
 صحيح : [خ : ٤٥ - ك الشروط ، ٥ - ب الشروط في المعاملة] .

٥٣٨/٤٦٢ - عن عبد الله بن عمر :

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عام الرمادة - وكانت سنة شديدة ملمة ، بعدما اجتهد عمر في إمداد الأعراب بالإبل والقمح والزيت من الأرياف كلها مما جهدها ذلك - فقام عمر يدعو فقال : اللهم ! اجعل رزقهم على رؤوس الجبال ، فاستجاب الله له وللمسلمين ، فقال حين نزل به الغيث :
 « الحمد لله ، فوالله لو أن الله لم يفرجها ما تركت أهل بيت من المسلمين لهم سعة إلا أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء ، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم الواحد » .

صحيح الإسناد .

٥٦٣/٤٣٩ - عن سلمة بن الأكوع قال : قال النبي ﷺ :

« ضحاياكم ، لا يصبح أحدكم بعد ثلاثة وفي بيته منه شيء » .

فلما كان العام المقبل قالوا : يا رسول الله ! نفعل كما فعلنا العام الماضي ؟

قال :

« كلوا وادّخروا ؛ فإن ذلك العام كانوا في جهد ، فأردت أن تعينوا » .

صحيح - (الإرواء) (٤ / ٣٧٠) : [خ : ٧٣ - الأضاحي ، ١٦ - ب ما

يؤكل من لحوم الأضاحي . م : ٣٥ - ك الأضاحي ، ح ٣٤] .

٢٢٣ - باب التجارب - ٢٥٤

٥٦٤/٤٤٠ - عن عروة قال :

كنت جالساً عند معاوية فحدث نفسه ، ثم انتبه فقال :

« لا حلیم إلا ذو تجربة » يعيدها ثلاثاً .

صحيح موقوفاً - « تخريج المشكاة » (٥٠٥٦ / التحقيق الثاني) .

٢٢٤ - باب حلف الجاهلية - ٢٥٦

٥٦٧/٤٤١ - عن عبدالرحمن بن عوف [أن رسول الله ﷺ] ^(١)

قال :

(١) سقطت هذه الزيادة من كل نسخ الكتاب المطبوعة المعروفة اليوم ، حتى الطبعة الهندية ،

وعلى ذلك جرى الشارح فضل الله الجيلاني (٢ / ٢٨ / ٥٦٧) دون أن ينتبه لذلك ، وهو بدونها =

« شهدت مع عمومتي حلف المطيبين ،^(١) فما أحب أن أنكثه وأن لي

حمر النعم » .

صحيح - (الصحيحة) ، (١٩٠٠)

٢٢٥ - باب الإخاء - ٢٥٧

٥٦٩/٤٤٢ - عن أنس قال :

« حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري التي بالمدينة »

صحيح - (صحيح أبي داود) ، (٢٥٩٧) : [خ : ٩٦ - ك الاعتصام ، ١٦ -

ب ما ذكر النبي ﷺ على اتفاق أهل العلم . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٠٥] .

٢٢٦ - باب لا حلف في الإسلام - ٢٥٨

٥٧٠/٤٤٣ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال :

= يصير الحديث موقوفاً على عبد الرحمن بن عوف ، مع أنه عزاه لأحمد (١ / ١٩٠) وهو عنده مرفوع

وكذلك هو في كل المصادر التي كنت عزوت الحديث إليها في المصدر المذكور أعلاه ، وكذلك عزاه

الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٥٠٢) لبعضها .

والعجيب أن الشيخ الجيلاني جزم بأن النبي ﷺ لم يشهد حلف المطيبين ، ولا أدري مستنده في

ذلك مع مخالفته لهذا الحديث الصحيح .

(٢) « المطيبين » : اجتمع بنو هاشم وبنو زهرة وتيم في دار ابن جدعان في الجاهلية ، وجعلوا

طيباً في جفنة وغمسوا أيديهم فيه ، وتحالفوا على التناصر والأخذ للمظلوم من الظالم ، فسموا

المطيبين .

جلس النبي ﷺ عام الفتح على دَرَج الكعبة ، فَحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه ، ثم قال :

« من كان له حلف في الجاهليَّة ، لم يردده الإسلام إلا شِدَّة ، ^(١) ولا هجرة بعد الفتح » .

صحيح - (صحيح أبي داود) (٢٥٩٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢٢٧ - باب من استمطر في أول المطر - ٢٥٩

٥٧١/٤٤٤ - عن أنس قال :

أصابنا مع النبي ﷺ مطر ، فحسر النبي ﷺ ثوبه ^(٢) عنه حتى أصابه المطر ، قلنا : لم فعلت ؟ قال :

« لأنَّه حديث عهد برَّبِّه » . ^(٣)

صحيح - (الظلال) (٦٢٢) ، (مختصر العلو) (٩٣ - ٩٤) : [م : ٩ - ك صلاة الاستسقاء ، ح ١٣] .

٢٢٨ - باب إنَّ الغنم بركة - ٢٦٠

٥٧٢/٤٤٥ - عن حُمَيد بن مالك بن حُثَيم أنَّه قال :

(١) « شدة » : في الحفظ والمهد ، أي : الحلف الذي وافق حكم الإسلام كصلة الأرحام ، ونصرة المظلوم ، وغيرهما ، وما خالفه فالإسلام يهدمه ويطله .

(٢) « فحسر النبي ﷺ ثوبه » : أي : كشف عن بعض بدنه .

(٣) قلت : وفي الحديث إشارة صريحة إلى علو الله تبارك وتعالى على خلقه ، ولذلك أورده الحافظ الذهبي في جملة الأحاديث الدالة على علو في كتابه القيم « العلو للعلي العظيم » .

كنت جالساً مع أبي هريرة بأرضه بالعقيق ، فأتاه قوم من أهل المدينة على دواب فزلوا ، قال حميد : فقال أبو هريرة :

اذهب إلى أمي وقل لها : إن ابنك يُقرئك السلام ويقول : أطعمينا شيئاً ، قال : فوضعت ثلاثة أقراص من شعير وشيئاً من زيت وملح في صحفة ، فوضعتها على رأسي ، فحملتها إليهم ، فلما وضعته بين أيديهم ، كبر أبو هريرة وقال : الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز بعد أن لم يكن طعامنا إلا الأسودان ؛ التمر والماء ، فلم يصب القوم من الطعام شيئاً ! فلما انصرفوا قال : يا ابن أخي ! أحسن إلى غنمك ، وامسح الرغام عنها ، واطلب مراحها ، وصل في ناحيتها ؟ فإنها من دواب الجنة ، والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان ، تكون الثلثة ^(١) من الغنم ، أحب إلى صاحبها من دار مروان .

صحيح الإسناد ، وجملة الصلاة في مراح الغنم ومسح رغامها وأنها من دواب الجنة ، صحيح مرفوعاً - (الصحيحة) (١١٢٨) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢٢٩ - باب الإبل عز لأهلها - ٢٦١

٥٧٤/٤٤٦ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :

« رأس الكفر نحو المشرق ، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل ؛ الفدّادين ^(٢) أهل الوبر ، ^(٣) والسكينة في أهل الغنم » .

صحيح - (الروض النضير) (١٠٤٥) : [خ : ٥٩ - ك بدء الخلق ، ١٥ - ب

(١) بالفتح : جماعة الغنم .

(٢) بالتشديد ، جمع الفداد : مالك المتين من الإبل إلى الألف .

(٣) أي : الجامعين بين الخيل والإبل والوبر .

خير مال المسلم . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٧٩] .

٥٧٥/٤٤٧ - عن ابن عباس قال :

عجبت للكلاب والشاء ، إنَّ الشاء يذبح منها في السنَّة كذا وكذا ،
ويُهدى كذا وكذا ، والكلب ؛ تضع الكلبة الواحدة كذا وكذا ، والشاء أكثر
منها !

صحيح الإسناد .

٥٧٦/٤٤٨ - عن أبي ظبيان قال :

قال لي عمر بن الخطاب : يا أبا ظبيان ! كم عطاؤك ؟ قلت : ألفان
 وخمسمائة ، قال له : يا أبا ظبيان ! اتَّخذ من الحرث والساياء ^(١) من قبل أن
تليكم غلّمة قريش ، لا يعد العطاء معهم مالاً .
حسن الإسناد .

٥٧٧/٤٤٩ - عن عبدة بن حزن قال :

تفاخر أهل الإبل وأصحاب الشاء ، فقال النبي ﷺ :
« بعث موسى وهو راعي غنم ، وبعث إبراهيم وهو راعي غنم ، وبعثت أنا
وأنا أرعى غنماً لأهلي بأجباد » . ^(٢)

صحيح - « الصحيحة » (٣١٦٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

(١) يراد الزراعة والتّاج ، و (الساياء) هي التّاج .

(٢) ورواه المؤلف في « التاريخ الكبير » (١١٣ / ٢ / ٣) من طرق عن شعبة منها ابن أبي عدي

عن شعبة : « قلت لأبي إسحاق : أدرك عصرَ النبي ﷺ ؟ قال : نعم » . يعني عبدة بن حزن .

٢٣٠ - باب الأعرائية - ٢٦٢

٥٧٨/٤٥٠ - عن أبي هريرة قال :
« الكبائر سبع : أولهنّ الإشراك بالله ، وقتل النفس ، ورمي المُحصّنات ،
والأعرائية بعد الهجرة » .
صحيح موقوفاً ، وهو في حكم المرفوع ، وقد روي مرفوعاً نحوه - « الصحيحة »
(٢٢٤٤) .

٢٣١ - باب ساكن القرى - ٢٦٣

٥٧٩/٤٥١ - عن ثوبان قال : قال لي رسول الله ﷺ :
« لا تسكن الكُفُور ؛ فإنّ ساكن الكُفُور كساكن القبور » .
قال أحمد ^(١) : الكُفُور القرى .
حسن - « الضعيفة » تحت رقم (٤٧٨٣) .

٢٣٢ - باب البدو ^(٢) إلى التلاع - ٢٦٤

٥٨٠/٤٥٢ - عن شريح قال :

(١) هو أحمد بن عاصم شيخ المؤلف ، وكنيته أبو محمد البلخي .
(٢) « البدو » : أي : الخروج إلى البادية ، و (التلاع) جمع تلة من الأضداد ، والمراد هاهنا
مسيل الماء .

سألت عائشة عن البدو قلت : وهل كان النبي ﷺ يبدو ؟ فقالت : نعم ،
« كان يبدو إلى هؤلاء التلاع » .
صحيح - « الصحيحة » (٥٤٤) .

٢٣٣ - باب التَّؤَدَةِ فِي الْأُمُورِ - ٢٦٦

٥٨٣/٤٥٣ - عن الحسن [هو البصري] :

أن رجلاً توفي وترك ابناً له ومولى له ، فأوصى مولاه بابه ، فلم يألوه ^(١)
حتى أدرك وزوجه ، فقال له : جهزني أطلب العلم ، فجهزه ، فأتى عالماً فسأله ،
فقال : إذا أردت أن تنطلق فقل لي أعلمك ، فقال : حضر مني الخروج فعلمني ،
فقال :

« اتق الله ، واصبر ، ولا تستعجل » .

قال الحسن : في هذا الخير كله ، فجاء ولا يكاد ينسأهن ؛ إنما هن ثلاث ،
فلما جاء أهله نزل عن راحلته ، فلما نزل الدار إذا هو برجل نائم متراخ عن
المرأة ، وإذا امرأته نائمة ! قال : والله ما أريد ما أنتظر بهذا ؟ فرجع إلى راحلته ،
فلما أراد أن يأخذ السيف قال :

« اتق الله ، واصبر ، ولا تستعجل » ، فرجع ، فلما قام على رأسه قال : ما
أنتظر بهذا شيئاً ، فرجع إلى راحلته ، فلما أراد أن يأخذ سيفه ذكره ، فرجع إليه ،
فلما قام على رأسه استيقظ الرجل ، فلما رآه وثب إليه فعانقه وقبله وسأله قال :

(١) أي : لم يقصر المولى في تربية ابن سيده .

ما أصبت بعدي ؟ قال : أصبت والله بعدك خيراً كثيراً ، أصبت والله بعدك أنني مشيت الليلة بين السيف وبين رأسك ثلاث مرات ، فحجزني ما أصبت من العلم عن قتلك .

حسن الإسناد .

٢٣٤ - باب التَّوَدُّة في الأمور - ٢٦٧ (١)

٥٨٤/٤٥٤ - عن أشج عبد القيس قال : قال النبي ﷺ :

« إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يَجْبُهُمَا اللَّهُ . »

قلت : وما هما يا رسول الله ؟ قال :

« الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ » ، قلت : قديماً كان أو حديثاً ؟ قال :

« قديماً » ، قلت : الحمد لله الذي جَبَلَنِي على خلقين أحبهما الله .

صحيح - « الظلال » (١ / ٨٤ / ١٩٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٨٥/٤٥٥ - عن قتادة قال : حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على

النبي ﷺ من عبد القيس - وذكر قتادة أبا نضرة - عن أبي سعيد الخدري

قال : قال النبي ﷺ لأشج بن القيس :

« إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يَجْبُهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ . »

صحيح - « الظلال » أيضاً ، « المشكاة » (٢ / ٦٢٥ / ٥٠٥٤ / التحقيق

الثاني) : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢٦] .

(١) هذا الباب مكرر ما قبله في الأصل ، وكذا في نسخة الشارح ، فلعله من النسخاخ .

٥٨٦/٤٥٦ - عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ للأشج - أشج

عبد القيس - :

« إِنَّ فِيكَ لَخَصَلَتَيْنِ يَحِبُّهُمَا اللَّهُ : الحلم والأناة » .

صحيح - « الظلال » أيضاً : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢٥] .

٢٣٥ - باب البغي - ٢٦٨

٥٨٨/٤٥٧ - عن ابن عباس قال :

« لو أَنَّ جبلاً بَغَى عَلَى جَبَلٍ لَدَكَ الْبَاغِي » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (١٩٤٨) .

٥٩٠/٤٥٨ - عن فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ قال :

« ثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ : رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ فَمَاتَ عَاصِياً ؛

فَلَا يُسْأَلُ عَنْهُ ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَكَفَاهَا

مُؤُونَةُ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ وَتَمَرَّجَتْ بَعْدَهُ .

وِثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ : رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ رِدَاءَهُ ؛ فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَهُ

عِزُّهُ ، وَرَجُلٌ شَكَ فِي أَمْرِ اللَّهِ ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ » .

صحيح - « الأحاديث الصحيحة » (٥٤٢) : [ليس في شيء من الكتب

الستة] .

٥٩١/٤٥٩ - عن بكار بن عبدالعزيز عن أبيه عن جده [أبي بكر] عن

النبي ﷺ قال :

« كُلُّ ذَنْبٍ يُؤَخِّرُ اللَّهَ مِنْهَا مَا شَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْبَغْيُ وَعَقُوقُ

الوالدين ، أو قطيعة الرحم ، يعجل لصاحبها في الدنيا قبل الموت » .
صحيح - « الصحيحة » (٩١٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٤٣ - ب في النهي
عن البني . ت : ٣٥ - ك صفة القيامة ، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر] .

٥٩٢/٤٦٠ - عن أبي هريرة قال :
« يُبصر أحدكم القذاة في عين أخيه ، وينسى الجِذْل - أو الجِذْع - في
عين نفسه » .

قال أبو عبيد : « الجِذْل » الخشبة العالية الكبيرة .
صحيح موقوفاً - « الصحيحة » (٣٣) .

٥٩٣/٤٦١ - عن معاوية بن قُرة قال :
كنت مع مَعْقِلِ المَزْنِي ، فأماط أذى عن الطريق ، فرأيت شيئاً فبادرته ،
فقال : ما حملك على ما صنعت يا ابن أخي ؟ قال : رأيتك تصنع شيئاً
فصنعته ، فقال : أحسنت يا ابن أخي ! سمعت النبي ﷺ يقول :
« مَنْ أَمَاطَ أذى عن طريق المسلمين ، كتب له حسنة ، ومن تقبلت له
حسنة دخل الجنة » .

حسن - « الصحيحة » (٢٣٠) .

٢٣٦ - باب قبول الهدية - ٢٦٩

٥٩٤/٤٦٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« تهادوا تحابوا » .

حسن - « الإرواء » (١٦٠١) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٩٥/٤٦٣ - عن أنس قال :
« يا بني ! تباذلوا بينكم ؛ فإنه أَوْدُ لما بينكم » .
صحيح الإسناد .

٢٣٧ - باب من لم يقبل الهدية لما

دخل البغض في الناس - ٢٧٠

٥٩٦/٤٦٤ - عن أبي هريرة قال :
أهدى رجل من بني فزارة للنبي ﷺ ناقة ، فعوضه ، فتسخطه ، فسمعت
النبي ﷺ على المنبر يقول :
« يُهدي أحدكم ، فأعوضه بقدر ما عندي ، ثم يسخطه ، وأيم الله ! لا
أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا من قرشي ، أو أنصاري ، أو ثقيفي ، أو
دوسي » .

صحيح - « الصحيحة » (١٦٨٤) : [ت : ٤٦ - ك المناقب ، ٧٣ - ب في
ثقيف وبني حنيفة] .

٢٣٨ - باب الحياء - ٢٧١

٥٩٧/٤٦٥ - عن أبي مسعود عقبة قال : قال النبي ﷺ :
« إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة [الأولى / ١٣١٦] : إذا لم تَسْتَحْيِ
فاصنع ما شئت » .

صحيح - « الصحيحة » (٦٨٣) ، و « الإرواء » (٢٦٧٣) : [خ : ٦٠ - ك

الأنبياء ، ٥٤ - ب حدثنا أبو اليمان [.

٥٩٨/٤٦٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« الإيمان بضع وستون (أو بضع وسبعون) شعبة ؛ أفضلها لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان » .

صحيح - « الصحيحة » (١٧٦٩) ولفظ « سبعون » : أصح ، [خ : ٢ - ك

الإيمان ، ٣ - ب أمور الإيمان . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٥٧ ، ٥٨] .

٥٩٩/٤٦٧ - عن أبي سعيد قال :

« كان النبي ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء ^(١) في خدرها ، وكان إذا كره

[شيئاً] عرفناه في وجهه » .

صحيح - « مختصر الشمائل » (٣٠٧) : [خ : ٦١ - ك المناقب ، ٢٣ - ب

صفة النبي ﷺ . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٧] .

٦٠٠/٤٦٨ - عن عثمان وعائشة :

أنَّ أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ - وهو مضطجع على فراش

عائشة ، لابساً مِرطَ عائشة - فأذنَ لأبي بكر وهو كذلك ، فقضى إليه حاجته ثم انصرف .

ثم استأذن عمر رضي الله عنه ، فأذن له وهو كذلك ، فقضى إليه حاجته

ثم انصرف .

(١) الأصل « عذراء » وكذا في نسخة الشارح ، فصحتته من « صحيح المؤلف » و « مسلم »

ومنها استدركت ما بين المعكوفتين .

قال عثمان : ثم استأذنت عليه فجلس وقال لعائشة : « اجمعي إليك ثيابك » ، قال : فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفْتُ ، قال : فقالت : عائشة : يا رسول الله ! لم أرك فرعت لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما كما فرعت لعثمان ؟ قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ عثمان رجل حيي ، وإنِّي خشيت إن أذنت له - وأنا على تلك الحال - أن لا يبلغ إليَّ في حاجته » .

صحيح - « الصحيحة » (١٦٨٧) : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٦ ، ٢٧] .

٦٩٠/٤٦١ - عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال :
« ما كان الحياء في شيء إلَّا زانه ، ولا كان الفحش في شيء إلَّا شانه » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٨٥٤) : [ت : ٢٥ - ك البر ، ٤٧ - ما جاء في الفحش والتفحش . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ١٧ - ب الحياء ، ح ٤١٨٥] .

٦٧٠/٤٦٢ - عن سالم عن أبيه :
أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل يعظ (وفي رواية : .. يعاتب) أخاه في الحياء ، [حتى كأنه يقول : أضربك] ، فقال :
« دَعُهُ ؛ فَإِنَّ الحياء من الإيمان » .

صحيح - « الروض النضير » (٥١٣) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ١٦ - ب الحياء . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٥٩] .

٦٧١/٤٦٣ - عن عائشة قالت :

كان النبي ﷺ مضطجعاً في بيتي ، كاشفاً عن فخذه - أو ساقيه -^(١) فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه ، فأذن له كذلك ، فتحدث ، ثم استأذن عمر رضي الله عنه فأذن له كذلك ، ثم تحدث ، ثم استأذن عثمان رضي الله عنه ، فجلس النبي ﷺ وسوى ثيابه (قال محمد : ولا أقول في يوم واحد) فدخل فتحدث ، فلما خرج قال : قلت : يا رسول الله ! دخل أبو بكر فلم تهش ولم تُباله ، ثم دخل عمر فلم تهش ولم تُباله ، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك ؟ قال :

« ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة ؟ » .

صحيح - « الصحيحة » (١٦٨٧) : م : [انظر الحديث ٦٠٠] .^(٢)

٢٣٩ - باب من دعا في غيره من الدعاء - ٢٧٣

٦٠٥/٤٧٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) هكذا وقع هنا وفي « مسلم » ، وهو شك من أحد الرواة ، ولم يقع ذلك عند الطحاوي كما كنت نصصت عليه عند تخريج الحديث في « الصحيحة » (٤ / ٢٥٩) ، وأضيف إليه هنا ابن حبان أيضاً في « صحيحه » (٩ / ٢٧ - ٢٨) : وله شاهد من حديث أنس كذلك ليس فيها الشك المذكور ، وقد خرجته هناك .

(٢) يشير إلى الحديث المتقدم برقم (٤٦٨ / ٦٠٠) فينبغي أن يعلم أن الحديث وإن كان رواه مسلم أيضاً فهذا حديث آخر غير ذاك ؛ إسناده ومتناً ؛ أما السند ، فهذا من حديث عائشة وحدها كما ترى ، وذلك من حديثها وحديث عثمان معاً كما مضى ؛ وأما المتن فهذا فيه أنه ﷺ كان كاشفاً عن فخذه (أي : وقد دلى برجليه في بئر الحائط كما صرح في حديث أنس) ، وذلك فيه أنه كان مضطجعاً في بيت عائشة متغطياً بمروطها ، وهي معه فيه كما في ابن حبان (٦٨٦٧) و « المسند » =

« إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ؛ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى » .
قال رسول الله ﷺ :

« لَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يَوْسُفُ ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي لِأُجِبْتَ ؛ إِذْ جَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : ﴿ ازْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسُوءِ اللَّاتِي قَطَّعَنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ [يَوْسُفُ : ٥٠] .

ورحمة الله على لوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد ، إذ قال لقومه : ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ [هُودُ : ٨٠] ، فَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ » .
قال محمد ^(١) : الثروة : الكثرة والمنفعة .

حسن صحيح - « الصحيحة » (١٦١٧) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ١٢ - ب سورة يوسف ، ٥ - ب فلما جاءه الرسول . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ١٥٢] . ^(٢)

٢٤٠ - باب الناخلة من الدعاء - ٢٧٤

٦٠٦/٤٧٣ - عن عبدالرحمن بن يزيد قال :

- (٦ / ١٦٧) ، ولذلك قال لها : « اجمعي إليك ثيابك » ، وفي هذا أنه سوى هو ثيابه .

(١) هو محمد بن عمرو الراوي لهذا الحديث عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، كما وقع في الترمذي ، وحسنه .

(٢) هذا التخريج قاصر جداً ؛ لأنه ليس في الموضعين المشار إليهما من الحديث إلا جملة لوط عليه السلام ، دون قوله : « فما بعث الله ... » إلخ ، أما الجملة الأولى فهي عند البخاري برقم (٣٣٨٣) ومسلم في « الفضائل » رقم (١٦٨) ، وقد تقدم تحت (٦٢ - باب الكرم - ٧١) . -

كان الرّبيع يأتي علقمة يوم الجمعة ، فإذا لم أكن ثمة أرسلوا إليّ ، فجاء مرةً ولست ثمة ، فلقيني علقمة وقال لي : ألم تر ما جاء به الرّبيع ؟ قال : ألم تر أكثر ما يدعو النّاس ، وما أقل إجابتهم ؟ وذلك أنّ الله عزّ وجلّ لا يقبل إلّا النّاخلة ^(١) من الدّعاء .

قلت : أو ليس قد قال ذلك عبد الله ؟ قال : وما قال : قال : قال عبد الله : « لا يسمع الله من مُسِمِعٍ ، ^(٢) ولا مُراءٍ ، ولا لاعبٍ ، إلّا داع دعا يثبت من قلبه » . ^(٣)

قال : فذكر علقمة ؟ قال : نعم .
صحيح الإسناد .

٢٤١ - باب ليعزم الدّعاء فإنّ الله لا مُكره له - ٢٧٥

٦٠٧/٤٧٤ - عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال :
« إذا دعا أحدكم فلا يقول : إنّ شئت ، وليعزم المسألة ، وليعظم الرغبة ؛ فإنّ الله لا يعظم عليه شيء أعطاه » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٣٣) : [خ : ٨ - ك الدعوات ، ٢١ - ب ليعزم المسألة . م : ٤٨ - ك الذكر والدّعاء ، ح ٨ و ٩] .

= جملة السّجن هي عندهما برواية أخرى ، مخرجة في « الصحيحة » تحت الحديث (١٨٦٧) .
(١) « الناخلة » : الخالص .

(٢) أي : من فعل فعلاً أراد به التسميع للناس والإشتهار .

(٣) أي : يسمع الله دعائه .

٦٠٨/٤٧٥ - عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا دعى أحدكم فليعزم في الدعاء ، ولا يقل : (وفي رواية : إذا دعوتكم الله فاعزموا في الدعاء ولا يقولن أحدكم : / ٦٥٩) اللهم إن شئت فأعطني ، فإن الله لا مستكره له . »

صحيح - « صحيح أبي داود » : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٢١ - ب ليعزم المسألة . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٧] .

٢٤٢ - باب رفع الأيدي في الدعاء - ٢٧٦

٦١٠/٤٧٦ - عن عائشة رضي الله عنها أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعاً يديه يقول :

« إنما أنا بشر ، فلا تعاقبني ، أيما رجل من المؤمنين آذيته ، أو شتمته ، فلا تعاقبني فيه . »

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٨٢ - ٨٣) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٨٨] .^(١)

٦١١/٤٧٧ - عن أبي هريرة قال :

قدم الطفيل بن عمرو الدوسي على رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! إن دوساً قد عصت وأبت ، فادع الله عليها ! فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه ، فظن الناس أنه يدعو عليهم فقال :

(١) قلت : لكن ليس عند مسلم رفع اليدين ، وقد ذكره الحافظ في « الفتح » (١١ / ١٤٢)

من طريق المؤلف وقال : « وهو حديث صحيح الإسناد » !

« اللهم ! اهْدِ دَوْسًا وَاثِتَ بِهِمْ » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤١) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٠٠ - ب الدعاء

للمشركين بالهدى . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٩٧] .^(١)

٦١٢/٤٧٨ - عن أنس قال :

قُحِطَ المطرُ عاماً ، فقام بعض المسلمين إلى النَّبِيِّ ﷺ يوم الجمعة ، فقال : يا رسول الله ﷺ ! قحط المطر ، وأجدبت الأرض ، وهلك المال ، ورفع يديه وما يرى في السماء من سحابة ، فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه ، يستسقي الله ، فما صلينا الجمعة حتى أهِمَّ الشابُّ القريبُ الدارِ الرجوعُ إلى أهله ! فدامت جمعة ، فلما كانت الجمعة التي تليها ، فقال : يا رسول الله ! تهدمت البيوت ، واحتبس الركبان ! فتبسم لسرعة ملالة ابن آدم ، وقال بيده : « اللهم حوالينا ولا علينا » . فتكشَّطت عن المدينة .

صحيح - « الإرواء » (٢ / ١٤٤ - ١٤٥) ، التعليق على « صحيح ابن خزيمة »

(١٧٨٩) .

- وفيه نظر لا مجال الآن لبيانهِ ، وإنما صححته أنا لغيرهِ كما ترى .

(١) قلت : ليس عندهما قوله : « ورفع يديه » وقد صرح بذلك الحافظ في المكان المشار إليه آنفاً

من « الفتح » ، وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وقد عزاه البيهقي في « دلائل النبوة » للبخاري في « صحيحه » ! وهو من تسأله كما بينته في « الصحيحة » .

وفي الحديث فائدة هامة وهي استقبال القبلة بالدعاء ؛ ولذلك قال شيخ الإسلام في بعض كتبه : « لا يستقبل بالدعاء إلا ما يستقبل بالصلاة » .

يشير بذلك إلى أنه لا يجوز استقبال القبور بالدعاء كما يفعل بعض الجهلة في المسجد النبوي ،

فإنهم يستقبلون قبره ﷺ بالدعاء ومن بعيد ، ونحوه استقبال الهلال بالدعاء عند إهلاله ، فلينبه لهذا .

٦١٥/٤٧٩ - عن أنس بن مالك قال :

كان رسول الله ﷺ يتعوذ يقول :

« اللهم ! إني أعوذ بك من الكسل ، وأعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك من الهَرَم ، وأعوذ بك من البخل » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٧٧) : [خ : ٨ - ك الدعوات ، ٣٦ - ب

التعوذ من غلبة الرجال . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٥٠] .

٦١٦/٤٨٠ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال :

« قال الله عز وجل ، أنا عند ظنّ عبدي ، وأنا معه إذا دعاني » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤٢) : [خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ١٥ - ب قول

الله تعالى : ﴿ ويُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ . م : ٤٨ - الذكر والدعاء ، ح ٢ ، ١٩] .^(١)

٢٤٣ - باب سيد الاستغفار - ٢٧٧

٦١٨/٤٨١ - عن ابن عمر قال :

إِنَّا كُنَّا لَنُعَدُّ فِي الْمَجْلِسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ :

(١) في هذا التخريج نظر فيما يتعلق بـ « صحيح البخاري » فإنه لم يخرج باللفظ الذي هنا ،

وإنما بلفظ : « وأنا معه إذا ذكرني » ، وهو رواية لمسلم في « الذكر » وبالرقم الأول (٢) . وأما الرقم الآخر (١٩) فهو عنده بلفظ الكتاب ، فكان ينبغي التفصيل ، أو الاختصار على مسلم في العزو ، وهذا مما خالف فيه الشارح أيضاً فأجمل التخريج ولم يفصل ! واللفظ المتفق عليه قد خرجته في « مختصر العلو » (٩٥ / ١٩) ، وفي « الصحيحة » (٢٠١١) .

« رَبِّ اغْفِرْ لِي ، وتب عليّ ؛ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » ^(١) مائة مرة .

صحيح - « الصحيحة » (٥٥٦) : [د : ٨ - ك الوتر ، ٢٦ - ب في

الاستغفار . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٣٨ - ب ما يقول إذا قام في المجلس] .

٦١٩/٤٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

صلى رسول الله ﷺ الضحى ثم قال :

(١) وفي رواية أحمد : الغفور ، بدل « الرحيم » وقد اختلف الرواة في ضبط هذه اللفظة كما

بينته في « الصحيحة » (٥٥٦) وكنت رجحت فيه الرواية الثانية من حيث المعنى ، ومن حيث الرواية ،
أما الأول : فظاهر من السياق ، وأما الآخر : فلأن له طريقاً أخرى عند أحمد بلفظ « الغفور » فلما رأيت
هذه الطريق عند المصنف (٦٢٧) باللفظ الأول توقفت عن الترجيح من حيث الرواية ، بل لعل العكس
هو الراجح لحديث عائشة الذي بعده والله أعلم .

ثم عرض ما يخدم في هذا الترجيح أيضاً ، فقد وقع في حديث عائشة من الاختلاف ما وقع في
حديث ابن عمر وأكثر ؛ فإن حديثها عند المؤلف من رواية خالد بن عبد الله عن حصين عن هلال بن
يساف عن زاذان عنها ، وهو إسناد صحيح ، وخالد هو الطحان الواسطي ثقة ثبت ، وقد خولف ، فقال
ابن أبي شيبة (١٣ / ٤٦٢ / ١٦٩٢٣) : حدثنا ابن فضيل عن حصين به إلا أنه قال : « ... عن زاذان
قال : حدثنا رجل من الأنصار قال : سمعت رسول الله يقول في دبر الصلاة ... » فذكر الدعاء إلا أنه
قال : « الغفور » ، مكان « الرحيم » فخالف في هذا الحرف ، ولم يذكر « الضحى » وذكر الرجل مكان
عائشة ، فمن المخالف ؟ لا أرى مكاناً أنسب من نسبته إلى زاذان نفسه ، لأن ابن فضيل - واسمه
محمد - ثقة أيضاً محتج به في « الصحيحين » ، بخلاف زاذان ، فإنه وإن كان ثقة فقد تكلم فيه ابن
حبان وأبو أحمد الحاكم ، ولم يحتج به البخاري ، ولذلك فلا بد من مرجح لأحد اللفظين إن وجد ،
وأما اضطرابه في صحابي الحديث فلا يضر ؛ لأن الصحابة كلهم عدول ، ثم بدا لي أنه لعل المخرج من
هذا الاختلاف وذاك أن يقال : بالجمع بين الإسمين الكريمين ، فيقال : « الغفور الرحيم » ، فقد جاء ذلك
في بعض الأذكار كالحديث الآتي (٥٤٤ / ٧٠٦) . والله سبحانه تعالى أعلم .

« اللهم اغفر لي ، وتب عليّ ، إنك أنت التواب الرحيم » حتى قالها مائة مرة .

صحيح الإسناد .

٦٢٠/٤٨٣ - عن شدّاد بن أوس ، عن النّبي ﷺ قال :

« سيد الاستغفار أن يقول : اللهم أنت ربّي لا إله إلّا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، وأعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك ، وأبوء لك بذنبي ، فاغفر لي ؛ فإنّه لا يغفر الذنوب إلّا أنت » ، قال :

« من قالها من النّهار موقناً بها ، فمات من يومه قبل أن يمسي ، فهو من أهل الجنّة ، ومن قالها من الليل وهو موقن بها ، فمات قبل أن يصبح ، فهو من أهل الجنّة » .

صحيح - « الصحيحة » (١٧٤٧) : [خ : ٨٠ - كتاب الدعوات ، ١٦ - ب ما يقول إذا أصبح] .^(١)

٦٢١/٤٨٤ - عن أبي بُردة : سمعت الأغرّ - رجل من جُهيّنة - يحدث عبداً لله بن عمر قال : سمعت النّبي ﷺ يقول :
« توبوا إلى الله ، فإنّي أتوب إليه كل يوم مائة مرّة » .
صحيح - « الصحيحة » (١٤٥٢) : م .^(٢)

(١) قلت : وأيضاً في (٢ - باب أفضل الاستغفار) ولفظه فيه أتم ، وهو هذا ، وأما المذكور في (١٦ - ب) فهو أخصر ، وهو في الأصل قبل حديثين من هذا ، ولأنّه أتم أثره عليه ، وحذفت ذاك .
(٢) سقط تخريجه من قلم المعلق على الأصل محمد فؤاد عبدالباقي ، كما أنّ السيوطي وهم -

٦٢٢/٤٨٥ - عن كُفْب بن عُجْرَة قال :

« مُعَقَّبَات لَا يَخِيب قَائِلَهُنَّ : ^(١) »

سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر مائة مرة .
رفعه ابن أبي أنيسة ^(٢) وعمرو بن قيس .

صحيح - « الصحيحة » (١٠٢) : [م : ٥ - ك المساجد ، ح ١٤٤] .

= في عزوه الحديث للمؤلف عن ابن عمر ! وقلده الشيخ الغماري في « كنزه » ! فالحديث من رواية الأغر حدث به ابن عمر كما ترى .

(١) زاد بعضهم : « دبر كل صلاة مكتوبة » رواه مسلم وغيره .

(٢) هو زيد بن أبي أنيسة ، وهو ثقة محتج به في « الصحيحين » لكن قال الحافظ : « له أفراد » .
قلت : ولم أقف على مَنْ وَصَلَهُ عنه .

وأما عمرو بن قيس - وهو الملائي - ثقة متقن عاهد كما في « التقريب » وقد وصله عنه مسلم (٩٨ / ٢) والترمذي (٣٤٠٩) وحسنه ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٥٥) وابن أبي شيبة (١٠ / ٢٢٨ / ٩٣٠١) ، والطبراني (١٩ / ١٢٢ / ٢٦٠) كلهم من طريق أسباط بن محمد عنه ، وكذا أبو عوانة (٢ / ٢٦٩) .

ثم وصله مرفوعاً أيضاً مسلم وأبو عوانة وابن حبان (٣ / ٢٣٣ - ٢٣٤) ، والطبراني (٢٦٥) من طريق مالك بن يَمُؤَل وحمزة الزيات وقرن إليهما ابن حبان والطبراني وكذا البيهقي (٢ / ١٨٧) شعبة ، ولكن الطبراني قال في روايته : « أما مالك وحمزة فرفعا » .

وهذا هو الصواب أن رواية شعبة موقوفة ، هكذا أخرجه الطيالسي في « مسنده » (١٠٦٠ / ١٤٢) : حدثنا وكيع عن شعبة به ، وعلقه الترمذي ، لكن لا يخفى أن له حكم الرفع ، ولا سيما وقد رفعه الثقات ولا يضرهم أن منصور بن المعتمر أوقفه عند المؤلف وغيره ، لما ذكرت ، على أنه قد اختلف عليه فرفعه عنه بعضهم عند الطبراني (٢٥٩) ، وعلقه الترمذي أيضاً .

وإن من ضحالة التحقيق وقلة التوفيق أن عبدالرزاق لما روى حديث منصور موقوفاً ألحق به -

٢٤٤ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب - ٢٧٨

٦٢٤/٤٨٦ - عن أبي بكر رضي الله عنه :

« إِنَّ دعوة الأخ في الله تستجاب » .

صحيح الإسناد .

٦٢٥/٤٨٧ - عن صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكانت تحته الدرداء

بنت أبي الدرداء - قال :

قدمت عليهم الشام ، فوجدت أم الدرداء في البيت ولم أجد أبا الدرداء ،

قالت : أتريد الحج العام ؟ قلت : نعم : قالت : فادع الله لنا بخير ، فَإِنَّ النَّبِيَّ

ﷺ كان يقول :

« إِنَّ دعوة المرء المسلم مستجابة لأخيه بظهر الغيب ، عند رأسه ملك

موكل ، كلما دعا لأخيه بخير قال : آمين ، ولك بمثل » .

قال : فلقيت أبا الدرداء في السوق فقال مثل ذلك ، يَأْثُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

صحيح - « الصحيحة » (١٣٩٩) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٨٨] .

٦٢٦/٤٨٨ - عن عبد الله بن عمرو قال : قال رجل : اللهم اغفر لي

ولحمد وحدنا ، فقال النبي ﷺ :

= المعلق الأعظمي بين معكوفين [عن رسول الله ﷺ] وقال (٢٣٦/٢٠) : « استدركناه من عند

مسلم » ! ثم جاء من بعده المعلق على « مصنف ابن أبي شيبة » فقال مستدركاً عليه : « إِلَّا أَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ

رفعه ! وهو لم يرفعه ، ولأنما غره زيادة الأعظمي الذي غفل عن أَنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَرْوِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بَلْ وَلَا

عن غيره عن منصور !!

« لقد حجبتهما عن ناس كثير » .

صحيح - (الإرواء) (١٧١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٢٧ - ب رحمة الناس

للبيهائم ، عن أبي هريرة] .

٢٤٥ - باب - ٢٧٩

٦٢٩/٤٨٩ - عن عمر ، أنه كان فيما يدعو :

« اللهم توفني مع الأبرار ، ولا تُخلفني مع الأشرار ، وألحقني بالأخيار » .
صحيح الإسناد .

٦٣٠/٤٩٠ - عن شقيق قال : كان عبدالله [ابن مسعود] يكثر أن

يدعو بهؤلاء الدعوات :

« ربنا أصلح بيننا ، واهدنا سبل الإسلام ، ونجنا من الظلمات إلى النور ،
واصرف عنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا
وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا ، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم ، واجعلنا شاكرين
لنعمتك ، مثنين بها ، قائلين بها ، وأتمها علينا » .
صحيح الإسناد .

٦٣١/٤٩١ - عن ثابت قال : كان أنس إذا دعا لأخيه يقول :

« جعل الله عليه صلاة قوم أبرار ، ليسوا بظلمة ولا فجار ، يقومون الليل
ويصومون النهار » .

صحيح موقوفاً ، وقد صح مرفوعاً - (الصحيحة) (١٨١٠) .

٦٣٢/٤٩٢ - عن عمرو بن حُرَيْث قال :

« ذهب بي أُمِّي إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فمسح على رأسي ، ودعا لي بالرزق » .
صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٦٣٣/٤٩٣ - عن عبد الله الرُّومِي ،^(١) عن أنس بن مالك قال : قيل له :
إِنَّ إِخْوَانَكَ أَتَوْكَ مِنَ البَصْرَةِ - وهو يومئذ بِـ (الزاوية) - لتدعو الله لهم ، قال :
« اللهم اغفر لنا وارحمنا ، وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا
عذاب النار » .

فاستزادوه فقال مثلها ، فقال :

« إن أُوتِيتُم هذا ، فقد أُوتِيتُم خيرَ الدنيا والآخرة » .
صحيح الإسناد .^(٢)

(١) قلت : تفرد بتوثيقه ابن حبان (٥ / ١٧ و ٤٦) ويض له الحافظ في « التقریب » ، وهو
عندي صدوق ؛ لأنه مع كونه تابعياً ، فقد روى عنه ثلاثة من الثقات أحدهم ابنه عمر الراوي عنه هذا
الأثر ، وقال المؤلف في « تاريخه » (٣ / ١ / ١٣٣) :
« روى عنه ابنه عمر وحماد بن زيد ، مات قبل أيوب السختياني » .
ثم روى بإسناده الصحيح عن حماد بن زيد : حدثنا عبد الله الرُّومِي ، ولم يكن رومياً ، كان
رجلاً منا من أهل خراسان » .

وعزا الحافظ في « التهذيب » (٥ / ٢٩٩) لابن حبان في « الثقات » أنه قال :
« أصله من خراسان ، مات هو وبدل بن ميسرة في يوم واحد سنة (١٣٥) » .
وليس هذا في أحد الموضعين المشار إليهما من « الثقات » ومن البعيد أن يكون أوردَهُ في مكان
ثالث ، فلعله في بعض النسخ ، أو في كتاب آخر له .
(٢) قلت : وقد فات هذا على الحافظ ، فعزاه في « الفتح » (١١ / ١٩١) لابن أبي حاتم من =

٦٣٤/٤٩٤ - عن أنس بن مالك قال :

أخذ النبي ﷺ غِصْنًا فنفضه ، فلم ينتفض ، ثم نفضه فلم ينتفض ، ثم نفضه فانتفض ^(١) قال :

« إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَنْفُضُ الْخَطَايَا ، كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا » .

حسن - « تخريج المشكاة » (٢٣١٨) : « الصحيحة » (٣١٦٨) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٩٧ - ب حدثنا محمد بن حميد [^(٢) .

٦٣٧/٤٩٥ - [عن أنس قال : ^(٣)]

فأتى النبي ﷺ رجل فقال : يا رسول الله ، أيُّ الدعاء أفضل ؟ قال :

= طريق آخر عن أنس ، وسكت عنه ، وهو صحيح أيضاً ، ورواه ابن حبان (١٤٥ / ٢ / ٩٣٤) من طريق أبي يعلى وهذا في « مسنده » (١٢٥ / ٦ / ٣٣٩٧) بسند صحيح عن ثابت أنهم قالوا لأنس ... فذكره بنحوه .

(١) - الأصل « فلم ينتفض » وكذا في الهندية وشرح الجيلاني ! وهو خطأ كما يدل عليه آخر الحديث - والتصحيح من « المسند » وغيره ، انظر « الصحيحة » (٣١٦٨) .

(٢) في هذا التخريج تساهل كبير ، وذلك لأن الحديث في مسلم مختصر جداً عن هذا ، ولفظه : « إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » .

وفي لفظ لغيره : « أفضل الكلام ... » والباقي مثله ، وهو مخرج في « الصحيحة » (١٤٩٨) ، ولقد أعجبني انتباه الشيخ الجيلاني هنا حيث قال في « تخريج الحديث » (٩٥ / ٢) :

« لم أظفر بهذا الحديث إلا في هذا الكتاب » .

ولم يعزه السيوطي في « الجامع الكبير » لغير المؤلف .

(٣) زيادة مني اقتضاها حذف الحديثين اللذين كانا قبله لضعفهما .

« سَلِّ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

ثم أتاه الغد فقال : يا نبيَّ الله ! أيُّ الدعاء أفضل .؟ قال :

« سَلِّ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فإذا أُعْطِيَتِ الْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فقد أفلحت » .

صحيح - « الصحيح » (١٥٢٣) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٨٤ - ب حدثنا يوسف بن عيسى . جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ٥ - ب الدعاء بالعفو والعافية ، ح ٣٨٤٨] .

٦٣٨/٤٩٦ - عن أبي ذرٍّ ، عن النبي ﷺ قال :

« أحب الكلام إلى الله : سبحان الله لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، سبحان الله وبحمده » .
صحيح الإسناد : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٨٤ ، ٨٥] .

٦٣٩/٤٩٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

دخل عليَّ النبي ﷺ وأنا أصلي - وله حاجة فأبطأت عليه - قال :
« يا عائشة ، عليك بجمل الدعاء وجوامعه » .
فلما انصرفت قلت : يا رسول الله ! وما جمل الدعاء وجوامعه ؟ قال :
« قلبي : اللهم إني أسألك من الخير كله ، عاجله وآجله ، ما علمتُ منه وما لم أعلم » .

وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل .

وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلْتُكَ بِهِ مُحَمَّدٌ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعُوذُ مِنْهُ مُحَمَّدٌ ، وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ رَشِداً » .

صحيح - « الصحيحة » (١٥٣٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

٢٤٦ - باب الصلاة على النبي ﷺ - ٢٨٠

٦٤٢/٤٩٨ - عن أنس ومالك بن أوس بن الحَدَثَانِ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَتَبَرَّزُ فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَتَّبِعُهُ ، فَخَرَجَ عَمْرٌ فَاتَّبَعَهُ بِفَخَّارَةٍ أَوْ مِطْهَرَةٍ ، فَوَجَدَهُ سَاجِداً فِي مَسْرَبٍ ، فَتَنَحَّى فَجَلَسَ وَرَاءَهُ ، حَتَّى رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ فَقَالَ :

« أَحْسَنْتَ يَا عَمْرُ ! حِينَ وَجَدْتَنِي سَاجِداً فَتَنَحَّيْتَ عَنِّي ، إِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَنِي فَقَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ » .
حسن - « الصحيحة » (٨٢٩) ، فضل الصلاة على النبي ﷺ (٤ ، ٥ ، ١٠) ، (١٢) .

٦٤٣/٤٩٩ - عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال :

« مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ » .
صحيح - « الصحيحة » (٨٢٩) ، فضل الصلاة على النبي ﷺ (١٢) ،
« تخريج المشكاة » (٩٢٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٢)

(١) كذا قال ! وفاته أنه في « سنن ابن ماجه » من الستة فضلاً عن غيره كما تراه في المصدر المذكور أعلاه .

(٢) كذا قال ! وهو عند النسائي ، فانظر « المشكاة » ، وفات هذا المصدر على الشيخ الجيلاني أيضاً (١٠٠ / ٢) .

٢٤٧ - باب من ذكر عنده النبي ﷺ

فلم يصل عليه - ٢٨١

٦٤٤/٥٠٠ - عن جابر بن عبد الله :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى الْمَنْبَر ، فَلَمَّا رَقَى الدَّرَجَةَ الْأُولَى قَالَ : « آمِينَ » ، ثُمَّ رَقَى الثَّانِيَةَ فَقَالَ : « آمِينَ » ، ثُمَّ رَقَى الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : « آمِينَ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَمِعْنَاكَ تَقُولُ : « آمِينَ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ :

« لَمَّا رَقِيتِ الدَّرَجَةَ الْأُولَى جَاءَنِي جَبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ : شَقِي عَبْدٌ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ ، فَقُلْتُ : آمِينَ ، ثُمَّ قَالَ : شَقِي عَبْدٌ أَدْرَكَ وَالِدِيهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةُ ، فَقُلْتُ : آمِينَ ، ثُمَّ قَالَ : شَقِي عَبْدٌ ذُكِرَتْ عَنْده وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ : آمِينَ . »

صحيح لغيره - « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٨٣) : [ليس في شيء من الكتب

الستة] .^(١)

٦٤٥/٥٠١ - عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

(١) وعزاه الجليلاني (١٠١/٢) لابن السني ، وفيه إيهام أنه أخرجه بتمامه ، والواقع أنه إنما أخرج

(١٢٣ / ٣٧٥) منه قوله : « مَنْ ذَكَرْتَ عَنْده فَلَمْ يَصَلِّ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِي » .

وفي إسناده ضعف وجهالة ، وهو غير إسناد للمؤلف ، ورجاله ثقات غير عصام بن زيد ، قال الذهبي : « ولا يعرف » لكن قال المؤلف في إسناده هذا : « وأثنى عليه ابن شعبة خيراً » وابن شعبة هو عبد الرحمن شيخ المؤلف فيه ، وقال الحافظ في ترجمة عصام هذا من « التهذيب » : « وذكر الدارقطني في « الأفراد » أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نَافِعٍ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ وَأَخْرَجَهُ هُوَ وَالطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ عَنْهُ » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٦٨) : م : [د : ٨ - ك الوتر ، ٢٦ - ب

في الاستغفار ، ح ١٥٣٠] !

٦٤٦/٥٠٢ - عن أبي هريرة :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَفَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : « آمِينَ ، آمِينَ ، آمِينَ » .

قيل له : يا رسول الله ! ما كنت تصنع هذا ؟ فقال :

« قال لي جبريل : رَغِمَ أَنْفٌ عَبْدٍ أدرك أبويه أو أحدهما لم يُدخِلْهُ الْجَنَّةَ ،

قلتُ : آمين .

ثم قال : رَغِمَ أَنْفٌ عَبْدٍ دخل عليه رمضان لم يغفر له ، فقلت : آمين ..

ثم قال : رَغِمَ أَنْفٌ امرئٍ ذكرت عنده فلم يصل عليك ، فقلت :

« آمين » .

حسن صحيح - « التعليق على فضل الصلاة » (١٨ / ٩) ، « التعليق الرغيب »

(٢ / ٢٨٣) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٩ - ١٠] .^(١)

٦٤٧/٥٠٣ - عن جُوَيْرِيَّةَ بنت الحارث بن أبي ضَرَارٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

خرج من عندها - وكان اسمها بَرَّةٌ ، فحول النَّبِيُّ ﷺ اسمها ، فسمّاها جويرية

فخرج وكره أن يدخل واسمها بَرَّةٌ - ثم رجع إليها بعدما تعالى النهار - وهي في

مجلسها - فقال :

« ما زلت في مجلسك ؟ لقد قلتُ بعدك أربعَ كلماتٍ ثلاثَ مراتٍ ، لو

(١) هذا التخرّيج مثل غيره مما تقدم التنبيه عليه : تخرّيج قاصرٌ مُوهِمٌ ، فليس عند (م) منه إلّا

جملة الأبوين دون ذكر جبريل وما بعدها .

وُزِنَتْ بكلماتك وزنتهنَّ ، سبحانه الله وبحمده عدد خلقه ، ورضا نفسه ، وزنة عرشه ، ومداد (أو مدد) كلماته .

صحيح - « الصحيحة » (٢١٢ ، ٢١٥٦) ، « صحيح أبي داود » (١٣٤٧) :
[م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٧٩ . ^(١)]

٦٤٨/٥٠٤ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« استعيذوا بالله من جهنم ، استعيذوا بالله من عذاب القبر ، استعيذوا بالله من فتنة المسيح الدجال ، استعيذوا بالله من فتنة الحيا والممات » .
صحيح - « الإرواء » (٢ / ٦٦ / ٣٥٠) مقيداً بالشهد الأخير : م : [ت : ٤٥ -
ك الدعوات ، ١٣٢ - ب في الاستعاذة . ن : ٥٠ - ك الاستعاذة ، ٤٧ - ب
الاستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال و ٥٣ - ب الاستعاذة من عذاب الله] .

٢٤٨ - باب دعاء الرجل على مَنْ ظلمه - ٢٨٢

٦٤٩/٥٠٥ - عن جابر قال : كان رسول الله ﷺ يقول :
« اللهم أصلح لي ^(٢) سمعي وبصري ، واجعلهما الوارثين مني ، وانصرني
على من ظلمني ، وأرني منه ثأري » .

(١) ليس عنده في هذا المكان جملة تحويل الاسم ، وإنما هي عنده في موضع آخر ، منفصلة عن قصة الدخول والخروج وتعليم التسبيح ، ذلك عنده في « كتاب الآداب » (٦ / ١٧٣) فكان ينبغي عزوه أيضاً إليه وقد عزاه إليه في (٣٢١ - باب برة - ٣٦٨) .
(٢) كذا في هذه الرواية ، وفيها لبث بن أبي سليم وهو ضعيف ، وفي رواية البزار : « اللهم متعني بسمعي ... » وهي الصواب لموافقتها للأحاديث الأخرى .

صحيح - « الصحيحة » (٣١٧٠) ، « الروض النضير » (٦٩٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٦٥٠/٥٠٦ - عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ يقول :
« اللهم متعني بسمعي وبصري ، واجعلهما الوارث مني ، وانصرني على عدوي ، وأرني منه ثأري » .

صحيح - « الصحيحة » أيضاً : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

٦٥١/٥٠٧ - عن طارق بن أشيم الأشجعي قال :
« كنا نغدوا إلى النبي ﷺ فيجيء الرجل وتجيء المرأة ، فيقول : يا رسول الله ! كيف أقول إذا صليت ؟ فيقول :
« قل : اللهم اغفر لي ، وارحمني ، واهدني ، وارزقني ، فقد جمعت لك دنياك وآخرتك » .

صحيح - « الصحيحة » (١٣١٨) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٣٤ ، ٣٥] .

٢٤٩ - باب من دعا بطول العمر - ٢٨٣

٦٥٣/٥٠٨ - عن أنس قال :
« كان النبي ﷺ يدخل علينا - أهل البيت - فدخل يوماً ، فدعا لنا فقالت : أم سليم : خويدمك ألا تدعو له ؟ قال :

(١) كذا قال ! وفاته أنه عند الترمذي (٣٦٠٦) ، انظر « الصحيحة » .

« اللهم ! أكثر ماله وولده ، وأطل حياته ، واغفر له » .
فدعا لي بثلاث : فدفنت مائة وثلاثة ، وإن ثمرتي لتطعم في السنة مرتين ،
وطالت حياتي حتى استحييت من الناس ، وأرجو المغفرة .
صحيح - « الصحيحة » (٢٢٤١ و ٢٥٤١) : [م : ٥ - كتاب المساجد ،
٢٦٨] .^(١)

٢٥٠ - باب من قال : يُستجاب للعبد ما لم يُعجل - ٢٨٤

٦٥٤/٥٠٩ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :
« يستجاب لأحدكم ما لم [يدع يائماً أو قطيعة رحم ، أو ٦٥٥]
يعجل ؛ يقول : دعوت فلم يستجب لي [فيدع الدعاء] » .
صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٣٤) [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٢٢ - ب
يستجاب العبد ما لم يعمل به . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٩١ ،
٩٢] .

(١) في هذا التخريج نظر من وجهين :

الأول : أنه قاصر ؛ لأنه ليس عند مسلم قوله : « وأطل حياته ، واغفر له ... » إلخ .
والآخر : أن القدر الموجود منه عند مسلم هو عند البخاري أيضاً في « الدعوات » رقم
(٦٣٤٤) ، فكان ينبغي أن يعزوه إليه أيضاً ، وقد تقدم لفظ مسلم في الكتاب برقم (٦٥ / ٨٨)
بنفس التخريج الذي هنا مع التفاوت الشديد بين اللفظين !!
ويض الشارح الجليلاني للحديث ، ومع ما فيه من التقصير فهو خير من عزو المحقق .

٢٥١ - باب مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الْكَسَلِ - ٢٨٥

٦٥٦/٥١٠ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : سمعت النبي

ﷺ يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من الكسل والمفرم ، وأعوذ بك من فتنة المسيح

الدجال ، وأعوذ بك من عذاب النار » .

حسن صحيح : [ن : ٥٠ - ك الاستعاذة ، ٣٣ - ب الاستعاذة من الهرم] .

٦٥٧/٥١١ - عن أبي هريرة قال :

« كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من شرّ الحيا والممات ، وعذاب القبر ، وشرّ

المسيح الدجال » .

صحيح : ق : [انظر الحديث ٦٤٨] .^(١)

(١) كذا أحال على الحديث المتقدم هناك ، وهو خطأ لاختلاف اللفظ والمخرج ، فهذا من فعله ﷺ وذاك من أمره ﷺ ، وهذا من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة ، وإسناده صحيح على شرط مسلم أو على شرط الشيخين ، وذاك من رواية أبي صالح عنه ، وكان حق هذا أن يعزوه للشيخين ، فقد أخرجه البخاري في « الجنائز » (١٣٧٧) ومسلم (٩٣ / ٢ - ٩٤) ، وكذا ابن حبان (١٧٩ / ٢ - ١٨٠) والنسائي (٣١٩ / ٢) من طريق أبي سلمة عنه ، وله في مسلم وابن حبان والنسائي (٢ / ٣٢٠) طرق أخرى .

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو ، وهو الذي في الكتاب قبيل هذا ، وفيه الاستعاذة من الكسل والمفرم ، وأخرجه النسائي (٣١٧ / ٢) وزاد : « الهرم » ، وإسناده حسن ، ولهذه الزيادة شواهد كثيرة في « الصحيحين » وغيرها فراجعها إن شئت في « صحيح الجامع » ، ومن ذلك تعلم تقصير الشيخ الجليلاني أيضاً حيث اقتصر (١١٣ / ٢) في عزوه على أحمد وابن حبان فقط !!

٢٥٢ - باب من يسأل الله يغضب عليه - ٢٨٦

٦٥٨/٥١٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« من لم يسأل الله غضب الله عليه » .

حسن - « الصحيحة » (٢٦٥٤) .

٦٦٠/٥١٣ - عن أبان بن عثمان ، قال : سمعت عثمان قال : سمعت

رسول الله ﷺ يقول :

« من قال صباح كل يوم ومساء كل ليلة ثلاثاً ثلاثاً : بسم الله الذي لا

يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ؛ لم يضره

شيء » .

وكان أصابه ^(١) طرف من الفالج ، فجعل ينظر إليه ففطن له فقال : إنَّ

الحديث كما حدثتك ولكني لم أقله ذلك اليوم ، ليمضي قدر الله .

حسن صحيح - « تخریج الكلم الطيب » (رقم ٢٣) ، « التعليق الرغيب »

(٢٢٧ / ١) ، « تخریج المختارة » (٢٩١ - ٢٩٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٠١ -

ب ما يقول إذا أصبح ، ٥٠٨٨ . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٣ - ب ما جاء في الدعاء

إذا أصبح وإذا أمسى] .

٢٥٣ - باب الدعاء عند الصف في سبيل الله - ٢٨٧

٦٦١/٥١٤ - عن سهل بن سعد قال :

« ساعتان تفتح لهما أبواب السماء ، وقُلْ داع ترد عليه دعوته : حين

(١) يعني أبان بن عثمان كما صرحت رواية أبي داود والترمذي وصححه .

يحضر النداء ، والصف في سبيل الله .
صحيح موقوفاً ، وهو في حكم المرفوع ، وقد ثبت مرفوعاً - « صحيح أبي داود »
(٢٢٩٠) .

٢٥٤ - باب دعوات النبي ﷺ - ٢٨٨

٦٦٣/٥١٥ - عن شَكل بن حَمِيد قال :
قلت : يا رسول الله ! علمني دعاءً أنتفع به ، قال :
« قل : اللهم ! عافني من شر سمعي وبصري ، ولساني وقلبي ،
وشر مَنِيَّي » .

قال وكيع : « مَنِيَّي » يعني الزنا والفجور .
صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٨٧) : [د : ٨ - ك الوتر ، ٣٢ - ب في
الاستعاذة . ت : ٥٠ - ك الاستعاذة ، ٤ - ب الاستعاذة من شر السمع] .

٦٦٥/٥١٦ - عن ابن عباس قال : سمعت (وفي رواية : كان /
٦٦٤) النبي ﷺ يدعو بهذا :

« ربِّ (وفي الرواية الأخرى : اللهم) أعني ولا تُعِنْ علي ، وانصرني ولا
تنصر علي ،^(١) وامكر لي ولا تمكر علي ، ويسر لي الهدى (وفي الأخرى : يسر
الهدى إلي)^(٢) ، وانصرني على من بغى علي .

(١) أي : لا تسلط على أحد من خلقك .

(٢) الأصل : « لي » ، والتصويب من « أحمد » و « أبي داود » وغيرها .

رَبِّ اجْعَلْنِي شَكَاراً لَكَ ، ذَكَّاراً رَاهِباً لَكَ ، مِطْوَعاً لَكَ ، ^(١) مَخْبِئاً لَكَ ،
أَوَّاهاً ^(٢) مَنِيئاً ، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي ، ^(٣) وَأَجِبْ دَعْوَتِي ، وَثَبِّتْ
حُجَّتِي ، وَاهْدِ قَلْبِي ، وَسَدِّدْ لِسَانِي ، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي .

صحيح - « تخریج المشكاة » (٢٤٨٨ / التحقيق الثاني) ، « الظلال »
(٣٨٤) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٠٢ - ب في دعاء النبي ﷺ . جه : ٣ - ك
الدعاء ، ٢ - ب دعاء رسول الله ﷺ ، ح ٣٨٣٠] .

٦٦٦/٥١٧ - عن محمد بن كعب القرظي : قال معاوية بن أبي سفيان
على المنبر :
« إِنَّهُ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ ، وَلَا مَعْطِي لِمَا مَنَعَ اللَّهُ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ
الْجَدُّ .

ومن يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين » .
سمعت هؤلاء الكلمات من النبي ﷺ ، على هذه الأعواد .
صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٤٩) ، « الصحيحة » (١١٩٤) و
(١١٩٥) : ق بعضه عن المغيرة ، وبعضه عن معاوية .

٦٦٨/٥١٨ - عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يدعو :
« اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عَصَمَةُ أَمْرِي ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي

(١) الأصل « مطوعاً » والتصحيح من « السنن » وغيرها ، و (المطووع) : من يسرع إلى الطاعة .
« مَخْبِئاً لَكَ » : أخبت إلى الله : اطمأن إليه وخشع له وخضع .
(٢) أي : كثير التأوه من الذنوب ، وهو التضرع ، « مَنِيئاً » : راجعاً إلى الله في أموره .
(٣) أي : لثمي . و « سَخِيمَةَ قَلْبِي » : السخيم : السواد .

فيها معاشي ، واجعل الموت رحمة لي من كل سوء » . أو كما قال .
صحيح - « الروض النضير » (١١١٢) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء
والاستغفار ، ح ٧١] .

٦٦٩/٥١٩ - عن أبي هريرة قال :
« كان النبي ﷺ يتعوذ من جهد البلاء ،^(١) ودرك الشقاء ،^(٢) وسوء
القضاء ، وشماتة الأعداء » .

قال سفيان : من الحديث ثلاث ، زدْتُ أنا واحدة ، لا أدري أيتها .^(٣)
صحيح - « تخريج السنة » (٣٨٢ ، ٣٨٣) : [خ : ٨٢ - ك القدر ، ١٠٣ -
ب من تعوذ من درك الشقاء . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٥٣] .

(١) « جهد البلاء » : كل ما أصاب المرء من شدة المشقة ، وما لا طاقة له بحمله .
(٢) « درك الشقاء » : شدة المشقة في أمور الدنيا وضيقها عليه .
(٣) هي شماتة الأعداء كما جاء مبيناً في « مستخرج الإسماعيلي » من طريق شجاع بن مخلد
عن سفيان الذي دار الحديث عليه كما حققه الحافظ في « الفتح » (١١ / ١٤٨) ، وهو سفيان بن
عيينة ، وقد رواه في بعض المرات دونها كما في رواية ابن أبي عاصم في « السنة » (١ / ١٦٧ / ٣٨٢)
قال : حدثنا الشافعي : حدثنا سفيان به دونها ، وكذلك أخرجه الإسماعيلي كما تقدم ، والظاهر أنه كان
يتذكر أحياناً الواحدة التي زادها من عنده ، وهي هذه ، وأيد ذلك الحافظ من جهة المعنى فراجع إن
شئت .

ومما يحسن ذكره في هذا المقام أمران :
الأول : أنَّ الاستعاذة من شماتة الأعداء قد ثبت في حديث آخر من رواية ابن عمرو مرفوعاً
بلفظ : « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ، وغلبة العدو ، وشماتة الأعداء » ، وهو مخرج في
« الصحيحة » (١٥٤١) ، فلعل سفيان رحمه الله استجازَ إضافة ما كان محفوظاً عنده في هذا =

٦٧١/٥٢٠ - عن أنس بن مالك قال :

كان النبي ﷺ يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من العجز ، والكسل ، والجبن ، والهَرَم ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وأعوذ بك من عذاب القبر » .

صحيح - « الإرواء » (٣ / ٣٥٧ - ٣٥٨) ، « صحيح أبي داود » (١٣٧٧) :

[خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٣٨ - ب التعوذ من فتنة المحيا والممات . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٥٠] .

= الحديث أو غيره إلى حديثه عن أبي هريرة ، وهذا أهون من أن يظن به أنه زادها من كيسه ، وبذلك يزول الإشكال الذي حكاه الحافظ أو يخف ، والله أعلم .

والأمر الآخر : أن حديث الباب قد رواه جماعة من الحفاظ الثقات عن سفيان بسنده عن النبي ﷺ من فعله كما ترى ، منهم علي بن المديني عند المصنف هنا ، وفي « صحيحه » أيضاً (كتاب الدعاء / رقم ٦٣٤٧) ، وعن شيخه محمد بن سلام في مكان آخر من أصل هذا « الصحيح » (رقم ٧٣٠) والإمام الشافعي كما ذكرت آنفاً ، وجمع آخر عند مسلم وغيره .

وخالفهم مسدد ، فقال : حدثنا سفيان فذكره بالألفاظ الأربعة ، لكنه قال : « تعوذوا .. » بلفظ الأمر ، أخرجه المؤلف في « الصحيح » (كتاب القدر / رقم ٦٦١٦) ، فهو شاذ لمخالفته الجماعة ، وقد كنت فرقت بينه وبين اللفظ الذي قبله تحت حديث ابن عمرو المشار إليه آنفاً ، ظاناً أنهما لفظان محفوظان في حديثين مختلفين من أحاديث أبي هريرة الكثيرة ، فتبين لي الآن أن الأمر ليس كذلك ، وعجبت من الحافظ كيف فاتته التنبيه على ذلك ، فضلاً عن الشارح الجيلاني (١٢٤ / ٢) .

ومن الغرائب أيضاً أن محمد فؤاد عبد الباقي عزاه كما ترى أعلاه للبخاري في « القدر » وهو فيه بلفظ الأمر ، وليس فيه قول سفيان في آخره ! وعزا حديث محمد بن سلام المشار إليه ، - وليس فيه قول سفيان - لكتاب دعوات البخاري ، فلو أنه عزى حديثنا هذا أيضاً إليه لكان أصوب .

٦٧٢/٥٢١ - عن أنس قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
« اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل ، والجبن
والبخل ، وضلع الدين ،^(١) وغلبة الرجال » .
صحيح - « غاية المرام » (٣٤٧) . خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ٧٤ - من غزا بصبي
للخدمة .

٦٧٣/٥٢٢ - عن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي ﷺ :
« اللهم اغفر لي ما قدّمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت
أعلم به مني ، إنك أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت » .
صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤٤) : [خ : أخرجه عن ابن عباس : ١٩ - ك
التهجد ، ١ - ب التهجد بالليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٩٩] .^(٢)
٦٧٤/٥٢٣ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال : كان النبي ﷺ
يدعو :

« اللهم إني أسألك الهدى ، والعفاف والغنى » (قال أصحابنا عن
عمرو :^(٣) « والتقى ») .

صحيح - « تخریج فقه السيرة » (٤٨١) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٧٢] .

(١) أي : ثقله وشدته . ووقع في الأصل والهندية والشرح (ظَلَعَ) ! وهو خطأ عجيب ، وتتابع
غريب !! و « غلبة الرجال » : أي : شدة تسلطهم .

(٢) هذا التخریج مع أنه على خلاف قاعدته لأنه من حديث ابن عباس فلا داعي لتخریجه هنا ؛
لأنه سيعيده تحت حديثه الآتي برقم (٥٣٧ / ٦٩٧) ، مع أنه من أدعية الاستفتاح في صلاة الليل كما
سترى ، وحديثنا مطلق ، وهو في « الصحيحين » من حديث أبي موسى ، فالعزو إليه أولى .

(٣) هو عمرو بن مرزوق شيخ المؤلف ، ويعني أن أصحابه رووا الحديث عن عمرو بهذه =

٦٧٥/٥٢٤ - عن ثُمَامَةَ بن حَزْن قال : سمعت شيخاً ينادي بأعلى

صوته :

« اللهم إني أعوذ بك من الشر لا يخلطه شيء » .

قلت : من هذا الشيخ ؟ قيل : أبو الدرداء .

صحيح الإسناد .

٦٧٧/٥٢٥ - عن أنس أن النبي ﷺ كان يكثُر أن يدعو بهذا الدعاء :

« اللهم ^(١) آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار » .

قال شعبة فذكرته لقتادة فقال : كان أنس يدعو به ، ولم يرفعه . ^(٢)

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٥٩) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٥٥ -

= الزيادة : « والتقى » ، وهي ثابتة في رواية مسلم وغيره كابن حبان (٨٩٧) .

(١) لفظ الآية في القرآن الكريم : ﴿ ربنا آتنا .. ﴾ وقد جمع بين اللفظتين في رواية ، فقال :

« اللهم ربنا .. » أخرجه أحمد (٣ / ١٠١) من طريق قتادة ، و (٣ / ٢٤٧ و ٢٨٨) من طريق حماد

ابن سلمة قال : أخبرنا ثابت - كلاهما عن أنس ، وهذا الجمع مما فات الحافظ التنبيه عليه في « الفتح »

(١١ / ١٩١) ، فقد رواه البخاري في هذا الموضع المشار إليه - وهو في « الدعوات » ، بلفظ « ربنا

آتنا » ، ولما نقله في « الشرح » ذكره بلفظ : « اللهم آتنا » ! ثم ذكر أن البخاري رواه في « التفسير »

مثله ، وهو هناك (٨ / ١٨٧ / ٤٥٢٢) بلفظ الجمع « اللهم ﴿ ربنا آتنا .. ﴾ » ! ثم أحال في الكلام

على شرح الحديث إلى « الدعوات » ثم ذكر اختلاف الروايات ففي بعضها « اللهم ﴿ ربنا .. ﴾ » ، وفي

بعضها : ﴿ ربنا ... ﴾ بلفظ الآية دون اللفظ الأول « اللهم » ، ولم يتعرض لذكر الروایتين اللتين

ذكرتهما في الجمع بينهما ، وهو الصواب .

(٢) قلت : هكذا قال شيخ المؤلف عمرو بن مرزوق عن شعبة في آخر هذا الحديث كما ترى ،

وتابعه الطيالسي فقال في « مسنده » (٢٠٣٦) : حدثنا شعبة به ، ورواه ابن حبان في « صحيحه » =

ب قول النبي ﷺ : ربنا آتنا . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٢٦ ، ٢٧] .

٦٧٨/٥٢٦ - عن أبي هريرة ، كان النبي ﷺ يقول :
« اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة ، وأعوذ بك أن أظلم أو
أظلم » .

صحيح - « الإرواء » (٨٦٠) ، « تخریج فقه السيرة » (٤٨١) ، « صحيح أبي
داود » (١٣٨١) : [د : ٨ - ك الوتر ، ٣٢ - ب في الاستعاذة ، ح ١٥٤٤ ، ن :
٥٠ - ك الاستعاذة ، ١٤ - ب الاستعاذة من الذلة] .

٦٨٣/٥٢٧ - عن أنس قال : كان النبي ﷺ يكثر أن يقول :
« اللهم يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك » .
صحيح - « ظلال الجنة » (٢٢٥) : [ت : ٣٠ - ك القدر ، ٧ - ب ما جاء أن
القلوب بين إصبعي الرحمن] .

٦٨٤/٥٢٨ - عن عبدالله بن أبي أوفى ، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو :
« اللهم لك الحمد ، ملء السماوات وملء الأرض ، وملء ما شئت من

= (٢ / ١٤٤ - ١٤٥) ، وأحمد (٣ / ٢٧٧) من طريق الطيالسي الحديث بتمامه إلا أنه قال :
« فقال قتادة : « كان أنس يقول هذا » ليس فيه : « ولم يرفعه » ، وهذا هو الصواب ، لأن قتادة في نفس
رواية شعبة قد رفع الحديث ، فكيف يعقل أن يتناقض شعبة فيقول : « ولم يرفعه » ؟ والمعنى أن أنساً كان
يدعو بهذا الدعاء أيضاً كما كان يدعو به النبي ﷺ ، وهو صريح في رواية قتادة المتقدمة عن أحمد ،
فإنه قال عقب المرفوع : « وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها ، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها
فيه » ورواه مسلم (٨ / ٦٩) بنحوه من طريق أخرى عن قتادة .

شيء بعد ، اللهم طهرني بالبرد والثلج والماء البارد ، اللهم طهرني من الذنوب ،
ونقني كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس » .

صحيح - « الإرواء » (٣٤٦) ، « صحيح أبي داود » (٧٩٢) : [م : ٤٠ - ك
الصلاة ، ح ٢٠٤] .^(١)

٦٨٥/٥٢٩ - عن عبدالله بن عمر قال : كان من دعاء رسول الله ﷺ :
« اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحول عافيتك ، وفجأة نقمتك ،
وجميع سخطك » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٨٢) : م . [د : ٨ - ك الوتر ، ٣٢ - ب
في الاستعاذة] !

٢٥٥ - باب الدعاء عند الغيث والمطر - ٢٨٩

٦٨٦/٥٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :
كان رسول الله ﷺ إذا رأى ناشئاً في أفق من آفاق السماء ترك عمله
- وإن كان في صلاته - ثم أقبل عليه ؛ فإن كشفه الله حمد الله ، وإن مطرت
قال :

« اللهم صيباً نافعاً » .

صحيح - « المشكاة » (١٥٢٠) ، « الصحيحة » (٢٧٥٧) : [خ : ١٥ - ك
الاستسقاء ، ٢٣ - ب ماذا يقال إذا أمطرت] .^(٢)

(١) قلت : وفي رواية لمسلم أنه ﷺ كان يقول الشطر الأول منه إذا رفع رأسه من الركوع .
(٢) هذا العزو خطأ ؛ لأن البخاري لم يرو منه إلا الدعاء في آخره ، وحقه أن يعزوه لأبي داود
وغيره كما فعل الشارح (٢ / ١٣٨) ، وتفصيل ذلك في « الصحيحة » .

٢٥٦ - باب الدعاء عند الموت - ٢٩٠

٦٨٧/٥٣١ - عن قيس قال :

أتيت ختباباً - وقد اکتوى سبعاً - قال :

« لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت » .

صحيح - « أحكام الجنائز » (٥٩) : [خ : ٧٥ - ك المرضي ، ١٩ - ب تمني

المريض الموت . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ١٢] .

٢٥٧ - باب دعوات النبي ﷺ - ٢٩١ (١)

٦٨٨/٥٣٢ - عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا

الدعاء :

« رب [وفي لفظ : اللهم / ٦٨٩] (٢) اغفر لي خطيئتي وجهلي ،

وإسرافي في أمري كله ، وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي خطأي كله ،

وعمدي وجهلي وهزلي ، وكل ذلك عندي .

اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، أنت المقدم

وأنت المؤخر ، وأنت على كل شيء قدير » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤٤) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٦٠ - ب قول

النبي ﷺ : « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت » . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ،

ح ٧٠] .

(١) كذا الأصل ، وهو مكرر الباب المتقدم (٢٥٤ / ٢٨٨) .

(٢) وهو رواية مسلم .

٦٩٠/٥٣٣ - عن معاذ بن جبل قال : أخذ بيدي النبي ﷺ فقال :
« يا معاذ ! »

قلت : لبيك ، قال : « إني أحبك » .

قلت : وأنا والله أحبك ، قال :

« ألا أعلمك كلمات تقولها في دبر كل صلاتك » ؟ قلت : نعم ، قال :

« قل : اللهم أعني على ذكرك وشكرك ، وحسن عبادتك » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٦٢) : [أبو داود : ٨ - الوتر ، ٢٦ -

الاستغفار ، ح ١٥٢٢ . النسائي : ١٣ - السهو ، ٦٠ - نوع آخر من الدعاء] .^(١)

٦٩١/٥٣٤ - عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رجل عند النبي ﷺ :

الحمد لله حمداً طيباً مباركاً فيه ، فقال النبي ﷺ :

« من صاحب الكلمة ؟ » .

فسكت ، ورأى أنه هجم من النبي ﷺ على شيء كرهه ، فقال :

« من هو ؟ فلم يقل إلا صواباً » .

(١) من الأوهام التي وقعت في شرح الشيخ الجيلاني قوله في تخريج هذا الحديث :

« أخرجه الطبراني فتح » .

وأظنه خطأ من الطابع أو المنضد للحروف ، والظاهر أن هذا التخريج كان في قصاصة من الورق

فطبع تحت هذا الحديث سهواً ومحلّه تحت حديث أبي أيوب المذكور بعده ، فهو الذي عزاه الحافظ إلى

الطبراني في شرحه لحديث رفاعة بن رافع الرُّزَقي نحوه (٢ / ٢٨٤ - ٢٨٧) ، وإذا صُحِّح هذا فيبقى

حديث معاذ غير مخرج عند الشيخ الجيلاني ، لكن من المحتمل أن يكون التخريج كان في قصاصة أخرى

خاصة به ، ثم فقدت . والله أعلم .

ثم لأنه ليس في حديث أبي أيوب حجة لجواز الابتداء في الدين باسم البدعة الحسنة ، كما =

فقال رجل : أنا ، أرجو بها الخير ، فقال :
« والذي نفسي بيده ، رأيت ثلاثة عشر ملكاً يتدرون أيهم يرفعها إلى الله عز وجل » .

صحيح لغيره إلا العدد ، والمحفوظ : « بضعة وثلاثون » - « المشكاة » (٩٩٢ / التحقيق الثاني) .^(١)

٦٩٢/٥٣٥ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ يُعَلِّمُنَا هذا الدعاء ، كما يُعَلِّمُنَا السورة من القرآن :
« أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وأعوذ بك من فتنة القبر » .

صحيح - « المشكاة » (٩٤١) [م : ٥ - ك المساجد ومواضع الصلاة ،

ح ١٣] .

٦٩٥/٥٣٦ - عن ابن عباس قال :

بُثُّ عند [خالتي] ميمونة ، فقام النبي ﷺ فأتى حاجته ، فغسل وجهه ويديه ثم نام ، ثم قام فأتى القربة فأطلق شناقها ، ثم توضأ وضوءاً بين وضوءين ؛

= يزعم بعض الجهلة ، وذلك لأسباب كثيرة لا مجال الآن لبيانها ، من أهمها أَنَّ الحمد المذكور فيه ، إنما عرف شرعيته بإقراره ﷺ كما هو ظاهر جداً ، ومن الممكن أن يكون الرجل سمع ذلك منه ﷺ في بعض أدعيته ، فبين له ﷺ فضله ، وهذا هو الأقرب .

(١) هذا الحديث عزاه الحافظ في « الفتح » للطبراني فقط ، كما تقدم ذكره في التعليق السابق ، وكان الأولى به أن يعزوه إلى البخاري كما لا يخفى ، وقد فعل ذلك في « التهذيب » ؛ ترجمة أبي محمد الحضرمي الذي قال الذهبي فيه : « لا يعرف » ، ومع ذلك حسنه الهيثمي ، فالظاهر أَنَّ الحافظ لم يستحضر رواية البخاري إياه . والله أعلم .

لم يكثّر وقد أبلغ ، فصلّى ، فقامت فتمطّيت كراهية أن يرى أنّي كنت أنتبه له ، فتوضّأت ، فقام فصلّى ، فقامت عند يساره ، فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه ، فتتامت صلاته [من الليل] ثلاث عشرة ركعة ، ثم اضطجع فنام حتى نفخ ، وكان إذا نام نفخ ، فأذنه بلال بالصّلاة ، فصلّى ولم يتوضّأ .
وكان في دعائه :

« اللهم اجعل في قلبي نوراً ، وفي سمعي نوراً ، وعن يميني نوراً ، وعن يساري نوراً ، وفوقي نوراً ، وتحتي نوراً ، وأمامي نوراً ، وخلفي نوراً ، وأعظم لي نوراً » .

قال كريب : وسبعاً في الثّابت ،^(١) فلقيت رجلاً من ولد العباس فحدثني بهن ، فذكر : عصبي ، ولحمي ، ودمي ، وشعري ، وبشري ، وذكر خصلتين .
صحيح - « صحيح أبي داود » (١٢٢٦) : [خ : ٤ - ك الوضوء ، ٥ - ب التخفيف في الوضوء . م : ٦١ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٨١ واللفظ له] .
(وفي رواية سعيد بن جبّير عنه قال / ٦٩٦ :)

كان النّبي ﷺ إذا قام من الليل ، فصلّى ، فقضى صلاته ، يُثني على الله بما هو أهله ، ثم يكون في آخر كلامه :

« اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ، واجعل لي نوراً في سمعي ، واجعل لي نوراً في بصري ، واجعل لي نوراً عن يميني ، ونوراً عن شمالي ، واجعل لي نوراً من بين يدي ، ونوراً من خلفي ، وزدني نوراً ، وزدني نوراً ، وزدني نوراً » .
صحيح الإسناد .^(٢)

(١) يعني في الصندوق .

(٢) سكّت عنه الحافظ في « الفتح » (١١ / ١١٧) ، إشارة منه إلى تقويته ، كما هي قاعدته .

٦٩٧/٥٣٧ - عن عبد الله بن عباس :

كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى صلاة من جوف الليل قال :

« اللهم لك الحمد ، أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد ، أنت قَيَّام السماوات والأرض ومن فيهن ، أنت الحق ، ووعدك الحق ، ولقاؤك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق .

اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، ولك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لي ما قدّمت وأخّرت ، وأسررت وأعلنت ،^(١) أنت إلهي ، لا إله إلا أنت .

صحيح - « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٤٥) : [خ : ١٩ - ك

التهجد ، ١ - ب التهجد بالليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٩٩] .

٦٩٩/٥٣٨ - عن رِفاعَةَ الزُّرْقِي قال :

لما كان يوم أحد ، وانكفأ المشركون قال رسول الله ﷺ :

« إستموا حتى أثنى على ربِّي عزَّ وجلَّ » .

فصاروا خلفه صفوفاً ، فقال :

« اللهم لك الحمد كله ، اللهم لا قابض لما بسطت ، ولا مُقَرِّب لما

باعدت ، ولا مباعد لما قربت ، ولا معطي لما منعت ، ولا مانع لما أعطيت .

اللهم ابسط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك ، اللهم إني

أسألك التَّعْيمَ المقيم الذي لا يحول ولا يزول .

(١) زاد في « الصحيح » (١١٢٠) : « وأنت المقدم ، وأنت المؤخر » وكذا مسلم إلا أنه أشار

إليها ولم يسق لفظها .

اللهم إني أسألك التَّعِيمَ يوم العيلة ، والأمن يوم الحرب ، اللهم عائداً بك
من سوء ما أعطيتنا ، وشر ما منعت منا .

اللهم حُبِّبْ إلينا الإيمان وزَيِّنْهُ في قلوبنا ، وكرِّهْ إلينا الكُفْرَ والفسوقَ
والعصيان ، واجعلنا من الرَّاشدين .

اللهم توفِّقنا مسلمين ، وأحينا مسلمين ، وألحقنا بالصالحين ، غير خزايا ، ولا
مفتونين .

اللهم قاتِلِ الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ، وَيُكَذِّبُونَ رسلَكَ ، واجعل
عليهم رجزك وعذابك ، اللهم قاتِلِ الكفرة الذين أوتوا الكتاب ، إله الحق .
صحيح - « تخریج فقه السيرة » (٢٦٤) .

٢٥٨ - باب الدعاء عند الكرب - ٢٩٢

٧٠١/٥٣٩ - عن عبدالرحمن بن أبي بكرة ، أنه قال لأبيه : يا أبت ،
إني أسمعك تدعو كل غداة :

« اللهم عافني في بدني ، اللهم عافني في سمعي ، اللهم عافني في
بصري ، لا إله إلا أنت » تعيدها ثلاثاً حين تمسي ، وحين تصبح ثلاثاً ، وتقول :
« اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب
القبر ، لا إله إلا أنت » تعيدها ثلاثاً حين تمسي ، وحين تصبح ثلاثاً ؟ فقال :
نعم ؛ يا بني ! سمعت رسول الله ﷺ يقول بهن ، وأنا أحب أن أستنَّ بسنته .
قال : وقال رسول الله ﷺ :

« دعوات المكروب : اللهم رحمتك أرجو ، ولا تكن لي إلى نفسي طرفة

عين ، وأصلح لي شأني كله ، لا إله إلا أنت » .

حسن - « تمام المنة » (٢٣٢) ، « تخريج الكلم » (١٢١) : [د : ٤٠ - ك

الأدب ، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٩٠] .

٧٠٢/٥٤٠ - عن ابن عباس قال :

كان النبي ﷺ يقول (وفي طريق : يدعو / ٧٠٠) عند الكرب :
« لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله ربّ العرش العظيم ، لا إله إلا
الله ربّ السماوات وربّ الأرض وربّ العرش الكريم (وفي الطريق الأخرى :
العظيم) ... » (١) .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٥٤٤٣) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ،

٢٧ - ب الدعاء عند الكرب . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٨٣] .

٢٥٩ - باب الدعاء عند الاستخارة - ٢٩٣

٧٠٣/٥٤١ - عن جابر قال :

كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كالسورة من القرآن :
« إذا همّ [أحدكم] بالأمر فليركع ركعتين ثم يقول : اللهم إني أستخيرك
بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ؛ فإنك تقدر ولا
أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر

(١) هنا زيادة بلفظ : « اللهم اصرف [عني] شره » حذفها لأنها منكرة ، وقد خرجتها وبينت

علتها في « الضعيفة » (٥٤٤٣) ، وخرجت تحتها رواية الشيخين وغيرهما ، وهي المثبتة هنا دون الزيادة ،

ولم يتنبه لها الجليلاني (٢ / ١٦١) .

خير لي في ديني ، ومعاشي ، وعاقبة أمري (أو قال : في ^(١) عاجل أمري وأجله) ، فاقدره لي ، ^(٢) وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌ لي في ديني ومعاشي ، وعاقبة أمري (أو قال : عاجل أمري وأجله) ، فاصرفه عني واصرفني عنه ، واقدر لي الخير حيث كان ، ثم رَضُّني به ، ويسمِّي حاجته .

صحيح - « الروض » (٦٢٥) ، « صحيح أبي داود » (١٣٧٦) : [خ : ١٩ - ك التهجد ، ٢٥ - ب ما جاء في التطوع مثنى مثنى] .

٧٠٤/٥٤٢ - عن جابر قال :

« دعا رسول الله ﷺ في هذا المسجد ؛ مسجد الفتح ، يوم الإثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ، فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الأربعاء .
قال جابر : ولم ينزل بي أمر مهم غائظ إلاّ توخيت تلك الساعة ؛ فدعوت الله فيه بين الصلاتين يوم الأربعاء في تلك الساعة ، إلاّ عرفت الإجابة .
حسن - « التعليق الرغيب » (١٣٩ / ٢) : [لم أعثر عليه] . ^(٣)

٧٠٥/٥٤٣ - عن أنس :

كنت مع النبي ﷺ ، فدعا رجل فقال : « يا بديع السماوات ، يا حيّ يا

(١) حرف (في) هنا كأنها مقحمة من بعض النسخ ، وهي غير ثابتة في « صحيح المؤلف » ؛ لا في هذا اللفظ ، ولا في الذي قبله ، لا عنده ولا عند غيره ممن خرج الحديث ، ثم رأيت قد أخرجه في « الصحيح » (٧٣٩٠) بإسناده عنه بلفظ : « قال : أو في ديني ومعاشي وعاقبة أمري » وهذا أقرب ، وذكر مثله في تمام الدعاء ، وانظر تعليقي على « الكلم الطيب » لشيخ الإسلام ابن تيمية .

(٢) زاد في « الصحيح » : « ويُسِّرُه لي ، ثم بارك لي فيه » .

(٣) يعني - فيما أظن - في شيء من الكتب الستة ، وإلاّ فقد رواه أحمد وغيره ، وجوّد إسناده

المنذري .

قيوم إني أسألك » فقال :

« أتدرون بما دعا ؟ والذي نفسي بيده ، دعا الله باسمه الذي إذا دُعِيَ به

أجاب » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٤٢) : [د : ٤٠ - ك الوتر ، ٢٣ - ب

الدعاء ، ح ١٤٩٥] .

٧٠٦/٥٤٤ - عن عبدالله بن عمرو قال :

قال أبو بكر رضي الله عنه للنبي ﷺ : علّمني دعاءً أدعو به في صلاتي ،

قال :

« قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ،

فاغفر لي من عندك مغفرة إنك أنت الغفور الرحيم » .

صحيح - « صفة الصلاة » : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ١٧ - ب الدعاء في

الصلاة . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٤٨] .

٢٦٠ - باب إذا خاف السلطان - ٢٩٤

٧٠٧/٥٤٥ - عن عبدالله بن مسعود :

إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطره أو ظلمه فليقل :

« اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ، كن لي جاراً من فلان

ابن فلان وأحزابه من خلائقك ؛ أن يفرط عليّ أحد منهم ، أو يظني ، عزّ

جارك ، وجل ثناؤك ، ولا إله إلا أنت » .

صحيح - « الضعيفة » تحت رقم (٢٤٠٠) ، « التعليق الرغيب » (٣ / ١٤٩) .

٧٠٨/٥٤٦ - عن ابن عباس قال :

إذا أتيت سلطاناً مهيباً تخاف أن يسطو بك فقل : « الله أكبر ، الله أعز من خلقه جميعاً ، الله أعز مما أخاف وأحذر ، وأعوذ بالله الذي لا إله إلا هو ، الممسك السماوات السبع أن يقعن على الأرض إلا بإذنه ؛ من شرِّ عبدك فلان ، وجنوده وأتباعه وأشياعه ، من الجن والإنس ، اللهم كن لي جاراً من شرهم ، جل ثناؤك ، وعز جارك ، وتبارك اسمك ولا إله غيرك » ، (ثلاث مرات) .
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ١٤٩) .

٢٦١ - باب ما يُدْخِر للداعي من الأجر والثواب - ٢٩٥

٧١٠/٥٤٧ - عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ :

« ما من مسلم يدعو ، ليس بئثم ولا بقطيعة رحم إلا أعطاه إحدى ثلاث : إمّا أن يعجل له دعوته ، وإمّا أن يدخرها له في الآخرة ، وإمّا أن يدفع عنه من السوء مثلها » . قال : إذا نكث ، ^(١) قال : « الله أكثر » .

صحيح - « تخریج الترغيب » (٢ / ٢٧٢) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ،

١١٥ - ب في انتظار الفرج ، عن عبادة بن الصامت] . ^(٢)

٧١١/٥٤٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ما من مؤمن ينصب وجهه إلى الله ، يسأل مسألة إلا أعطاه إياها ، إما

(١) الأصل « يكثر » والتصويب من « المسند » وغيره .

(٢) قلت : ليس في حديث عبادة جملة الادخار ، وإسناده حسن ، وإسناده حديث أبي سعيد

صحيح ، وصححه الحاكم والذهبي ، وأقره الحافظ (١١ / ٩٦) .

عجلها له في الدنيا ، وإما ذخرها له في الآخرة ما لم يعجل .

قالوا : يا رسول الله ، وما عجلته ؟ قال :

« يقول : دعوت ودعوت ، ولا أراه يستجاب لي » .

صحيح بما قبله ، المصدر نفسه : [خ : ٨٠ - الدعوات ، ٢٢ - باب يستجاب

للعبد . م : ٤٨ - الذكر والدعاء ، ح ٩٠ و ٩١] (١).

٢٦٢ - باب فضل الدعاء - ٢٩٦

٧١٢/٥٤٩ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ليس شيء أكرم على الله من الدعاء » .

حسن - « تخريج المشكاة » (٢٢٣٢) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١ - ب ما

جاء في فضل الدعاء . جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١ - ب فضل الدعاء ، ح ٣٨٢٧] .

٧١٤/٥٥٠ - عن الثَّعْمَانِ بن بَشِير ، عن النبي ﷺ قال :

« إِنَّ الدَّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ » ، ثم قرأ : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر :

٦٠] .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٢٩) : [د : ٨٠ - ك الوتر ، ٢٣ - ب

الدعاء ، ح ١٤٧٩ . ت : ٤٤ - ك التفسير ، ٢ - سورة البقرة ، ١٦ - ب حدثنا

هناد] .

٧١٦/٥٥١ - عن مَعْقِل بن يَسَار قال : انطلقت مع أبي بكر الصديق

(١) فيه تساهل ووهم ؛ فإنه ليس عند الشيخين من هذا الحديث إلا الطرف الأخير منه : « ما لم

يعجل ... » ونحوه ، وقد تقدم لفظه برقم (٥٠٩ / ٦٥٤) وبه نفس التخريج !!

رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال :

« يا أبا بكر ، للشرك فيكم أخفى من ديب النمل » .

فقال أبو بكر : وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر ؟ فقال النبي

ﷺ :

« والذي نفسي بيده ، للشرك أخفى من ديب النمل ، ألا أدلك على شيء

إذا فعلته ذهب عنك قليله وكثيره ؟ » ، قال :

« قل : اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا

أعلم » .

صحيح - « الضعيفة » تحت رقم (٣٧٥٥) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٣٩ -

٤٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢٦٣ - باب الدعاء عند الرِّيح - ٢٩٧

٧١٧/٥٥٢ - عن أنس ، قال :

كان النبي ﷺ إذا هاجت ريح شديدة قال :

« اللهم إني أسألك من خير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شر ما أرسلت

به » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٧٥٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

(١) نعم؛ هو كذلك من حديث أنس ، ولكنه في « صحيح مسلم » من حديث عائشة

(٢٦ / ٣) ، وليس من عادته أن يهمل تخريج الحديث لجرد اختلاف الصحابي ، فكان عليه أن يعزوه

إليه من حديثها كما فعل في حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٥٢٢ / ٦٧٣) حيث عزاه للشيخين من

حديث ابن عباس مع الاختلاف الموجود بينهما كما سبق بيانه هناك .

٧١٨/٥٥٣ - عن سلمة (هو ابن الأكوع) قال :

كان إذا اشتدت الرِّيح يقول :

« اللهم لا قِحاً ، لا عقيماً » .^(١)

صحيح - « الصحيحة » مرفوعاً (٢٠٥٨) .

٢٦٤ - باب لا تسبوا الرِّيح - ٢٩٨

٧١٩/٥٥٤ - عن أبي قال :

لا تسبوا الرِّيح ؛ فإذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا :

« اللهم إنا نسألك خيرَ هذه الرِّيح ، وخير ما فيها ، وخير ما أرسلت به ،

ونعوذ بك من شرِّ هذه الرِّيح ، وشرِّ ما فيها ، وشرِّ ما أرسلت به » .

صحيح - « الصحيحة » مرفوعاً (٢٧٥٦) .

٧٢٠/٥٥٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« الرِّيح من روح الله ، تأتي بالرحمة والعذاب ، فلا تسبوها ؛ ولكن سلوا

الله من خيرها ، وتعوذوا بالله من شرِّها » .

صحيح - « تخريج الكلم » (١٥٣) ، « تخريج المشكاة » (١٥١٨) ،

« الروض » (١١٠٧) : [د : ٤٠ - الأدب ، ١٠٤ - باب ما يقول إذا هاجت الرِّيح .

(١) « لا قِحاً » : هي الرِّيح الحاملة للسحاب الحاملة للماء كاللقحة من الإبل .

و « العقيم » : الذي لا ماء فيه كالعقيم من الحيوان .

(تنبيه) : هكذا وقع الحديث في الأصل موقوفاً تبعاً للطبعة الهندية ، ووقع في نسخة الشارح

مرفوعاً ، ولفظه : « كان النبي ﷺ إذا ... » إلخ !

جـ : ٣٣ - الأدب ، ٢٩ - باب التَّهْي عن سب الريح ، ح ٣٧٢٧ .

٢٦٥ - باب إذا سمع الرِّعد - ٣٠٠

٧٢٣/٥٥٦ - عن عبد الله بن الزبير :

أنه كان إذا سمع الرِّعد ترك الحديث وقال :

« سبحان الذي ﴿ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ ﴾ [الرعد :

١٣] ثم يقول :

« إِنَّ هَذَا لَوَعِيدٌ شَدِيدٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ .. »

صحيح - « تخریج الكلم » (١٥٦) .

٢٦٦ - باب من سأل الله العافية - ٣٠١

٧٢٤/٥٥٧ - عن أَوْسَطَ بن إسماعيل قال : سمعت أبا بكر الصديق

رضي الله عنه بعد وفاة النبي ﷺ قال :

قام النبي ﷺ عام أول مقامي هذا - ثم بكى أبو بكر - ثم قال :

« عليكم بالصدق ؛ فإنه مع البر ، وهما في الجنة ، وإياكم والكذب ؛ فإنه

مع الفجور ، وهما في النار .

وسلوا الله المعافاة ؛ فإنه لم يؤت بعد اليقين خيرٌ من المعافاة .

ولا تقاطعوا ، ولا تدابروا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، وكونوا عباد الله

إخواناً » .

صحيح - « تخریج المختارة » (٦٢) ، « الروض » (٩١٧) : [ليس في شيء من

٧٢٦/٥٥٨ - عن العباس بن عبدالمطلب :
قلت : يا رسول الله ، علمني شيئاً أسأل الله به ، فقال :
« يا عباس ، سل الله العافية » ، ثم مكثت قليلاً ثم جئت فقلت : علمني
شيئاً أسأل الله به يا رسول الله ، فقال :
« يا عباس ، يا عمّ رسول الله ، سل الله العافية في الدنيا والآخرة » .
صحيح - « الصحيحة » (١٥٢٣) .

٢٦٧ - باب من كره الدعاء بالبلاء - ٣٠٢

٧٢٧/٥٥٩ - عن أنس قال :
قال رجل عند النبي ﷺ :
اللهم [إن] لم تعطني مالاً فأصدق به ، فابتلني ببلاء يكون - أو قال :
- فيه أجر ، فقال :
« سبحان الله ، لا تطيقه ! ألا قلت : اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ؟ » .

حسن صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٥٩) : م دون قول الرجل .

(١) كذا قال ، وقد رواه منهم سادسهم : ابن ماجه (٣٨٤٩) - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقى

نفسه !

وقد وقع للشارح هنا خلطٌ عجيبٌ ، فإنه عزا الحديث (١٨٧ / ٢) لابن ماجه والترمذي من
طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ! فإن الترمذي لم يرو الحديث أصلاً ، وابن عقيل ليس له ذكر في إسناد
ابن ماجه أو غيره في هذا الحديث .

وفي رواية عنه قال :

دخل - قلت : لحُميد : النَّبِيُّ ﷺ ؟ قال : نعم - على رجل قد جهد من المرض ، فكأنَّه فرخ منتوف ، قال :
« ادع الله بشيء أو سله » .

فجعل يقول : اللهم ما أنت معذبي به في الآخرة ، فعجَّله في الدنيا .
قال : « سبحان الله ، لا تستطيعه - أو - لا تستطيعوا ! ألا قلت :
اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ؟ » !
ودعا له فشفاه الله عزَّ وجلَّ .

صحيح - « المصدر نفسه » : م أيضاً دون أمره ﷺ الرجل بالدعاء ، ودون جملة
الدعاء والشفاء : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٧١ - ب ما جاء في عقد التسبيح
باليد (١) .

٢٦٨ - باب مَنْ تَعَوَّذَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ - ٣٠٣

٧٢٩/٥٦٠ - عن عبد الله بن عمرو قال : يقول الرجل :

« اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء » ، ثم يسكت ، فإذا قال ذلك
فليقل : إلا بلاء فيه علاء » .

صحيح الإسناد .

(١) يؤخذ عليه أنَّ الترمذي ليس عنده أمره ﷺ الرجل بالدعاء ، ولا جملة الدعاء والشفاء كما
ذكرت أعلاه ، وهكذا هو عند مسلم أيضاً (٦٧ / ٨) ، فكان عزوه إليه أولى ، ولم يتنبه الشارح لهذه
الفروق أيضاً ، فأطلق العزو (١٩١ / ٢) لمسلم والترمذي !

٢٦٩ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب - ٣٠٤

٧٣١/٥٦١ - عن أبي نوفل بن أبي عقرب :

أن أباه سأل النبي ﷺ عن الصّوم فقال :

« صم يوماً من كل شهر » .

قلت : بأبي أنت وأمي ، زدني . فقال :

« زدني ، زدني ! صم يومين من كل شهر » .

قلت : بأبي أنت وأمي ، زدني ، فإنني أجدني قوياً ، فقال :

« إنني أجدني قوياً ، إنني أجدني قوياً ! » .

فأفحم حتى ظننت أنه لن يزيدني ، ثم قال :

« صم ثلاثاً من كل شهر » .

صحيح - صحيح الإسناد : [ن : ٢٢ - ك الصيام ، ٨٥ - ب صوم يومين من

الشهر] .

٢٧٠ - باب - ٣٠٥

٧٣٢/٥٦٢ - عن جابر بن عبد الله قال :

كنا مع رسول الله ﷺ - وارتفعت ريح خبيثة منتنة - فقال :

« أتدرون ما هذه ؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين » .

(وفي رواية :

« إن ناساً من المنافقين اغتابوا أناساً من المسلمين ، فبعثت هذه الريح

لذلك « / ٧٣٣) .

حسن - « غاية المرام » (٤٢٩) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٧٣٤/٥٦٣ - عن ابن أمّ عبد [ابن مسعود] قال :

« من اغتیب عنده مؤمن ، فنصره ، جزاه الله بها خيراً في الدنيا والآخرة ،
ومن اغتیب عنده مؤمن ، فلم ينصره ، جزاه الله في الدنيا والآخرة شراً ، وما
التقم أحد لقمة شراً من اغتیب مؤمن ؛ إن قال فيه ما يعلم ، فقد اغتابه ، وإن
قال فيه بما لا يعلم ، فقد بهته » .

صحيح الإسناد .

٢٧١ - باب الغيبة وقول الله تعالى :

﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ - ٣٠٦

٧٣٥/٥٦٤ - عن جابر بن عبد الله قال :

كنا مع رسول الله ﷺ ، فأتى على قبرين يعذب صاحباهما ، فقال :
« إنهما لا يعذبان في كبير ؛ وبلى ، أما أحدهما فكان يغتَاب النَّاسَ ، وأما
الآخر فكان لا يتأذى من البول » .

فدعا بجريدة رطبة ، أو بجريدتين فكسرها ، ثم أمر بكل كسرة فغرس
على قبر ، فقال رسول الله ﷺ :

« أما إنه سيهون من عذابهما ، ما كانتا رطبتين أو لم تيبسا » .

صحيح لغيره - « التعليق الرغيب » (١ / ٨٦) ، « المشكاة » (١ / ١١٠) : م

مختصراً : [ليس في شيء من الكتب الستة عن جابر] .^(١)

٧٣٦/٥٦٥ - عن قيس قال :

كان عمرو بن العاص يسير مع نفر من أصحابه ، فمر على بغل ميت قد انتفخ ، فقال :

« واللّه لأن يأكل أحدكم [من] هذا حتى يملأ بطنه ، خير من أن يأكل لحم مسلم » .
صحيح الإسناد .

٢٧٢ - باب من مسّ رأس صبيّ مع أبيه وبرّك عليه - ٣٠٨

٧٣٨/٥٦٦ - عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال :

خرجت مع أبي وأنا غلام شاب ، فنلقى شيخاً [عليه بردة ومعافريّ ، وعلى غلامه بردة ومعافريّ] ، قلتُ : أي عمّ ، ما يمنعك أن تعطي غلامك هذه الثميرة^(٢) ، وتأخذ البردة ، فتكون عليك بردتان وعليه ثميرة ؟ فأقبل على أبي فقال : ابنك هذا ؟ قال : نعم ، قال فمسح على رأسي وقال : بارك الله فيك ، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول :

(١) كذا قال ! وتبعه الشارح ! وبعضه في « مسلم » كما ذكرث ، وهو عنده (٢٣٥/٨) من طريق أخرى عن جابر في حديثه الطويل جداً من رواية عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت الآتي طرف من روايته عن أبي اليسر عقب هذا في الكتاب ، وفي هذه الطريق تعليل وضع الكسرتين بقوله ﷺ : « فأحببت بشفاعتي أن يرفعه عنهما ما دام الفصنان رطبين » .

(٢) هي شملة مخططة من مآرز الأعراب . و (البردة) كساء مخطط يلتحف به .

« أطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تكتسون » .
يا ابن أخي ، ذهاب متاع الدنيا أحب إليّ من أن يأخذ من متاع الآخرة .
قلت : أي أبتاه ! من هذا الرجل ؟ قال : أبو اليسر [كعب] بن عمرو .
صحيح - « الروض » (٨٤٤) : [م : ٥٣ - ك الزهد والرقائق ، ح ٧٤] .

٢٧٣ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض - ٣٠٩

٧٣٩/٥٦٧ - عن محمد بن زياد قال :
أدركت السلف ، وإنهم ليكونون في المنزل الواحد بأهاليهم ، فرجما نزل
على بعضهم الضيف ، وقدر أحدهم على الثار ، فيأخذها صاحب الضيف
لضيفه ، فيفقد القدر صاحبها ؛ فيقول : من أخذ القدر ؟ فيقول صاحب
الضيف : نحن أخذناها لضيفنا ، فيقول صاحب القدر :
« بارك الله لكم فيها » (أو كلمة نحوها) .
قال بقية : قال محمد : والخبز إذا خبزوا مثل ذلك ، وليس بينهم إلا جُدُرُ
القَصَبِ .

قال بقية (١) : وأدركت أنا ذلك : محمد بن زياد وأصحابه .
صحيح الإسناد .

٢٧٤ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه - ٣١٠

٧٤٠/٥٦٨ - عن أبي هريرة :
أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فبعث إلى نسائه ؟ فقلن : ما معنا إلا الماء ، فقال

(١) هو ابن الوليد الحمصي الثقة إذا صرح بالتحديث كما هنا .

رسول الله ﷺ :

« من يضئ (أو يضيف) هذا ؟ » فقال رجل من الأنصار ^(١) : أنا ، فانطلق به إلى امرأته فقال : أكرمي ضيف رسول الله ﷺ ، فقالت : ما عندنا إلا قوت للصبيان ، فقال : هيئي طعامك ، وأصلحي ^(٢) سراجك ، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاءً ، فهيات طعامها ، وأصلحت سراجها ، ونومت صبيانها ، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته ، وجعللا يُريانه أنهما يأكلان ، وباتا طاويين ، فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ ، فقال ﷺ : « لقد ضحك الله (أو عجب) من فعالكما ؟ » .

وأنزل الله : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر : ٩] .

صحيح - « ظلال الجنة » (٥٧٠) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٥٩ - سورة

الحشر ، ٦ - ب ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ ﴾ . م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ١٧٢] .

٢٧٥ - باب جائزة الضيف - ٣١١

٧٤١/٥٦٩ - عن أبي شريح العدوي قال :

(١) هو أبو طلحة كما في رواية لمسلم (٦ / ١٢٨) وبه جزم الحافظ (٧ / ١٢٠) تبعاً

للخطيب البغدادي ، وقال هذا : « أظنه غير أبي طلحة زيد بن سهل المشهور » .

ثم بين الحافظ وجه ظنه هذا ، فراجع .

(٢) كذا الأصل في الموضعين ، وفي « صحيح المؤلف » بإسناده هنا « وأصبحي » في الموضعين

أيضاً ، وفسره الحافظ بقوله : « بهمزة قطع ، أي : أوقديه » .

سَمِعْتُ أَذْنَايَ ، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ :
« مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ » .

قِيلَ : وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :

« يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ وراءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ
[وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَ عِنْدَهُ حَتَّى يَحْرَجَهُ / ٧٤٣] .

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ » .

صحيح - « الإرواء » (٨ / ١٦٢ / ٢٥٢٣) ، [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣١ -

ب من كان يؤمن بالله . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٧٧] .^(١)

٢٧٦ - باب الضيافة ثلاثة أيام - ٣١٢

٧٤٢/٥٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » .

صحيح - « تخریج الترغیب » (٣ / ٢٤٣) : [د : ٢٦ - ك الأُطعمة ، ٥ - ب

ما جاء في الضيافة ، ح ٣٧٤٩] .

(١) أقول : في هذا العزو نظر ، لأنه ليس عند (م) في الموضع المشار إليه قوله : « جائزته ... »

إلى قوله : « فهو صدقة عليه » ولا الزيادة التي بين المعكوفين ، وإنما هو عنده في « كتاب اللقطة » (٥ /

١٣٧ - ١٣٨) ولفظ الزيادة عنده :

(« حتى يؤثمه » ، قالوا : يا رسول الله ! وكيف يؤثمه ؟ قال : « يقيم عنده ولا شيء له يقره

به ») .

٢٧٧ - باب لا يقيم عنده حتى يخرجه - ٣١٣

« أسند تحته حديث أبي شريح العَدَوِي المتقدم قبل باب ومنه الزيادة

(٥٦٩ / ٧٤١) . »

٢٧٨ - باب إذا أصبح بفنائه - ٣١٤

٧٤٤/٥٧١ - عن المِقْدَام أبي كريمة الشامي ^(١) قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :

« ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم ، فمن أصبح بفنائه فهو دَيْنٌ

عليه إن شاء ؛ فإن شاء اقتضاه ، وإن شاء تركه . »

صحيح - « الصحيحة » (٢٢٠٤) : [د : ٢٦ - ك الأطعمة ، ٥ - ب ما جاء

في الضيافة ، ح ٣٧٥٠ . ج ه : ٣٣ - ك الأدب ، ٥ - ب حق الضيف ، ح ٣٦٧٧] .

٢٧٩ - باب إذا أصبح الضيف محروماً - ٣١٥

٧٤٥/٥٧٢ - عن عُقْبَةَ بن عامر قال :

قلت : يا رسول الله ، إنَّكَ تبعثنا ^(٢) فننزل بقوم فلا يَقْرُونَا ، فما ترى في

ذلك ؟ فقال لنا :

(١) الأصل « السامي » بالسين المهملة ، نسبة إلى سامة بن لؤي ، وكذا وقع في النسخة الهندية ،

ونسخة الشرح للشيخ الجيلاني وما أظن ذلك إلا تصحيفاً ، فما رأيت من نسبه هذه النسبة ممن ترجم له ،

ولا أورده السمعاني وغيره فيها ، ثم هو كان قد نزل الشام ، وله ترجمة في « تاريخ ابن عساكر »

فالصواب « الشامي » بالشين المعجمة كما أثبتنا .

(٢) الأصل « بعثتنا » بصيغة الماضي ! وكذا في الهندية والجيلانية ، والتصحيح من

« الصحيحين » .

« إن نزلتم بقوم فأمر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ؛ فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم » .

صحيح - « الإرواء » (٢٥٢٤) : [خ : ٤٦ - ك المظالم والغضب ، ١٨ - ب قصاص المظلوم . م : ٣١ - ك اللقطة ، ح ١٧] .

٢٨٠ - باب خدمة الرجل^(١) الضيف بنفسه - ٣١٦

٧٤٦/٥٧٣ - عن سهل بن سعد :

« أن أبا أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ في عرسه ، وكانت امرأته خادمتهم يومئذ وهي العروس ، فقالت [أو قال] ^(٢) : أتدرون ما أنقعت لرسول الله

(١) كذا في الأصول ، وهو غير مطابق للحديث ؛ لأن الخادم فيه إنما هي المرأة كما هو ظاهر ، فالصواب ما ترجم به في « كتاب النكاح » من « الصحيح » (٩ / ٢٥١ - فتح) : « باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس » .

وانظر كتابي « آداب الزفاف في السنة » (ص : ١٧٦ - ١٧٨ ، الطبعة الجديدة) .

(٢) زيادة استدركتها من « صحيح المؤلف » ، وفيها دلالة على أن الراوي لم يحفظ هذا الحرف فشك في القائل ، وهذا الراوي هو يحيى بن بكر شيخ المؤلف هنا ، وفي إحدى رواياته في « الصحيح » (١٣ / ٥١) عن يعقوب القاري عن أبي حازم عن سهل ، ويحيى هذا مع كونه من رجال الشيوخين ففيه كلام ، فضعه النسائي ، وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ، ولا يحتج به » ، فهو ممن يُنتقى حديثه ، انظر « مقدمة الفتح » (ص : ٤٥٢) ، وهو هنا قد خالف الثقات في شكه وفي قوله : « قالت » ، منهم قتيبة بن سعيد عند البخاري (٥٥٩١) ومسلم والطبراني في « الكبير » (٦ / ٢٤٦ / ٦٠٠٠) عن يعقوب القاري .

وتوبع هذا من جمع منهم عبدالعزيز بن أبي حازم عند البخاري (٥١١٦ و ٦٦٨٥) ومسلم أيضاً ، وأبو غسان محمد عند البخاري (٥١٨٢) ، وابن حبان (٧ / ٣٨٣ / ٥٣٧١) ، والطبراني (٦ / ١٨٠ / ٥٧٩٤) ، كلهم لم يشكوا ، وبعضهم صرح ، فقال : « قال سهل : « تدرون .. » إلخ =

ﷺ ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ ^(١) .

صحيح - « آداب الزفاف » (١٧٨) : [خ : ٨٣ - ك الإيمان ، ٢١ - ب أن

حلف لا يشرب نبيداً . م : ٣٦ - ك الأثرية ، ح ٨٦] .

٢٨١ - باب من قَدَّم إلى ضيفه طعاماً فقام يصلي - ٣١٧

٧٤٧/٥٧٤ - عن نعيم بن قَعْنَب قال :

أتيت أبا ذر ، فلم أوافقه ، فقلت لامرأته : أين أبو ذر ؟ قالت : يمتهن ؛
سيأتيك الآن ، فجلست له ، فجاء ومعه بعيران ، قد قطر أحدهما بعجز الآخر
في عنق كل واحد منهما قربة ، فوضعهما ، ثم جاء فقلت : يا أبا ذر ، ما من
رجل كنت ألقاه كان أحب إليّ لُقيّاً منك ، ولا أبغض إليّ لُقيّاً منك ! قال : لله
أبوك ؛ وما يجمع هذا ؟ قال : إنني كنت وأدت مؤودةً في الجاهلية أُرهب إن
لَقِيتُك أن تقول : لا توبة لك ، لا مخرج لك ، وكنت أرجو أن تقول : لك توبة
ومخرج ، قال : أفي الجاهلية أصبت ؟ قلت : نعم ، قال عفا الله عما سلف ،
وقال لامرأته : آتينا بطعام ، فأبت ، ثم أمرها فأبت ، حتى ارتفعت أصواتهما ،
قال : إيه ، فإنكن لا تعدّون ما قال رسول الله ﷺ ، قلت : وما قال رسول الله
ﷺ فيهن ؟ قال :

« إِنَّ الْمَرْأَةَ [خُلِقَتْ مِنْ] ^(٢) ضِلَعٍ ، وَإِنَّكَ إِنْ تَرِيدَ أَنْ تُقِيمَهَا تَكْسِرَهَا ،

= ولذلك قال الحافظ : « وهذه الرواية هي المعتمدة » .

(١) التور : إناء صغير ؛ وهو مذكر عند أهل اللغة .

(٢) سقطت من الأصل ومن نسخة الشارح ، وكذا « المسند » ، واستدركتها من « سنن

الدارمي » (٢ / ١٥٠) و « كبرى النسائي » (٥ / ٣٦٤) .

وإن تداريها فإن فيها أوداً^(١) وبلغة^(٢) .

فولت فجاءت بشريدة كأنها قطاة^(٣)، فقال : كل ، ولا أهولنك ؛ فإنني صائم ، ثم قام يصلي ، فجعل يهذب^(٤) الركوع ، ثم انقفل فأكل^(٥)، فقلت : إنا لله ، ما كنت أخاف أن تكذبني ! قال : لله أبوك ، ما كذبت منذ لقيتني ، قلت : ألم تخبرني أنك صائم ؟ قال : بلى ؛ إنني صمت من هذا الشهر ثلاثة أيام ، فكتب لي أجره ، وحل لي الطعام^(٥) .

حسن - « تخريج الترغيب » (٣ / ٧٣) : [انظر « المسند » للإمام أحمد (٥ : ١٥٠ - ١٥١) الطبعة الأولى] .

٢٨٢ - باب نفقة الرجل على أهله - ٣١٨

٧٤٨/٥٧٥ - عن ثوبان ، عن النبي ﷺ قال :

« أفضل دينار يُنفقه الرجل ؛ دينار أنفقه على عياله ، ودينار أنفقه على أصحابه في سبيل الله ، ودينار أنفقه على دابته في سبيل الله » .
قال أبو قلابة : وبدأ بالعيال ، وأي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار حتى يغنيهم الله عز وجل ؟

صحيح - « الضعيفة » تحت رقم (١٣٨٠) : [م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٣٨] .

(١) « فإن فيها أوداً » : عوجاً ، و « بلغة » : ما يكتفي به في العيش .

(٢) « قطاة » : ضرب من الحمام ذوات أطواق ، و « ولا أهولنك » : لا أخيفنك .

(٣) أي : يسرع فيه ويتابع ، ولفظ أحمد : « فجعل يهذب الركوع ويخففه » .

(٤) ولفظ « المسند » : « ورايته يتحرى أن أشبع أو أقارب ، ثم جاء فوضع يده معي » .

(٥) زاد أحمد : « معك » .

٧٤٩/٥٧٦ - عن أبي مسعود البذري ، عن النبي ﷺ قال :
« من أنفق نفقةً على أهله ؛ وهو يحتسبها ؛ كانت له صدقة » .
صحيح - « الصحيحة » (٧٢٩ و ٩٨٢) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٤١ - ب ما
جاء إن الأعمال بالنية . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٤٨] .

٧٥٠/٥٧٧ - عن جابر قال :
قال رجل : يا رسول الله ! عندي دينار ، قال :
« أنفقه على نفسك » قال : عندي آخر ، فقال : « أنفقه على
خادمك - أو قال - ولدك » ، قال : عندي آخر قال : « ضعه في سبيل الله وهو
أحسنها » .

صحيح لغيره ، دون قوله : « ضعه ... » - « صحيح أبي داود » (١٤٨٤) ^(١)
من حديث أبي هريرة ، وقد مضى برقم (١٤٥ / ١٩٧) : [ليس في شيء من الكتب
السته] .

٧٥١/٥٧٨ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
« أربعة دنائير : ديناراً أعطيته مسكيناً ، وديناراً أعطيته في رقبة ، وديناراً
أنفقته في سبيل الله ، وديناراً أنفقته على أهلك ؛ أفضلها الذي أنفقته على
أهلك » .

صحيح - « المشكاة » (١٩٣١ / التحقيق الثاني) : [م : ١٢ - ك الزكاة ،
ح ٣٩] .

(١) لقد وقع للشارح وهم فاحش لهذا الحديث فإنه قال : (٢ / ٢١٦) : « أخرجه أحمد
ومسلم وأبو داود ، وقال الحفاظ : أخرجه مسلم » ! فهذا خطأ محض لا أدري كيف وقع منه ؛ فإنه لم
يخرجه أحد من هؤلاء المذكورين ، ولا غيرهم .

٢٨٣ - باب يُؤجر في كل شيء

حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته - ٣١٩

٧٥٢/٥٧٩ - عن سعد بن أبي وقاص :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لسعد :

« إِنَّكَ لَنْ تَنْفَقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ » .

صحيح - « الإرواء » (٨٩٩) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٤١ - ب ما جاء أَنَّ الأعمال بالنِّية . م : ٢٥ - ك الوصية ، ح ٥] .

٢٨٤ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل - ٣٢٠

٧٥٣/٥٨٠ - عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال :

« يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ » .^(١)

صحيح - « الإرواء » (٤٥٠) : [خ : ١٩ - ك التهجد ، ١٤ - ب الدعاء والصلاة في آخر الليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٦٨ - ١٧٢] .

(١) قلت : هذا الحديث بهذا اللفظ صحيح متواتر ، كما شهد بذلك حفاظ الحديث ، منهم ابن عبد البر في « التمهيد » (١٢٨ / ٧) ، وقال :

« وفيه دليل على أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّمَاءِ عَلَى الْعَرْشِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ كَمَا قَالَتِ الْجَمَاعَةُ ، وَهُوَ مِنْ حُجَّتِهِمْ عَلَى الْمَعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ : أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ مَكَانٍ » .
قلت : ومن أذنانهم من يتظاهرون بتكفيرهم لقولهم هذا ، ثم يصرح بما هو شر منه ، وهو جحد =

٢٨٥ - باب قول الرجل : فلان جَفَعْتُ أسود ، أو :

طويل أو قصير ، يريد الصفة ولا يريد الغيبة - ٣٢١

٧٥٦/٥٨١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« استأذنت رسول الله ﷺ سودة ليلة جمع - وكانت امرأة ثقيلة

ثَبِيْطَة - (١) فأذن لها .

صحيح - [خ : ٢٥ - ك الحج ، ٩٨ - ب من قدم ضعفه أهله بليل . م : ١٥ -

ك الحج ، ٢٩٣] .

٢٨٦ - باب من لم ير بحكاية الخبر بأساً - ٣٢٢

٧٥٧/٥٨٢ - عن ابن مسعود قال :

لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة ازدحموا عليه ، فقال

رسول الله ﷺ :

« إِنَّ عَبْدًا من عباد الله بعثه الله إلى قوم فكذبوه وشجوه ، فكان يمسح

الدم عن جبهته ويقول : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » .

قال عبد الله بن مسعود :

« فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي الرجل يمسح عن جبهته » .

حسن - « الصحيحة » (٣١٧٥) ق مختصراً : [انظر « المسند » للإمام أحمد

(١ : ٤٢٧) الطبعة الأولى (رقم ٤٠٥٧)] .

= وجوده تعالى فيصفه بما يصف به المعلوم ، فيقول : « ليس داخل العالم ولا خارجه » !! تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

(١) أي : بطيئة الحركة كأنها تثبت في الأرض .

٢٨٧ - باب قول الرجل : هلك الناس - ٣٢٤

٧٥٩/٥٨٣ - عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

« إذا سمعت الرجل يقول : هلك الناس فهو أهلكهم » .

صحيح - « الصحيحة » (٣٠٧٤) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،

ح ١٣٩] .

٢٨٨ - باب لا يقل للمنافق : سيّد - ٣٢٥

٧٦٠/٥٨٤ - عن بُريدة قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تقولوا للمنافق : سيّد ؛ فإنه إن يَكُ سيّدكم فقد أسخطم ربكم

عزّ وجلّ » .

صحيح - « الصحيحة » (٣٧١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧٥ - ب لا يقول

المملوك ربّي وربّي ، ح ٤٩٧٧] .

٢٨٩ - باب ما يقول الرجل إذا زُكي - ٣٢٦

٧٦١/٥٨٥ - عن عديّ بن أَرْطاة قال :

كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زُكي قال :

« اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واغفر لي ما لا يعلمون » .^(١)

صحيح الإسناد .

٧٦٢/٥٨٦ - عن أبي قلابة أنَّ أبا عبد الله قال لأبي مسعود - أو ابن

(١) زاد البيهقي في « الشعب » (٤ / ٢٢٨) من طريق آخر : « واجعلني خيراً مما يظنون » .

مسعود قال لأبي عبد الله - : ما سمعت النبي ﷺ في « زَعَم » ؟ قال :
« بئس مطية الرجل » .

صحيح - (الصحيحة) (٨٦٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧٢ - ب قول
الرجل « زعموا »] .

٧٦٣/٥٨٧ - قال أبو مسعود وسمعتة يقول :
« لعن المؤمن كقتله » .

صحيح لغيره - « الإرواء » (٨ / ٢٠١ / ٢٥٧٥) : ق - ثابت بن الضحاك :
[لم أعثر عليه] كذا قال ، وخطه الشارح بالذي قبله ، وأعلّه ! فأساء .

٢٩٠ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه : الله يعلمه - ٣٢٧

٧٦٤/٥٨٨ - عن ابن عباس :
« لا يقولن أحدكم لشيء لا يعلمه : « الله يعلمه » ؛ والله يعلم غير ذلك ،
فيعلم الله ما لا يعلم ، فذاك عند الله عظيم » .
صحيح الإسناد .

٢٩١ - باب المَجْرَّة - ٣٢٩

٧٦٦/٥٨٩ - عن أبي الطفيل :
سأل ابن الكوا علياً عن المَجْرَّة ؟ قال :
« هو شَرْجٌ ^(١) السماء ، ومنها فُتحت السماء بماء منهمر » .
صحيح الإسناد .

(١) الشَّرَج : بالتحريك : مُنْفَسِح الوادي ، ومجرة السماء ، والجمع أشراج . « الصحاح » .

٧٦٧/٥٩٠ - عن ابن عباس :

« القوس أمانٌ لأهل الأرض من الغرق ، والمَجْرَة بابُ السماء الذي
تَنشقُّ منه » .

صحيح الإسناد .

٢٩٢ - باب مَنْ كره أن يُقال :

اللهم اجعلني في مُستقرِّ رحمتك - ٣٣٠

٧٦٨/٥٩١ - عن أبي الحارث الكِزْماني قال :

سمعت رجلاً قال لأبي رجاء ^(١) : أقرأ عليك السلام ، وأسأل الله أن
يجمع بيني وبينك في مستقر رحمة ! قال : وهل يستطيع أحد ذلك ؟ قال :
فما مستقر رحمة ؟ قال : الجنة ، قال : لم تُصب ، قال : فما مستقر رحمة ؟
قال : (ربُّ العالمين) .

صحيح الإسناد .

٢٩٣ - باب لا تسبُّوا الدَّهر - ٣٣١

٧٦٩/٥٩٢ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

(١) اسمه يُلحان بن عمران الطَّارِدي ، وهو ثقة مخضرم ، قال الذهبي في « الكاشف » :

« أسلم في حياة النبي ﷺ ؛ وهو عالم نبيل ، مقرأ معتر » .

قلت : وهذا الأثر عنه يدل على فضله وعلمه ، ودقة ملاحظته ؛ فإنَّ الجنة لا يمكن أن تكون
مستقر رحمة تعالى لأنَّها صفة من صفاته ، بخلاف الجنة فإنَّها خلق من خلق الله ، وإن كان استقرار
المؤمنين فيها إنما هو برحمته تعالى كما في قوله عز وجل : ﴿ وَأما الذين ابِيضَّتْ وجوههم ففي رحمةٍ =

« لا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر ! فإن الله هو الدهر » .

(وفي رواية :

« قال الله عز وجل : أنا الدهر ، أرسل الليل والنهار ، فإذا شئت

قبضتهما .

ولا يقولن للعنب : الكرم ، فإن الكرم الرجل المسلم » (٧٧٠ /) .

صحيح - « الصحيحة » (٥٣١) ، « الروض » (١١٧٢) : [خ : ٧٨ - ك

الأدب ، ١٠١ [و ١٠٢] - ب لا تسبوا الدهر . م : ٤٠ - ك الألفاظ من الأدب

وغيرها ، ح ٤ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ . ^(١)

٢٩٤ - باب قول الرجل للرجل : ويلك - ٣٣٣

٧٧٢/٥٩٣ - عن أنس :

أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة ، ^(٢) فقال :

= الله هم فيها خالدون ﴿ [آل عمران : ١٠٧] يعني الجنة .

(١) وكذا في « الشرح » ، لكن ليس عند الشيخين قوله : « أرسل الليل والنهار ، فإذا شئت

قبضتهما » . وهو في رواية لأحمد (٣١٨ / ٢) من طريق همام عن أبي هريرة بلفظ :

« لا يقول ابن آدم : يا خيبة الدهر ! إنني أنا الدهر ، أرسل الليل والنهار ، فإذا شئت قبضتهما » .

وإسناده صحيح كما في « الفتح » (١٠ / ٥٦٥) ، وهو على شرط الشيخين ، ولمسلم منه

قوله : « فإذا شئت قبضتهما » . أخرجه (٧ / ٤٥) من طريق ابن المسيب عنه ، ورواه ابن حبان أيضاً

(٧ / ٤٨٨) .

(٢) زاد أحمد في رواية (٣ / ١٠٦ - ١٠٧) : « قد جهده المشي » .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وليس عند (م) في حديث الترجمة : « ويلك » وإنما -

« اركبها » ، فقال : إنها بدنة ، قال :

« اركبها » ، قال : إنها بدنة ، قال :

« اركبها » ، قال : فإنها بدنة ، قال :

« اركبها ويلك » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٥٤٤) : [خ : ٢٥ - ك الحج ، ١٠٣ - ب

ركوب البدن . م : ١٥ - ك الحج ، ح ٣٧٣] .

٧٧٣/٥٩٤ - عن المِسْوَر بن رِفاعَةَ القُرْظِيِّ قال : سمعت ابن عباس

- ورجل يسأله ؛ فقال : إني أكلت خبزاً ولحماً ؟ - فقال :

« ويحك ، أتتوضأ من الطيبات ؟ » .

صحيح الإسناد .

٧٧٤/٥٩٥ - عن جابر قال :

كان رسول الله ﷺ يوم حنين بالجِعْرَانَةِ ،^(١) والتَّبر في حجر بلال ،

وهو يقسم ، فجاء رجل فقال : اعدل ؛ فإنك لا تعدل ! فقال :

« ويلك ، فمن يعدل إذا لم أعدل !؟ »

قال عمر : دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق ، فقال :

« إنَّ هذا مع أصحابِ له (أو في أصحاب له) يقرؤون القرآن لا يجاوز

= هو عنده من حديث أبي هريرة الآتي (٦١١ / ٧٩٦) . (والتَّدْنَةُ) : محروكة ، من الإبل والبقر ،

تنحر بمكة ؛ والجمع تُدْنٌ كـ (كُتِبَ) . « التاج » .

(١) بكسر الجيم وسكون العين وتخفيف الراء ، وقد تكسر العين وتشدد الراء : موضع بين مكة

والطائف على سبعة أميال من مكة . « التاج » والبلدان (الجرانة) .

تراقبهم ، يرقون من الذين كما يرق السهم من الرمية » .

صحيح - « ظلال الجنة » (٩٤٣) : [خ : ٥٧ - ك فرض الخمس ، ١٥ - ب

ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ١٤٢] .^(١)

٧٧٥/٥٩٦ - عن بشير بن مَعْبُد السُّدُوسِيّ (وكان اسمه زَحْم بن

مَعْبُد ، فهاجر إلى النبي ﷺ فقال : « ما اسمك ؟ » ، قال : زَحْم ، قال : « بل أنت بشير » قال) :

بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ [قال : « يا ابن الخصاصة !^(٢) ما

أصبحت تنقم على الله ؟ أصبحت تماشي رسول الله ﷺ » .

قلت : بأبي أنت وأمي ما أنقم على الله شيئاً ، كل خير قد أصبْتُ

[٨٢٩ / ،^(٣) إذ مرَّ بقبور (وفي رواية : فأتى على قبور) المشركين ، فقال :

(١) قلت : رواه مسلم - كالمؤلف - من رواية أبي الزبير عن جابر به ، وصرح أبو الزبير

بالتحديث ، وأما رواية المؤلف في الباب المشار إليه من « صحيحه » ، فإنما رواه (٣١٣٨) من طريق

عمرو بن دينار عن جابر مختصراً إلى قوله : « إعدل ! قال : لقد شقيت إن لم أعدل » ، إلى هنا فقط دون

قوله : « قال عمر : دعني ... » إلخ . وأخرجه مسلم من هذا الوجه أيضاً ، إلا أنه لم يسق لفظه ، أحال

به على لفظ أبي الزبير قبله .

(٢) هي إحدى جداته ، كما جزم به في « التهذيب » ورد قول ابن عبد البر أنها أمه ، وكذلك

قال ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣ / ٣٧٨) ، فالله أعلم .

(٣) سقط من سند هذه الزيادة صحابي الحديث ، فصار هكذا : « ... حدثني بشير بن نهيك

قال : أتى النبي ﷺ فقال : « ما اسمك ؟ » ، قال : زحم ... الحديث » ، وهذا سقط فاحش جداً إذ

صار ابن نهيك هذا صحابياً ، وصار النبي ﷺ آتياً إليه ! ولم يتنبه لهذا محقق الأصل ، ثم الشارح فقيدا لفظ

« النبي » هكذا بالضم ! والصواب ما في الطبعة الهندية « ... بشير بن نهيك : ثنا بشير قال : أتى النبي -

« لقد سبق هؤلاء خير كثير » ثلاثاً .

فمر بقبور المسلمين فقال :

« لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً » ثلاثاً .

فحانت من النبي ﷺ نظرة ، فرأى رجلاً يمشي في القبور ، وعليه نعلان ،

فقال :

« يا صاحب السَّبْتِيتَيْنِ ، أَلْقِ سَبْتِيتَيْكَ » .

فنظر الرجل ، فلما رأى النبي ﷺ خلع نعليه ، فرمى بهما .

صحيح - (أحكام الجنائز) (١٣٦ - ١٣٧) ، (الإرواء) (٧٦٠) : [٥ : ٢٠]

- ك الجنائز ، ٧٤ - ب المشي في الخلاء بين القبور ، ح (٣٢٣٠) . ن : ٢١ - ك

الجنائز ، ١٠٧ - ب كراهية المشي بين القبور في النعال السَّبْتِيَّة [.

٢٩٥ - باب البناء - ٣٣٤

٧٧٦/٥٩٧ - عن محمد بن هلال :

أنه رأى مُحَجَّرَ أزواج النبي ﷺ من جريد ، مستورةً بِمُسُوحِ الشعر .^(١)

فسألته عن بيت عائشة فقال :

كان بابه من وجهة الشام .

فقلت : مصراعاً كان أو مصراعين ؟ قال : كان باباً واحداً .

قلت : من أي شيء كان ؟ قال : من عَرَعَرٍ أو ساج .

صحيح الإسناد .

- ﷺ ... ، وأصوب منه ما في « تاريخ المؤلف » : « ... ثنا وفد أتى النبي ... » .

(١) « مُسُوحِ الشعر » : جمع يَشَع بِكسر الميم : الكساء من شعر .

٢٩٦ - باب قول الرجل : لا وأبيك - ٣٣٥

٧٧٨/٥٩٨ - عن أبي هريرة :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! أي الصدقة أفضل

أجراً ؟ قال :

« أما وأبيك لتنبأه : أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تخشى الفقر ،

وتأمل الغنى ، ولا تُمهل ، حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ، ولفلان

كذا ، وقد كان لفلان » .

صحيح دون لفظ « وأبيك » وليس في خ - « الضعيفة » (٤٩٩٢) : [خ : ٢٤

- ك الزكاة ، ١١ - ب أي الصدقة أفضل ؟ م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٩٢] .

٢٩٧ - باب إذا طلب فليطلب طلباً يسيراً ولا يمدحه - ٣٣٦

٧٧٩/٥٩٩ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :

« إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلباً يسيراً ؛ فإنما له ما قدر له ، ولا

يأتي أحدكم صاحبه فيمدحه ، فيقطع ظهره » .

صحيح الإسناد .

٧٨٠/٦٠٠ - عن أبي عزة يَمَّار بن عبد الله الهذلي ، عن النبي ﷺ

قال :

« إن الله إذا أرادَ قبض عبد بأرض ، جعل له بها - أو فيها - حاجة » .

صحيح - « الصحيحة » (١٢٢١) : [ت : ٣٠ - ك القدر ، ١١ - ب ما جاء

أن النفس تموت حيث ما كتب لها] .

٢٩٨ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت - ٣٣٩

٧٨٣/٦٠١ - عن ابن عباس ، قال رجل للنبي ﷺ : ما شاء الله

وشئت ، قال :

« جعلت لله ندّاً ١؟ ما شاء الله وحده » .

صحيح - (الصحيحة) (١٣٩) .

٢٩٩ - باب الغناء واللّهو - ٣٤٠

٧٨٤/٦٠٢ - عن عبدالله بن دينار قال :

خرجت مع عبدالله بن عمر إلى الشوق ، فمر على جارية صغيرة تغني

فقال :

« إنّ الشيطان لو ترك أحداً لترك هذه » .

حسن الإسناد .

٧٨٦/٦٠٣ - عن ابن عباس :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ [لقمان : ٦] ، قال :

« الغناء وأشباهه » .

صحيح الإسناد .

٧٨٧/٦٠٤ - عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ :

« أفشوا السلام تسلموا ، والأشرة شرّ » .

قال أبو معاوية : والأشتر : العبث .

حسن - « الإرواء » (٧٦٩) ، « الصحيحة » (١٤٩٣) .

٣٠٠ - باب الهَدي والسَّمَت الحسن - ٣٤١

٧٨٩/٦٠٥ - عن ابن مسعود قال :

« إنكم في زمان كثير فقهاؤه ، قليل خطباؤه ، قليل سؤاله ، كثير معطوه ، العمل فيه قائد للهوى ، وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاؤه ، كثير خطباؤه ، كثير سؤاله ، قليل معطوه ، الهوى فيه قائد للعمل ، اعلّموا أنّ حسن الهَدي - في آخر الزمان - خير من بعض العمل » .^(١)

حسن - « الصحيحة » (٣١٨٩) ، « التعليق على فتح الباري » (١٠ /

٥١٠) .

٧٩٠/٦٠٦ - عن الجريري عن أبي الطفيل ، قال : قلت [له] ^(٢)

رأيت النبي ﷺ ؟ قال :

« نعم ، ولا أعلم على ظهر الأرض رجلاً حياً رأى النبي ﷺ غيري ،

قال : وكان أبيض ، مليح الوجه » .

(١) الجملة الأخيرة أوردها الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٥١٠) من رواية المؤلف وقال :

« وسنده صحيح ، ومثله لا يقال من قبل الرأي » و (الهدي) : السيرة والهيئة والطريقة .

قلت : ويؤيد ما قال الحافظ مطابقة ما قبلها للواقع اليوم مما لا يعلم إلا بطريق الوحي .

(٢) هذه الزيادة من « مسلم » (٧ / ٨٤) والمعنى أن الجريري قال لأبي الطفيل ، وكان في

الأصل بين المعكوفتين : « لأبي الطفيل » فأنثرت ما أثبتته لورودهما في مسلم ؛ ولأنها أوضح في المعنى .

وفي لفظ قال : كنت أنا وأبو الطفيل [عامر بن وائلة الكِنَاني] نظوف بالبيت ، قال أبو الطفيل :

« ما بقي أحد رأى النَّبي ﷺ غيري » .

قلت : ورأيتُه ؟ قال : نعم ، قلت : كيف كان ؟ قال :

« كان أبيضَ مليحاً مُقَصِّداً » .^(١)

صحيح - « الصحيحة » (٢٠٥٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٢)

٧٩١/٦٠٧ - عن ابن عباس ، عن النَّبي ﷺ قال :

« الهَدْيُ الصَّالح ، والسَّمْتُ الصَّالح ، والاقتصاد ؛ جزء من خمسة وعشرين جزءاً من الثُّبُوة » .

حسن - « الروض النضير » (٣٨٤) .

٣٠١ - باب ويأتيك بالأخبار من لم تُزود - ٣٤٢

٧٩٢/٦٠٨ - عن عكرمة : سألت عائشة رضي الله عنها : هل سمعتِ

رسول الله ﷺ يتمثل شعراً قط ؟ فقالت : أحياناً إذا دخل بيته يقول :

« ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .^(٣)

صحيح - « الصحيحة » (٢٠٥٧) .

(١) هو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم . « النهاية » .

(٢) كذا قال ! وفاته أنه عند مسلم (٧ / ٨٤) باللفظ الثاني ، دون ذكر الطواف .

(٣) قوله : « ويأتيك بالأخبار من لم تُزود » عجز بيت لطرفة بن العبد من معلقته المشهورة في

« ديوانه » (٩٦) ، و « شرح القصائد المشهورات » لابن النحاس (١ / ٩٤) وصدره : « سبدي =

٧٩٣/٦٠٩ - عن ابن عباس قال : إنها كلمة نبي :
« ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .
صحيح لغيره - انظر ما قبله .

٣٠٢ - باب لا تسمُوا العنب الكرم - ٣٤٤

٧٩٥/٦١٠ - عن علقمة بن وائل [عن أبيه] عن النبي ﷺ قال :
« لا يقولن أحدكم : الكرم ، وقولوا : الحَبَلَة » .^(١) يعني العنب .
صحيح - (الروض) (١١٧٢) : [م : ٤٠ - ك الألفاظ في الأدب ، ح ١١ و
١٢] .

٣٠٣ - باب قول الرجل : ويحك - ٣٤٥

٧٩٦/٦١١ - عن أبي هريرة :
مرَّ النبي ﷺ برجل يسوق بدنة ، فقال :
« اركبها » ، فقال : يا رسول الله إنها بدنة ، فقال :
« اركبها » ، قال : إنها بدنة ، قال في الثالثة أو في الرابعة :
« ويحك اركبها » .
صحيح - (صحيح أبي داود) (١٥٤٤) : [خ : ٢٥ - ك الحج ، ١٠٣ - ب

= لك الأمام ما كنت جاهلاً » ، والمشهور في كتب الأدب أنه ﷺ كان يمثل بقول طرفة : « ويأتيك
من لم تزود بالأخبار » ، لأنَّ الشعر لم يجر قط على لسانه هكذا زعموا ، والحديث مما يرد عليهم .
(١) « الحبلَة » : بفتح الحاء والهاء وقد يسكن : الأصل ، أو القضيبي من شجر الأعناب .

ركوب البدن . م : ١٥ - ك الحج ، ح ٣٧١ ، ٣٧٢] .^(١)

٣٠٤ - باب قول الرجل : يا هَنْتَاهُ^(٢) - ٣٤٦

٧٩٨/٦١٢ - عن حبيب بن صُهبان الأسدي :
« رأيت عماراً صَلَّى المكتوبة ثم قال لرجل إلى جنبه :
« يا هَنْتَاهُ ! » ثم قام » .
صحيح الإسناد .

٧٩٩/٦١٣ - عن الشَّريد قال :
أردفني النبي ﷺ فقال :

(١) ليس الحديث في « الصحيحين » بهذا اللفظ : « ويحك » ، وإنما بلفظ : « ويليكَ » ، وهكذا ، أخرجه غيرهما عن أبي هريرة ، إلا في رواية لأحمد (٢ / ٢٥٤ و ٤٨١) من طريقين صحيحين عن أبي الزناد عن الأعرج عنه بلفظ : « ويحك » ، وهو باللفظ الذي قبله أكثر : « ويليكَ » ، وهكذا جاء في حديث أنس المتقدم برقم (٥٩٣ / ٧٧٢) من رواية البخاري وغيره ، إلا في رواية له : (٢٧٥٤) عنه بلفظ : « ويليكَ » ، أو : « ويحك » هكذا على الشك ، وهو رواية لأحمد (٣ / ٢٣٠ و ٢٧٦ و ٢٩١) ، ولا قيمة لهذا الشك عندي بعد اتفاق أكثر الرواة عن قتادة عن أنس ، بلفظ : « ويليكَ » عند البخاري (٦١٥٩) وأحمد (٣ / ٢٠٢ و ٢٧٥ و ٢٣١ و ٢٥١) ، وأكثر الرواة عليه في حديث أبي هريرة ، فهو المحفوظ إذن في هذه القصة .

هذا وقد وقع الشارح أيضاً في مثل هذا الخطأ ، فإنه عزا الحديث (٢ / ١٦٤) لأبي داود والطحاوي دون الشيخين ! ولفظهما كللفظهما : « ويليكَ » !!
(٢) « يا هنتاه » : أي : يا هذه .

« هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت ؟ » .

قلت : نعم ؛ فأنشدته بيتاً ، فقال :

« هيه [هيه / ٨٦٩] » ^(١) حتى أنشدته مائة بيت ، [فقال :

« إن كاد ليُسلم »] .

صحيح - « مختصر السمائل » (٢١٢) ، « تخريج فقه السيرة » (٢٥) : [م :

٤١ - ك الشعر ، ح ١] .

٣٠٥ - باب قول الرجل : إني كسلان - ٣٤٧

٨٠٠/٦١٤ - عن عائشة قالت :

لا تدع قيام الليل ؛ فإن النبي ﷺ

« كان لا يذره ، وكان إذا مرض أو كسل ، صلى قاعداً » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١١٨٠) : [لم أعر عليه] . ^(٢)

٣٠٦ - باب من تعوذ من الكسل - ٣٤٨

٨٠١/٦١٥ - عن أنس بن مالك قال : كان النبي ﷺ يكثُر أن يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل ، والجبن

والبخل ، وضلع الدين ^(٣) وغلبة الرجال » .

صحيح - « غاية المرام » (٣٤٧) ، « صحيح أبي داود » (١٣٨٧) : [خ :

٥٦ - ك الجهاد ، ٧٤ - باب من غزا بصبي للخدمة] .

(١) أي : زدني .

(٢) كذا قال ! وهو عند أبي داود (١٣٠٧) .

(٣) « ضلع الدين » : أي : ثقله وشدته .

٣٠٧ - باب قول الرجل : نفسي لك الفداء - ٣٤٩

٨٠٣/٦١٦ - عن أبي ذر قال :

انطلق النبي ﷺ نحو البقيع ، وانطلقت أتلهو ، فالتفت فرآني فقال :
« يا أبا ذر ! »

فقلت : لبيك يا رسول الله وسعديك ، وأنا فداك ، فقال :
« إِنَّ المكثرين ^(١) هم المقلون ^(٢) يوم القيامة ، إِلَّا من قال هكذا وهكذا
في حق » .

قلت : الله ورسوله أعلم ، فقال : « هكذا » (ثلاثاً) ، ثم عرض لنا أحد
فقال : « يا أبا ذر ! فقلت : لبيك رسول الله وسعديك وأنا فداؤك ، قال :
« ما يسرني أن أهدأ لآل محمد ذهاباً ، فيمسي عندهم دينارٌ - أو قال -
مثقال » .

ثم عرض لنا وادٍ ، فاستتلت ^(٣) ، فظننتُ أن له حاجة ، فجلستُ على
شفير ^(٤) ، وأبطأ علي ، قال : فخشيت عليه ، ثم سمعته كأنه يناجي رجلاً ، ثم
خرج إليّ وحده ، فقلت : يا رسول الله ! من الرجل الذي كنت تناجي ؟ فقال :
« أوسمعه ؟ » ، قلت : نعم ، قال :

« فَإِنَّه جبريل أتاني فبشرني أَنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل

(١) « إِنَّ المكثرين » : ملاً .

(٢) « هم المقلون » : ثواباً .

(٣) أي : تقدمهم . و (التُّنل) : الجذب إلى قدام .

(٤) قلت : كذا الأصل و « الشرح » أيضاً ، ولعل الصواب : « شفيره » أي : حرف الوادي .

الجنة ، قلت :^(١) وإن زنى وإن سرق ؟ قال : نعم .

صحيح - « الصحيحة » (٨٢٦) : [خ : ٨١ - ك الرقائق ، ١٣ - ب المكثرون

هم المقلون . م : ١٢ - ك الزكاة ، ٣٢ و ٣٣] .

٣٠٨ - باب قول الرجل : « فداك أبي وأمي » - ٣٥٠

٨٠٤/٦١٧ - عن علي رضي الله عنه قال :

ما رأيت النبي ﷺ يفدي رجلاً بعد سعد ، سمعته يقول :

« إرم ، فداك أبي وأمي » .

صحيح : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ٨٠ - ب المجن ومن يتترس بترس صاحبه .^(٢)

م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٤١] .

٨٠٥/٦١٨ - عن بُريدة : خرج النبي ﷺ إلى المسجد - وأبو موسى

يقرأ - فقال : « من هذا » ؟ قلت : أنا بُريدة ،^(٣) جعلتُ فداك ، قال :

(١) هذا تمام الحديث المرفوع ، فالقائل : « قلت » هو النبي ﷺ ، والقائل في آخره : « نعم » هو

جبريل عليه السلام ، خلافاً لما أشعر به محقق الأصل والشارح حيث أشارا إلى أن أوّل الحديث من قوله :

« فأنه جبريل ... (إلى) ... دخل الجنة » ، وأنّ قوله بعده : « قلت : .. » هو أبو ذر ، وقوله : « نعم »

هو قوله ﷺ ، لا ليس الأمر كذلك ، لما بينت آنفاً .

(٢) قلت : إسناده فيه عيّن إسناده هنا ، وللحديث شواهد منها عن سعد بن أبي وقاص نفسه في

« الصحيحين » وغيرهما و صححه الترمذي ولكنه زاد في رواية له عن علي : « إرم أيها الغلام الخزّور ! »

وهو منكر بهذا اللفظ فيه ابن جذعان وهو ضعيف ، وبخاصة إذا خالف . (الخزّور) : الغلام القوي .

(٣) يعني ابن الحُصَيْب ، والحديث صححه الحاكم (٤ / ٢٨٢) على شرط الشيخين ، وإنما هو

على شرط مسلم فقط ، وهو عنده من طريق أخرى عن عبد الله بن بريدة ، وهذا الإسناد أعلاه المدعو =

« قد أُعْطِيَ هذا مزماراً من مزامير آل داود » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٤١) : م : [ليس في شيء من الكتب

الستة] (١)

٣٠٩ - باب قول الرجل : « يا بني ! »

لمن أبوه لم يُدرك الإسلام - ٣٥١

٨٠٦/٦١٩ - عن أبي صَفْصَعَةَ ، أَنَّ أبا سعيد الخدري قال له :

« يا بني ! » .

صحيح الإسناد موقوف .

٨٠٧/٦٢٠ - عن أنس بن مالك قال :

كنت أخدم النبي ﷺ ، قال : فكنت أدخلُ بغير استئذان ، فجئت يوماً

فقال :

« كما أنت يا بني ؛ فإنه قد حدث بعدك أمر : لا تدخلنَّ إلَّا بإذن » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٢٩٥٧) : [ليس في شيء من

= يـ (حسان) في « ضعيفته » (رقم : ١١٩) فيقول : « ورواية عبد الله عن أبيه منقطعة فيها ضعف » !

كذا قال هداه الله ، وهو يعلم أنَّ الشيخين قد احتجا بروايته عن أبيه وصرح بسماعه من أبيه في كثير من

أحاديثه في « المسند » وغيره .

وحديثه في « الصحيحين » وانظر « فتح الباري » (٨ / ٦٦) ، و « الصحيحة » (٨٦٣) .

هذا وللحديث شواهد كثيرة ، منها عن أبي موسى نفسه عند البخاري (٥٠٤٨) ، ومسلم

أيضاً ، والترمذي (٣٨٥٤) ، وصححه ابن حبان (٧١٥٣) .

(١) كذا قال هنا ، وعزاه لمسلم في مكان آخر برقم (١٠٨٧) فأصاب .

٣١٠ - باب لا يقل : خَبِثَتْ نفسي - ٣٥٢

٨٠٩/٦٢١ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال :
« لا يقولنَّ أحدكم : خَبِثَتْ نفسي ، ولكن ليقُل : لَقِستَ (٢) نفسي » .
صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٠ - ب لا يقل خَبِثَتْ نفسي . م : ٤٠ -
ك الألفاظ من الأدب ، ح ١٦] .

٨١٠/٦٢٢ - عن سهل بن حَنَيف ، عن رسول الله ﷺ قال :
« لا يقولنَّ أحدكم : خَبِثَتْ نفسي ، وليقل : لَقِستَ نفسي » (٣) .
صحيح : [خ م : في البابين المذكورين قبل] .

٣١١ - باب كُنْية أبي الحَكَم - ٣٥٣

٨١١/٦٢٣ - عن شُريح بن هانئ قال : حدثني هانئ بن يزيد :
أنَّهُ لما وفد إلى النبي ﷺ مع قومه ، فسمعهم النبي ﷺ وهم يكنونه
(١) قلت : هذا هو الصواب في هذا الحديث ، وأما قول الشارح (٢ / ٢٧٢) : « أخرجه
الترمذي » فمن أوهامه .

(٢) « لَقِستَ » : بكسر القاف إذا فسد مزاجها وحصل فيه غثيان أو سوء هضم .
(٣) جاء في الأصل هنا : « قال محمد : أسنده عقيل » .
قلت : محمد هذا هو المؤلف البخاري ، وعُقيل - هو بضم العين - ابن خالد الأيلي من رجال
الشيخين ، وقوله : « أسنده » لا مفهوم له ، وتعبيره في « الصحيح » (٦١٨٠) أصح : « تابعه عقيل » ،
وهذه المتابعة وصلها الطبراني في « المعجم الكبير » (٦ / ٩٤ / ٢٥٧٠) بسند صحيح .

بأبي الحكم ، فدعاه النبي ﷺ فقال :
« إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ ، فَلَمْ تَكْنِيتَ بِأَبِي الْحَكَمِ ؟ » .
قال : لا ، ولكن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم ، فرضي
كلا الطرفين ، قال :

« ما أحسن هذا ! » ثم قال :

« مالك من الولد ؟ » .

قلت : لي شريح ، وعبدالله ، ومسلم ، بنو هانيء ، قال :

« فمن أكبرهم ؟ » قلت : شريح ، قال :

« فأنت أبو شريح » ، ودعا له وولده .

وسمع النبي ﷺ [قوماً] ^(١) يسمون رجلاً منهم عبدالحجر ، فقال

النبي ﷺ :

« ما اسمك ؟ » ، قال : عبدالحجر ، قال :

« لا ، أنت عبدالله » .

قال شريح : وإن هانئاً لما حضر رجوعه إلى بلاده أتى النبي ﷺ فقال :

أخبرني بأي شيء يوجب لي الجنة ؟ قال :

« عليك بحسن الكلام ، وبذل الطعام » .

صحيح - « الصحيحة » (١٩٣٩) ، « الإرواء » (٢٦١٥) ، [د : ٤٠ - ك

الأدب ، ٦٢ - تغيير الاسم القبيح ، ح ٤٩٥٥ . ن : ٤٩ - ك آداب القضاء ، ٧ - ب

إذا حكموا رجلاً ففضى بينهم] .

(١) سقطت من الأصل ، والسياق يقتضيها .

٣١٢ - باب السرعة في المشي - ٣٥٥

٨١٢/٦٢٤ - عن ابن عباس قال :

أقبل نبي الله ﷺ مسرعاً ونحن قعود ؛ حتى أفرغنا سرعته إلينا ، فلما انتهى إلينا سلم ، ثم قال :

« قد أقبلت إليكم مسرعاً لأخبركم بليلة القدر ، فنسيتها فيما بيني وبينكم ، فالتمسوها في العشر الأواخر » .

صحيح لغيره دون سبب الحديث والإسراع - « الضعيفة » (٦٣٣٨) .

٣١٣ - باب أحب الإسماء إلى الله عز وجل - ٣٥٦

٨١٤/٦٢٥ - عن أبي وهب الجُشَمي - وكانت له صحبة عن النبي

ﷺ - قال :

« تستموا بأسماء الأنبياء .

وأحب الأسماء إلى الله عز وجل عبدالله وعبدالرحمن ، وأصدقها حارث

وهمام ، وأقبحها حرب ومرة » .

صحيح دون جملة الأنبياء - « الصحيحة » (١٠٤٠) ، « الإرواء » (١١٧٨) ،

« تخريج الكلم الطيب » (٢١٨) .

٨١٥/٦٢٦ - عن جابر قال :

وُلد لرجل منا غلام فسماه القاسم ، فقلنا : لا نكنيك أبا القاسم ، ولا

كرامة ، فأخبر النبي ﷺ ، فقال :

« سم ابنك عبدالرحمن » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله عز وجل .

م : ٣٨ - ك الأدب ، ح ٧] .^(١)

٣١٤ - باب تحويل الاسم إلى الاسم - ٣٥٧

٨١٦/٦٢٧ - عن سهل قال :

أتيت بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي ﷺ حين ولد ، فوضعه على فخذ
- وأبو أسيد جالس - فلهي النبي ﷺ بشيء بين يديه ، وأمر أبو أسيد بابنه
فاحتمل من فخذ النبي ﷺ ، فاستفاق النبي ﷺ فقال : « أين الصبي ؟ » ،
فقال أبو أسيد : قلبناه يا رسول الله ! قال :

« ما اسمه ؟ قال : فلان ، قال :

« لا ، لكن اسمه المنذر » ، فسماه يومئذ المنذر .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٨ - ب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه .

م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٢٩] .

٣١٥ - باب أبغض الأسماء إلى الله عز وجل - ٣٥٨

٨١٧/٦٢٨ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) أخرجه من طريق ابن عينة : حدثنا ابن المنكدر عن جابر وبإسناده هناك (٦١٨٦) رواه

هنا ، ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة (٦٧٢ / ٨) والبيهقي في « السنن » (٦٧٢ / ٨) ، وله عنه طريق أخرى بلفظ آخر يأتي برقم (٦٤٦ / ٨٤٢) .

« أخنى ^(١) الأسماء عند الله رجل تسمى ملك الأملاك » .
صحيح - « الصحيحة » (٨١٥) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٤ - ب أبغض
الأسماء إلى الله . م : ٣٨ - ك الأدب ، ح ٢٠] .

٣١٦ - باب من دعا آخر بتصغير اسمه - ٣٥٩

٨١٨/٦٢٩ - عن طلق بن حبيب قال :
كنت أشد الناس تكذيباً بالشفاعة ، ^(٢) فسألت جابراً فقال : يا طليق
سمعت النبي ﷺ يقول :
« يخرجون من النار بعد دخول » ونحن نقرأ الذي تقرأ .
صحيح لغيره - « الصحيحة » (٣٠٥٥) : [م : بمعناه مطولاً ، ١ - الإيمان
ح ٣٢٠] .

(١) « أخنى » : أقبح وأفحش .
(٢) هنا اختصار ، لعله من المؤلف ، فاستدركه من « المسند » (٣ / ٣٣٠) من هذه الطريق
بلفظ :
« حتى لقيت جابر بن عبد الله ، فقرأت عليه كل آية ذكرها الله عز وجل ، فيها خلود أهل النار ،
فقال : يا طلق أترك أقرأ لكتاب الله مني ، وأعلم بسنة رسول الله ﷺ ؟ فأنصت له ، فقلت : لا والله ،
بل أنت أقرأ لكتاب الله ، وأعلم بسنته (١) مني ، قال : فإن الذي قرأت أهلها هم المشركون ، ولكن قوم
أصابوا ذنوباً فعذبوا بها ، ثم أخرجوا ، صمنا - وأهوى بيديه إلى أذنيه - إن لم أكن سمعت رسول الله
ﷺ يقول : فذكر الحديث وقوله بعده دون قوله : « بعد دخول » ، ورواه ابن حبان (٩ / ٢٨٣) من
طريق ابن عيينة : سمعت عمرو بن دينار سمعت جابراً به نحوه ، وفيه :
« فقال الرجل : إن الله يقول : ﴿ يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ﴾ =

٣١٧ - باب تحويل اسم عاصية - ٣٦١

٨٢٠/٦٣٠ - عن ابن عمر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ غيَّر اسم عاصية وقال :
« أنت جميلة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢١٣) : [م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ١٥] .

٨٢١/٦٣١ - عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أنَّه دخل على زينب بنت أبي سلمة ، فسألته عن اسم أخت له عنده ، قال فقلت : اسمها برة ، قالت : غير اسمها ؛ فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ نكح زينب بنت جحش واسمها برة ، فغيَّر اسمها إلى زينب ، فدخل على أم سلمة حين تزوجها ، واسمى برة ، فسمعتها تدعوني برة ، فقال :

« لا تزكوا أنفسكم ؛ فإنَّ الله هو أعلم بالبرة منك والفاجرة ، سمَّيها زينب » ، فقالت : فهي زينب .

فقلت لها : أسمي ؟ ^(١) فقالت :

= [المائدة : ٣٧] فقال جابر : إنكم تعملون الخاص عاماً ! هذه للكفار ، اقرؤوا ما قبلها ، ثم تلا : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِثْلَ مَعِهِ لَيَفْسَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . يريدون أن يخرجوا من النار ... ﴾ [المائدة : ٣٦ و ٣٧] ، هذه للكفار .

(١) كذا الأصل ولعل الصواب : « أسميها بماذا » ؟ أو نحوه وليست هذه الفقرة الأخيرة من الحديث عند مسلم حتى نستعين به على التصحيح ، ومن سوء التخريج قول الشيخ الجيلاني في هذا الحديث (٢ / ٢٨٧) :

« أخرجه الدارمي في الاستئذان ، وأبو عوانة في « الأسامي » وابن حبان وأحمد يعض قصته فليراجع » .

« غَيْرُهُ إِلَى مَا غَيْرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ فَسَمَّاهَا زَيْنَب » .
صحيح - (الصحيحة) ، (٢١٠) : [م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ١٨ و ١٩] .

٣١٨ - باب شهاب - ٣٦٤

٨٢٥/٦٣٢ - عن عائشة رضي الله عنها :
ذكر عند رسول الله ﷺ رجل يقال له شهاب ، فقال رسول الله ﷺ :
« بل أنت هشام » .
حسن - (الصحيحة) ، (٢١٥) ، [تعليقاً ٤٠ - ك الأدب ، ٦٢ - ب تغيير
الاسم القبيح ، ح ٤٩٥٦] .

٣١٩ - باب العاص - ٣٦٥

٨٢٦/٦٣٣ - عن مُطِيع قال : سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول يوم فتح مكة :
« لَا يُقْتَلُ قَرَشِي صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

- فإن المذكورين ليس عندهم الحديث من رواية زينب بنت أبي سلمة مطلقاً باستثناء أبي عوانة ؛ فإنَّ الجزء الذي فيه « الأسامي » لم يطبع بعد ، فلا أدري الحديث فيه أم لا ؟ وإن كان يغلب على الظن الأول ، وأما الآخرون ؛ فإنَّ الذي عندهم إنما هو من حديث أبي هريرة مختصراً جداً بلفظ :
« كان اسم زينب برة ، فسمّاها زينب » .

وأخرجه المؤلف أيضاً في « صحيحه » (٦١٩٢) ، وقد كنت خرجته في « الصحيحة » (٢١١) شاهداً لحديث زينب بنت أبي سلمة هذا ، وبينت هناك أنَّ المؤلف رواه هنا بلفظ « ميمونة » مكان « زينب » وأنَّه شاذ ، ولذلك لم أذكره في هذا « الصحيح » ووضعت في الكتاب الآخر « ضعيف الأدب المفرد » فراجعه إن شئت برقم (١١٧ - باب برة - ٣٦٨) هناك .

فلم يدرك الإسلام أحدًا من عصاة قريش غير مطيع ؛ كان اسمه العاص
فسماه النبي ﷺ مطيعاً .

صحيح - (الصحيحة) (٢٤٢٧) : [م : ٣٢ - ك الجهاد ، ح ٨٨] .

٣٢٠ - باب من دعا صاحبه

فيختصر وينقص من اسمه شيئاً - ٣٦٦

٨٢٧/٦٣٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :

« يا عائش ! هذا جبريل [وهو / ١٠٣٦] يقرأ عليك السلام » .

قالت : [فقلت] : وعليه السلام ورحمة الله [وبركاته]^(١) ، قالت :

(١) هذه الزيادة في « صحيح المؤلف » أيضاً ، معلقة وموصولة فقال عقب الرواية الأولى : « وقال

يونس والنعمان عن الزهري : وبركاته » .

قلت : وصله في « فضائل عائشة » (١٠٦ / ٧) عن يونس ، والطبراني في « المعجم

الكبير » (٢٣ / ٣٥) ، وأخرجه الإسماعيلي من طريق إبراهيم الثناني ، ومن طريق جبان بن موسى

كلاهما عن ابن المبارك ، وكذا قال عقيل وعبيد الله بن أبي زياد عن الزهري ، ذكره الحافظ في « الفتح »

(١١ / ٣٥) .

وأقول : وقد فاته أن معمرأ أيضاً رواه عن الزهري بهذه الزيادة ، أخرجه المؤلف في « صحيحه »

(٦ / ٣٠٥ / ٣٢١٧) ، وأن الإمام أحمد - وهو أعلى طبقة وحفظاً من الإسماعيلي - قد رواه أيضاً

في « مسنده » (٦ / ١١٧) : حدثنا إبراهيم بن إسحاق : ثنا ابن مبارك عن يونس بالزيادة ، وزاد زيادة

أخرى فقال فيه : « عليك وعليه السلام » .

وإسناده صحيح .

وهذه زيادة هامة في هذا الحديث لم يقف عليها الحافظ ، فقال في شرحه للحديث =

وهو يرى ما لا أرى . (وفي رواية : ترى ما لا أرى ، تريد بذلك رسول الله ﷺ) .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٥٤٣٣) : [خ : ٥٩ - ك بدء الحلف ،
٦ - ب ذكر الملائكة . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٩١] .

٣٢١ - باب زَجَم - ٣٦٧

٨٣٠/٦٣٥ - عن ليلى امرأة بشير تُحَدِّث عن بشير بن الحَصَّاصِيَّة ،
وكان اسمه زَجَم فسماه النبي ﷺ بشيراً .
صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤٥) : [هو جزء من الحديث السابق] .^(١)

٣٢٢ - باب بَرَّة - ٣٦٨

٨٣١/٦٣٦ - عن ابن عباس :
إنَّ اسم جُوَيْرِيَّة كان بَرَّة ، فسماها النبي ﷺ جُوَيْرِيَّة .
صحيح - « الصحيحة » (٢١٢) : [م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ١٦] .

= (٣٨ / ١١) :

« ولم أر في شيء من طرق حديث عائشة أنها ردت على النبي ﷺ » !
وقد عمل بهذه الزيادة أنس بن سيرين كما في « الدعاء » للطبراني (٣ / ١٦٦٩ / ١٩٤٢) .
(١) يشير إلى الحديث (٥٩٦ / ٧٧٥) ، وهذا طرف منه ، وإنما لم أحذفه حسب القاعدة التي
جريت عليها في هذا « الصحيح » ؛ لأنه من طريق آخر غير طريق السابق ، فيزداد به قوة .

٣٢٣ - باب أفلح - ٣٦٩

٨٣٣/٦٣٧ - عن جابر ، عن النبي ﷺ قال :

« إِنْ عِشْتُ نَهَيْتُ أُمَّتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنْ يَسْمِيَ أَحَدُهُمْ بَرَكَةً ، وَنَافِعاً ، وَأَفْلَحَ ، (وَلَا أُدْرِي قَالَ : « رَافِعٌ » أَمْ لَا ؟) ، يُقَالُ : هَا هُنَا بَرَكَةٌ ؟ فَيُقَالُ : لَيْسَ هُنَا ، فَتُبْضِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ .

صحيح - (الصحيحه) (٢١٤٣) ، « تخریج الترغیب » (٨٥ / ٣) : م : [د :

٤٥ - ك الأدب ، ٦٢ - ب في تغییر الاسم القبیح ، ح ٤٩٦٠ . (١)

٨٣٤/٦٣٨ - وعنه من طریق أخرى :

أراد النبي ﷺ أن ينهى أن يسمى بيعلى ، وببركة ، ونافع ، ويسار ، وأفلح ، ونحو ذلك ، ثم سكت بعد عنها ، فلم يقل شيئاً .

صحيح - المصدر نفسه . م : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦٢ - ب في تغییر الاسم

القبیح ، ح ٤٩٦٠ .]

(١) قلت : فاته - كما ترى عزوه لمسلم ، وهو عنده في « الآداب » (١٧٢ / ٦) من الطريق

الأخرى ، ولفظه أتم ، فقد جمع فيه بين جملة النهي ، وجملة السكوت ، وصححه ابن جرير الطبري في « تهذيب الآثار » (١ / ٢ / ٢٧٤ - ٢٧٦) .

واعلم أن عند مسلم حديثاً آخر صريح في النهي عن الأسماء المذكورة في حديث جابر ، وهو من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً : « لَا تَسْمِيَنَّ غُلَامَكَ بِسَاراً ، وَلَا رَبَاحاً ، وَلَا نَجِيحاً ، وَلَا أَفْلَحَ فَإِنَّكَ تَقُولُ : أَتُمُّ هُوَ ؟ فَلَا يَكُونُ ، فَتَقُولُ : لَا ، » وصححه ابن جرير أيضاً ، وهو مخرج في « الإرواء » (٤ / ٤٠٧ / ١١٧٧) .

فاعلم أنه لا منافاة بين الحديثين ، إذ أن كلاً من جابر وسمرة حدث بما سمع فجابر حفظ هم =

٣٢٤ - باب رباح - ٣٧٠

٨٣٥/٦٣٩ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال :
لما اعتزل النبي ﷺ نساءه ، فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ فناديت :
يا رباح ، استأذن لي على رسول الله .
حسن : [جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في : ٤٦ - ك المظالم ، ٢٥ -
ب الغرفة والعلية والمشرفة و ٦٥ - ك التفسير و ٦٧ - ك النكاح . ومسلم في : ١٨ - ك
الطلاق ، ح ٣٠ . ولم يذكر البخاري اسم الغلام وإنما ذكره مسلم وهو رباح] .

٣٢٥ - باب أسماء الأنبياء - ٣٧١

٨٣٦/٦٤٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« تَسْمُوا باسمي ولا تكونوا بكينيتي ؛ فإنني أنا أبو القاسم » .
صحيح - (الصحيحة) (٢٩٤٦) : [خ : ٣٨ - ك الأدب ، ١٠٦ - ب
قول النبي ﷺ : « تسموا باسمي ولا تكونوا بكينيتي » . م : ٣٨ - ك الآداب ،
ح ٨] .

٨٣٧/٦٤١ - عن أنس بن مالك قال :
كان النبي ﷺ في السوق فقال رجل : يا أبا القاسم ! فالتفت إليه النبي
ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! إنما دعوت هذا ، فقال النبي ﷺ :
= ﷺ بالنهي ، ولم يحفظ النهي ، وسمة حفظ نهيه ، ولم يحفظ هـه ، وكل ثقة ، والحصيلة : أن
النهي صحيح ؛ لكنه محمول على التنزيه لأدلة ذكرها ابن جرير فليراجع من شاء ، منها حديث رباح
غلام النبي ﷺ الآتي بعد هذا .

« سَمُوا ^(١) باسمي ، ولا تكونوا بكنيتي » .

صحيح - [خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٤٩ - ب ما ذكر في الأسواق . م : ٣٨ - ك الأدب ، ح ١] .

٨٣٨/٦٤٢ - عن يوسف بن عبدالله بن سَلَام قال :

« سَمَّاني النَّبِيُّ ﷺ يوسف ، وأقعدني على حجره ، ومسح على رأسي » . ^(٢)

صحيح - « مختصر السمائل » (١٧٩ / ٢٩٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٨٣٩/٦٤٣ - عن جابر بن عبدالله قال :

ولد لرجل منا من الأنصار غلام ، وأراد أن يسميه محمداً (قال في رواية هنا : أنَّ الأنصاري قال : حملته على عنقي ، فأُتيت به النَّبِيُّ ﷺ) ، (وفي أخرى : ولد له غلام ، فأراد أن يسميه محمداً) قال :
« تَسْمُوا باسمي ولا تكونوا بكنيتي ؛ فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ (وفي رواية ثالثة : بعثت) قاسماً أقسم بينكم » .

صحيح - الصحيحه (٢٩٤٦) : [خ : ٥٧ - ك فرض الخمس ، ٧ - ب

(١) الأصل : « تسموا » والتصحيح من « صحيح البخاري » (٤ / ٣٣٩ / ٢١٢٠ و ٢١٢١ و ٦ / ٥٦٠ / ٣٥٣٧) . ورواية الكتاب موافقة لرواية مسلم (٦ / ١٦٩) ، والظاهر أنَّ الاختلاف من بعض الرواة .

(٢) قلت : وزاد الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٢ / ٢٨٥ / ٧٣١) « ودعا لي بالبركة » .

وهي منكرة ، تفرد بها سفيان بن وكيع ، وهو ضعيف ، وللحديث عنده (٧٣٤) طريق أخرى

عن يوسف به مختصراً دون هذه الزيادة ، وإسناد هذه الطريق لا بأس به .

قول الله تعالى ﴿ فَأَن لَّهٗ خُمُسَهُ ﴾ [الأنفال : ٤١] . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣ .

٨٤٠/٦٤٤ - عن أبي موسى قال :

« ولد لي غلام ، فأنتيت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم ! فحنكه بتمر ، ودعا

له بالبركة ، ودفعه إليّ » .

وكان أكبر ولد أبي موسى .

صحيح - [خ : ٨٧ - ك الأدب ، ١٠٩ - ب من سَمَى بأسماء الأنبياء . م :

٣٨ - ك الآداب ، ح ٢٤] .

٣٢٦ - باب حَزْن - ٣٧٢

٨٤١/٦٤٥ - عن سعيد بن المسيَّب عن أبيه عن جده :

أنَّهُ أتى النَّبي ﷺ فقال : « ما اسمك ؟ » ، قال : حَزْن ، قال :

« أنت سهل » .

قال : لا أُغَيِّرُ اسماً سَمَّانيه أبي !

قال ابن المسيَّب : فما زالت الحُزُونَةُ فينا بعد .

(ومن طريق أخرى عن سعيد بن المسيَّب أن جده حَزْناً ... فذكره

مرسلاً) .

صحيح - « الصحيحه » (٢١٤) : [خ : ٧٨ - الأدب ، ح ١٠٧] . (١).

(١) قلت : أخرجه هناك (١٠ / ٥٧٤ / ٦١٩٠) عن شيخه هنا مع اثنين آخرين : حدثنا

عبدالرزاق بإسناده هنا ، ثم أخرجه (٦١٩٣) بإسناده هنا مرسلاً ، والمسند أصح كما قال الحافظ

(١٠ / ٥٧٦ - ٥٧) ، وعزاه الشارح (٢ / ٣٠١) لمسلم أيضاً ، وهو وهم محض ؛ لأنه لم يروه لا =

٣٢٧ - باب اسم النبي ﷺ وكنيته - ٣٧٣

٨٤٢/٦٤٦ - عن جابر قال :

وُلِدَ لرجل منا غلامٌ ، فسماه القاسم ، فقالت الأنصار : لا تُكنِّيك ، أبا القاسم ، ولا تُنعمك عيناً ، فأتى النبي ﷺ ، فقال له ما قالت الأنصار ، فقال النبي ﷺ :

« أَحَسَّنْتَ الْأَنْصَارَ ؛ تَسْمَوُا بِاسْمِي ، وَلَا تَكُنُّوا بِكُنْيَتِي ، أَنَا الْقَاسِمُ » .
صحيح - (الصحيحة) (٢٩٤٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله . ^(١) م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٧] .

٨٤٣/٦٤٧ - عن ابن الحنفية قال :

كانت رخصة لعلي ، قال : يا رسول الله ! إن ولد لي بعد أَسْمِيهِ باسمك ، وأكنيه بكنيتك ؟ قال :
« نعم » .

صحيح - (المشكاة) (٤٧٧٢ / التحقيق الثاني) ، (مختصر تحفة الودود) ،
« الصحيحة » (٢٩٤٦) ، [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦٨ - ب الرخصة في الجمع
= مسنداً ولا مرسلأ ، وهو في « مصنف عبدالرزاق » (١١ / ٤١ / ١٩٨٥١) بالإسناد المشار إليه .
(١) أقول : عزوه إلى هذا الموضع من « صحيح المؤلف » غير مناسب ؛ لأنه رواه فيه مختصراً
ليس فيه : « أحسنت الأنصار .. » وذكر مكانه : « سَمِ ابْنُكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ » ، وهو رواية لمسلم ، وقد
تقدم مختصراً رقم (٦٢٦ / ٨١٥) معزواً منه إليهما بنفس تخريجه الذي هنا ! فكان الصواب أن يعزوه
إلى (٥٧ - فرض الخمس) رقم (٣١١٥) ؛ فإنه فيه بلفظه وإسناده هنا .
ثم إن لفظه عند مسلم : « فسماه محمداً » ، والراجع عندي ما هنا وفي « صحيحه » أيضاً :
« فسماه القاسم » كما حققته في « الصحيحة » .

بينهما ، ح ٤٩٦٧ . ت : ٤١ - ك الأدب ، ٦٨ - ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي وكنيته ﷺ [.

٨٤٤/٦٤٨ - عن أبي هريرة قال :

نهى رسول الله ﷺ أن نجمع بين اسمه وكنيته ، وقال :
« أنا أبو القاسم ، والله يعطي ، وأنا أقسم » .

حسن صحيح - (الصحيحة) (٢٩٤٦) : [ت : ٤١ - ك الأدب ، ٦٨ - ب
ما جاء في الجمع بين اسمه وكنيته ﷺ] .

٣٢٨ - باب هل يُكنى المشرك ؟ - ٣٧٤

٨٤٦/٦٤٩ - عن أسامة بن زيد :

« أن رسول الله ﷺ بلغ مجلساً فيه عبدالله بن أبي ابن سلول ، وذلك
قبل أن يسلم عبدالله بن أبي ، فقال : لا تؤذنا في مجالسنا ! فدخل النبي ﷺ
على سعد بن عباد فقال :

« أي سعد ! ألا تسمع ما قال أبو حُباب ؟ » ، يريد عبدالله بن أبي بن

سُلُول . (١)

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٥ - ب كنية المشرك . م : ٣٢ - ك الجهاد

والسير ، ح ١٦] .

(١) هذا مختصر ما في « الصحيحين » وفيهما : « فقال سعد : أي رسول الله ! بأبي أنت اعف

عنه واصفح ... الحديث ، وكان في الأصل بعض الأخطاء فصحتها منهما .

٣٢٩ - باب الكنية للصبي - ٣٧٥

٨٤٧/٦٥٠ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ يدخل علينا - ولي أخ صغير يكنى أبا غُمير ، وكان له
ثُغْر يلعب به ، فمات - فدخل النبي ﷺ فرآه حزينا ، فقال : « ما شأنه ؟ » ،
قيل له : مات ثُغره ، فقال :

« يا أبا غُمير ، ما فعل الثُغير » .^(١)

صحيح - « مختصر السمائل » (٢٠١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٢ - ب
الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣٨] .

٣٣٠ - باب الكنية قبل أن يولد له - ٣٧٦

٨٤٨/٦٥١ - عن إبراهيم [هو التَّخمي] :

« أنَّ عبد الله كتَّى علقمة أبا شَيْبَل ^(٢) ولم يولد له » .
صحيح الإسناد .

٨٤٩/٦٥٢ - عن علقمة [هو ابن وائل] قال :

(١) تصغير (الثُّغْر) وهو طائر يشبه المصفور ، أحمر المنقار . « نهاية » .

(٢) وكذا في « طبقات ابن سعد » (٦ / ٨٦) و « تاريخ ابن عساکر » (١١ / ٨١٢)

وغيرهما ، ووقع في « تهذيب التهذيب » : « أبو شَيْبَل » ، وهو خطأ مطبعي ، وزاد ابن عساکر في رواية
له : « قال : وسئل عن ذلك فحدث أن علقمة حدثه عن ابن مسعود أنَّ رسول الله ﷺ كناه أبا
عبدالرحمن قبل أن يولد له ، وفيه سليمان بن أبي سليمان القافلاني وهو متروك ، ومن طريقه أخرجه
الحاكم (٣ / ٣١٣) ، وسكت عنه هو والذهبي . ثم الشارح (٢ / ٣٠٥) !

« كَتَانِي عَبْدَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِي » .
صحيح الإسناد .

٣٣١ - باب كُنية النساء - ٣٧٧

٨٥١/٦٥٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : يا نبي الله ! ألا
تكنيني ؟ ^(١) فقال :
« اكنني بابنك » . يعني عبدالله بن الزبير ، فكانت تكنى أم عبدالله .
صحيح - « الصحيحة » (١٣٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧٠ - ب في المرأة
تكنى] .

٣٣٢ - باب من كَتَى رجلاً بشيء

هو فيه أو بأحدهم - ٣٧٨

٨٥٢/٦٥٤ - عن سهل بن سعد :
إن كانت أحب أسماء علي رضي الله عنه إليه لأبو تراب ، وإن كان ليفرح
أن يدعى بها ، وما سماه أبا تراب إلا النبي ﷺ ؛ غاضب يوماً فاطمة ، فخرج
فاضطجع إلى الجدار ، إلى المسجد ، وجاءه النبي ﷺ يتبعه ، فقال : ^(٢) هو ذا

(١) وفي رواية للمؤلف : « كنت نساءك فاكنني » وهي منكرة ولذلك حذفها .

(٢) أي : إنسان ، ففي رواية للمؤلف في « صحيحه » (٤٤١ و ٦٢٨٠) : « فقال رسول الله

ﷺ لإنسان : انظر أين هو ؟ فجاء فقال : يا رسول الله ! هو في المسجد راقد » . وهي رواية مسلم
(٧ / ١٢٣ - ١٢٤) .

مضطجع في الجدار ، فجاء النبي ﷺ وقد امتلأ ظهره تراباً ، فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول :
« اجلس أبا تراب ! » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٣ - ب التكني بأبي تراب وإن كانت له
كنية أخرى . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٣٨] .

٣٣٣ - باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل ؟ - ٣٧٩

٨٥٣/٦٥٥ - عن أنس قال :

بينما النبي ﷺ في نخل لنا - نخل لأبي طلحة - تبرز لحاجته ، وبلال
يمشي [ورائه يكرم النبي ﷺ أن يمشي] ^(١) إلى جنبه ، فمر النبي ﷺ بقبر ،
فقام حتى تم ^(٢) إليه بلال ، فقال :

« ويحك يا بلال ! هل تسمع ما أسمع ؟ » ، قال : ما أسمع شيئاً ، فقال :
« صاحب هذا القبر يعذب » . فوجد يهودياً ^(٣) .

صحيح الإسناد .

(١) سقطت هذه الزيادة من الأصل ، ومن النسخة الهندية وغيرها ، واستدركها الشيخ الجليلاني
الشارح في طبعته ، مشيراً إلى ذلك بجعلها بين المعكوفتين [] ، ولكنه لم يذكر من أين استدركها أعز
مخطوطة للأصل وقعت له - وهذا ما أستبعده - أم من « المسند » - وهذا ما أستقر به - ؟ فقد عزاه
(٣٠٨ / ٢) إليه مقروناً بإسناده على خلاف عادته ، وهو في « المسند » (١٥١ / ٣) ، وإسناده
صحيح على شرط الشيخين كإسناد المؤلف ، وقال الهيثمي (٥٦ / ٣) :

« رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

(٢) كذا الأصل وسائر الطباعات ، وفي « المسند » : « لم » أي : قرب منه ولعله الصواب .

(٣) ولفظ أحمد : « قال : فسأل عنه ؟ فوجد يهودياً » ، وفي رواية أخرى له (٢٥٩ / ٣) =

٣٣٤ - باب - ٣٨٠

٨٥٤/٦٥٦ - عن قيس [وهو ابن أبي حازم] قال :
سمعت معاوية يقول لأخ له صغير : أردف الغلام ، فأبى ، فقال له
معاوية : بئس ما أدبت ، قال قيس : فسمعت أبا سفيان يقول : دع عنك أخاك .
صحيح الإسناد .

٨٥٥/٦٥٧ - عن عمرو بن العاص قال :

« إذا كثر الأخلَاء كثر الغرماء » .

قلت لموسى : وما الغرماء ؟ قال : الحقوق .

صحيح الإسناد .

٣٣٥ - باب من الشعر حكمة - ٣٨١

٨٥٧/٦٥٨ - عن مطرّف قال :

صحبْتُ عمران بن حُصَيْن من الكوفة إلى البصرة ، فقلَّ منزل ينزله إلّا وهو

ينشد شعراً ، وقال :

« إنّ في المعارض لمندوحةً عن الكذب » .

صحيح موقوفاً - « الضعيفة » (١٠٩٤) .

- بلفظ : « ألا تسمع ؟ أهل هذه القبور يعلبون ، يعني قهور الجاهلية » ، ورجاله رجال الصحيح كما قال
الهيثمي أيضاً ، لكن فيهم قُلَيْح وهو ابن سليمان الخزاعي المدني ، وهو كثير الخطأ وإن كان من رجال
الشيخين .

٨٥٨/٦٥٩ - عن أنبي بن كعب ، أن النبي ﷺ قال :
« إن من الشعر حكمة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٥١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٠ - ب ما
يجوز من الشعر والرجز والهجاء] .

٨٥٩/٦٦٠ - عن الأسود بن سريع [قال : كنت شاعراً ، فأتيت النبي
ﷺ ف - ٨٦١] قلت : يا رسول الله ! إني مدحت ربي عز وجل بمحامد ،
قال :

« أما إن ربك يحب الحمد » ، ولم يزد على ذلك .
حسن - « الصحيحة » (٣١٧٩) .

٨٦٠/٦٦١ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« لأن يمتلىء جوف رجل قبحاً [حتى] ^(١) يرئيه ، خير من أن يمتلىء
شعراً » .

صحيح - « الصحيحة » (٣٣٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٢ - ب ما يكره
أن يكون الغالب على الإنسان الشعر . م : ٤١ - ك الشعر ، ح ٧] .

٨٦٢/٦٦٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :
استأذن حسان بن ثابت رسول الله في هجاء المشركين ، فقال رسول الله
ﷺ :

« فكيف بنسبي ؟ » ، فقال :

(١) سقطت من الأصل وغيره ، وهي في « صحيح المؤلف » بإسناده ومثته .
(يريه) أي : يصيب جوفه الداء .

لأسلئك منهم كما تُسلُّ الشُّعْرَةُ من العجين .

صحيح : [خ : ٦١ - ك المناقب ، ١٦ - ب من أحب أن لا يسب نسبه . م :

٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٥٦] .

٨٦٣/٦٦٣ - عن عُروَةَ قال :

ذهبت أَسْبُ حَسَانَ عند عائشة ، فقالت : لا تسبّه ؛ فَإِنَّهُ

« كان يَنَافِح ^(١) عن رسول الله ﷺ » .

صحيح - [خ : ٦١ - المناقب ، ٦٦ - باب من أحب أن لا يسب نسبه . م :

٤٤ - فضائل الصحابة ، ح ١٥٤] .

٣٣٦ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح - ٣٨٢

٨٦٥/٦٦٤ - عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ :

« الشعر بمنزلة الكلام ، حسنه كحسن الكلام ، وقبيحه كقبيح الكلام » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٤٤٨) . ^(٢) [ليس في شيء من الكتب

الستة] .

(١) « يَنَافِح » : يدافع عنه ويخاصم أعداءه بهجائه للمشركين .

(٢) أحد أسانيده حسن كما بينته في « الصحيحة » ، ولم يعبأ بذلك المدعو حسان عبدالمنان ولا

بشواهد التي ساقها هو في الملحق الذي ألحقه بآخر « جزء أحاديث الشعر » للحافظ عبدالغني المقدسي

(١٠٧ / ١٥) ، وضعفها كلها ، ولم يصححه لمجموعها خلافاً لما عليه أهل العلم بهذا الفن ، وهو

واسع الخطو في تضعيف الأحاديث الصحيحة الأسانيد ؛ لأنفه الأسباب ، حتى ولو كانت في

« الصحيحين » أو أحدهما ، فضلاً عما إذا كان حسناً أو صحيحاً لغيره كهذا ، وقد أبان عن جنائته هذه

على السنة في طبعه لكتاب النووي : « رياض الصالحين » ؛ فإنه حذف منه نحو مائة وخمسين حديثاً =

٨٦٦/٦٦٥ - عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول :

« الشعر منه حسن ومنه قبيح ، أخذ بالحسن ودع القبيح ، ولقد رويت من شعر كعب بن مالك أشعاراً ، منها القصيدة فيها أربعون بيتاً ، ودون ذلك » .
صحيح - « الصحيحة » أيضاً .

٨٦٧/٦٦٦ - عن شريح قال : قلت لعائشة رضي الله عنها :

أكان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر ؟ فقالت :
كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله بن رواحة ، ويتمثل ويقول :

« ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .^(١)

صحيح - « الصحيحة » (٢٠٥٧) : [ت : ٤١ - ك الأدب ، ٧٠ - ب ما جاء

في إنشاد الشعر] .

= زعم أنها كلها ضعيفة ، فيها عدد لا بأس به من أحاديث « الصحيحين » وقد تتبعته في بعضها ، وكشفت عن جهله أو تجاهله في تضعيفه إياها في الطبعة الجديدة للمجلد الثاني من كتابي « الصحيحة » وهو وشيك الصدور إن شاء الله تعالى ، وفي آخره بعض الاستدراكات الهامة فراجعها .

(١) تقدم الحديث من طريق أخرى برقم (٦٠٨ / ٧٩٢) دون قصد ، ولكن قدر الله ، ولا منافاة بينه وبين آية ﴿ وما علَّمناهُ الشعر ... ﴾ ونحوها ؛ لأنه لم يكن قصداً منه ﷺ إلى الشعر ، ونظماً منه له ، وإنما كان تمثلاً به ، وهذا مما يجوز في حقه ﷺ على الصحيح كما قال الحافظ (١٠ / ٢٤١) واحتج بهذا الحديث .

فما جاء في بعض كتب الأدب أنه ﷺ كسر هذا البيت فقال :

« ويأتيك من لم تزود بالأخبار » بدعوى أن الشعر لم يجر على لسانه ! مما لا أصل له ، مع مخالفته لهذا الحديث الصحيح وغيره فتنبه .

٣٣٧ - باب من استنشد الشعر - ٣٨٣

« قلت : أسند تحته حديث الشريد المتقدم في » ٣٠٤ - باب -

. « ٣٤٦ » .

٣٣٨ - باب من كره الغالب عليه الشعر - ٣٨٤

٨٧٠/٦٦٧ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :

« لأن يمتلىء جوف أحدكم قبحاً خيراً له من أن يمتلىء شعراً » .

صحيح - « الصحيحة » (٣٣٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٢ - ب ما يكره

أن يكون الغالب على الإنسان الشعر] .

٨٧١/٦٦٨ - عن ابن عباس :

﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾ [الشعراء : ٢٢٤] إلى قوله : ﴿ وأنهم

يقولون ما لا يفعلون ﴾ [الشعراء : ٢٢٦] فنسخ من ذلك واستثنى فقال :

﴿ إلا الذين آمنوا ﴾ إلى قوله : ﴿ ينقلبون ﴾ .^(١)

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٨٠٥ / التحقيق الثاني) .^(٢)

(١) تمام الآية في سورة ﴿ الشعراء ﴾ : ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً

وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون ﴾ . آية (٢٢٧) .

(٢) لم يعزه المحقق لأحد ، فأوهم أنه « ليس في شيء من الكتب الستة » كما يقول عادة ! ففاته

أنه في الكتاب الثالث منها ، « سنن أبي داود » كتاب الأدب رقم (٥٠١٥) .

واعلم أن هذا الحديث كان في الأصل مطبوعاً تحت : ٣٨٤م - باب قول الله عز وجل :

﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾ « فحذفته ، لأنه لم يرد في الطبعة الهندية ، ولا في طبعة الشارح ، وقد

أشار محقق الأصل بطبعه بجانب رقم الباب حرف (م) إلى أنه باب مكرر برقم الباب الذي قبله ، والله

أعلم .

٣٣٩ - باب من قال : « إنَّ من البيان سحراً » - ٣٨٥

٨٧٢/٦٦٩ - عن ابن عباس :

أن رجلاً - أو أعرابياً - أتى النبي ﷺ فتكلم بكلام يئس ، فقال النبي ﷺ :

« إنَّ من البيان سحراً ، وإنَّ من الشعر حكمة » .

صحيح - (الصحيحة) (١٧٣١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٨٧ - ب ما جاء

في الشعر ، ح ٥٠١١ ، ر جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٤١ - ب في الشعر ، ح ٣٧٥٦] .

٣٤٠ - باب ما يُكره من الشعر - ٣٨٦

٨٧٤/٦٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال :

« إنَّ أعظم النَّاس جرماً إنسان شاعر يهجو القبيلة من أسرها ، ورجل انْتَفَى ^(١) من أبيه » .

صحيح - (الصحيحة) (٧٦٢) .

٣٤١ - باب كثرة الكلام - ٣٨٧

٨٧٥/٦٧١ - عن ابن عمر :

قدم رجلان من المشرق خطيبان على عهد رسول الله ﷺ ، فقاما فتكلما ثم قعدا ، وقام ثابت بن قيس خطيب رسول الله ﷺ فتكلم ، فعجب النَّاس من كلامهما ، فقام رسول الله ﷺ يخطب فقال :

(١) الأصل « تنفى » ، وكذا في « الشرح » والتصحيح من « ابن حبان » وغيره .

« يا أيها الناس ! قولوا قولكم ، فإنما تشقّق الكلام ^(١) من الشيطان » .
ثم قال رسول الله ﷺ :
« إن من البيان لسحراً » .

صحيح - « الصحيحة » (١٧٣١) : [خ : ٦٧ - ك النكاح ، ٤٧ - ب
الخطبة] ^(٢) .

٨٧٦/٦٧٢ - عن أنس قال :

خطب رجل عند عمر فأكثر الكلام ، فقال عمر :
« إن كثرة الكلام في الخطب من شقاق الشيطان » ^(٣) .
صحيح الإسناد .

- (١) أي : المبالغة فيه وتزيينه . (من الشيطان) : إذا كان يراد به تزيين الباطل .
قال الحافظ في « الفتح » (٩ / ٢٠٢) : والبيان نوعان : الأول : ما يبين به المراد ، والثاني :
تحسين اللفظ حتى يستميل قلوب السامعين ، والثاني هو الذي يشبه بالسحر والمذموم منه ما يقصد به
الباطل ، وشبهه بالسحر لأنّ السحر صرف الشيء عن حقيقته .
(٢) قلت : هو فيه مختصر جداً ، ولو عزاه لكتاب « الطب » رقم الحديث (٥٧٦٧) لكان
أولى ؛ لأنّه فيه أتم ، ومع ذلك فهو مختصر أيضاً ، ليس فيه - كالذي قبله - ذكر لثابت بن قيس ، ولا
خطبته ﷺ إلا بقوله : « إن من البيان لسحراً » .
(٣) « الشقاق » : جمع « الشقشة » ، قال في « المعجم الوسيط » : « هي شيء كالرئة يخرج
الجمل من فيه إذا هاج وهدر » .
قال ابن الأثير : شبه الفصح المنطوق بالفعل الهادر ولسانه بشقشقته ونسبها إلى الشيطان لما
يدخل فيه من الكذب والباطل وكونه لا يبالي بما قال .
ويشهد له قوله عليه السلام : « إن الله يغضب البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة
بلسانها » ، وهو مخرج في « الأحاديث الصحيحة » برقم (٨٨٠) .

٨٧٧/٦٧٣ - عن أبي يزيد - أو مغن بن يزيد - أن النبي ﷺ قال :

« اجتمعوا في مساجدكم ، وكلما اجتمع قوم فلنؤذنوني » .

فأتانا أول من أتى فجلس ، فتكلم متكلم منا ، ثم قال : إن الحمد لله الذي ليس للحمد دونه مقصد ولا وراءه منفذ ، فغضب فقام ، فتالوا منا بيننا ، فقلنا : أتانا أول من أتى ، فذهب إلى مسجد آخر فجلس فيه ، فأتيناه فكلمناه ، فجاء معنا فقعده في مجلسه أو قريباً من مجلسه ، ثم قال :

« الحمد لله الذي ما شاء جعل بين يديه ، وما شاء جعل خلفه ، وإن من

البيان سحراً » .

ثم أمرنا وعلمنا .

حسن الإسناد : [ليس في شيء من الكتب الستة ، (وانظر « المسند » للإمام أحمد

(٣ : ٤٧٠) الطبعة الأولى) (١) .

٣٤٢ - باب التمني - ٣٨٨

٨٧٨/٦٧٤ - عن عائشة :

أرق النبي ﷺ ذات ليلة فقال :

« ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يجيئني فيحرسني الليلة » ، إذ سمعنا

صوت السلاح ، فقال :

(١) قلت : ورواه الطبراني أيضاً في « المعجم الكبير » (١٩ / ٤٤٢ / ١٠٧٤) من الوجه الذي

رواه المؤلف وأحمد ولفظه : « قال : فاجتمعنا أول الناس فأتيناه فجاء يمشي معنا حتى جلس إلينا » ، وقال

الهيثمي (٨ / ١١٧) : « ورجاله رجال الصحيح غير سهيل بن ذراع ، وقد وثقه ابن حبان » . =

« من هذا ؟ » ، قال : (١) سعد يا رسول الله ! جئتُ أحرُسُكَ ، (٢) فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيته .

صحيح : [خ : ٩٤ - ك التمني ، ٤ - ب قوله ﷺ : ليت كذا وكذا . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٣٩ ، ٤٠] .

٣٤٣ - باب يقال للرجل والشيء والفرس : هو بحر - ٣٨٩

٨٧٩/٦٧٥ - عن أنس بن مالك قال :

كان فرع بالمدينة ، فاستعار النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة - يقال له :

المنسوب - ، فركبه ، فلما رجع قال :

- وقال المؤلف عنه في « التاريخ » (١٠٦ / ٢ / ٢) وساق له طرفاً من هذا الحديث بإسناده هنا .

و « يقال : كنيته أبو ذراع الجرمي ، من أشرف القضاة بالشام » .

وابن حبان أوردته في « اتباع التابعين » من « الثقات » (٤١٨ / ٦) وقال :

« يروي المقاطيع ، وعنه عاصم بن كليب » .

قلت : وعاصم هذا من التابعين ، ومعن بن يزيد صحابي معروف ، فالرواي عنه ، وعنه التابعي

يكون بلا شك تابعياً ، وقد ترجمه ابن أبي حاتم بأنه قال : سمعت علياً رضي الله عنه ، وذكر في

« التهذيب » أنه روى عن عثمان أيضاً ، ولذلك قال الحافظ في « التقریب » : « من الثالثة » .

(١) الأصل « قيل » ، والتصحيح من « صحيح المؤلف » (٧٢٣١) ؛ فإنه رواه هناك بإسناده ومثنته

هنا ، وكذلك هو في « صحيح مسلم » (١٢٤ / ٧) ، ومن الظاهر أن فيه اختصاراً أو طياً ، ففي رواية

يزيد بن هارون ما لفظه : « من هذا ؟ قال : سعد بن مالك ، قال : ما جاء بك ؟ قال : جئت لأحرُسُكَ

يا رسول الله ! » أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨٨٢) وأحمد (١٤١ / ٦) وابن أبي عاصم في « السنة » ،

(١٤١١) وابن حبان (٦٩٤٧) ، ولفق الشارح فقال : « قيل سعد [فقال سعد] » [١]

(٢) زاد مسلم في رواية : « فدعا له رسول الله ﷺ » .

« ما رأينا من شيء ، وإن وجدناه لبحراً » .

صحيح - « الإرواء » (٥ / ٣٤٣ / ١٥١٢) : [خ : ٥١ - ك الهبة ، ٣٣ - ب

من استعار من الناس الفرس . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٤٨] .

٣٤٤ - باب الضرب على اللحن - ٣٩٠

٦٧٦/٨٨٠ - عن نافع قال :

« كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن » .

صحيح الإسناد .

٣٤٥ - باب الرجل يقول : ليس بشيء ، وهو يريد

أنه ليس بحق - ٣٩١

٦٧٧/٨٨٢ - عن عائشة زوج النبي ﷺ :

سأل ناس النبي ﷺ عن الكهان ؟ فقال لهم : « ليسوا بشيء » فقالوا : يا

رسول الله ! فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقاً ؟ فقال النبي ﷺ :

« تلك الكلمة [من الحق] ^(١) يخطفها الشيطان ، فيقرقها بأذني وليه

كقرقرة الدجاجة ، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة » .

(١) سقطت من الأصل والشرح ، فاستدركتها من الباب الذي ذكره محققه من « صحيح

المؤلف » ، ومن أماكن أخرى منه ، منها (٩٧ - التوحيد) رقم (٧٥٦١) ، وهو بالعزو إليه أولى ، لأنه

فيه بمنته وإسناده هنا ، كما نبهت على مثله في غير ما حديث تقدم .

(فائدة) : في رواية أخرى صحيحة بيان كيفية خطف الشيطان للكلمة ، وهي بلفظ : =

٣٤٦ - باب المعارض - ٣٩٢

٨٨٣/٦٧٨ - عن أنس بن مالك قال :

كان رسول الله ﷺ في مسير له ، فحدا الحادي ، فقال النبي ﷺ :
« إرفق يا أنجشة - ويحك - بالقوارير » .

صحيح - « الضعيفة » تحت (٦٠٥٩) ﷺ [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٦ -

ب المعارض مندوحة عن الكذب . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢] .

٨٨٤/٦٧٩ - عن عمر (فيما أرى ، شك أبي)^(١) أنه قال :

« حسب امرئ من الكذب أن يحدث بكل ما سمع » .

صحيح موقوفاً ، وصح من حديث أبي هريرة مرفوعاً - « الصحيحة »

(٢٠٢٥) .

= « إن الملائكة تنزل في العنان (وهو السحاب) ، فتذكر الأمر قضي في السماء ، فتسترق الشياطين السمع فتسمعه ، فتوحيه إلى الكهان ، فيذكرون معها مائة كذبة من عند أنفسهم » .

أخرجه المؤلف في « الصحيح » (٢٢١٠) والطبري في « التفسير » (٢٣ / ٢٦) .

(١) قلت : القائل : « فيما أرى .. » هو معتمر ، وأبوه هو سليمان التيمي ، وقد رواه يزيد بن

هارون عن التيمي عن أبي عثمان عن عمر قال : فذكره ولم يشك ، رواه البيهقي في « سننه » وفي الشعب » أيضاً (٤ / ٢٠٣ / ٤٧٩٣) بالمتن الآتي ، وهذا قد صح مرفوعاً ، وقول الشارح في

« تخريجه » (٢ / ٣٣٣) : « أخرجه أبو داود والحاكم مرفوعاً وموقوفاً » ليس دقيقاً ؛ لأنه إن أراد به

المتين الموقوفين ، هذا والآتي بعده ، فالثاني منهما ليس عندهما ، وإن أراد الأول ، فهو عندهما من

حديث أبي هريرة مرفوعاً فقط ، وكذلك رواه مسلم في مقدمة « صحيحه » وهو مخرج في المصدر

المذكور أعلاه .

٨٨٤/٦٨٠ - قال : وفيما أرى قال : قال عمر :
« أما في المعارض ما يكفي المسلم [من] ^(١) الكذب ؟ » .
صحيح موقوفاً - « الضعيفة » (١٠٩٤) .

٣٤٧ - باب إفشاء السر - ٣٩٣

٨٨٦/٦٨١ - عن عمرو بن العاص قال :
« عجبْتُ من الرجل يفر من القدر وهو مواقعه ! ويرى القذاة في عين أخيه
ويدع الجذع في عينه ! ويخرج الضغن من نفس أخيه ويدع الضغن في نفسه !
وما وضعت سِرِّي عند أحد فلمته على إفشائه ، وكيف ألومه وقد ضِقتُ به
ذرعاً ؟ » .

صحيح الإسناد . ^(٢)

(١) زيادة استدركتها من « الفتح » (١٠ / ٥٩٤) وقد عزاه للمؤلف .
(٢) قلت : أعله الشيخ الجيلاني في شرحه (٢ / ٣٣٤) على خلاف عادته ؛ فإنه قلما ينقد
بقوله : « أخشى أن يكون بين غُلَيِّ بن رباح وبين عمرو بن العاص مولاة أبو قيس » .
فأقول : كلا ، لا خشية ، فقد أدرك غُلَيِّ بن رباح عمرو بن العاص وجالسه ، وسمع منه أحاديث
في « مسند أحمد » (٤ / ١٢٧ و ١٩٨ / ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤) ، وبعضها في « صحيح ابن حبان »
(٣٢٠٠ و ٣٢٠١ و ٧٠٥٠) ، وأحدهما عند المؤلف فيما تقدم (٢٢٩ / ٢٩٩) ، يضاف إلى ذلك
أن غُلَيَّا لم يرم بتدليس ، فلم الخشية المزعومة ؟
ثم إن الأثر أخرجه أيضاً ابن حبان في « روضة العقلاء » (ص : ١٩٧ - السنة المحدثية) من
طريق غُلَيِّ بن رباح ه .

٣٤٨ - باب التَّوَدَّة في الأمور - ٣٩٥

٨٨٩/٦٨٢ - عن محمد بن الحنفية قال :

« ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدأً ؛ حتى يجعل الله له فرجاً أو مخرجاً » .
صحيح الإسناد .

٣٤٩ - باب من هدى زقاقاً أو طريقاً - ٣٩٦

٨٩٠/٦٨٣ - عن البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ قال :

« من منح منيحة ^(١) أو هدى زقاقاً ^(٢) - أو قال : طريقاً - كان له عدل عتاق نسمة » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (١٩١٧) ، التعليق الرغيب (٢ / ٣٤ و ٢٤١) :
الترمذي (البر والصلة / ١٩٥٨) .

٨٩١/٦٨٤ - عن أبي ذر يرفعه (قال : ثم قال بعد ذلك : لا أعلمه إلا

رفعه) قال :

« إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وتبسمك في وجه أخيك صدقة ، وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن طريق الناس لك صدقة ، وهدايتك الرجل في أرض الضالة صدقة » .
صحيح - « الصحيحة » (٥٧٢) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٣٦ - ب ما

(١) قال في « النهاية » : « ومنيحة اللبن » : أن يعطيه ناقة أو شاة ، ينتفع بلبنها ويعيدها ،

وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردّها » .

(٢) أي : دل على طريق .

جاء في صانع المعروف] .

٣٥٠ - باب من كمّه أعمى - ٣٩٧

٨٩٢/٦٨٥ - عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ قال :

« لعن الله من كمّه ^(١) أعمى عن السبيل » .

حسن صحيح - « أحكام الجنائز » (٢٠٣) ، « التعليق الرغيب » (١٩٨ / ٣) :

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

٣٥١ - باب عقوبة البغي - ٣٩٩

٨٩٤/٦٨٦ - عن أنس عن النبي ﷺ قال :

« من عال جاريتين حتى تُدركا ، دخلتُ أنا وهو في الجنة كهاتين » ،

وأشارَ محمد [بن عبدالعزيز] بالسبابة والوسطى .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٧ ، ١٠٢٦) ، [م : ٤٥ - ك البر والصلة

والآداب ، ح ١٤٩] .

[٨٩٥/٦٨٧ - وعن أنس] :

« بابان يعجلان في الدنيا : البغي وقطيعة الرحم » .

صحيح - « الصحيحة » (١١٢٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة ، وقوله :

(١) « كمّه » : أضلّ .

٣٥٢ - باب الحسب - ٤٠٠

٨٩٧/٦٨٨ - عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

« إن أوليائي يوم القيامة المتقون ، وإن كان نسب أقرب من نسب ، فلا يأتييني الناس بالأعمال ، وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم ، فتقولون : يا محمد ! فأقول هكذا وهكذا : لا » وأعرض في كلا عطفيه .

حسن - « الصحيحة » (٧٦٥) ، « الظلال » (١ / ٩٣ / ٢١٣ و ٢ / ٤٨٦ /

١٠١٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٨٩٨/٦٨٩ - عن ابن عباس قال :

« لا أرى أحداً يعمل بهذه الآية : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكرٍ وأنثى ﴾ حتى بلغ : ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ [الحجرات : ١٣] فيقول الرجل للرجل : أنا أكرم منك ! فليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوى الله » .
صحيح الإسناد .

(١) كذا قال ! ولا وجه له ، فاللغة العربية واسعة ، فإنه يقال عند المحدثين : « فلان باهة فلان »

أي : من جنسه ونوعه في الصدق أو الضعف ، وجاء في « المعجم الوسيط » :

« يقال : هذا من باب كذا : من قبيله » .

فالمنعنى : جنسان أو نوعان من الذنوب يجعل الله تعالى عقوبتهما في الدنيا ، وقد روي في

حديث آخر بلفظ : « اثنان يجعلهما في الدنيا ... » الحديث ، انظر « الصحيحة » .

ولم يتعرض الشارح لهذه الكلمة ببيان !

٨٩٩/٦٩٠ - عن ابن عباس :

« ما تعدّون الكرم ؟ قد يتّين الله الكرم ، فأكرمكم عند الله أتقاكم ، ما تعدّون الحسب ؟ أفضلكم أحسنكم خُلُقاً » .
صحيح الإسناد .

٣٥٣ - باب الأرواح جنود مُجنّدة - ٤٠١

٩٠٠/٦٩١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« الأرواح جنود مجنّدة ؛ فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » .

صحيح - « المشكاة » (٥٠٠٣ / التحقيق الثاني) . [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ،
٢ - ب الأرواح جنود مجنّدة] .^(١)

٩٠١/٦٩٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأرواح جنود مجنّدة ؛ فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » .

(١) إنما رواه البخاري في « صحيحه » معلقاً ، فكان ينبغي تقييد العزو إليه كما هو المصطلح عليه

عند العلماء ، وزاد أبو يعلى من طريق شيخ المؤلف الثاني سعيد بن أبي مریم ، عن عمرة قالت :

« كان بمكة امرأة مزاحة فنزلت على امرأة مثلها ، فبلغ ذلك عائشة فقالت : صدق جِئني ؛ سمعت

رسول الله ﷺ : ... » الحديث .

صحيح - « المشكاة » أيضاً : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٥٩ و

. [١٦٠]

٣٥٤ - باب قول الرجل عند التعجب : سبحان الله - ٤٠٢

٩٠٢/٦٩٣ - عن أبي هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
« بينما راع في غنمه ، عدا الذئب فأخذ منه شاةً ، فطلبه الراعي ، فالتفت
إليه الذئب فقال : من لها يوم السَّبْع ؟ ليس لها راع غيري » .
فقال النَّاس : سبحان الله ! فقال رسول الله ﷺ :
« فإني أؤمن بذلك ؛ أنا وأبو بكر وعمر » .^(١)
صحيح - « الإرواء » (٧ / ٢٤٢) : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ، ٥٤ - ب حدثنا
أبو اليمان . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٣] .

٩٠٣/٦٩٤ - عن علي رضي الله عنه قال :
كان النبي ﷺ في جنازة فأخذ شيئاً فجعل ينكت في الأرض ، فقال :
« ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة » .
قالوا : يا رسول الله ! أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل ؟ قال :
« اعملوا ؛ فكل ميسر لما خلق له » ، (قال) : أمّا من كان من أهل السعادة
فَسَيُسَّرُ لعمل السعادة ، وأمّا من كان من أهل الشقاوة فَيُسَيَّرُ لعمل الشقاوة
ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ [الليل : ٥ - ٧] .
صحيح - « الظلال » (١٧١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢٠ - ب الرجل
(١) زاد الشيخان : « وماهما ثم » .

ينكث الشيء بيده في الأرض ^(١) . م : ٤٦ - ك القدر ، ح ٦ و ٧] .

٣٥٥ - باب الخذف - ٤٠٤

٩٠٥/٦٩٥ - عن عبدالله بن مُعَفَّل المزني قال :

نهى رسول الله ﷺ عن الخذف ، وقال :

« إنه لا يقتل الصَّيْد ، ولا ينكي العدو ، وإنه يفقأ العين ، ويكسر السن » .

صحيح - « غاية المرام » (٥١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢٢ - ب النهي عن

الخذف . م : ٣٤ - ك الصيد والذباح ، ح ٥٤] .

٣٥٦ - باب لا تسبوا الريح - ٤٠٥

٩٠٦/٦٩٦ - عن أبي هريرة قال :

أخذت الناس الريح في طريق مكة وعمر حاج فاشتدت ، فقال عمر لمن

حوله : ما الريح ؟ فلم يرجعوا بشيء ! فاستحثت راحلتي فأدركته فقلت :

بلغني أنك سألت عن الريح ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« الريح من روح الله ؛ تأتي بالرحمة ، وتأتي بالعذاب ، فلا تسبوها ،

وسلوا الله خيرها وعودوا من شرها » .

حسن صحيح - « المشكاة » (١٥١٦) ، « تخرير الكلم الطيب » ،

(١) قلت : لفظه في الباب المذكور مختصر عما هنا ، فكان الأولى أن يحرز إلى « التفسير » سورة

الليل ، فقد ساقه هناك بعدة روايات مختصراً ومطولاً ، ومن ذلك روايته هنا ، فقد أخرجها ثمة

(٤٩٤٩) بإسناده ومثته .

« الصحيحة » (٢٧٥٧) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٠٤ - ب ما يقول إذا هاجت ،
ح ٥٠٩٧ . ج ه : ٣٣ - ك الأدب ، ٢٩ - ب النهي عن سب الرّيح ، ح ٣٧٢٧] .

٣٥٧ - باب قول الرجل : مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا - ٤٠٦

٩٠٧/٦٩٧ - عن زَيْد بن خالد الجُهَنِي أَنَّهُ قَالَ :
صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ ؛ عَلَى أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ
الَلَّيْلَةِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ :
« هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ :
« أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ
وَرَحْمَتِهِ ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي ، كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا ،
فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ » .

صحيح - « الإرواء » (٦٨١) : [خ : ١٠ - ك الأذان ، ١٥٦ - ب يستقبل
الإمام النَّاسَ إذا سلم ^(١) . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٢٥] .

٣٥٨ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غَيْمًا - ٤٠٧

٩٠٩/٦٩٨ - عن عبدِ اللَّهِ [هو ابن مسعود] قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« الطَّيْرَةُ شَرٌّ ، وَمَا مَتَا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٢٩) : [د : ٢٧ - ك الطب ، ٢٤ - ب الطيرة ،

(١) الأولى عزوه إلى (١٥ - كتاب الاستسقاء) رقم (١٠٣٨) ؛ فَإِنَّهُ فِيهِ رَوَاهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنُهُ
هنا ، وَإِنْ كَانَ الْمَتْنُ وَاحِدًا ، لِأَنَّهُ هُنَاكَ زَادَ (الْوَائِي) فِي قَوْلِهِ : « وَكَافِرٌ بِالْكُوكَبِ » وَ « وَمُؤْمِنٌ
بِالْكُوكَبِ » .

ح ٣٩١٠ . ت : ١٩ - ك السير ، ٤٧ - ب ما جاء في الطَّيْرَة [.

٣٥٩ - باب الطَّيْرَة ^(١) - ٤٠٨

٩١٠/٦٩٩ - عن أبي هريرة قال : سمعت النَّبي ﷺ يقول :

« لا طيرة ، ^(٢) وخيرها الفأل » .

قالوا : وما الفأل ؟ قال :

« كلمة صالحة يسمعهما أحدكم » .

صحيح - « الصحيحة » (٧٨٦) : [خ : ٧٦ - ك الطب ، ٣٣ - ب الفأل .

م : ٣٩ - ك السلام ، ح : ١١٣ و ١١٤] .

٣٦٠ - باب فضل من لم يتطيّر - ٤٠٩

٩١١/٧٠٠ - عن عبدالله [بن مسعود] ، عن النَّبي ﷺ قال :

« غُرِضْتُ عليَّ الأُثمَّ بالموسم أيام الحج ، فأعجبني كثرة أمتي ؛ قد ملأوا

السَّهل والجبل ، قالوا : يا محمد ، أَرْضِيت ؟ قال : نعم ، أي رب ! قال : فإن

مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنَّةَ بغير حساب ، وهم الذين لا يسترقون ولا

يكتنون ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون » . قال عُكَّاشَة : فادع الله أن

يجعلني منهم ، قال : « اللهم اجعله منهم » فقال رجل آخر : أدع الله أن

(١) « الطيرة » : بكسر المهملة وفتح التحتانية وقد تسكن ، هي التشاؤم .

(٢) الأصل « الطيرة » والتصويب من « الصحيح » ؛ فإنَّ المصنف أخرجه فيه (١٠ / ١٧٥ -

فتح) بإسناده هنا ، وكذلك أخرجه مسلم (٣٣ / ٧) ثم أخرجاه كذلك من طريق أخرى عن ابن عتبة

عن أبي هريرة ، وعزاه الشارح (٢ / ٣٥٨) لآخرين إلا مسلماً !

يجعلني منهم ، قال :

« سبقك بها عكاشة » .

حسن صحيح - « التعليق على الإحسان » (٧ / ٦٢٨) : [ليس في شيء من

الكتب الستة] .^(١)

٣٦١ - باب الفأل - ٤١١

٩١٣/٧٠١ - عن أنس ، عن النبي ﷺ :

« لا عدوى ولا طيرة ، ويعجبني الفأل الصالح ، الكلمة الحسنة » .

صحيح - « الصحيحة » (٧٨٦) : [خ : ٧٦ - ك الطب ، ٤٤ - ب الفأل .

م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١١٣ و ١١٤] .

٩١٤/٧٠٢ - عن حَيَّة بن حابس التميمي ، أنَّ أباه أخبره ، أنَّه سمع

النبي ﷺ يقول :

« لا شيء في الهام ،^(٢) وأصدق الطيرة الفأل ، والعين حق » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٧٨ و ٧٨٢ - ٧٨٥ و ٧٨٩ و ٢٩٤٩) :

(١) كذا قال ! وهو متفق عليه من حديث ابن عباس ، أخرجه البخاري في « الطب » وفي

« الرقاق » ، ومسلم ، وكذا أبو عوانة في « الإيمان » وابن حبان (٨ / ١١٤ / ٦٣٩٦ - الإحسان) ،

وقصر الشارح (٢ / ٣٦٤) فلم يعزه لمسلم عن ابن عباس ! وزاد أبو عوانة كمسلم : « لا يرقون » وهي

شاذة كما هو مبين في غير موضع ، وانظر التعليق على « صحيح الجامع الصغير » . (٤ / ٣١) .

(٢) الأصل « الهوام » وهو خطأ صححته من « التاريخ الكبير » للمؤلف ، ومن غيره ، ولم ينتبه

لهذا الخطأ الشارح الجيلاني ، بل ووقع في خطأ آخر ؛ فإنه فسره بقوله (٢ / ٣٦٧) : =

٣٦٢ - باب التبرك بالاسم الحسن - ٤١٢

٩١٥/٧٠٣ - عن عبدالله بن السائب :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عام الحُدَيْيَّة ، حين ذكر عثمان بن عفان أَنَّ سهيلاً قد أرسله إليه قومه ، صالحوه على أن يرجع عنهم هذا العام ويخلوها لهم قابل ثلاثة ، فقال النَّبِيُّ ﷺ حين أتى فقيلاً : أتى سهيل ^(٢) « سَهِّلَ اللَّهُ أَمْرَكُمْ » .
وكان عبدالله بن السائب أدرك النَّبِيَّ ﷺ .

حسن لغيره - « تخريج الكلم الطيب » (التعليق : ١٩٢) ، « مختصر البخاري »

(٢ / ٢٣٤ / ١٨) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٣)

= (الهوام) جمع هام ، اسم طير من طير الليل ، وقيل هي البومة ، كانوا يتشاءمون .. » .
والصواب : أَنَّ « هام » جمع « هامة » وهي البومة كما في « القاموس » وغيره .
وبهذه المناسبة أقول :

لقد تحرف هذا اللفظ إلى نوع آخر فصار الحديث : « لا شيء في البهائم » ! ففسد المعنى ! هكذا وقع الحديث - مع الأسف في كتابي « ضعيف الجامع الصغير » الذي أعاد طبعه زهير الشاويش ، دون إذني ! وأشرف هو على طبعه كما زعم ، وليس هذا خطأ مطبعياً حتى يفتخر ؛ لأنه أعاده في تعليقه على « صحيح الجامع » في طبعته الجديدة أيضاً (١٢٤٨ / ٢) دون إذني أيضاً ، وعلق عليه بجهالات عديدة . والله المستعان .

(١) قلت : نعم ، ويعني « حية » ، لكن للحديث شواهد تدل على صحته ، وهي مخرجة في المصدر المذكور أعلاه .

(٢) كذا الأصل ، وفيه تكرار ظاهر ، ولعل الصواب : « حين أتى سهيل » .

(٣) قلت : هو في « صحيح المؤلف » في قصّة صلح الحديبية من حديث عكرمة مرسل ، =

٣٦٣ - باب الشُّؤْم في الفرس - ٤١٣

٩١٧/٧٠٤ - عن سَهْل بن سَعْد ، أَنَّ رسول الله ﷺ قال :

« إِنْ كَانَ الشُّؤْم فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ » .

صحيح - « الصحيحة » (٧٩٩) : [خ : ٦٧ - ك : النكاح ، ١٧ - ب ما ينبغي

من شؤم المرأة . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١١٩] .

٩١٨/٧٠٥ - عن أنس بن مالك قال : قال رجل :

يا رسول الله ، إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثُرَ فِيهَا عَدَدُنَا ، وَكَثُرَتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا ،

فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى ، فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا ، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« رَدَّهَا ، أَوْ دَعَوْهَا ، وَهِيَ ذَمِيمَةٌ » ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : (١) فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ .

حسن - « تخريج المشكاة » (٤٥٨٩) ، « الصحيحة » (٧٩٠) : [د : ٢٨ -

ك الطب ، ٢٤ - ب الطيرة ، ح ٣٩٢] .

= وذكر له الحافظ بعض الشواهد ، منها حديث عبدالله بن السائب هذا ، عزاه للطبراني فقط ، ففاته

عزوه إلى المؤلف البخاري هنا ، راجع تعليقي على كتابي « مختصر البخاري » (٢ / ٢٣٤) .

(١) هو الإمام البخاري المؤلف ، وهو يشير إلى أَنَّ فِي إِسْنَادِهِ عَكْرَمَةَ بْنَ عِمَارٍ ، وَفِيهِ كَلَامٌ يَسِيرُ

مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ ، وَبِخَاصَّةٍ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، وَهَذِهِ لَيْسَتْ عَنْهُ ، وَالْمُؤَلِّفُ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي

كِتَابِهِ « الضعفاء الصغير » ، وَلَا ضَعْفَهُ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » وَ « الصَّغِيرِ » ، وَلَمْ يَنْقُلِ الْحَافِظُ فِي

« التَّهْذِيبِ » عَنْهُ إِلَّا قَوْلَهُ :

« مُضْطَرَبٌ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، وَلَمْ يَكُنْ عَنْدهُ كِتَابٌ » .

وهذا - فيما يبدو لي - تضعيف منه لحديثه عن يحيى فقط ، وعلى هذا جرى الحفاظ النقاد ،

=

فَقَالَ ابْنُ حِبَانَ فِي « الثَّقَاتِ » (٥ / ٢٣٣) :

٣٦٤ - باب العطاس - ٤١٤

٩١٩/٧٠٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمْدُ اللَّهِ فَحَقَّ عَلَى
كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ [فَإِذَا تَثَاءَبَ
أَحَدُكُمْ / ٩٢٨] ، فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِذَا قَالَ هَاهُ ، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ » .
صحيح - « الإرواء » (٣ / ٢٤٤ / ٧٧٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢٨ -
ب إذا تَثَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ] .

٣٦٥ - باب ما يقول إذا عطس - ٤١٥

٩٢١/٧٠٧ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« إِذَا عَطَسَ [أَحَدُكُمْ / ٩٢٧] فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَإِذَا قَالَ [الْحَمْدُ
لِلَّهِ] ، فَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ،
فَلْيَقُلْ [هُوَ] : يَهْدِيكَ اللَّهُ وَيُصْلِحَ بِكَ » .
قال أبو عبد الله : أثبت ما يروى في هذا الباب هذا الحديث .
صحيح - « الإرواء » (٧٨٠) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢٦ - ب إذا عطس
كيف يُشَمِّت ؟] .

= « وأما روايته عن يحيى بن أبي كثير ، ففيه اضطراب كان يحدث من غير كتاب » .

وقال الذهبي في « الكاشف » :

« ثقة إلا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب ، وكان مجاب الدعوة » .

ونحوه في « التقریب » ، وقد احتج به مسلم .

٣٦٦ - باب تشميت العاطس - ٤١٦

٩٢٣/٧٠٨ - عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال :

« أربع للمسلم على المسلم : يعودُه إذا مرض ، ويشهده إذا مات ، ويجيبه إذا دعاه ، ويشمته إذا عطس » .

صحيح - « الصحيحة » (٢١٥٤) : [ج ٦ : ٦ - ك الجنائز ، ١ - ب ما جاء في عيادة المريض ، ح ١٤٣٤] .

٩٢٤/٧٠٩ - عن البراء بن عازب قال :

« أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعيادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإبرار المقسم ، ونصر المظلوم ، وإفشاء السلام ، وإجابة الدّاعي ، ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن آنية الفضة وعن الميائير ^(١) ، والقَسِيَّة ^(٢) ، والإستبرق ، والديباج ، والحرير » .

صحيح - « الإرواء » (٦٨٥) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٢ - ب الأمر باتباع الجنائز . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٣] .

٣٦٧ - باب كيف تشميت من سمع العطسة ؟ - ٤١٨

٩٢٩/٧١٠ - عن أبي جَمرة قال : سمعت ابن عباس يقول إذا شَمَّت :

(١) « الميائير » : هي وطاء محشو بترك على رحل البعير تحت الراكب وهي من مراكب العجم تعمل من حديد أو ديباج .

(٢) « القَسِيَّة » : أي : عن لبس القَسِي كما في بعض الروايات ، وهي بفتح القاف قال في « النهاية » : ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريباً من (تنيس) يقال لها (القس) .

« عافانا الله وإياكم من النار ، ^(١) يرحمكم الله » .
صحيح الإسناد ، وكذا في « الفتح » (١٠ / ٦٠٩) .

٩٣٠/٧١١ - عن أبي هريرة قال :

« كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فعطس رجل فحمد الله ، فقال له رسول الله ﷺ : « يرحمك الله » ، ثم عطس آخر فلم يقل له شيئاً ، فقال : يا رسول الله ! رددت على الآخر ولم تقل لي شيئاً ؟ قال :
« إنه حمد الله ، وسكت » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٧٣٤ / التحقيق الثاني) : [ليس في شيء من الكتب الستة] . ^(٢)

٣٦٨ - باب إذا لم يحمد الله لا يُشمت - ٤١٩

٩٣١/٧١٢ - عن أنس قال :

عطس رجلان عند النبي ﷺ ، فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر ،
فقال : شمت هذا ولم تشمتني ؟ قال :
« إن هذا حمد الله ، ولم تحمده » . ^(٣)

صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢٣ - ب الحمد للعاطس . م : ٥٣ - ك

(١) هذه الزيادة لم أجد لها شاهداً في المرفوع ، فلعل ابن عباس رضي الله عنه لم يكن يلتزمها ،
ويقال هذا أيضاً في زيادة ابن عمر الآتية في (٣٦٩ - باب - ٤٢٠) : « وإياكم » فكن من ذلك على
ذكر ؛ فإن الأحاديث المرفوعة إنما فيها : « يرحمك الله » كآلآتي بعده وغيره ، فالتزام السنة أولى .
(٢) قلت : وله طريق أخرى بلفظ أتم ، يأتي في الباب التالي .

(٣) قلت : لفظ البخاري في الباب المذكور يختلف بعض الشيء عما هنا ، وقد رواه في -

٩٣٢/٧١٣ - ومن طريق أخرى عن أبي هريرة قال :

جلس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر ، فعطس الشريف منهما ، فلم يحمد الله ، ولم يشمته ، وعطس الآخر ، فحمد الله ، فشتمه النبي ﷺ ، فقال الشريف : عطستُ عندك فلم تشمتني ، وعطس هذا الآخر فشتمه ! فقال :

« إِنَّ هذا ذكر الله فذكرته ، وأنت نسيتَ الله فنسيْتُك » .

حسن - « المشكاة » (٤٧٣٤ / التحقيق الثاني) .

٣٦٩ - باب كيف يبدأ العطاس ؟ - ٤٢٠

٩٣٣/٧١٤ - عن عبد الله بن عمر :

أنه كان إذا عطس فقبل له : يرحمك الله ، قال :

« يرحمنا وإياكم ،^(١) ويغفر لنا ولكم » .

صحيح الإسناد .

= الباب (١٢٧) بلفظه وإسناده هنا ، فكان العزو إليه أولى ، ثم إن لفظه في آخره :

« ولم تحمد الله » . وكذا في « مسلم » (٨ / ٢٢٥) .

وله عنده شاهد من حديث أبي موسى يأتي في الكتاب بعد خمسة أبواب .

(١) انظر التعليق على أثر ابن عباس المتقدم (٧١٠ / ٩٢٩) ، وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله

عنه إنكار الزيادة على السنة في العطاس ، وبأسلوب حكيم لا يفسح المجال للمخالف أن يتوهم أنه أنكر

أصل مشروعية ما أنكر كما يتوهم بعض الناس اليوم من مثل هذا الإنكار فضلاً عن أن يسارع بالإنكار =

٩٣٤/٧١٥ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال :

« إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله رب العالمين ، وليقل من يرد :
يرحمك الله ، وليقل هو : يغفر الله لي ولكم » .
صحيح الإسناد موقوفاً .^(١)

٩٣٥/٧١٦ - عن سلمة [هو ابن الأكوع] قال :

= عليه ! فقال نافع رحمه الله :

عطس رجل إلى جنب ابن عمر ، فقال : الحمد لله ، والسلام على رسول الله . فقال ابن عمر :
وأنا أقول الحمد لله ، والسلام على رسول الله ، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ ! علمنا أن نقول :
الحمد لله على كل حال .

أخرجه الترمذي وغيره بإسناد صحيح كما هو مبين في « إرواء الغليل » (٣ / ٢٤٥) .
وأما ما رواه البيهقي في « الشعب » (٧ / ٢٤) عن نافع عن ابن عمر خلاف رواية الترمذي
هذه فهي منكرة ، فيه عباد بن زياد الأسدي ترك حديثه موسى الحنّال ، وقال ابن عدي : « له مناكير »
وفيه أبو إسحاق وكان اختلط .

وله عنده طريق آخر فيه أحمد بن عبيد - قال الحافظ : « لين الحديث » - : نا عمر بن حفص بن
عمر ، والظاهر أنه الأوصابي لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً .
ولزيادة « على كل حال » الواردة في رواية الترمذي شواهد خرجتها هناك ، وكذلك زيادة « يغفر
الله لنا ولكم » بأسانيد فيها مقال يعطيها مجموعها قوة .

(١) قلت : وذلك لأنه من رواية سفيان - وهو الثوري - عن عطاء - وهو ابن السائب - وسمع
منه قبل الاختلاط ، وخالفه غيره فرواه عنه مرفوعاً واستنكره النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٢٢٤)
وقال الحاكم (٤ / ٢٦٧) : « المحفوظ من كلام عبدالله » . ولم يتنبه الشارح للفرق بين الموقوف
الصحيح ، والمرفوع الضعيف ؛ فأعمل الموقوف باستنكار النسائي للمرفوع !

عطس رجل عند النبي ﷺ فقال : « يرحمك الله » ، ثم عطس أخرى فقال النبي ﷺ :

« هذا مزكوم » .

صحيح - (الصحيحة) (١٣٣٠) ، (المشكاة) (٤٧٣٦) : م : [د : ٤٠ -

ك الأدب ، ٩٢ - ب كم مرة يشمت العاطس ؟ ، ح ٥٠٣٧ . ت : ٤١ - ك الأدب ،

٥ - ب ما جاء كيف يشمت العاطس ؟] (١).

٣٧٠ - باب لا يقل : آب - ٤٢٢

٩٣٧/٧١٧ - عن مجاهد قال :

عطس ابن لعبدالله بن عمر - إما أبو بكر وإما عمر - فقال : آب . (٢)

فقال ابن عمر :

« وما آب ؟ (٢) إن آب (٢) اسم شيطان من الشياطين جعلها بين العطسة

والحمد » .

صحيح الإسناد - وصححه الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٦٠١) .

(١) قلت : وفاته أنه في مسلم أيضاً كما رمزت له ، ومعزو إليه في المصدرين المذكورين .

(٢) كذا الأصل في المواضع الثلاثة ، وفي « مصنف ابن أبي شيبة » (٨ / ٦٨٨ / ٦٠٤٤)

« أشهب » في الموضع الأول والثالث .

وفي « الفتح » نقلاً عن « المصنف » : « أش » بدل « آب » ، ولعل الصواب ما نقلته عنه ، لأنه

الأقرب إلى ما يسمع من بعضهم ، ولما رواه ابن أبي شيبة أيضاً عن إبراهيم أنه كان يكره أن يقول :

« أشهب » إذا عطس ، ورجاله ثقات .

٣٧١ - باب إذا عطس مراراً - ٤٢٣

٩٣٩/٧١٨ - عن أبي هريرة قال :

« شَمْنُهُ واحدة وثنتين وثلاثاً ، فما كان بعد هذا فهو زكام . »

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٧٤٣) ، « الصحيحة » (١٣٣٠) .

٣٧٢ - باب إذا عطس اليهودي - ٤٢٤

٩٤٠/٧١٩ - عن أبي موسى قال :

كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم : « يرحمكم الله » ، فكان يقول :

« يهديكم الله ويصلح بالكم » .

صحيح - « الإرواء » (١٢٧٧) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٩٣ - ب كيف

يشمت الذمي ؟ ، ح ٥٠٣٨] .

٣٧٣ - باب تشميت الرجل المرأة - ٤٢٥

٩٤١/٧٢٠ - عن أبي بُرْدَةَ قال :

دخلت على أبي موسى - وهو في بيت [ابنته]^(١) أم الفضل بن

(١) سقطت من الأصل وغيره كـ « المستدرك » ، واستدركته من « مسلم » و « المسند » ،

و « الدعاء » للطبراني ، ولم يتنبه الشارح لهذا السقط .

وابنته أم الفضل هذه هي أم كلثوم بنت الفضل بن العباس امرأة أبي موسى الأشعري تزوجها بعد

فراق الحسن بن علي لها ، وولدت لأبي موسى ومات عنها ، ذكره النووي ، وهي غير زوجته الأولى أم =

العباس - فعطست فلم يشمتني ، وعطست فشمتها ، فأخبرت أُمي ، فلما أن
أُتاهَا وقعت به وقالت : عطس ابني فلم تشمته ، وعطست فشمتها ! فقال لها :
لأني سمعت النَّبي ﷺ يقول :
« إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه ، وإن لم يحمد الله فلا
تشمتوه » .

وإن ابني عطس فلم يحمد الله فلم أشمته ، وعطست فحمدت الله
فشمتها ، فقالت : أحسنت .
صحيح - (الصحيحة) (٣٠٩٤) : [م : ٥٣ - ك الزهد والرقائق ، ح ٥٤] .

٣٧٤ - باب الشاؤب - ٤٢٦

« قلت : أسند فيه طرفاً من حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٧٠٥ /
٩١٩) » .

٣٧٥ - باب من يقول : لبيك ، عند الجواب - ٤٢٧

٩٤٣/٧٢١ - عن معاذ قال :

(١) أنا رديف النَّبي ﷺ ، فقال :

= عبدالله بنت أبي دومة لها صحبة وأحاديث بعضها في مسلم ، وهي أم أبي بردة الراوي لهذا الحديث .
(١) كذا الأصل ، وكذا في « الهندية » وغيرها ، وهكذا هو في « صحيح المؤلف » (٦٢٦٧)
أيضاً من الوجه الذي رواه هنا ، ورواه في الباب الذي أشار إليه محققه من « اللباس » (رقم : ٥٩٦٧)
عن شيخ آخر له وهو هُذَبة بن خالد بلفظ « بينما أنا » وهكذا أعاده في « الرقاق » رقم (٦٥٠٠) عن =

« يا معاذ ! » ، قلت : لبيك وسعديك ، ثم قال مثله ثلاثاً :

« هل تدري ما حق الله على العباد ؟ » [قلت : لا ، قال :

« حق الله على العباد [أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً » .

ثم سار ساعة فقال :

« يا معاذ ! » ، قلت : لبيك وسعديك ، قال :

« هل تدري ما حق العباد على الله عز وجل إذا فعلوا ذلك ؟ أن لا

يعذبهم » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٣٠٧) : [خ : ٧٧ - ك اللباس ، ١٠١ -

إرداف الرجل خلف الرجل . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٤٨] .^(١)

٣٧٦ - باب قيام الرجل لأخيه - ٤٢٨

٩٤٤/٧٢٢ - عن عبد الله بن كعب - وكان قائد كعب من بنيه حين

= هدية ، وعنه أخرجه مسلم في « الإيمان » (١ / ٤٣) لكن بلفظ : « كنت ردف » ومن الظاهر أن الشارح منه استدرك اللفظ الساقط من الأصل فجعله : « كنت رديف » ، وكان الأولى به أن يجعله « بينما أنا » ، لأنها رواية للمؤلف كما عرفت ، ولأنها أقرب إلى ما هنا ، كما هو ظاهر ؛ فإنه حذف من الأصل ضمير (أنا) وأقام محله : فعل (كنت) والقاعدة في التصحيح عدم تغيير الأصل ما أمكن ، ولذلك نقول : كان الأولى المحافظة على (الضمير) وأن يضاف إليه ما يقوم التعبير ، وذلك كما في رواية المؤلف عن هدية : « [بينما أنا » والزيادة التي بين المعكوفين في الأصل استدركتها من « صحيح المؤلف » من الوجه الأول ، وهو في الوجه الآخر ، فلا أدري أسقطت من ناسخ الأصل ، أو هو اختصار من المؤلف ، وهذا مما استبعده .

(١) وعزه الشارح (٢ / ٣٩٥) لأبي داود أيضاً ! وهذا من تساهله الذي دلت عليه تخريجاته ؛

فأنه ليس له منه (٢٥٥٩) إلا الإرداف !

عمي - قال : سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ عن غزوة تبوك ، فتاب الله عليه :

وآذن رسول الله بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر ، فتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهنوني بالتوبة ، يقولون : لِيَتَّهِنِكَ توبَةُ اللَّهِ عليك ، حتى دخلت المسجد ، فإذا برسول الله ﷺ حوله الناس ، فقام إليّ طلحة بن عبيدالله يُهْرولُ حتى صافحني وهتاني ، والله ما قام إليّ رجل من المهاجرين غيره ، لا أنساها لطلحة .

صحيح - (الإرواء) (٢ / ٢٣١ - ٢٣٢ / ٤٧٧) : [خ : ٦٤ - ك المغازي ،

٧٩ - ب حديث كعب بن مالك .^(١) م : ٤٩ - ك التوبة ، ح ٥٣] .

٩٤٥/٧٢٣ - عن أبي سعيد الخدري :

أَنَّ نَاساً نَزَلُوا عَلَى حَكَمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ^(٢) إِلَيْهِ ، فَجَاءَ عَلَيَّ

(١) قلت : الحديث فيه مطول جداً (٨ / ١١٣ - ١١٦ / ٤٤١٨) في نحو أربع صفحات

كبار ، وفيه هذا القدر المذكور هنا ، وقد وزع المؤلف في « صحيحه » أطرافاً عديدة من هذا الحديث في أبواب كثيرة منه ، أشار إلى أرقامها الفاضل محمد فؤاد عبدالباقى رحمه الله تعالى تحت الطرف الأول منه رقم (٢٧٥٧) . وقد سود الشارح هنا أربعة أسطر في تخريج الحديث موهماً القراء أن أصحاب السنن أخرجوه بطوله ، والواقع خلافه ، ويكفي مثلاً على ذلك قوله :

« وأبو داود في الطلاق والنذور والجهاد » .

وأبو داود ليس عنده ولا حرف واحد من حديثنا هنا ، وبالتالي فليس الحديث بطوله عنده ، وإنما

له منه أطراف يسيرة ، وهذه أرقامها (٢٢٠٢ و ٢٦٠٥ و ٣٣١٧ - ٣٣٢١) فلعله أتى من التقي .

(٢) يعني النبي ﷺ كما صرح بذلك في رواية للمؤلف في « صحيحه » (٤١٢١ و

(٦٢٦٢) .

حمار ، فلما بلغ قريباً من المسجد ^(١) قال النبي ﷺ :

« اتبوا ^(٢) خيركم ، أو سيدكم » فقال :

« يا سعد ، إنَّ هؤلاء نزلوا على حكمك » فقال سعد :

« أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم ، وتسبى ذريتهم » فقال النبي ﷺ :

« حكمت بحكم الملك » ^(٣).

صحيح - « الصحيحة » (رقم : ٦٧) ، « تخريج فقه السيرة » (ص : ٣١٥)

(١) أي : الذي أعده النبي ﷺ أيام محاصرته لبني قريظة للصلاة فيه كما في « الفتح » (٧ /

١٢٤) ، ولا بد من هذا التأويل لأنَّ سعداً رضي الله عنه كان جريحاً في قبة ضربت له في المسجد النبوي ، قبل أن يرسل إليه النبي ﷺ كما جاء مصرحاً به في رواية لأحمد حسنهما الحافظ كما يأتي .

(٢) كذا الأصل ، وهو في « صحيح المؤلف » (٣٨٠٤) عن الشيخ الذي رواه عنه هنا بلفظ :

« قوموا » ، وكذلك رواه عن ثلاثة شيوخ آخرين (٣٠٤٣ و ٤١٢١ و ٦٢٦٢) وكذلك هو عند

مسلم (٥ / ١٦٠) ، وعند كل من أخرج الحديث ، فيبدو لي - والله أعلم - أنَّ المؤلف رحمه الله

تعتمد رواية الحديث بالمعنى المراد منه ؛ ليلفت النظر أنَّه ليس له علاقة بقيام الرجل لأخيه إكراماً له ، كما

هو الشائع ، وإنما هو لإعائته على النزول ؛ لأنَّه كان جريحاً كما تقدم ، ولو أنَّه أراد المعنى الأول ، لقال :

« قوموا لسيدكم » ، وهو مما لا أصل له في شيء من طرق الحديث ، بل قد جاء في بعضها النص القاطع

بالمعنى الآخر الصحيح بلفظ : « قوموا إلى سيدكم فأنزلوه » .

وإسناده حسن كما قال الحافظ : ولذلك رد على النووي استدلاله بهديث الصحيحين على

مشروعية القيام للإكرام ، كما كنت نقلت ذلك عنه تحت هذا الحديث من « الصحيحة » رقم (٦٧) ،

ولذلك فقول الحافظ في صدد سرد فوائد الحديث : « ومصافحة القادم ، والقيام له » !

فأقول : أما المصافحة فلا إشكال في شرعيتها ، للأحاديث الواردة فيها ، قولاً وفعلاً ، وسيأتي

بعضها برقم (٧٤٣ و ٧٤٤) وإنما النقد فيما ذكره في القيام ، فكأنَّه صدر منه نقلاً عن غيره دون أن

يستحضر ما يرد عليه مما أورده هو نفسه على النووي كما رأيت .

(٣) أي : بحكم الله عزَّ وجلَّ .

[خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٦٨ - ب إذا أنزل العدو على حكم رجل . م : ٣٢ - ك
الجهاد ، ح ٦٤] .

٩٤٦/٧٢٤ - عن أنس قال :

« ما كان شخص أحب إليهم رؤيةً من النبي ﷺ ، وكانوا إذا رأوه لم
يقوموا إليه ^(١) لما يعلمون من كراهيته لذلك » .

صحيح - (الصحيحة) (٣٥٨) ، (الضعيفة) تحت الحديث (٣٦٤) ،

(١) كذا في الأصل ، وفي « مشكل الآثار » و « مسند أبي يعلى » : « له » ، والظاهر أنه
الصواب للفرق الذي سبق بيانه بين « القيام له » و « القيام إليه » ، وأن الأول هو المكروه ، وأما القيام
الآخر فلا شك في جوازه لعامة الناس فضلاً عن سيدهم ، كما في حديث سعد بن معاذ الذي قبله ، وقد
يكون واجباً أحياناً ، ولا سيما لخصوص النبي ﷺ كما لا يخفى .

وإن مما يؤكد ما صوته رواية البيهقي بلفظ : « ولم يتحركوا » ؛ فإنه بمعنى « لم يقوموا له » ،
للإطلاق الذي فيه ، ونحوه رواية الترمذي وأحمد التي ليس فيها : « إليه » ولا « له » .

وفي رواية البيهقي فائدة لا بد من ذكرها ؛ لأنها تلقي نوراً يُبَيِّن للقراء أن حفاظ الحديث كانوا
يقتدون به ﷺ في كراهتهم لهذا القيام الذي ابتلي الناس به في هذا الزمان ، وفيهم كثير من الخاصة !
فقال البيهقي : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ (هو الحاكم صاحب المستدرک) قال :

« حضرت مجلس أبي محمد عبدالرحمن بن المرزباني الخزاز بـ (همدان) - محدث

عصره ^(١) - فخرج إلينا ونحن قعود ننظره ، فلما أقبل علينا قمنا عن آخرنا : فزبرنا ثم قال : نا ، ...
قلت : ثم ساق إسناده إلى أنس بهذا الحديث ومثل هذه عن السلف كثير ، لو جمعت لجاء
من ذلك رسالة لطيفة ، لعل أحد إخواننا المجتهدين ينشط لذلك ، والله الموفق .

(١) له ترجمة جيدة في « سير الدعي » (١٥ / ٤٧٧) ووصفه بـ « الإمام المحدث القدوة .. أحد أركان السنة بـ (همدان)

كان صدوقاً قدوة ، له أتباع »

« المشكاة » (٤٦٩٨) ، « مختصر الشمائل » (٢٨٩) ، « نقد الكتاني » (ص ٥١) :
[ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

(١) كذا قال ، وفاته أن الترمذي أخرجه في « الأدب » وقد عزاه إليه جمع منهم الشارح ؛
وصححه هو والضياء المقدسي في « المختارة » وهو حري بذلك ؛ لأن رجاله على شرط مسلم ، وأما قول
المعلق على « مسند أبي يعلى » (٤١٨ / ٦) :
« إسناده ضعيف حميد الطويل قد عنعنه ، وهو مدلس » ، فهو خطأ ؛ لأنه جهل أو تجاهل
لحقيقتين علميتين :

إحدهما : أنه أطلق وصفه لحميد بالتدليس ، والحفاظ قيوده بتدليسه عن أنس .
والأخرى : أن تدليسه عنه ليس علة يضعف بها حديثه ؛ لأنه إنما كان يدلس ما سمعه عن ثابت
عن أنس ، فيرويه هو عن أنس لا يذكر ثابتاً بينه وبين أنس ، وثابت ثقة ، فيكون حديثه عنه صحيحاً سواء
ذكر ثابتاً أو لم يذكره ، هذا ما صرح به جماعة من الأئمة والحفاظ المتقدمين منهم شعبة وحماد بن سلمة
الراوي لهذا الحديث عنه وابن حبان وابن عدي وغيرهم ، ولذلك قال الحافظ العلاتي في « المراسيل »
(ص : ٢٠٢) :

« قلت : فعلى تقدير أن يكون مراسيل ، قد تبين الواسطة فيها وهو ثقة محتج به » .
ونقله الحافظ في « التهذيب » وأقره ، بل إنه صرح بتأييده أو تصحيح معناه ، حينما نقل في
مقدمة « الفتح » قول شعبة :

« لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً ، والباقي سمعها من ثابت ، أو ثبته فيها .
ثابت » فقال الحافظ عقبه (ص : ٣٩٩) :

« فهذا قول صحيح » ، وقد احتج بالحديث ابن تيمية كما سأذكر تحت الحديث (٧٤٨ /
٩٧٧) .

ثم قال المعلق المشار إليه بعد أن نقل تصحيح الترمذي لحديث الباب غير عابئ به :
« وأما محقق « شرح السنة » ، فقد أخطأ في الحكم على إسناده ، إذ قال : وإسناده صحيح ! =

٩٤٧/٧٢٥ - عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت :
« ما رأيت أحداً من الناس كان أشبه بالنبي ﷺ كلاماً ولا حديثاً ولا

جلسة من فاطمة » قالت :

وكان النبي ﷺ إذا رآها قد أقبلت رحب بها ، ثم قام إليها ^(١) فقبلها ، ثم
أخذ بيدها فجاء بها حتى يجلسها في مكانه ، وكانت إذا اتاها النبي ﷺ
رحبت به ، ثم قامت إليه ^(١) [فأخذت بيده / ٩٧١] فقبلته .

وإنها دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي قبض فيه ، فرحب وقبلها ،
وأسرَّ إليها ، فبكت ! ثم أسرَّ إليها ، فضحكت ! فقلت للنساء : إن كنت لأرى
أنَّ لهذه المرأة فضلاً على النساء ، فإذا هي من النساء ! بينما هي تبكي إذا هي
= فلم يدر المسكين أنه هو المخطيء ، وإنما غرَّه إطلاق الحافظ وغيره في مختصراتهم القول في حميد
هذا بأنه مدلس ! وهذا شأن هؤلاء الناشئين المحدثين الذين يصدق عليهم المثل المعروف : « تزب قبل أن
يتحصروم » !

(١) قلت : زاد أبو داود هنا : « فأخذ بيدها وقبلها » أي : قبل فاطمة وليس يدها كما هو ظاهر
متبادر ، ويؤيده زيادته في آخر الحديث : « فأخذت بيده وقبلته » ، ونحوه عند ابن حبان (٢٢٢٣) ،
وشذَّ الحاكم (٣ / ١٦٠) عن الجماعة فقال : « وقبلت يده » ! ويحتمل أن يكون خطأ من الناسخ أو
الطابع ؛ فإنَّ طبعته سيئة جداً كما هو معروف عند العلماء ، وقد أثر ذكرها دون رواية أبي داود أو
الجماعة الشيخ عبد الله الغماري - وقد عزاه إليهم : أبو داود والترمذي والنسائي - لهوى في نفسه ، وهو
تأييد ما عليه العامة من تقبيل أيادي الآباء والامهات ولا أصل لذلك في الشرع ، وهذا دأبه ودأب أذنابه
وأمثاله من المبتدعة تصحيح الأحاديث الواهية انتصاراً لأهوائهم ، وتضعيف الأحاديث الصحيحة كما
فعلوا بحديث الجارية : « أين الله ؟ » فقد أجمعوا على تضعيفه مع اتفاق العلماء على تصحيحه سلفاً
وخلفاً وفيهم بعض المؤولة كالبيهقي والعسقلاني ، فخالفوا بذلك سبيل المؤمنين كما بينته في غير هذا
الموضع .

تضحك ! فسألتها : ما قال لك ؟ قالت : إني إذا لبِذرة (١) فلما قبض النبي ﷺ ، فقالت : أسر إلي فقال :

« إني ميت » ، فبكيت ، ثم أسر إلي فقال :
« إنك أول أهلي بي لحوقاً » فسررت بذلك وأعجبني .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٦٨٩) ، « نقد نصوص حديثية » (٤٤ - ٤٥)
: [خ : ٦١ - المناقب ، ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام . م : ٤٤ - ك فضائل
الصحابة ح ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩] . (٢)

٣٧٧ - باب قيام الرجل للرجل القاعد - ٤٢٩

٩٤٨/٧٢٦ - عن جابر قال :

اشتكى النبي ﷺ ، فصلينا ورائه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس
تكبيره ، فالتفت إلينا فرآنا قياماً ، وأشار إلينا فقعدنا ، فصلينا بصلاته قعوداً ،
فلما سلم قال :

« إن كدتم لتفعلوا فعل فارس والروم ، يقومون على ملوكهم وهم قعود ،
فلا تفعلوا ، ائتموا بأئمتكم ؛ إن صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإن صلى قاعداً فصلوا

(١) « لبِذرة » : الِبدْر من يَفشي السر ويظهر ما يسمعه .

(٢) قلت : عزوه للشيخين فيه تساهل كبير ؛ لأنه ليس عندهما إلا الشطر الثاني منه مع
اختصار ، وكذلك وقع فيه الشيخ الكتاني في كتبه « نصوص حديثية » ، كما كنت بينت ذلك في ردي
عليه (ص : ٣٣ - ٣٤) ، وهو مطبوع ، وأقول الآن : لعله قلد محقق الأصل ؛ فإنه مثله في كونه ليس
من رجال هذا الميدان ، وسيأتي الحديث مختصراً جداً بلفظ : « مرحباً بابنتي » تحت (٤١٧ - باب
مرحباً - ٤٧٣) .

قعوداً» (١).

صحيح - «الإرواء» (٢ / ١٢٢) : [م : ٤ - ك الصلاة ، ح ٨٤] .

٣٧٨ - باب إذا تثائب فليضع يده على فيه - ٤٣٠

٩٤٩/٧٢٧ - عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال :

« إذا تثائب أحدكم فليضع يده بففيه ؛ فإن الشيطان يدخل فيه » .

صحيح - «الضعيفة» تحت رقم (٢٤٢٠) : [م : ٥٣ - ك الزهد والرقائق ، ح

٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩] .

٩٥٠/٧٢٨ - عن ابن عباس قال :

« إذا تثائب فليضع يده على فيه ؛ فإنما هو من الشيطان » .

صحيح الإسناد موقوفاً .

٣٧٩ - باب هل يفلي أحد رأس غيره ؟ - ٤٣١

٩٥٢/٧٢٩ - عن أنس بن مالك قال :

« كان النبي ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه ، وكانت تحت

عبادة بن الصّامت ، فأطعمته ، وجعلت تفلي رأسه ، فنام ، ثم استيقظ

يضحك » .

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٢٤٩ - ٢٢٥٠) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ،

(١) سيأتي من طريق أخرى بسياق آخر (٧٣٨ / ٩٦٠) .

٣ - ب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء . م : ٣٣ - ك الإمارة ، ح ١٦٠ ،
١٦١ ، ١٦٢ .]

٩٥٣/٧٣٠ - عن قيس بن عاصم السَّغْدِي قال :

أتيت رسول الله ﷺ فقال :

« هذا سيد أهل الوبر » .

فقلت : يا رسول الله ! ما المال الذي ليس عليّ فيه تبعة من طالب ولا من

ضيف ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« نعم المال أربعون ، والأكثر ^(١) ستون ، وويل لأصحاب المئين ، إلا من

أعطى الكريمة ، ومنح الغزيرة ، ونحر السمينية ، فأكل وأطعم القانع والمُعْتَرَّ ^(٢) .

قلت : يا رسول الله ! ما أكرم هذه الأخلاق لا يحل بواحد أنا فيه من كثرة

نعمي ، فقال :

« كيف تصنع بالعطية ؟ » قلت : أعطي البكر ، وأعطي الناب ^(٣) ، قال :

« كيف تصنع في المنيحة ؟ » ^(٤) قال : إنني لأمنح المائة . قال :

« كيف تصنع في الطروقة ؟ » ^(٥) قال : يغدو الناس بحبالهم ، ولا

(١) الأصل : « والكثرة » ، والتصحيح من مصادر الحديث الآتي ذكرها : « ثقات ابن حبان »

وغيره .

(٢) « القانع » : السائل ، و « المعتر » : من يأتي للمعروف من غير أن يسأل .

(٣) « الناب » : الناقة المسنة .

(٤) « المنيحة » : قال في « النهاية » : « ومنحة اللبن » : أن يعطيه ناقة أو شاة ، ينتفع بلبنها

ويعيدها ، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردّها .

(٥) « الطروقة » : الناقة التي بلغت أن يضر بها الفحل .

يوزع ^(١) رجل من جمل يخطمه ، ^(٢) فيمسك ما بدا له ، حتى يكون هو يرده ، فقال النبي ﷺ :

« فمالك أحب إليك أم مواليك ؟ » [قال : مالي] ، قال :
« فإنما لك من مالك ما أكلت فأفئيت ، أو أعطيت فأمضيت ، وسائرهُ
لمواليك » .

فقلت : لا جرم ، لكن رجعت لأقلن عددها .

فلما حضره الموت جمع بنيه فقال : يا بني ، خذوا عني ؛ فإنكم لن تأخذوا عن أحد هو أنصح لكم مني ، لا تنوحوا علي ؛ فإن رسول الله ﷺ لم ينح عليه ، وقد سمعت النبي ﷺ ينهى عن النياحة ، وكفوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها ، وسودوا أكابركم ؛ فإنكم إذا سودتم أكابركم لم يزل لأبيكم فيكم خليفة ، وإذا سودتم أصاغركم هان أكابركم على الناس ، وزهدوا فيكم . وأصلحوا عيشكم ؛ فإن فيه غنى عن طلب الناس ، وإياكم والمسألة ؛ فإنها آخر كسب المرء .

وإذا دفنتموني فسووا علي قبري ؛ فإنه كان يكون شيء بيني وبين هذا الحي من بكر بن وائل : خُمَاشَات ، ^(٣) فلا آمن سفيهاً أن يأتي أمراً يُدخل عليكم عيباً في دينكم .

حسن لغيره - [ابن حبان في ترجمة زياد بن أبي زياد ، والحاكم في « المستدرک »

(١) « ولا يوزع » : أي : لا يمنع .

(٢) أي : يجعل على أنفه خطاماً ، و (الخطام) : ما يوضع على أنف الجمل من الزمام ليقاد به .

(٣) « خُمَاشَات » واحدها خُمَاشَة : أي : جراحات وجنابات وهي كل ما كان دون القتل ،

والدية من القطع ، أو جدد ، أو جرح ، أو ضرب ، أو نهب ، ونحو ذلك من أنواع الأذى ، « النهاية » .

٣٨٠ - باب تحريك الرأس وعَضّ

الشفّتين عند التعجّب - ٤٣٢

« قلت : أسند تحته حديث أبي ذر الآتي بعد بايين (٧٣٣ / ٩٥٧) » .

(١) قلت : هذه فائدة تخريجية ، قلما يتعرض المحقق للأصل لذكرها ، فإنّ عادته أن يقول في مثل هذا : « ليس في شيء من الكتب الستة » ، إلّا أنّ الفائدة الهامة بيان حال إسناد المخرج ، والواقع أنّه ضعيف ، وكذلك إسناد المؤلف ، ولكنه خير من الأول ، وخير منه إسناد ابن عبد البر في « التمهيد » (٢١٣ / ٤) ، ومدار الطرق الثلاثة على الحسن البصري فهو بمجموعها حسن عنه ، وهو ما صرح به الحافظ في ترجمة قيس بن عاصم من « الإصابة » بعدما عزاه لابن سعد وحده ، ولم أره فيه عن الحسن في النسخة المطبوعة - وفيها خرم - إلّا معضلاً (٢٩٣ / ١ - ٢٩٤ و ٣٦ / ٧) ، وليس له ذكر في المجلد الذي طبع حديثاً كتمتم لها ، لكن الحسن البصري مدلس إلّا أنّه قد صرح بالتحديث في رواية الحاكم وكذا الطبراني (٣٣٩ / ١٨) على ضعفها ، وجاء طرف من هذه الوصية من طريق حكيم بن قيس بن عاصم عن أبيه ، رواه أحمد (٦١ / ٥) وابن سعد (٣٦ / ٧ - ٣٧) ، والطبراني (١٨ / ٣٣٩) ، وفيها قوله : « وإذا مت فلا تنوحوا عليّ » ، فإنّ رسول الله ﷺ لم ينح عليه . وهذا القدر منه أخرجه النسائي (٢٦٢ / ١) ، وقال عقبه : « مختصر » .

قلت : يشير إلى أنّ للحديث تنمة هو اختصرها ، ويحتمل عندي أن يكون القائل هو ابن السني ، فإنّ هذا القول لم يذكر في « السنن الكبرى » ، واللّه أعلم .

ولهذه الوصية طريق آخر عند الحاكم (٦١٠ / ٣) والطبراني (رقم : ٨٧١) وفي « المعجم الأوسط » (٢ / ٧٨ / ٢) ، لكن فيه متهم .

٣٨١ - باب ضرب الرجل يده على فخذة

عند التعجب أو الشيء - ٤٣٣

٩٥٥/٧٣١ - عن علي رضي الله عنه :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ ^(١) وَفَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :
« أَلَا تَصْلُونَ ؟ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَنْفَسْنَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ
يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا ! فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ - وَلَمْ يُرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً - ثُمَّ سَمِعْتُ وَهُوَ مَدِيرٌ
يَضْرِبُ فَخْذَهُ يَقُولُ : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ [الكهف :
٥٤] . ^(٢)

صحيح - « صحيح ابن خزيمة » (١١٤٠) : [خ : ١٩ - ك التهجد ، ٥ - ب

تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ٢٠٦] .

(١) أي : ليلاً ، لأنَّ الطُّرُوقَ : الإتيان بالليل ، على المشهور في اللغة ، وذكر بعضهم أنَّ معنى
(طرق) : أتى ، لكن المعنى الأول هو المراد هنا ؛ لأنَّه جاء في رواية للمؤلف في « صحيحه » (١١٢٧)
بلفظ :

« دخل رسول الله ﷺ علي وعلى فاطمة من الليل ، فقال لنا : « قوما فصليا » ، ثم رجع إلى
بيته ، فلما مضى هوي من الليل ، رجع فلم يسمع لنا حساً ، فقال : « قوما فصليا » ، قال : فقمنا وأنا
أعرك عيني فقلت : ... » الحديث وسنده حسن .

(٢) قلت : ليتأمل المسلم كيف احتج النبي ﷺ بهذه الآية على علي رضي الله عنه لاعتذاره عن
عدم قيام الليل بالقدر ، مع أنَّ هذه الصلاة نافلة ، ومع احتمال أن يكون معذوراً في تلك الساعة ، فكيف
يكون رده ﷺ على هؤلاء الفساق والمصرين على ترك الفرائض ، وارتكابهم الموبقات إذا احتجوا
بالقدر ؟ لا شك أنَّهم يكونون قد شابهوا الكفار في قولهم المحكي عنهم في القرآن الكريم : ﴿ لو شاءَ اللَّهُ
ما أشرَكنا ولا آباؤنا ولا آباؤنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا ﴾ .

٩٥٦/٧٣٢ - عن أبي رَزِين عن أبي هريرة ، قال :

رأيتَه يضرب جبهته بيده ويقول : يا أهل العراق أتزعمون أنني أكذبُ على رسول الله ﷺ ؟ أَيْكون لكم المهنأ وعليّ المأثم ؟ أشهد لسمعت من رسول الله ﷺ يقول :

« إذا انقطع شِسع أحدكم ، فلا يمشي في نعله الأخرى حتى يصلحه » .
صحيح - « تخرِج المشكاة » (٤١٢ / التحقيق الثاني) : [م : ٣٧ - كطالباس والزينة ، ح ٦٩] .

٣٨٢ - باب إذا ضرب الرجل فخذ

أخيه ولم يُرْذ به سوءاً - ٤٣٤

٩٥٧/٧٣٣ - عن أبي العالية البراء قال :

مرَّ بي عبد الله بن الصامت ، فألقيت له كرسيّاً ، فجلس ، فقلت له : إنّ ابن أبي زياد قد أّخر الصلاة فما تأمر ؟ فضرب فخذي ضربةً - أحسبه قال : حتى أثر فيها - ثم قال : سألت [خليلي / ٩٥٤] أبا ذر كما سألتني ، فضرب فخذي كما ضربتُ فخذك ، فقال :

[أتيت النبي ﷺ بوضوء ، فحرك رأسه ، وعَضَّ على شفتيه ! قلت : بأني أنت وأمي ، أذيتك ؟ قال :

« لا ، ولكنك تدرك أمراء - أو أئمة - يؤخرون الصلاة لوقتها » .

قلت : فما تأمرني ؟ قال :

« صلِّ الصلّاة لوقتها ؛ فإن أدركت معهم فصلّ ، ولا تقل (وفي رواية :

ولا تقولنَّ : (قد صليت فلا أصلي » .

صحيح - (الإرواء) (٤٨٣) : (م : ٥ - ك المساجد ، ح ٢٣٨ ، ٢٣٩) . (١)

٧٣٤/ (١/٩٥٨) - عن عبدالله بن عمر :

أنَّ عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط من أصحابه قِبَلَ ابن صياد ، حتى وجدوه يلعب مع الغلمان في أُطْم (٢) بني مَغَالَةَ ، وقد قارب ابنُ صياد يومئذ الحُلُم ، فلم يشعر حتى ضرب النبي ﷺ ظهره بيده ثم قال : « أتشهد أنَّي رسول الله ؟ » فنظر إليه فقال : أشهد أنَّك رسول الأميين !

(١) قلت : ليس عند مسلم « فحرك رأسه » ثم هو جعل قوله : « وعض على شفتيه » من فعل عبدالله بن الصامت وليس من فعله ﷺ ؛ فإنه رواه من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، وهو ابن عُليِّه ، وكذا أحمد (١٦٠ / ٥) ، وهو شيخه فيه ، عن أيوب عن أبي العالية البراء ، قال : أخر ابن زياد الصلاة ، فجاءني عبدالله بن الصامت ، فألقيت له كرسيّاً فجلس عليه ، فذكرت له صنع ابن زياد ، فعض على شفته ، وضرب فخذي وقال : إنني سألت أبا ذر كما سألتني ، فضرب فخذي كما ضربت فخذك ، وقال : إنني سألت رسول الله ﷺ كما سألتني ، فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال : « صلّ الصلاة ... » الحديث ، والمصنف رواه من طريق وهيب قال : حدثنا أيوب به ، فاختلف ابن عليّ و وهيب وهو ابن خالد البصري في جملة العض ، فرفعها وهيب وأعضلها ابن عليّ ، وكلاهما ثقة ثبت ، وقد اختلف الأئمة الحفاظ في ترجيح أحدهما على الآخر إذا اختلفا ، كما تراه مروياً في ترجمتهما من « التهذيب » ، ومن الصعب على أمثالنا أن يحكم لأحدهما على الآخر ، ولكنني أرى هنا - والله أعلم - أن القول والحكم لابن عليّ ؛ لأنَّ سياقه أتم من سياق وهيب ، فهو لروايته أحفظ ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

(٢) بضمّتين بناء كالحصن ، (ومغالة) بفتح الميم والمعجمة الخفيفة بطن من الأنصار كما في

« الفتح » (٢٢٠ / ٣) .

قال ابن صياد : فتشهد أنّي رسول الله ؟ فرضه ^(١) النبي ﷺ ثم قال : « آمنت بالله ورسوله » ، ثم قال لابن صياد : « ماذا ترى ؟ » فقال ابن صياد : يأتيني صادق وكاذب . فقال النبي ﷺ « حُلِّطَ عليك الأمر » ، قال النبي ﷺ : « إني خبأت لك خبيئاً » قال : هو الدُّخ ، قال :
« اخسأ ، فلم تغدُ ^(٢) قدرك » .

قال عمر : يا رسول الله أتأذن لي فيه أن أضرب عنقه ؟ فقال النبي ﷺ :
« إن يك هو لا تسلط عليه ، وإن لم يك هو فلا خير لك في قتله » .

٧٣٥ / (٢ / ٩٥٨) - قال عبد الله بن عمر :

انطلق بعد ذلك النبي ﷺ هو وأبي بن كعب الأنصاري يوماً إلى النخل التي فيها ابن صياد ، حتى إذا دخل النبي ﷺ طفق النبي ﷺ يتقي بجذوع النخل ، وهو يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه ، وابن صياد مضطجع على

(١) الأصل « فرضه » بالضاد المعجمة ، وكذا في نسخة الشارح ، والتصحيح من الطبعة الهندية و « النهاية » لابن الأثير ، وقال : « أي ضم بعضه إلى بعض » .

ووقع في « صحيح المؤلف » (الجنائز / رقم ١٣٥٤) : « فرضه » وهي رواية مسلم (٨ / ١٩٢) وكذا ابن حبان (٨ / ٢٧٥) وفي طبعة المؤسسة (١٥ / ١٨٨) : « فرضه » بالصاد المهملة ، ولعله خطأ مطبعي ، فقد أنكرها عياض كما في « الفتح » وفي رواية أخرى في « صحيح المؤلف » (الأدب / رقم ٦١٧٣) : « فرضه » .

« قال الخطابي : وقع هنا بالضاد المعجمة ، وهو غلط ، والصواب بالصاد المهملة ، أي : قبض عليه بثوبه يضم بعضه إلى بعض » .

(٢) كذا الأصل ، وهو جائز لغة ، لكن في « الصحيحين » (تعدّو) وهو الأصل لغة .

فراشه في قطيفة له فيها زَمْزَمَة ^(١) فرأت أم ابن صياد النَّبِي ﷺ وهو يَتَّقِي
بجدوع النخل ، فقالت لابن صياد : أي صاف ! (وهو اسمه) هذا محمد ،
فتناهى ابن صياد ، قال النَّبِي ﷺ :
« لو تَرَكَته لَبَيِّن » . ^(٢)

٧٣٦/ (٣/٩٥٨) : قال عبدالله :
قام النَّبِي ﷺ في النَّاس فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم ذكر الدجال
فقال :
« إِنِّي أَنْذَرَكُمُوه ، وما من نبي إلا وقد أَنْذَر به قومه ، لقد أَنْذَر نوح قومه ،
ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه : تعلمون أَنَّهُ أَعور ، وَأَنَّ الله ليس
بأَعور » .

صحيح : [خ : الجنائز ، ٨٠ - ب إذا سلم الصبي فمات هل يصلى عليه ؟ م :
٥٢ - ك الفتن وأشرط الساعة ، ح ٩٥] . ^(٣)

(١) قال الخطابي : هو تحريك الشفتين بالكلام ، وقال غيره : هو كلام العلوج ، وهو صوت
يصوت من الخياشيم والحلق .

(٢) أي : لو تركته أمه ولم تعلمه بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا ما نطلع به على
حقيقته . أفاده الحافظ (٦ / ١٧٤) .

(٣) قلت : الحديث في الواقع يمثل ثلاثة أحاديث ؛ ولذلك أعطيته ثلاثة أرقام ، كما جرى عليه
المحقق في ترقيمه للحديث في « الصحيحين » خلافاً لترقيمه إياه هنا ، فقد أعطاه رقماً واحداً ، ثم عزاه
لـ : « جنائز الصحيح » ، فأوهم أَنَّهُ فيه بأرقامه الثلاثة ، والواقع أَنَّهُ ليس فيه الثالث منها ، فكان الأولى أن
يعزه لـ : « جهاده » وهذه أرقامها : (٣٠٥٥ - ٣٠٥٧) أو « الأدب » (٦١٧٣ - ٦١٧٥) أو
=

٩٥٩/٧٣٧ - عن جابر قال :

« كان النبي ﷺ إذا كان جُنُباً يصبُّ على رأسه ثلاث حَفَنَات من ماء » .

قال الحسن بن محمد ^(١) : أبا عبد الله ! إن شَعْرِي أكثر من ذاك ! قال :

وضرب [جابر] بيده على فخذ الحسن فقال : يا ابن أخي !

كان شَعْر النبي ﷺ أكثر من شَعْرِكَ وأطيب .

صحيح الإسناد : [خ : ٥ - ك الغسل ، ٣ - ب الغسل بالصالح ونحوه . م :

٣ - ك الحيض ، ح ٥٧] . ^(٢)

٣٨٣ - باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس - ٤٣٥

٩٦٠/٧٣٨ - عن جابر قال :

صُرِّعَ رسولُ الله ﷺ من فرسٍ بالمدينة على جذع نخلة ، فانفكت قدمه ،
فكنا نعوده في مشربة لعائشة رضي الله عنها ، فأتيناه وهو يصلي قاعداً ، فصلينا
قياماً ، ثم أتيناه مرةً أخرى وهو يصلي المكتوبة قاعداً ، فصلينا خلفه قياماً ، فأوماً
إلينا أن اقعدوا ، فلما قضى الصلاة قال :

« إذا صلى الإمام قاعداً فصلُّوا قعوداً ، وإذا صلى قائماً فصلُّوا قياماً ، ولا

تقوموا والإمام قاعد ، كما تفعل فارس بعظمائهم » .

صحيح - « الإرواء » (٢ / ١٢٢) ، « صحيح أبي داود » (٦١٥) : [انظر

= وقوله في الأول منها : « خبأت لك » إلى قوله : « في قتله » له شاهد بنحوه عن ابن مسعود عند مسلم (٨ / ١٨٩ - ١٩٠) وابن حبان (٦٧٤٥) ، وعنده (٦٧٤٦) بعض ما قبله ، وكذا مسلم من حديث جابر ، وفيه زيادة في المتن ، ومسلم أيضاً والترمذي (٢٢٤٨) عن أبي سعيد الخدري .

(١) هو الحسن بن محمد ابن الحنفية أبو محمد المدني .

(٢) قلت : ليس عندهما الضرب على الفخذ .

« المسند » (٣ : ٣٠٠) الطبعة الأولى [(١)]

٩٦١/٧٣٩ - قال [جابر :]

وولد لرجل (٢) من الأنصار غلام فسماه محمد ، فقالت الأنصار : لا نكنيك برسول الله ، حتى قعدنا في الطريق نسأله عن الساعة ؟ فقال :
« جئتموني تسألوني عن الساعة ؟ »

قلنا : نعم ، قال :

« ما من نفس منفوسة ، يأتي عليها مائة سنة » ، قلنا : ولد لرجل (١) من الأنصار غلام فسماه محمداً ، فقالت الأنصار : لا نكنيك برسول الله ، قال :
« أحسنت الأنصار ، سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله عز وجل ،
١٠٦ - ب قول النبي سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣ -
٧] . (٣)

(١) كذا قال ، ويشير بذلك إلى أنه ليس في شيء من الكتب الستة ، وهو وهم ، فقد رواه منهم أبو داود (٦٠٢) ، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (١ / ٣٧٥ - ٣٧٦)
إلى « صحيح مسلم » ! وهو من أوهامه رحمه الله ، وتعبه الحافظ (١١ / ٥٠) ، فأنما عنده غير هذا
ومن طريق أخرى عن جابر ، وقد مضى برقم (٧٢٦ / ٩٤٨) .
وله وهم آخر لغوي فقهي، سيأتي التنبيه عليه تحت الحديث (٩٧٧/٧٤٨) ؛ لكنه مسبوق إليه .
(٢) الأصل « لغلام » وهو خطأ ظاهر ، وفي النفس من السياق شيء ، ولم أجده في مصدر آخر
لتقويمه .

(٣) قلت : هذا التخريج هو عين التخريج المتقدم تحت الحديث (٦٤٦ / ٨٤٢) ، وليس في
ذاك ما في هذا من السؤال عن الساعة ، وجوابه ﷺ عليه ، وليس هو عند الشيخين بهذا التمام ، ولا
وقفت عليه في مصدر آخر ، وفي النفس من سياقه ما فيها كما تقدم آنفاً .
=

٣٨٤ - باب - ٤٣٦

٩٦٢/٧٤٠ - عن جابر بن عبد الله :

أن رسول الله ﷺ مرَّ في السوق داخلاً من بعض العالية - والناس كَنَفَيْهِ - فمر بجدي أسكَّ [ميت] ،^(١) فتناوله فأخذ بأذنه ، ثم قال :
« أيكم يحب أن هذا له بدرهم ؟ » .

فقالوا : ما نحب أنه لنا بشيء ، وما نصنع به ؟ قال :
« أتحبون أنه لكم ؟ » .

قالوا : لا ، (قال ذلك لهم ثلاثاً) . فقالوا : لا والله ! لو كان حياً لكان عيباً فيه أنه أسكَّ (والأسكَّ الذي ليس له أذنان) فكيف وهو ميت ؟ قال :
« فوالله ، للدنيا أهون على الله من هذا عليكم » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٨١) ، « التعليق الرغيب » (٤ / ١٠١) :
[م : ٥٣ - الزهد ، ح ٢] .

٩٦٣/٧٤١ - عن عُثَيْبِ بْنِ ضَمْرَةَ قال :

= وإسناد المؤلف هنا صحيح من رواية أبي سفيان عن جابر ، وروى منه الترمذي (٢٢٥١) جملة المائة سنة ، وهي عند مسلم (١٨٧ / ٧) وابن حبان (٢٩٧٩) وأحمد (٣ / ٣٤٦ و ٣٤٥ و ٣٨٥) من طرق أخرى عن جابر ، وأحدها عند ابن حبان (٢٩٨٠) لكن جعله من مسند أنس ، وجملة التسمية عند ابن ماجه وأحمد (٣ / ٣١٣) ، ورواها الشيخان بنحو ما هنا بلفظ « فسماه القاسم » مكان قوله هنا « محمد » ، وهو رواية لمسلم ، ولكن الراجع ما اتفقا عليه كما بينته تحت الحديث المشار إليه آنفاً (٦٤٦ / ٨٤٢) .

(١) أي : ليس له أذنان كما يأتي في الحديث نفسه .

رَأَيْتَ عِنْدَ أَبِي^(١) رَجُلًا تَعَزَّى بِعِزِّ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَعْضَهُ أَبِي وَلَمْ يَكُنْهُ ، فَنَظَرَ
إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ قَالَ : كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمُوهُ !؟ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَهَابُ فِي هَذَا أَحَدًا أَبَدًا ؛
إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ تَعَزَّى بِعِزِّ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ^(٢) وَلَا تُكْنُوهُ » .

صحيح - (الصحيحة) (٢٦٩) : [ليس لهذا الصحابي ذكر عندي] !

٣٨٥ - باب - ٤٣٨

٩٦٥/٧٤٢ - عن أبي موسى :

أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ - وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ
عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ - ^(٣) فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« افْتَحْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » .

(١) كَذَا وَقَعَ فِي هَذَا الْكِتَابِ (أَبِي) غَيْرَ مَنْسُوبٍ وَهُوَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، كَمَا جَاءَ مُصْرَحاً بِهِ فِي
« مُسْنَدِ » الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ ، وَغُفِلَ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْلُوقِ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي - رَحِمَهُ
اللَّهُ - فَظَنَّ أَنَّ لَفْظَةَ (أَبِي) بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ بِإِضَافَةِ يَاءِ النِّسْبَةِ إِلَى لَفْظِ « الْأَب » أَي : أَبِي الْمُتَكَلِّمِ عُثْمَانُ بْنُ
ضَمْرَةٍ ، فَيَكُونُ عَلَى ذَلِكَ أَبُوهُ ضَمْرَةُ صَحَابِي الْحَدِيثِ ! فَقَالَ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَيْهِ :

« لَيْسَ لِهَذَا الصَّحَابِيِّ ذِكْرٌ عِنْدِي » !

وَانْطَلَى الْأَمْرُ عَلَى الشَّارِحِ ، فَلَمْ يَتَوَلَّ بَيَانُ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ ، وَهِيَ أَنَّ صَحَابِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ أَبِي بْنُ
كَعْبٍ .

(٢) « فَأَعْضُوهُ » : زَادَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ فِي رِوَايَةِ « يَهْنِ أَيْهِ » قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « أَي : قُولُوا لَهُ :
اعْضُضْ بِأَمْرِ أَيْكَ ، وَلَا تَكْنُوا عَنْ الْأَمْرِ بِالْهَنْ ، تَنْكِيلًا لَهُ وَتَأْدِيًا » .

(٣) قُلْتُ : زَادَ الْمُؤَلِّفُ فِي رِوَايَةِ لَهُ فِي « الصَّحِيحِ » (٣٦٩٥) :

« وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ بَابِ الْحَائِطِ » .

فذهب فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه ، ففتحت له ، وبشرته بالجنة .
ثم استفتح رجل آخر فقال :
« افتح له ، وبشره بالجنة » .

فإذا عمر رضي الله عنه ، ففتحت له ، وبشرته بالجنة .
ثم استفتح رجل آخر - وكان متكئاً فجلس - وقال :
« افتح له ، وبشره بالجنة على بلوى تصيبه ، أو تكون » .
فذهبت ، فإذا عثمان ، ففتحت له ، فأخبرته بالذي قال ، قال : الله
المستعان .

صحيح : [خ : ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٦ - ب مناقب عمر . م :
٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٨] .

٣٨٦ - باب مُصَافِحَةِ الصَّيَّانِ - ٤٣٩

٩٦٦/٧٤٣ - عن سلمة بن وزدان قال :
رأيت أنس بن مالك يَصَافِحُ النَّاسَ ، فسألني : من أنت ؟ فقلت : مولى
لبنِي ليث ، فمسح على رأسي ثلاثاً وقال :
« بَارِكَ اللَّهُ فِيكَ » .

حسن الإسناد .

= وللرويانِي من طريق أخرى عن أبي موسى ، بلفظ : « يا ابا موسى ! املك علي الباب » .
أخرجه في « مسنده » (ق ١٠٠ / ٢) من طريق مؤمل بن إسماعيل بسنده عنه ، ومؤمل هذا فيه
ضعف ، لكن عزاه الحافظ في « الفتح » (٣٦ / ٧) لأبي عوانة أيضاً في « صحيحه » وسكت عنه ، فلا
أدري إذا كان عنده من طريق أخرى أو لا . لكنه عند الترمذي (٣٧١١) بهذا اللفظ من الطريق الأولى
الصحيحة ، وقال : « حسن صحيح » .

٣٨٧ - باب المصافحة - ٤٤٠

٩٦٧/٧٤٤ - عن أنس بن مالك قال :

لما جاء أهل اليمن ، قال النبي ﷺ :

« قد أقبل أهل اليمن ، وهم أرق قلوباً منكم » .

فهم أول من جاء بالمصافحة .

صحيح - « الصحيحة » (٥٢٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٩٦٨/٧٤٥ - عن البراء بن عازب قال :

« من تمام التحية أن تصافح أخاك » .

صحيح الإسناد موقوفاً^(١) .

٣٨٨ - باب المعانقة - ٤٤٢

٩٧٠/٧٤٦ - عن جابر بن عبد الله :

أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، فابتعت بغيراً ، فشددت إليه رحلي شهراً ، حتى قدمت الشام ، فإذا عبد الله بن أنيس ، فبعثت إليه أن جابراً بالباب ، فرجع الرسول فقال : جابر بن عبد الله ؟ فقلت : نعم ، فخرج فاعتنقني ، قلت : حديث بلغني لم أسمعه ؛ خشيت أن أموت أو تموت ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« يحشر الله العباد - أو الناس - عراةً غزلاً بهماً » ، قلنا : ما بهماً ؟ قال :

« ليس معهم شيء » ، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد (أحسبه قال : كما

(١) قلت : ورواه الترمذي وغيره مرفوعاً ، وإسناده ضعيف كما تراه في « الضعيفة »

(١٢٨٨) .

يسمعه من قرب) : أنا الملك ، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة ، ولا ينبغي لأحد من أهل النار يدخل النار وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة .

قلت : وكيف ؟ وإنما نأتي الله عرأةً بهما ؟ قال :
« بالحسنات والسيئات » .

حسن - « الصحيحة » (١٦٠) : خ تعليقا . [« المسند » (٣ : ٤٩٥)] .

٣٨٩ - باب الرجل يُقْبَلُ ابنته - ٤٤٣

« قلت : أسند فيه الشطر الأول من حديث عائشة المتقدم برقم (٧٢٥ / ٩٤٧) » .

٣٩٠ - باب تقبيل اليد - ٤٤٤

٩٧٣/٧٤٧ - عن عبدالرحمن بن رزين قال :

مررنا بالربذة ، فقيل لنا : ها هنا سلمة بن الأكوع ، فأتيته ^(١) فسلمنا عليه ، فأخرج يديه ، فقال :

بايعت بهاتين نبي الله ﷺ .

فأخرج كفّاً له ضخمة كأنها كفٌ بعير ، فقمنا إليها فقبلناها .
حسن الإسناد .

(١) كذا الأصل و « الشرح » ، ولعله « فأتينا » كما يقتضيه السياق ، وفي جزء « القَبْل والمعاينة »

لابن الأعرابي (ص : ٥ - هند) :

« دخلنا على سلمة بها الأكوع نعوذه ، فأخرج إلينا يداً ضخمة كأنها ... » إلخ .

٣٩١ - باب قيام الرجل للرجل تعظيماً - ٤٤٦

٩٧٧/٧٤٨ - عن أبي مجلز قال :

أن معاوية خرج وعبدالله بن عامر وعبدالله بن الزبير قعود ، فقام ابن عامر وقعد ابن الزبير - وكان أرزنها - قال معاوية : قال النبي ﷺ :
« من سرّه أن يمثّل له ^(١) عبأُ الله قياماً فليتبوأ بيتاً من النار » .

صحيح - « الصحيحة » (٣٥٧) ، « تخريج المشكاة » (٤٦٩٩) : [٤٠ : ٤٠ -
ك الأدب ، ١٥٢ - ب قبلة الرجل للرجل ، ح ٥٢٢٩ . ت : ٤١ - ك الأدب ، ١٣ -
ب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل] .

(١) أي : أن ينتصب الجالسون قياماً للدخول إليهم لإكرامه وتعظيمه (فليتبوأ ..) أمر بمعنى الخبر ، أي : دخل الثار إذا سرّه ذلك ، هذا هو المعنى المتبادر من الحديث واحتجاج معاوية رضي الله عنه به على من قام له ، وأقرّه عبدالله بن الزبير ومن كان جالساً معه ، ولذلك فأنّي أقطع بخطأ من حمل الحديث على القيام له وهو قاعد ، كما في حديث جابر المتقدم (٧٣٨ / ٩٦٠) ففيه أن هذا من فعل فارس أي : الأعاجم الكفار ، ولقد أحسن المؤلف رحمه الله بالترجمة له هناك بـ « باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس » وترجم لحديث معاوية هنا بـ « باب قيام الرجل للرجل تعظيماً » ، وهذا من فقهه ودقة فهمه رحمه الله ، ولم يتنبه له كثير من الشراح والذين تكلموا في معناه كقول ابن الأثير وغيره :
« أي : يقومون له قياماً وهو جالس » !

فحملوا معنى هذا الحديث على معنى حديث جابر ، وهذا خلط عجيب كنت أود أن لا يقع فيه شيخ الإسلام ابن تيمية ، فإنه رحمه الله مع تقريره أن القيام للقادم خلاف السنة وما كان عليه السلف ، وقوله : « ينبغي للناس أن يعتادوا اتباع السلف » واحتج لذلك بحديث أنس المتقدم (٧٢٤ / ٩٤٦) ، ولم يفته رحمه الله أن ينبه أن الأصلح القيام للجائي إذا خشي من تركه وقوع مفسدة مثل التباغض والشحناء .

وهذا من علمه وفقهه الدقيق جزاه الله خيراً ، ولكنّه مع ذلك أتبعه بقوله :

=

٣٩٢ - باب بدء السلام - ٤٤٧

٩٨٧/٧٤٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« خلق الله آدم [على صورته] ،^(١) وطوله ستون ذراعاً ، [ثم] قال :

= « وليس هذا [هو] القيام المذكور في قوله ﷺ : « من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار » ؛ فإن ذلك أن يقوموا له وهو قاعد ، وليس هو أي : يقوموا لمجيئه إذا جاء ... ! كذا قال رحمه الله ، ولعل ذلك كان منه قبل تضلعه في علمه ، فقد رأيت تلميذه ابن القيم قد أنكر حمل الحديث هذ المحمل ، وهو قلما يخالفه ، فأظنه مما حملة عنه بعد ، فقال ابن القيم رحمه الله في « تهذيب السنن » (٩٣ / ٨) بعد أن ساق حديث جابر المشار إليه أنفاً :

« وحمل أحاديث النبي عن القيام على مثل هذه الصورة مُمتنع ؛ فإن سياقها يدل على خلافه ، ولأنه ﷺ كان ينهى عن القيام له إذا خرج عليهم ، ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا ؛ إنما هو من فعل فارس والروم ، ولأن هذا لا يقال له : قيام للرجل ؛ وإنما هو قيام عليه ، ففرق بين القيام للشخص المنهي عنه ، والقيام عليه ؛ المشبه لفعل فارس والروم ، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة العرب ، وأحاديث الجواز تدل عليه فقط .

وهذا غاية التحقيق في هذه المسألة مع الإيجاز والاختصار ، فجزاه الله خيراً ، فعرض عليه بالتواجد ؛ فإنه مما يجهله كثير من الدعاة اليوم ، ويخالفه عملياً الأكثرون فاعتادوا خلاف ما كان عليه السلف ، حتى في مجالسهم الخاصة ، الله المستعان .

(١) زيادة من « صحيح المؤلف » (الاستئذان ، رقم : ٦٢٢٧) ، وهي عند مسلم أيضاً (٨ / ١٤٩) ، وكلاهما أخرجه من طريق عبد الرزاق ، وهذا في « المصنف » (٣٨٤ / ١٠) وعنه ابن حبان أيضاً (٦١٢٩) ، وكذلك المصنف هنا .

وفي هذا الحديث دلالة صريحة على بطلان حديث « خلق الله آدم على صورة الرحمن » مع أن إسناده معلول بأربع علل كنت ذكرتها مفصلاً في « الضميمة » (١١٧٥ و ١١٧٦) ، ونحو ذلك في « تخريج السنة » لابن أبي عاصم (٥١٧ و ٥٤١) .

وبهذا الحديث الصحيح يفسر حديث أبي هريرة الآخر الذي صح عنه من طرق بلفظ : « خلق الله آدم على صورته » وقد مضى برقم (١٢٩ / ١٧٣) مع التعليق عليه بما يناسب هذا الحديث الصحيح .

اذهب فسلم على أولئك - [نفر من] الملائكة [جلوس] - فاستمع ما

= وبهذه المناسبة أقول : لقد أساء الشيخ التويجري - رحمه الله تعالى - إلى العقيدة والسنة الصحيحة معاً بتأليفه الذي أسماه « عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن » فإن العقيدة لا تثبت إلا على الحديث الصحيح ، والحديث الذي أقام عليه كتابه مع أنه لا يصح من حيث إسناده فهو مخالف لأربعة طرق صحيحة عن أبي هريرة ، هذا الحديث المتفق على صحته أحدها ، والأخرى مع أن الشيخ خرجها وصححها فهو لم يستفد من ذلك شيئاً ، لأن هذا العلم ليس من شأنه ، ولأن كيف يصح لعالم أن يقبل طريقاً خامساً عن أبي هريرة بلفظ :

« على صورة الرحمن » !

مخالفًا لتلك الطرق الأربعة والتي ثلاثها بلفظ : « على صورته » ، والأولى منها فيها التصريح بأن مرجع الضمير إلى آدم عليه السلام كما ترى ، يضاف إلى هذه المخالفة التي تجعل حديثها شاذاً عند من يعرف الحديث الشاذ لو كان إسناده صحيحاً ، فكيف وفيها ابن لهيعة ، والشيخ يعلم ضعفه ، ومع ذلك يحاول (ص : ٢٧) توثيقه ، ولو بتفسير كلام الحفاظ وبتره ، فهو يقول : « قال الحفاظ ابن حجر في « التقريب » : صدوق » ! وتمام كلام الحفاظ يرد عليه ؛ فإنه قال فيه :

« خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما » !

وهذا الحديث ليس من رواية أحدهما ! فماذا يقال فيمن ينقل بعض الكلام ويحكم بعضه ؟! وله مثل هذا كثير ، لا يتسع هذا التعليق لبيان ذلك .

وأما حديث ابن عمر باللفظ المنكر ، فقد تكلف الشيخ جداً في الإجابة عن العلل الثلاث التي كنت نقلتها عن ابن خزيمة ، كما تجاهل رجاحة رواية سفيان المرسلة على رواية جرير المسندة عن ابن عمر ! ولربما تجاهل علة رابعة كنت ذكرتها في « الضعيفة » (٣ / ٣١٧) وهي أن جريراً أساء حفظه في آخر عمره ، وهذا هو سبب اضطرابه في هذا الحديث ، فمرة رواه بهذا اللفظ المنكر ، فتشبت الشيخ به ، ومرة رواه باللفظ الصحيح « على صورته » فتجاهله الشيخ ! مع أنه مطلع عليه في « السنة » برقم (٥١٨) ومن تعليقي عليه ينقل ما يحلو له نقله من كلامي ليرد عليه بزعمه ، ومنه أنني قلت في حديث أبي رافع عن أبي هريرة بلفظ : « على صورة وجهه » ؛ فإني صححت إسناده تحت رقم (٥١٦) -

يُحْيِيونَكَ^(١) فَإِنَّهَا تَحْيِيْتُكَ وَتَحْيَا ذَرِيَّتَكَ ، فقال : السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليك ورحمة الله ، فزادوه : ورحمة الله ، فكل من يدخل الجنة على صورته ، فلم يزل ينقص الخلق حتى الآن » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٤٩) ، « الظلال » (٥١٦) : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ١ - ب بدء السلام . م : ٥١ - ك الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، ح ٢٨] .

٣٩٣ - باب إفشاء السلام - ٤٤٨

٩٧٩/٧٥٠ - عن البراء عن النبي ﷺ قال :

= وأتبعته بقولي :

« لكنني في شك من ثبوت قوله : « ... وجهه » ، فَإِنَّ المحفوظ في الطرق الصحيحة « على صورته » فالزمني الشيخ - في كلام طويل له ممجوج - بالقول بصحة الحديث وقال (ص : ٢٨) : « وإذا كان الإسناد صحيحاً فلا وجه للشك في متنه » !

ومن الواضح لكل ذي بصيرة أَنَّ هذا الكلام غير وارد علي لأنني لم أشك في متن الحديث فرددته مع صحة إسناده ، حاشا لله فنحن بفضل الله وتوفيقه من أشد الناس معاداة لمن يفعل ذلك ، وإنما شككت في هذه الزيادة « وجهه » للمخالفة المشار إليها ، وفي ظني أَنَّ الشيخ لا يعرف أَنَّهُ لا يلزم من صحة السند صحة المتن ، وَأَنَّ من شروط الصحيح أَن لا يشذ ولا يعل ، وإلا لما ألزمني ذاك الإلزام ، ولرد علي - لو أمكنه - دعواي الشذوذ المشار إليه في قولي : « والمحفوظ ... » ولكن هيهات هيهات ! وختاماً فَإِنِّي أريدُ أَن أنبه القراء الكرام إِلَى أَنَّ ما نسبته الشيخ إلى ابن تيمية والذهبي وابن حبان أَنهم صححوا الحديث ، فهو غير صحيح ، وإنما صححوه باللفظ المتفق عليه ، فأما اللفظ المنكر فلا ، وراجع « الضعيفة » لتأكد من صحة ما أقول .

(١) الأصل « يجيئونك » وكذا في نسخة الشارح ، والتصحيح من الصحيحين وغيرهما ، وانظر

« الفتح » (٤ / ١١) .

« أفشوا السَّلام تَسلموا » .

حسن - « الإرواء » (٧٧٧) ، « الصحيحة » (١٤٩٣) : [انظر « المسند » : ٤

: ٢٨٦] .

٩٨٠/٧٥١ - عن أبي هريرة عن النَّبي ﷺ قال :

« لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على ما

تحابون به ؟ » ، قالوا : بلى ، يا رسول الله ، قال :

« أفشوا السَّلام بينكم » .

صحيح - « الإرواء » أيضاً : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ٩٣] .

٩٨١/٧٥٢ - عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ :

« اعبدوا الرَّحمن ، وأطعموا الطعام ، وأفشوا السَّلام ، تدخلوا الجنان » .

صحيح - « الصحيحة » (٥٧١) ، « الإرواء » (٢٣٩ / ٣) : [ت : ٢٣ - ك

الأطعمة ، ٤٥ - ب فضل إطعام الطعام] .

٣٩٤ - باب من بدأ بالسَّلام - ٤٤٩

٩٨٢/٧٥٣ - عن بُشَيْر بن يسار قال :

« ما كان أحد يبدأ - أو يبدأ - ابن عمر بالسَّلام » .

صحيح الإسناد .

٩٨٣/٧٥٤ - عن جابر قال :

« يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والماشيان أيهما يبدأ

بالسلام فهو أفضل » .

صحيح الإسناد موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحة » (١١٤٦) .

٩٨٤/٧٥٥ - عن ابن عمر :

أَنَّ الْأَغْرَ (وهو رجل من مُزينة وكانت له صحبة مع النَّبِيِّ ﷺ) كانت له
أَوْشَقٌ من تمر على رجل من بني عمرو بن عوف ، اختلف إليه مراراً ، فقال :
فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلَ مَعِيَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ ، قَالَ : فَكُلْ مِنْ لَقِينَا
سَلِّمُوا عَلَيْنَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :

« أَلَا تَرَى النَّاسَ يَبْدَأُونَكَ بِالسَّلَامِ فَيَكُونُ لَهُمُ الْأَجْرُ ؟ اَبْدَأْهُمْ بِالسَّلَامِ يَكُنْ
لَكَ الْأَجْرُ » .

يحدث هذا ابن عمر عن نفسه .

حسن - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٦٧) .

٩٨٥/٧٥٦ - عن أبي أيوب ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَحِلُّ لِمَرِيءٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَيَلْتَقِيَانِ ، فَيُعْرَضُ
هَذَا ، وَيُعْرَضُ هَذَا ؛ وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

صحيح - « الإرواء » (٢٠٢٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٢ - ب الهجرة .

م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٢٥] .

٣٩٥ - باب فضل السلام - ٤٥٠

٩٨٦/٧٥٧ - عن أبي هريرة :

أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلَسٍ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ،

فقال :

« عشر حسنات » .

فمر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فقال :

« عشرون حسنة » .

فمر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال :

« ثلاثون حسنة » .

فقام رجل من المجلس ولم يسلم ، فقال رسول الله ﷺ :

« ما أوشك ما نسي صاحبكم ! إذا جاء أحدكم المجلس فليسلم ؛ فإن بدا

له أن يجلس فليجلس ، وإذا قام (وفي رواية : فإن جلس ثم بدا له أن يقوم قبل

أن يتفرق المجلس / ١٠٠٧) فليسلم ، ما الأولى بأحق من الآخرة » .

صحيح - « الصحيحة » (١٨٣) : [ت : ٤٠ - ك الاستئذان ، ١٥ - ب ما

جاء في التسليم عند القيام وعند القعود] .^(١)

٩٨٧/٧٥٨ - عن عمر قال :

كنت رديف أبي بكر ، فيمر على القوم فيقول : السلام عليكم ، فيقولون :

السلام عليكم ورحمة الله ، ويقول : السلام عليكم ورحمة الله ، فيقولون :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال أبو بكر : فضلنا الناس اليوم بزيادة

كثيرة .

صحيح الإسناد .

(١) ليس عنده من الحديث إلا قوله في آخره : « إذا جاء أحدكم ... » وهو الرواية الأخرى المشار

إليها برقم (١٠٠٧) .

٩٨٨/٧٥٩ - عن عائشة عن رسول الله ﷺ :

« ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين » .

صحيح - « تخريج الترغيب » (١ / ١٧٨) : [ج ه : ٥ - ك إقامة الصلاة والسنة

فيها ، ١٤ - ب الجهر بالتأمين ، ح ٨٦٥] .

٣٩٦ - باب السلام إسم من أسماء الله عز وجل - ٤٥١

٩٨٩/٧٦٠ - عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه الله في الأرض ، فأفشوا

السلام بينكم » .

حسن - « الصحيحة » (١٨٤ و ١٦٠٧) ، « الروض » (١٠٧٥) : [ليس في

شيء من الكتب الستة] .

٩٩٠/٧٦١ - عن ابن مسعود قال :

كانوا يصلون خلف النبي ﷺ ، قال ^(١) القائل : السلام على الله ، فلما

قضى النبي ﷺ قال :

« من القائل : السلام على الله ؟ إنَّ الله هو السلام ، ولكن قولوا :

التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك ^(٢) أيها النبي ورحمة

(١) كذا الأصل ، ولعلَّ الصواب « فيقول ... » .

(٢) هذا الخطاب في التشهد إنما كان في قيد حياته ﷺ ، أما بعد وفاته فكانوا يقولون في

التشهد : « السلام على النبي » ، وفي ذلك أكثر من حديث واحد ، ومن ذلك رواية صحيحة في بعض

=

طرق حديث ابن مسعود هذا قال :

اللَّهُ وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

قال : وقد كانوا يتعلمونها كما يتعلم أحدكم السورة من القرآن .
صحيح - « الإرواء » (٢ / ٢٤ و ٢٦) ، « صحيح أبي داود » (٨٩٢) : [خ :
١٠ - ك الأذان ، ١٤٨ - ب التشهد في الآخرة . م : ٤ - ك الصلاة ، ح ٥٥] .^(١)

٣٩٧ - باب حق المسلم على المسلم

أن يُسَلَّم عليه إذا لقيه - ٤٥٢

٩٩١/٧٦٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« حق المسلم على المسلم ست » .^(٢)

= « وهو بين ظهرائنا ، فلما قبض قلنا : « السلام على النبي » .
أخرجه الشيخان وغيرهما ، وهو في حكم المرفوع ، فانظر إن شئت زيادة بيان : « صفة صلاة
النبي ﷺ » ، ولا تغتر بمن ضعف هذا الحديث ولا بجمعة من ألف « صحيح صفة صلاة النبي
ﷺ ... » ؛ فإنه حاسد حاقد ، وشافعي متعصب ، وأشعري منحرف ، وفاقد الشيء لا يعطيه ، وصدق
فيه حديث « يسمونها بغير اسمها » .

(١) ليس عندهما في المكان المشار إليه جملة التعليم التي في آخره ، وهو فيه بآتم مما هنا دونها من
رواية شقيق بن وائل عن ابن مسعود كما هنا ، وقد رواها من طريق آخر عن ابن مسعود مختصراً بلفظ :
« علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن ... » ، رواه
الشيخان ، وهو مخرج في « الإرواء » (٣٢١) .

(٢) الأصل « خمس » ، وكذلك في نسخة الشارح ، وهو خطأ جلبي لا أدري كيف خفي ذلك
على المحقق والشارح ، ليس لأنه مخالف فقط للخصال المعدودة فيه ؛ فإنها ست ، بل ولأنه مخالف أيضاً
للأصول ، منها الرواية الأخرى عند المصنف ، ومنها « صحيح مسلم » (٣ / ٧) و « المسند » (٢ /
٣٧٢ و ٤١٢) ، نعم رواية الخمس متفق عليها بنحوه ؛ ليس فيها جملة النصح ، وفيها مكان الأولى =

قيل : وما هي [يا رسول الله / ٩٢٥] ؟ قال :

« إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصح له ،
وإذا عطس فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعده ، وإذا مات فاصحبه ، (وفي
الرواية الأخرى فاتبعه) » .

صحيح - « الصحيحة » (١٨٣٢) : [خ : ٣٣ - الجنائز ، ب - الأمر باتباع
الجنائز . م : ٣٩ - السلام ، ح ٤ و ٥] ١

٣٩٨ - باب يُسَلِّم الماشي على القاعد - ٤٥٣

٩٩٢/٧٦٣ - عن عبدالرحمن بن شبل قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
« ليسلم الراكب على الراجل ، وليسلم الراجل على القاعد ، وليسلم الأقل
على الأكثر ، فمن أجاب السلام فهو له ، ومن لم يجب فلا شيء له » . (١)
صحيح - « الصحيحة » (١١٤٧ و ٢١٩٩) : [ليس في شيء من الكتب
الستة] . (٢)

= « رد السلام » ، فاختلط الأمر على المحقق والشارح ، فعزى رواية المؤلف لـ « صحيحة » ! كما أنهما
لم يتنبها للخطأ المذكور آنفاً ، وتبعهما آخر ، فانظر المقدمة ، والمعصوم من عصمه الله .

(١) يعني : فلا شيء له من الأجر ؛ وأما هو لمن أجاب من أفراد « الأكثر » ، ففيه إشارة قوية إلى
أنه يجزي إجابة الواحد عن الجماعة ، فهو شاهد قوي لحديث علي رضي الله عنه بهذا المعنى عند أبي
داود وغيره ، وهو مخرج في « الإرواء » (٣ / ٢٤٢ / ٧٧٨) ، وله شواهد أخرى في « الصحيحة »
(١١٤٨ و ١٤١٢) ، وقواه الحافظ في « الفتح » (١١ / ٧) .

(٢) وفي « الشرح » (٢ / ٤٥٧) : « أخرجه أحمد وعبدالرزاق بسند صحيح بلفظ مسلم » .

كذا قال ! ولم يذكر لفظه ، ولا هو عنده بهذا التمام ، ولعله أراد حديث أبي هريرة الآتي بعده =

٩٩٣/٧٦٤ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال :

« يسلم الراكب على الماشي ، (وفي رواية : يسلم الصغير على الكبير /

١٠٠١) والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير » .

صحيح - « الصحيحة » (١١٤٥ و ١١٤٩) : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ،

٤ - ب تسليم القليل على الكثير ، ٥ - ب تسليم الراكب على الماشي ، ٦ - ب تسليم

الماشي على القاعد ، ٧ - تسليم الصغير على الكبير] .^(١)

٣٩٩ - باب تسليم الراكب على القاعد - ٤٥٤

٩٩٦/٧٦٥ - عن فضالة [بن عُبيد / ٩٩٨] ، عن النبي ﷺ قال :

« يسلم الفارس على القاعد ، (وفي رواية : « يسلم الراكب على الماشي ،

والماشي على القاعد ، (وفي أخرى : القائم / ٩٩٩) ، والقليل على الكثير » .

صحيح - « الصحيحة » (١٤٥٠ و ١١٥٩) : ق : [ت : ٤٠ - ك الاستئذان ،

١٤ - ب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي]^(٢)

= ومع ذلك لما خرج لم يعزه لمسلم كما يأتي في التنبيه عليه ، فلعل قوله : « بلفظ مسلم » سبق قلم ،

أو سهو من الناسخ ، وللفادة أقول : التخریج والتصحيح المذكور هو في « فتح الباري » (١١ / ١٥ -

١٦) ، فكان الأولى عزوه إليه .

(١) اقتصر هو والشارح (٢ / ٤٥٧) في عزوه على البخاري ، وهو قصور ، فقد أخرجه مسلم

أيضاً في أول « كتاب السلام » ، فهو من المتفق عليه ، وهكذا هو في « المشكاة » (٤٦٣٢) ، نعم لم

يخرج مسلم الرواية الثانية ، فهي من أفراد البخاري .

(٢) هو متفق عليه أيضاً فانتبه !

٤٠٠ - باب هل يسلم الماشي على الراكب ؟ - ٤٥٥

٩٩٧/٧٦٦ - عن الحُصَيْن عن الشعبي :

أنَّه لقي فارساً فبدأه بالسلام ، فقلت : تبدأه بالسلام ؟ فقال :
« رأيت شريحاً ماشياً يبدأ بالسلام » .^(١)
صحيح الإسناد .

٤٠١ - باب يسلم القليل على الكثير - ٤٥٦

« قلت : أسند تحته حديث فضالة المتقدم أنفاً (٧٦٥ / ٩٩٦) » .

٤٠٢ - باب يسلم الصغير على الكبير - ٤٥٧

« قلت : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم قبل ثلاثة أبواب (٧٦٤ / ٩٩٣) » .

٤٠٣ - باب منتهى السلام - ٤٥٨

« قلت : أسند فيه طرفاً من أثر خارجة بن زيد الآتي تحت (٤٦٨ - باب - ٥٣٠) » .

(١) ولفظه في « مصنف ابن أبي شيبة » (٨ / ٦٥٧ / ٥٩٢١) عن الحُصَيْن :

كنت أنا والشعبي فلقينا رجلاً راكباً ، فبدأه الشعبي بالسلام ، فقلت : أبدأه بالسلام ونحن راجلان وهو راكب ؟ فقال :

« لقد رأيت شريحاً يسلم على الراكب » .

وإسناده صحيح أيضاً . لكن السنة أن يسلم الراكب على الماشي والقاعد كما تقدم ، فعمل شريحاً رحمه الله بادره بالسلام لمصلحة عرضت له . والله أعلم .

٤٠٤ - باب من سلّم إشارة - ٤٥٩

١٠٠٣/٧٦٧ - وقالت أسماء :

« ألقى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام » .

صحيح - وهو معلق ، وسيأتي موصولاً (٤٢٣ - باب .. - ٤٧٩) .

١٠٠٤/٧٦٨ - عن عطاء بن أبي رباح قال :

« كانوا يكرهون التسليم باليد » ، أو قال :

« كان يكره التسليم باليد » .^(١)

صحيح الإسناد .

٤٠٥ - باب يسمع إذا سلّم - ٤٦٠

١٠٠٥/٧٦٩ - عن ثابت بن عبيد قال :

أتيت مجلساً فيه عبد الله بن عمر فقال :

« إذا سلمت فأسمع ؛ فإنها تحية من عند الله مباركة طيبة » .

صحيح الإسناد ، وكذا قال الحافظ (١١ / ١٨) .

٤٠٦ - باب من خرج يُسلّم ويُسلّم عليه - ٤٦١

١٠٠٦/٧٧٠ - عن الطّفيل بن أبي كعب :

(١) زاد ابن أبي شيبة في « المصنف » (٨ / ٦٣٣ / ٥٨٢٤) ؛ ولفظه :

« عن عطاء أنّه كره أو قال : كان يكره السلام باليد ، ولم ير بالأس بآس » ، وسنده صحيح

أيضاً .

أنه كان يأتي عبدالله بن عمر فيغدو معه إلى السوق ، قال : فإذا غدونا إلى السوق لم يمرَّ عبدالله بن عمر على سَقَّاط ^(١) ولا صاحبِ بيعة ولا مسكين ولا أحد إلا يسلم عليه .

قال الطفيل :

« فجيئت عبدالله بن عمر يوماً ، فاستثَبَّعَنِي إلى السوق ، فقلت : ما تصنع بالسوق ؟ وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع ، ولا تسوم بها ، ولا تجلس في مجالس السوق ، فاجلس بنا هنا نتحدث ، فقال لي عبدالله : « يا أبا بطن ! (وكان الطفيل ذا بطن) إنما نَغْدُو من أجل السلام ؛ [نسلم] ^(٢) على من لقينا » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٧٦٦٤ / التحقيق الثاني) ..

٤٠٧ - باب التسليم إذا جاء المجلس - ٤٦٢

« قلت : أسند فيه الطرف الأخير من حديث أبي هريرة المتقدم (٧٥٧ /

٩٨٦) » .

٤٠٨ - باب التسليم إذا قام من المجلس - ٤٦٣

« قلت : أسند فيه الحديث المشار إليه في الباب قبله » .

(١) هو الذي يبيع سَقَطَ المتاع ، وهو رديئه وحقيقه .

و « صاحب البيعة » : بالكسر من (البيع) : الحالة ، كالركبة ، والقعدة ، كما في « النهاية » .

(٢) زيادة من « الموطأ » (١٣٣ / ٣) ، ومن طريقه رواه المؤلف رحمه الله ، وكذا البيهقي في

« الشعب » (٦ / ٤٣٤ / ٨٧٩٠) ، وفيه الزيادة أيضاً .

٤٠٩ - باب حق من سلم إذا قام - ٤٦٤

١٠٠٩/٧٧١ - عن معاوية بن قرة قال : قال لي أبي :

« يا بني ! إن كنت في مجلس ترجو خيره ، فَعَجَلْتُ بك حاجة ، فقل :

سلام عليكم ؛ فإنك تشركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس .

وما من قوم يجلسون مجلساً فيتفرقون عنه لم يذكر الله ، إلا كأنما تفرقوا

عن جيفة حمار » .

صحيح موقوف - (الصحيحة) (١٨٣) ، وجملة الذكر صحت مرفوعاً ،

(الصحيحة) (٧٧) .

١٠١٠/٧٧٢ - عن أبي هريرة ، أنه قال :

« من لقي أخاه فليسلم عليه ؛ فإن حالت بينهما شجرة أو حائط ، ثم لقيه

فليسلم عليه » .

صحيح موقوفاً ، وصح مرفوعاً - (الصحيحة) (١٣٦) ، « تخريج المشكاة »

(٤٦٥٠) .

١٠١١/٧٧٣ - عن أنس بن مالك :

« أن أصحاب النبي ﷺ كانوا ^(١) يكونون فتستقبلهم الشجرة ، فتنتلق

(١) وفي طريق أخرى عن أنس رضي الله عنه :

« كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ فتفرق بيننا شجرة ... » الحديث .

رواه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٢٠٥ / ١ / ٨١٥٣) ، وحسن إسناده المنذري والهيثمي

وهو كما قال : حسن لغيره على الأقل ، كما بينته في تعليق جديد لي على « الصحيحة » .

طائفة منهم عن يمينها وطائفة عن شمالها ، فإذا التقوا سلم بعضهم على بعض » .

صحيح - (الصحيحة) (١٨٦) .

٤١٠ - باب مَنْ دَهَنَ يَدَهُ لِلْمَصَافِحَةِ - ٤٦٥

١٠١٢/٧٧٤ - عن ثابت البناني :

« أَنَّ أَنَسًا كَانَ إِذَا أَصْبَحَ دَهَنَ يَدَهُ بِدُهْنٍ طَيِّبٍ لِمَصَافِحَةِ إِخْوَانِهِ » .

صحيح الإسناد .

٤١١ - باب التسليم بالمعرفة وغيرها - ٤٦٦

١٠١٣/٧٧٥ - عن عبدالله بن عمرو :

أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ :

« تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .

صحيح : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٦ - ب إطعام الطعام في الإسلام . م : ١ - ك

الإيمان ، ح ٦٣] .

٤١٢ - باب - ٤٦٧

١٠١٤/٧٧٦ - عن أبي هريرة :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْأَفْنِيَةِ وَالصُّعُودَاتِ أَنْ يَجْلِسَ فِيهَا ، فَقَالَ

الْمُسْلِمُونَ : لَا نَسْتَطِيعُهُ ، لَا نَطِيقُهُ ، قَالَ :

« أما لا ، فأعطوا حَقَّها » ، فقالوا : وما حقها ؟ قال :
« غض البصر ، وإرشاد ابن السبيل ، وتشميت العاطس إذا حمد الله ،
ورد التحية » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٦٤١ / التحقيق الثاني) ، « الصحيحة »
(٢٥٠١) : [لم أعثر عليه ^(١)] .

٤١٣ - باب لا يسلم على فاسق - ٤٦٨

١٠١٨/٧٧٧ - عن الحسن [هو البصري] قال :
« ليس بينك وبين الفاسق حرمة » .
صحيح الإسناد .

٤١٤ - باب من ترك السلام على المتخلق

وأصحاب المعاصي - ٤٦٩

١٠٢٠/٧٧٨ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :
مرَّ النبي ﷺ على قوم فيهم مُتَخَلِّقٌ بِخَلْقٍ ، فنظر إليهم ، وسلم عليهم ،
وأعرض عن الرجل ، فقال الرجل : أعرضت عني ؟ قال :

(١) قلت : بلى ، أخرجه أبو داود (٤٨١٦) بإسناد المؤلف ومثله ، إلا أنه لم يسق منه إلا قوله :
« وإرشاد السبيل » وأحال في باقيه على حديث أبي سعيد الخدري الآتي تحت (٤٨١ - باب
مجالس الصعدات - ٥٤٤) رقم (٨٧٧ / ١١٥٠) .

« بين عينيك جمرة » . (١)

١٠٢١/٧٧٩ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي :
أن رجلاً أتى النبي ﷺ وفي يده خاتم من ذهب ، فأعرض النبي ﷺ عنه ، فلما رأى الرجل كراهيته ذهب فألقى الخاتم ، وأخذ خاتماً من حديد فلبسه ، وأتى النبي ﷺ ، قال :
« هذا شر ، هذا حلية أهل النار » .

فرجع فطرحه ولبس خاتم من ورق ، فسكت عنه النبي ﷺ .
حسن - « آداب الزفاف » (٢١٧) : [ن : ٤٨ - ك الزينة ، ٥٠ - ب لبس خاتم صفر] .

٤١٥ - باب التسليم على الأمير - ٤٧٠

١٠٢٣/٧٨٠ - عن ابن شهاب :
أن عمر بن عبدالعزيز سأل أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة : لم كان أبو بكر يكتب : من أبي بكر خليفة رسول الله ، ثم كان عمر يكتب بعده : من عمر بن الخطاب خليفة أبي بكر ، من أول من كتب أمير المؤمنين ؟ فقال :
حدثتني جدتي الشفاء - وكانت من المهاجرات الأول ، وكان عمر بن الخطاب

(١) وذلك لأنه تشبه بالنساء بسبب تخلقه بالخلق . قال ابن الأثير :

« وهو طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب ، وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، وقد ورد تارة بإباحته وتارة بالنهي عنه ، والنهي أكثر وأثبت ، وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء ، وكن أكثر استعمالاً له منهم . والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة » . « نهاية » .

رضي الله عنه إذا هو دخل السوق دخل عليها - قالت :

« كتب عمر بن الخطاب إلى عامل العراقين ^(١) : أن ابعث إليّ برجلين جلدّين نبيين أسألهما عن العراق وأهله ، فبعث إليه صاحب العراق بليد بن ربيعة وعدي بن حاتم ، فقدموا المدينة ، فأناخا راحليتهما بفناء المسجد ، ثم دخلا المسجد ، فوجدا عمرو بن العاص ، فقالا له : يا عمرو ! استأذن لنا على أمير المؤمنين عمر ، فوثب عمرو فدخل على عمر فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ! فقال له عمر : ما بدا لك في هذا الاسم يا ابن العاص ؟ لتخرجنّ مما قلت : قال : نعم ، قدم لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم ، فقالا لي : استأذن لنا على أمير المؤمنين ، فقلت : أنتما والله أصبتما اسمه ، وإنه الأمير ونحن المؤمنون ، فجرى الكتاب من ذلك اليوم » .

صحيح الإسناد .

١٠٢٤/٧٨١ - عن عُبيد الله بن عبد الله ^(٢) قال : قدم معاوية حاجاً حجته الأولى وهو خليفة ، فدخل عليه عثمان بن حُنيف الأنصاري فقال : السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله ، فأنكرها أهل الشام وقالوا : من هذا المنافق الذي يقصر بتحية أمير المؤمنين ؟ فبرك عثمان على ركبته

(١) يعني : الكوفة والبصرة .

(٢) قلت : بهذا الاسم جماعة من الرواة ، أشهرهم وأعلمهم ابن عُتبة بن مسعود الهذلي المدني ، وهو المراد هنا في تقديري ؛ لأنه تفرد - دون الآخرين - بالرواية عن عثمان بن حنيف ، وإن كان بعضهم شاركوه في رواية الزهري عنه ، وهذا الأثر من روايته عنه ، لكن لا أحد منهم شاركه في الشهرة والعلم والرواية عن ابن حنيف . والله أعلم .

ثم قال : يا أمير المؤمنين ، إن هؤلاء أنكروا عليّ أمراً أنت أعلم به منهم ، فوالله
لقد حَيَّيْتُ بها أبا بكر وعمر وعثمان ، فما أنكروه منهم أحد ، فقال معاوية لمن
تكلم من أهل الشام :

« على رِسلكم ؛ فإنه قد كان بعض ما يقول ، ولكن أهل الشام لما حدثت
هذه الفتن قالوا : لا تقصر عندنا تحية خليفتنا ، فإنّي إخالكم يا أهل المدينة تقولون
لعامل الصدقة : أيها الأمير » .

صحيح الإسناد .

١٠٢٥/٧٨٢ - عن جابر قال :

« دخلت على الحجاج فما سلمت عليه » .

صحيح الإسناد .

١٠٢٦/٧٨٣ - عن تميم بن حذلم قال :

إنّي لأذكر أول من سلّم عليه بالإمرة بالكوفة ، خرج المغيرة بن شعبه من
باب الرحبة فجاءه رجل من كندة - زعموا أنّه أبو قرّة الكِندي - فسلم عليه
فقال : السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله ، السلام عليكم ، فكرهه ، فقال :
السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله ، السلام عليكم ، هل أنا إلّا منهم أم لا ؟
قال سِماك : (١)

« ثم أقرّ بها بعد » .

صحيح الإسناد .

(١) هو ابن سلمة الضُبّي الراوي لهذا الأثر عن تميم بن حذلم وكلامهما ثقة .

ثم إنّ قوله : « هل أنا منهم أم لا ؟ » لم يتبين لي من هو القائل ، وما هو المراد منه ؟

٤١٦ - باب التسليم على النائم - ٤٧١

١٠٢٨/٧٨٤ - عن المقداد بن الأسود قال :

« كان النبي ﷺ يجيء من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً ، ويُسمع اليقظان » .

صحيح - « آداب الزفاف » (١٦٧ - ١٦٩ / الطبعة الجديدة) : م : [ليس في

شيء من الكتب الستة] .^(١)

٤١٧ - باب مرحباً - ٤٧٣

١٠٣٠/٧٨٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« أقبلت فاطمة تمشي كأنَّ مشيتها مشي النبي ﷺ : فقال : « مرحباً بابنتي » .

ثم أجلسها عن يمينه أو شماله .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤٨) : [خ : ٦٤ - ك المغازي ، ٨٣ - ب مرض

(١) كذا قال ! وهو في « مسلم » كما رمزت له ، ولأنما خفي عليه لأنه ليس بالحافظ ؛ ولأنه في

« كتاب الأشربة » في قصة طويلة للمقداد أصابه جوع شديد مع صاحبين له ، فنزلوا ضيوفاً على رسول

الله ﷺ فذكر حله للأعز الأربع وشربه نصيبه ﷺ لشدة جوعه ، وندمه على ذلك قال :

« فبينما أنا كذلك إذ دخل رسول الله ﷺ فسلم تسليمة يسمع اليقظان ، ولا يوقظ النائم ... »

الحديث ، هكذا هو فيه بتقديم وتأخير ، ورواه الترمذي (٢٧٢٠) مثل رواية المؤلف دون التقديم

والتأخير ، لكن باختصار كبير في القصة وقال :

« حديث حسن صحيح » .

النبي ﷺ . (١) م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٩٨ .

١٠٣١/٧٨٦ - عن علي رضي الله عنه قال :

استأذن عمار على النبي ﷺ - فعرف صوته - فقال :
« مرحباً بالطيب المطيب » .

صحيح - « الصحيحة » (٢ / ٤٦٧) : [ت : ٤٦ - ك المناقب ، ٣٤ - ب

مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه . جه : المقدمة ، ١١ - ب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ، ح ١٤٦] .

٤١٨ - باب كيف رد السلام ؟ - ٤٧٤

١٠٣٢/٧٨٧ - عن عبدالله بن عمرو قال :

بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ - في ظل شجرة بين مكة والمدينة - إذ
جاء أعرابي من أجلف الناس وأشدهم ، فقال : السلام عليكم ، فقالوا :
« وعليك » .

صحيح الإسناد : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

(١) قلت : الحديث في الباب المذكور من رواية عروة عن عائشة (٤٤٣٣) في قصة شكواه ﷺ الذي قبض فيه ، ومسارة النبي ﷺ لفاطمة وبكائها نحو ما تقدم في آخر حديثها (٧٢٥ / ٩٤٧) ولكن ليس في الرواية ولا حرف واحد من حديثها هنا وهو من طريق مسروق عنها ، فكان الصواب أن يعزوه لآخر كتاب المناقب (٣٦٢٣) ؛ فإنه فيه بإسناد المؤلف هنا ومثته ! وزاد : « ثم أسر إليها حديثاً ... » ، فذكر القصة ، وهكذا هو عند مسلم في المكان الذي أشار إليه من طريق مسروق .

١٠٣٣/٧٨٨ - عن أبي جمرة : (١)

« سمعت ابن عباس إذا يُسَلَّم عليه يقول :

« وعليك ، ورحمة الله » .

صحيح الإسناد .

١٠٣٤/٧٨٩ - قال أبو عبد الله : وقالت قَيْلَة :

قال رجل : السلام عليك يا رسول الله ، قال :

« وعليك السلام ورحمة الله » .

حسن صحيح - « مختصر الشمائل المحمدية » (٥٣ / التحقيق الثاني) : [ليس

في شيء من الكتب الستة] . (٢)

١٠٣٥/٧٩٠ - عن أبي ذرّ قال :

أتيت النبي ﷺ حين فرغ من صلاته ، فكنّك أوّل من حيّاه بتحية

(١) الأصل « أبو حمزة » والتصحيح من كتب الرجال ، واسمه نصر بن عمران الضُبَيْعي .

(٢) كذا قال : وهو ذهول عن كونه في « سنن الترمذي » (٢٨١٥) أتمّ مما هنا ، وهو قطعة من

حديث طويل جداً ، رواه بتمامه الحافظ الطبراني في أوّل المجلد الخامس والعشرين ، وروى تُتفأ منه أبو

داود ، والترمذي بعضها في « الشمائل » (رقم : ٥٣ - « مختصر الشمائل ») ، ويأتي بعضه في

الكتاب (٤٩٤ - باب القرفضاء - ٥٦٠) .

ثم إنّ المؤلف رحمه الله لم يسق إسناده ، وأما علقة بقوله : « قال أبو عبد الله » : وقالت : قيلة

... « وهذا تعليق مجزوم به ، فيستفاد منه أنّ الحديث قوي عنده ، وهذه فائدة عزيزة جداً لم أجد من نبه

عليها من العلماء ، وقد قال الحافظ في ترجمة قيلة :

« قال أبو عمر : هو حديث طويل فصيح حسن ، وقد شرّحه أهل العلم بالغريب » .

وقال الحافظ في « الفتح » (١١ / ٦٥) : « سنده لا بأس به » .

الإسلام ، فقال :

« وعليك ، ورحمة الله ، ممن أنت ؟ » .

قلت : من غفار .

صحيح : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٣٢] .

١٠٣٧/٧٩١ - عن معاوية بن قُرة قال : قال لي أبي :

« يا بني ، إذا مر بك الرجل فقال : السلام عليكم ، فلا تقل : وعليك ،

كأنك تخصه بذلك وحده ؛ فإنه ليس وحده ، ولكن قل : السلام عليكم » .

صحيح - (الضعيفة) تحت الحديث (٥٧٥٣) .

٤١٩ - باب من لم يُرَدِّ السلام - ٤٧٥

١٠٣٨/٧٩٢ - عن عبدالله بن الصامت قال : قلت لأبي ذر :

مررت بعبداً الرحمن بن أم الحكم فسلمت فما ردّ علي شيئاً ، فقال :

« يا ابن أخي ! ما يكون عليك من ذلك ؟ رد عليك من هو خير منه ؛

ملكك عن يمينه » .

صحيح الإسناد موقوفاً على أبي ذر - وصح مرفوعاً عن غيره (انظر تخريج الذي

يليه) .

١٠٣٩/٧٩٣ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال :

« إنَّ السلام اسم من أسماء الله وضعه الله في الأرض ، فأفشوه بينكم ، إنَّ

الرجل إذا سلم على القوم فردوا عليه كانت عليهم فضل درجة ؛ لأنَّ ذكرهم

بالسلام ، وإن لم يرد عليه رد عليه من هو خير منه وأطيب » .
صحيح موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحة » (١٨٤ و ١٦٠٧) ، ومضى
الشرط الأول منه (٧٦٠ / ٩٨٩) عن أنس .

١٠٤٠/٧٩٤ - عن الحسن [هو البصري] قال :

« التسليم تطوع ، والرد فريضة » .^(١)

صحيح الإسناد .

٤٢٠ - باب من بخل بالسلام - ٤٧٦

١٠٤٢/٧٩٥ - عن أبي هريرة قال :

« أبخل الناس الذي يبخل بالسلام ، وإن أعجز الناس ، من عجز

بالدعاء » .

صحيح الإسناد موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحة » (٦٠١) .

٤٢١ - باب السلام على الصبيان - ٤٧٧

١٠٤٣/٧٩٦ - عن أنس بن مالك :

أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم ، وقال :

« كان النبي ﷺ يفعل بهم » .

صحيح - « الصحيحة » (١٢٧٨ و ٢٩٥٠) : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ١٥ -

ب التسليم على الصبيان . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٤ ، ١٥] .^(٢)

(١) انظر التعليق على أثر جابر الآتي برقم (٨٣٣ / ١٠٩٥) .

(٢) سيأتي من هذه الطريق بسياق أتم (٨٨١ / ١١٥٤) وبسياق أخصر من طريق آخر (٨٦٨

٧٩٧/١٠٤٤ - عن عُنْبَسَةَ [هو ابن عمار] قال :

« رأيت عمر يسلم على الصبيان في الكتاب » .
صحيح الإسناد .

٤٢٢ - باب تسليم النساء على الرجال - ٤٧٨

٧٩٨/١٠٤٥ - عن أم هانئ قالت :

ذهبت إلى النبي ﷺ وهو يغتسل ، فسلمت عليه فقال :
« من هذه ؟ » .

قلت : أم هانئ . قال :

« مرحباً [بأم هانئ] » .^(١)

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٤ - ب ما جاء في زعموا . م : ٦ - ك
صلاة المسافرين ، ح ٨٢] .

٧٩٩/١٠٤٦ - عن الحسن [هو البصري] قال :

« كنَّ النساء يسلمن على الرجال » .
حسن الإسناد .^(٢)

(١) زيادة من « صحيح البخاري » في الباب الذي عزاه إليه محقق الأصل ، وفي باب آخر من كتاب الجزية (٣١٧١) ، وهو بالعزو إليه أليق ؛ لأنه فيه عن شيخه الذي رواه عنه هنا : عبدالله بن يوسف ، ومن الغرائب أنَّ المحافظ العسقلاني عزاه في « الفتح » (١٠ / ٣٤) لمسلم وحده ، وهو في « الصحيح » الذي وضع شرحه عليه ، وفي أكثر من موضع ، فتعالى الله القائل : ﴿ لَا يَخِضُّ رُؤْيَا وَلَا يَنْسَى ﴾ .

(٢) ورواه البيهقي في « الشعب » (٦ / ٤٦٠ / ٨٨٩٩) من طريق مبارك بن فضالة أيضاً قال :

سئل الحسن عن السلام على النساء ؟ قال : لم يكن الرجال يسلمون على النساء ، ولكن النساء هن -

٤٢٣ - باب التسليم على النساء - ٤٧٩

١٠٤٧/٨٠٠ - عن أسماء : (١)

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ ، وَغَضِبَتْهُ مِنَ النِّسَاءِ قَعُودٌ ، قَالَ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ
بِالسَّلَامِ فَقَالَ :

« إِيَّاكُمْ وَكُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ ، إِيَّاكُمْ وَكُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ » .

= يسلمن على الرجال .

وتعليقاً على هذا الأثر أقول :

لقد ثبت سلامه ﷺ على النساء كما في حديث أسماء الآتي في الباب التالي ، كما ثبت سلام
أم هانئ عليه في الباب الذي قبله ، وهي ليست من محارمه ، فهذا كله ثابت عنه ﷺ ، فهذا هو
الأصل ، وأما الآثار فهي مختلفة ، فبعضها تطلق الجواز ولا تفرق بين الشابة والعجوز ، فهي على
الأصل ، وبعضها تمنع مطلقاً ، وبعضها تميزه على العجوز دون الشابة ، وبعضهم يفرق تفرقاً آخر فيمنع
تسليم الرجال على النساء مطلقاً ، ويجيز لهن السلام عليهم مطلقاً كما في أثر الحسن هذا .
والذي يتبين لي - والله أعلم - البقاء على الأصل ولأنه داخل في عموم الأدلة الآمرة بإفشاء
السلام ، مع مراعاة قاعدة « دفع المفسدة قبل جلب المصلحة » ما أمكن ، وإليه جنح الحليمي فيما نقله
البيهقي (٤٦١ / ٦) عنه ، قال :

« إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَخْشَى الْفِتْنَةَ فَلِذَلِكَ سَلَّمَ عَلَيْهِنَ ، فَمَنْ وَثِقَ مِنْ نَفْسِهِ بِالتَّمَسَّكِ
فَلَيْسَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْمَنْ نَفْسَهُ فَلَا يَسْلَمُ ؛ فَإِنَّ الْحَدِيثَ رَجَا جَرَّ بَعْضُهُ بَعْضاً ، وَالصَّمْتُ أَسْلَمٌ » .

وأقره البيهقي ثم العسقلاني (١١ / ٣٣ - ٣٤) .

وإن مما يحسن التذكير به أَنَّ المنع مطلقاً مع ما فيه من المخالفة للأصل والعموم كما تقدم فهو مما لا
يعقل ، إلا إن افترض عدم جواز مكالمة الرجل المرأة عند الحاجة أو العكس وهذا مما لا يقوله عاقل .
وإذا كان كذلك ؛ فالبدأ بالسلام أمر لا بد منه في هذه الحالة .

وأما في غيرها فهو موضع الخلاف ، وقد تبين الصواب منه إن شاء الله تعالى .

(١) هي بنت يزيد الأنصارية المنسوبة في الطريق الآتية .

قالت إحداهن : نعوذ بالله - يا نبي الله - من كفران نعم الله ، قال :
« بلى إنَّ إحداكنَّ تطول أئمتها ،^(١) ثم تغضب الغضبة فتقول : والله ما
رأيت منه ساعة خيراً قط ، وذلك كفران نعم الله ، وذلك كفران المنعمين » .
صحيح دون ذكر اليد - « جلباب المرأة المسلمة » (١٩٢ - ٢٩٤) ،
« الصحيحة » (٨٢٣) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٣٧ - ب في السلام على النساء .
ت : ٤٠ - ك الاستئذان ، ٩ - ب ما جاء في التسليم على النساء] .^(٢)
ومن طريق آخر عن أسماء ابنة يزيد الأنصاريّة :
مرّ بي النبي ﷺ وأنا في جوارٍ أترابٍ لي ، فسلم علينا وقال :
« إياكنَّ وكفر المنعمين » .

وكنّت من أجرتهنَّ على مسألته ، فقلت : يا رسول الله ! وما كفر
(١) أي : فقدانها لزوجها لموت أو طلاق .

(٢) قلت : في هذا التخرّيج تساهل كبير ؛ لأنّه يؤهم خلاف الواقع ، وذلك أنّه ليس عند
المذكورين قوله : « إياكنَّ وكفران المنعمين ... » إلخ كما أنّه ليس عند (د) الإلواء باليد ، وأنّما هو عند
الترمذي فقط ، وقد أحسن النووي في التفريق بين روايتيهما في « رياض الصالحين » (رقم : ٨٦٩ -
بتحقيقي) ، بينما خلط بينهما المسمى بـ (حسان عبدالمنان) في مختصره إياه الذي زعم في مقدمته :
أنّه هذبه ! ومع ذلك أبقاء باسم مؤلفه وطبعه بعنوانه « رياض الصالحين » تضليلاً ومنافسة للطابعين
السابقين ! ومن مساوئ اختصاره إياه أنّه جمع بين الروايتين المذكورتين ، ثم عزا ذلك لـ (د ، ت)
مقروناً بأرقامهما ! مع غفلته عن ضعف رواية شهر - وهو ابن حوشب - واضطرابه في روايته كما هو
مفصل في المكان المشار إليه من « الجلباب » وهو « الحجاب » سابقاً ، وأنا على يقين أنّه لو وقف عليه
فيه ، لأهتبلها فرصة ، ولأورده في « ضميّته » التي جعلها في آخر « رياضه » ؛ لأنّه أورد فيها أحاديث
عديدة صحيحة فضلاً عن أخرى كثيرة حسنة ، متشبهاً في ذلك بأوهى العلل وبمن يكون حاله خيراً من
شهر بكثير ، وقد تعقبته في بعض ذلك في بعض ما تيسر لي النظر فيه فانظر الاستدراكات في آخر الطبعة
الجديدة للمجلد الأول من « الصحيحة » وهو تحت الطبع ، وكذا المجلد الثاني .

المنعمين ؟ قال : « لعلَّ إحداكُنَّ تطول أيمتها من أبيها ، ثم يرزقها الله زوجاً ، ويرزقها منه ولداً ، فتغضب الغضبة فتكفر ، فتقول : ما رأيت منك خيراً قط » .
صحيح - « الصحيحة » (٨٢٣) .

٤٢٤ - باب من كره تسليم الخاصة - ٤٨٠

١٠٤٩/٨٠١ - عن طارق ^(١) قال :

كنا عند عبد الله جلوساً ، فجاء آذنه [فقال] ^(٢) : قد قامت الصلاة ، فقام
وقمنا معه ، فدخلنا المسجد ، فرأى الناس ركوعاً في مقدم المسجد ، فكبر وركع
ومشينا وفعلنا مثل ما فعل ، ^(٣) فمر رجل مُسرِع ^(٤) فقال : عليكم السلام يا أبا
عبد الرحمن ! فقال : صدق الله ، وبلغ رسوله ! فلما صلينا رجع فولج على

(١) هو ابن شهاب كما في رواية أحمد ، وهو أبو عبد الله الأختسي الكوفي ، رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه .

(٢) زيادة من « مشكل الآثار » وقد رواه عن شيخ المؤلف ، ومن « المسند » أيضاً .
(٣) يعني أنهم ركعوا جميعاً حيث هم ؛ بعيدين عن الصف ، ثم مشوا حتى انضموا إلى الصف
لإدراك الإمام وهو راكع ليدركوا الركعة ، وهذا هو الثابت في السنة وجرى عليه السلف : أن مدرك
الركوع مدرك للركعة ، وفي هذا حديث صحيح عزيز مخرج في « الصحيحة » (رقم : ١١٨٨) ،
والآثار في ذلك كثيرة طيبة ، تجدها مخرجة في « إرواء الغليل » (٢ / ٢٦٢ - ٢٦٤) ، وفي بعضها ما
في أثر ابن مسعود هذا من المشي راكعاً إلى الصف ، وفي هذا أيضاً حديث صحيح صريح في ذلك ،
كنت خرجته قديماً في المجلد الأول من « الصحيحة » (٢٢٩) ، وهي سنة أمانها الخلف ، فعلى أتباع
السلف إحياؤها ، علماء وطلاباً .

(٤) الأصل « متبرع » وهو خطأ لا معنى له ، والتصحيح من المصدرين المذكورين أنفاً .

أهله ، وجلسنا في مكاننا ننتظره حتى يخرج ، فقال بعضنا لبعض : أيكم يسأله ؟
قال طارق : أنا أسأله ، فسأله فقال : عن النبي ﷺ قال :

« بين يدي الساعة : تسليم الخاصة ، وفُشُو التجارة حتى تعين المرأة زوجها
على التجارة ، وقطع الأرحام ، وفُشُو القلم ،^(١) وظهور الشهادة بالزور ،
وكتمان الشهادة الحق » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٧٦٧) ، [ليس في شيء من الكتب الستة ، وانظر
« المسند » ح ٣٨٧٠] .

٤٢٥ - باب كيف نزلت آية الحجاب ؟ - ٤٨١

١٠٥١/٨٠٢ - عن أنس :

« أنه كان ابنَ عشرِ سنينَ مقدّمَ رسولِ الله ﷺ المدينةَ ، فكُنَّ أمهاتي^(٢)
يُوطُونَنِي على خدمته ، فخدمته عشرَ سنين ، وتوفي وأنا ابنَ عشرين ، فكنت
أعلمُ الناسَ بشأنَ الحجاب ، فكان أول ما نزل ما ابتنى^(٣) رسولُ الله ﷺ

(١) « فشو القلم » : وكذا في الهندية ، والتازية خلافاً لطبعة الجبلاني ففيها (العلم) والأرجح
الأول ، انظر « الصحيحة » (٢٧٦٧) ، والحديث من أحلام نبوته ﷺ ، لأن كل ما فيه قد تحقق في
عصرنا وبخاصة « فشو القلم » أي : الكتابة .

(٢) يعني أمه وخالته ومن في معناهما ، وإن ثبت كون « ثليكة » جدته فهي مرادة هنا لا محالة ،
كذا في « الفتح » (٩ / ٢٣١) .

(٣) لعل فيه سقطاً أو اختصاراً ، فالعبرة في موضعين من « صحيح المؤلف » (٥١٦٦) و
٦٢٣٨) بلفظ : « ... ما نزل في متبني رسول الله ﷺ » ، وكذا في « شرح المعاني » للطحاوي
(٢ / ٣٩٢) . ولم يتعرض الشارح لهذا ببيان !

بزینب بنت جحش وأصبح بها عروساً ، فدعى القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا ، وبقي رهط عند النبي ﷺ فأطالوا المكث ، فقام وخرج ، وخرجت لكي يخرجوا ، فمشى ، فمشيت معه ، حتى جاء عتبة حجرة عائشة ، ثم ظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت ، حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس ، فرجع ورجعت ، حتى بلغ عتبة حجرة عائشة .

وظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه ، فإذا هم قد خرجوا ، فضرب النبي ﷺ بيني وبينه الستر ، وأنزل الحجاب » .^(١)

صحيح - « الصحيحة » (٣١٤٨) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٣٣ - سورة الأحزاب ، ٨ - ب قوله تعالى ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ ح ٢٠٣٥ .^(٢) م : ١٦ - ك النكاح ، ح ٨٧ و ٨٩ .

(١) وفي طريق أخرى عند المؤلف (٤٧٩١) :

« فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل ، فألقى الحجاب بيني وبينه ، فأنزل الله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي ﴾ الآية » وهي عند مسلم أيضاً (١٥٠ / ٤) .

(٢) كذا الأصل ، وليس من عادة المحقق أن يضيف إلى الكتاب والباب رقم الحديث في طبعة « فتح الباري » التي قام هو رحمه الله بترقيم أحاديثها ، والظاهر أنه مقحم ، ثم هو في الواقع خطأ ؛ لأن الحديث في الباب المذكور قد ساقه المؤلف من ثلاثة طرق عن أنس رضي الله عنه وهذه أرقامها (٤٧٩١ و ٤٧٩٢ و ٤٧٩٣) .

ثم إن السياق في هذه الطرق يختلف بعض الشيء عن السياق هنا ، فليس فيه تلك العبارة التي صحتها من الموضعين المقرونین بأرقامهما كما تقدم ، فكان الأولى أن يعزوه إليهما ، أو على الأقل إلى أحدهما كما هي عادته ، وأحدهما في « النكاح » والآخر في « الاستئذان » .

٤٢٦ - باب العورات الثلاث - ٤٨٢

١٠٥٢/٨٠٣ - عن ثَعْلَبَةَ بن أبي مالك القَرظي (١):

أنه ركب إلى عبدالله بن سويد - أخي بني حارثة ابن الحارث - يسأله عن العورات الثلاث ، وكان يعمل بهن ، فقال : ما تريد ؟ فقلت : أريد أن أعمل بهن ، فقال :

« إذا وضعتُ ثيابي من الظهيرة لم يدخل عليّ أحد من أهلي بلغ الحُلُم ؛ إلّا بإذني ، إلّا أن أدعوه ، فذلك إذنه .

ولا إذا طلعَ الفجر وتحرك (٢) الناس حتى تُصَلِّي الصلاة .

ولا إذا صليتُ العشاء ووضعتُ ثيابي حتى أنام . »

(١) وثقه جمع ، وله رؤية ، وكان يوم بني قريظة غلاماً ، قليل الحديث ، وأما شيخه عبدالله بن سويد الحارثي ، فقد اختلفوا في صحبته ، وقد رأيت في إسناد هذا الأثر عند الطبري في « تفسيره » (١٨ / ١٢٤) التصريح بصحبته ، لكنه من طريق قرّة بن عبدالرحمن عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه سأل عبدالله بن سويد الحارثي - وكان من أصحاب الرسول ﷺ - عن الإذن في العورات الثلاث ؟ فقال : « إذا وضعت ثيابي ... » إلخ ولم يذكر الثانية والثالثة ، وقوة هذا صدوق له مناكير ، كما في « التقريب » ؛ فإن توبع فهو حجة ، وفي « الدر المنثور » (٥ / ٥٥) ، وأخرج ابن مردويه عن ثعلبة القرظي عن عبدالله بن سويد قال :

سألت رسول الله ﷺ عن العورات الثلاث ، فقال : فذكرها كما هنا باختصار في العورتين الأخيرتين ، وسكت عنه السيوطي ، وما أظنّه يصح .

(٢) الأصل « وغرف » وكذا في « الهندية » ونسخة الجيلاني ومر عليها في شرحه (٢ / ٤٩٥)

دون أي تعليق ، ولا معنى له ! والتصحيح من « الدر » ، وعزاه لعبد بن حميد والمؤلف ، ثم عزاه لابن سعد عن سويد بن النعمان أنه سئل عن العورات الثلاث ؟ فقال : فذكر مثله ، وسكت عنه كما دته ، ولم أجده في المطبوع من « طبقات ابن سعد » .

٤٢٧ - باب أكل الرجل مع امرأته - ٤٨٣

١٠٥٣/٨٠٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كنت أكل مع النبي ﷺ حَيْسًا ،^(١) فمر عمر ، فدعاه فأكل ، فأصاب

- وروى ابن أبي حاتم في « تفسيره » (ق ٦٥ / ١ - ٢ / سورة النور) في سبب نزول الآية من طريق عامر بن الفرات : ثنا أسباط عن السدي :

« كان أناس من أصحاب النبي ﷺ يعجبهم أن يواقعوا نساءهم في هذه الساعات ، ليغتسلوا ثم يخرجوا إلى الصلاة ، فأمرهم الله أن يأمرؤا المملوكين والعلمان أن لا يدخلوا عليهم في تلك الساعات إلَّا بإذن » .

وهذا مرسل ؛ السدي هو الكبير واسمه إسماعيل بن عبد الرحمن وهو صدوق بهم من رجال مسلم .

وأسباط هو ابن نصر ، وهو أيضاً من رجال مسلم ، لكنه كثير الخطأ كما في « التقريب » . وعامر بن الفرات لم أره إلَّا في « ثقات ابن حبان » (٨ / ٥٠١) وذكر له راوياً عنه : عمار بن الحسن الهمداني ، والراوي هنا غيره وهو الحسين بن علي بن (لم يظهر اسم جدّه في مصورة ابن أبي حاتم ... والله أعلم) .

هذا ولعل من المهم بيان أنّ معنى قول الحارثي في أثره « ولا إذا طلع الفجر وتحرك الناس » أنّه يعني لا يجوز الدخول بدون إذن قبل صلاة الفجر ؛ لأنّه وقت التجرد للمواقعة ، أو للاغتسال كما في الحديث المتفق عليه « كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم » وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٢٠٦٩) وأما قول ابن كثير : « ... لأنّ الناس إذا ذاك يكونون نياماً في فرشهم » فهو غير دقيق ، وإن مرّ عليه الصابوني في « مختصره » (٢ / ٢١٧) دون أي تعليق ! كما هو ظاهر ، والله أعلم .

(١) هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن ، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق أو الفتيت . و (حَس) : كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما عضه وأحرقه غفلة كالجمرة والضربة ونحوها ، « نهاية » .

يده إصبعي ، فقال :

حَسُّ ! لو أطاع فيمكن ما رأ تكن عين ، فنزل الحجاب » .^(١)

صحيح - « الصحيحة » تحت الحديث (٣١٤٨) ، « الروض النضير »

(٨٠١) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٢)

١٠٥٤/٨٠٥ - عن أم صَبِيَّة^(٣) بنت قيس - وهي خولة جدّة خارجة

ابن الحارث - قالت :

« اختلفت يدي ويذ رسول الله ﷺ في إناء واحد » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٧١) : [ليس هذا في شيء من الكتب

الستة] .^(٤)

(١) أقول : هذا الحديث لا يعارض حديث زنب المذکور في الباب قبله ، لإمكان الجمع بينهما

بأن آية الحجاب نزلت بمناسبة هذا وذاك ، فكثير من الآيات لها أكثر من سبب واحد في النزول كما هو معلوم ، وبهذا جمع الحافظ بين الحديثين في « الفتح » (٨ / ٥٣١) .

(٢) قلت : هو في « السنن الكبرى » للنسائي (٦ / ٤٣٥ / ١١٤١٩) ، وهو خامس الكتب

الستة في العرف العام عند أهل العلم ، ومنهم الحافظ المزي في مقدمة « تحفة الأشراف » .

(٣) تحرف هذا الاسم على محقق الأصل وعلى الشارح الجيلاني إلى « حبيبة » ! ولذلك لم

يتمكن الأول من تخريج حديثها كما يأتي بيانه ، ولم يترجم الشارح لها ، وقد ترجم لمن دونها !

والغريب ، أنه مع ذلك عزاه لأبي داود وابن ماجه ، وهما إنما أخرجاه عن أم صَبِيَّة !

(٤) كذا قال ! وقد أخرجه منهم أبو داود وابن ماجه كما ذكرت آنفاً ، وإنما خفي عليه للتحريف

الذي ذكرته آنفاً ، فلما رجع إلى ترجمة أم حبيبة بنت قيس في « تحفة الإشراف » ، ولم يجد لها فيه - قال

ما قال !

٤٢٨ - باب إذا دخل بيتاً غير مسكون - ٤٨٤

١٠٥٥/٨٠٦ - عن عبدالله بن عمر قال :

« إذا دخل البيت غير المسكون فليقل : السلام علينا وعلى عباد الله

الصالحين » .

حسن الإسناد ، وكذا قال الحافظ في « الفتح » (١١ / ١٧) .

١٠٥٦/٨٠٧ - عن ابن عباس قال :

« لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها »

[النور : ٢٧] ، واستثنى من ذلك فقال : « ليس عليكم جناح أن تدخلوا

بيوتاً غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون » [النور :

٢٩] .

صحيح الإسناد .^(١)

٤٢٩ - باب قول الله : ﴿ وإذا بلغ الأطفال

منكم الحلم ﴾ - ٤٨٦

١٠٥٨/٨٠٨ - عن ابن عمر :

« أنه كان إذا بلغ بعض ولده الحلم عزله ؛ فلم يدخل عليه إلا بإذن » .

صحيح الإسناد .

(١) عزاه في « الدر » (٥ / ٤٠) للمؤلف وأبي داود في « الناسخ » وابن جرير ، يعني في

« التفسير » (١٨ / ٩١) ، وفي عزوه إليه نظر لأنه عنده عن عكرمة مرسل .

٤٣٠ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّهِ - ٤٨٧

١٠٥٩/٨٠٩ - عن علقمة قال :

جاء رجل إلى عبد الله قال : أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي ؟ فقال :
« ما على كل أحيائها تحب أن تراها » .
صحيح الإسناد .^(١)

١٠٦٠/٨١٠ - عن مُسلم بن نُذَيْر قال :

سأل رجل حذيفة فقال : أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي ؟ فقال :
« إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ ، (وفي رواية : ما يسؤك /
١٠٩٠) » .
حسن الإسناد .

٤٣١ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِهِ - ٤٩٠

١٠٦٣/٨١١ - عن عطاء قال :

سألت ابن عباس فقلت : أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي ؟ فقال : « نعم » ، فأعدت
فقلت :

أُخْتَانِ فِي حِجْرِي ، وَأَنَا أُمَوُّنُهُمَا ، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِمَا ، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا ؟ قال :
« نعم ، أَتَحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عَرِيَانَتَيْنِ ؟! ثم قرأ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

(١) وأخرج الطبراني في « مسند الشاميين » (ص : ٣٦٠ / المصورة) من طريق هُزَيْل بن

شرحبيل قال : سمعت ابن مسعود يقول :

« عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم » ، وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات .

لَيْسْتَأَذِّنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴿ [النور : ٥٨] قال : فلم يؤمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث . قال :

﴿ وإذا بلغ الأطفالُ منكم الحُلُمَ فَلَيْسْتَأَذِّنُوا كَمَا اسْتَأَذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [النور : ٥٩] ، قال ابن عباس :
« فالإذن واجب ، [على النَّاسِ كلهم] » .
صحيح الإسناد .

٤٣٢ - باب الاستئذان ثلاثاً - ٤٩٢

١٠٦٥/٨١٢ - عن عُبيد بن عُمر :

أَنَّ أبا موسى الأشعري استأذَنَ على عمر بن الخطاب فلم يؤذن له - وكأنَّه كان مشغولاً - فرجع أبو موسى ، ففرغ عمر فقال : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ؟ إذنوا له ، فقيل : قد رجع ، فدعاه ، فقال : كنا نؤمر بذلك .^(١) فقال : تأتيني على ذلك بالبيتة .^(٢) فانطلق إلى مجلس الأنصار ، فسألهم ؟ فقالوا : لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا : أبو سعيد الخدري ، فذهب بأبي سعيد ، فقال

(١) زاد المؤلف في « صحيحه » (٦٢٤٥) من طريق آخر : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن

له ، فليرجع » ، وهي رواية لمسلم (١٧٧ / ٦) .

(٢) زاد المؤلف في رواية أخرى : « أو لأفعلن » ، وهي رواية لمسلم أيضاً ، وفي رواية له من

الطريق الأخرى : قال : « فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك ، أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا ! » .

عمر : أخفي علي [هذا] من أمر رسول الله ﷺ ؟ ألهاني الصفق بالأسواق ،
يعني الخروج إلى التجارة .

صحيح - [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ١٣ - ب التسليم والاستئذان ثلاثاً .^(١)
م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣٣ - ٣٧] .

٤٣٣ - باب الاستئذان غير السلام - ٤٩٣

١٠٦٦/٨١٣ - عن أبي هريرة : فيمن يستأذن قبل أن يسلم ، قال :
« لا يؤذن له حتى [يأتي بالمفتاح / ١٠٦٧ و ١٠٨٣] : يبدأ بالسلام » .
صحيح الإسناد .

٤٣٤ - باب إذا نظر بغير إذن تُفَقَّأ عينه - ٤٩٤

١٠٦٨/٨١٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« لو اطلع رجل في بيتك ، فخذفته بحصاة ، ففقت عينه ، ما كان عليك
جناح » .

صحيح - « الصحيحة » (١٤١٧ و ٢٢٨٩) : [خ : ٨٧ - ك الديات ، ١٥ -

(١) ليس الحديث في الباب المذكور باللفظ الذي هنا ، فليس فيه مثلاً قول عمر : أخفي علي هذا
... إلخ ، فلو أنه عزاه لكتاب « البيوع باب الخروج للتجارة » رقم (٢٠٦٢) لأصاب ؛ فإنه فيه متناً
واسناداً ، ثم إن عبيد بن عمير لم يدرك القصة ؛ لأنه ولد في عهد النبي ﷺ فهي مرسله ، فلعله اغتفر في
« الصحيحين » لأنهما أخرجاه موصولاً من طريق أخرى عن أبي سعيد الخدري ، على أن المصنف قد
وصله هنا من طريق أخرى بعد ثلاثة أبواب عن عبيد بن عمير عن أبي موسى ، وفي إسناده نظر .

ب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَ دُونَ السُّلْطَانِ ، ح ٦٨٨٨ .^(١) م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٤٤] .

١٠٦٩/٨١٥ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا يَصْلِي ، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي بَيْتِهِ ، (وَفِي طَرِيقٍ آخَرَ :
« مِنْ خَلَلٍ (وَفِي رِوَايَةٍ : فَالْقَمِ عَيْنُهُ خِصَاصَةُ الْبَابِ / ١٠٩١) ^(٢) فِي حُجْرَةِ
النَّبِيِّ ﷺ / ١٠٧٢) فَأَخَذَ سَهْمًا مِنْ كَنَانَتِهِ فَسَدَدَ نَحْوَ عَيْنَيْهِ [لِيَفْقَأَ عَيْنَهُ]
[فَأَخْرَجَ الرَّجُلَ رَأْسَهُ] ، (وَفِي رِوَايَةٍ : فَانْقَمَعَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَذَهَبَ ، فَقَالَ :
« أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبَتَ لَفَقَأْتَ عَيْنَكَ ») .

صحيح - « الصحيح » (٦١٢) : [خ : ٨٧ - الديات ، ١٥ - باب من أخذ
أو اقتص دون السلطان ، ح ٦٨٨٩ .^(٣) م : ٣٨ - الآداب ح ٤٢] .

(١) هذا الرقم هو الصحيح لهذا الحديث في ترقيم المحقق لأحاديث « الصحيح » في « فتح
الباري » ، وكان في الأصل بترقيمه هو (٢٥٢٦) وهو خطأ مجسد مجسم ، فإن الحديث في
« الديات » كما ذكر هو ، وهذا من أواخر كتب « الصحيح » كما هو معلوم ويشير إليه رقم (٨٧
- ك) ، وإنَّ مما يؤكد الخطأ أنَّ حديث أنس الذي بعده هنا ، هو كذلك في « الصحيح » أيضاً ، ومع
ذلك فرقمه في الأصل (٢٣٧١) ! فلو كان الأول صحيحاً لكان هذا (٢٥٢٧) ! والحق أنَّ
كلاهما خطأ ، وإلى الآن لم يتبين لي منشؤه ، وقد كان سبق مثله في تخريج الحديث رقم (٨٠٢ /
١٠٥١) .

(٢) أي : فرجة الباب ، وكان الأصل « خصاص » فصحته من « النسائي » وغيره .

(٣) الأصل (٢٣٧١) ، وهو خطأ كما بينته في التعليق الذي قبله .

ثم إنَّ الحديث عند الشيخين ليس فيه « يصلي » ، وهو عندهما من طريق ثان ، وله عند المؤلف
(٦٨٨٩) طريق ثالث ، وهو الطريق الآخر هنا ، لكنه مختصر عنه .

٤٣٥ - باب الاستئذان من أجل النظر - ٤٩٥

١٠٧٠/٨١٦ عن سَهْل بن سَعْد :

أَنَّ رجلاً اطلع من جحر في باب النَّبِيِّ ﷺ ، ومع النَّبِيِّ ﷺ مِدْرَى ^(١) يحك به رأسه ، فلما رآه النَّبِيُّ ﷺ قال :

« لو أعلم أَنَّكَ تنظرني لطعنت به في عينك » .

وقال النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّمَا جعل الإذن من أجل البصر » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٦٠٧٨) : [خ : ١٩ - ك الإستئذان ،

١١ - ب الإستئذان من أجل البصر . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٤١] .

٤٣٦ - باب إذا سلَّم الرجل على الرجل

في بيته - ٤٩٦

١٠٧٣/٨١٧ - عن عُبيد بن عُمير ^(٢) عن أبي موسى :

استأذنت على عمر فلم يؤذن لي - ثلاثاً - فأدبرْتُ ، فأرسل إلي فقال :

(١) بكسر الميم وسكون المهملة : عود تدخله المرأة في رأسها تضم بعض شعرها إلى بعض ، وهو

يشبه المسلة .

(٢) الأصل : « حنين » ، وفي الهندية « حسين » فصاحبه الأستاذ مُحَبِّ الدين رحمه الله فجعله

« حنين » ! وهو خطأ تبعه عليه الشارح الجليلاني ، والتصويب من « الصحيحين » ، وقد مر على الصواب

برقم (٨١٢ / ١٠٦٥) ، وقد رواه عبيد هنا عن أبي موسى مسنداً ، وأرسله هناك ، وهو كذلك في

« الصحيحين » ، وقد بينت وجهه ثمة ، وأحلت في وصله إلى هنا .

يا عبدالله ! اشتد عليك أن تحتبس على بابي ؟ اعلم أن الناس كذلك يشتد عليهم أن يحتبسوا على بابك ، فقلت : استأذنت عليك ثلاثاً ، فلم يؤذن لي ، فرجعت ، [وكنا نؤمر بذلك]^(١) فقال : ممن سمعت هذا ؟ فقلت : سمعته من النبي ﷺ ، فقال : أسمع هذا من النبي ﷺ ما لم نسمع ؟ لئن لم تأتني على هذا بيينة لأجعلنك نكالاً ! فخرجت حتى أتيت نفرأ من الأنصار جلوساً في المسجد ، فسألتهم ؟ فقالوا : لا يقوم معك إلا أصغرنا فقام معي أبو سعيد الخدري - أو أبو مسعود - إلى عمر ، فقال :

خرجنا مع النبي ﷺ وهو يريد سعد بن عبادة حتى أتاه ، فسلم ، فلم يؤذن له ، ثم سلم الثانية ، ثم الثالثة فلم يؤذن له ، فقال :

« قضينا ما علينا » ، ثم رجع .

فأدركه سعد فقال : يا رسول الله ! والذي بعثك بالحق ما سلمت من مرة إلا وأنا أسمع ؛ وأرد عليك ، ولكن أحببت أن تكثر من السلام عليّ وعلى أهل بيتي .

فقال أبو موسى :^(٢) والله إن كنت لأميناً على حديث رسول الله ﷺ ، فقال : أجل ولكن أحببت أن أستثبت .

صحيح لغيره - [خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٩ - ب الخروج في التجارة . م :

(١) هكذا الأصل ، وكذلك هو في نسخة الجيلاني ، ولم ترد في الطبعة الهندية ؛ فإن كانت ثابتة في بعض النسخ الخطية الموثوقة فلا كلام ، وإن كانت نقلت من رواية أخرى كالتى تقدمت برقم (٨١٢ / ١٠٦٥) فلا يجوز ، وإنما تذكر في التعليق مع التنبيه على أنها من رواية أخرى !

(٢) كذا في الأصل وغيره ، ووقع في « الفتح » (١١ / ٣٠) عن المؤلف : « فقال عمر لأبي موسى : والله إن كنت ... إلخ ، دون قوله بعد : « فقال : أجل » ، فالله أعلم بالصواب ؛ فإنني لم أر =

٤٣٧ - باب دعاء الرجل إذنه - ٤٩٧

١٠٧٤/٨١٨ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :

= الحديث في مكان آخر من كتب السنة الأصول .

(١) في هذا التخريج ما يوهم خلاف الواقع ، وسبق نظائره ، فالحديث في الموضع المشار إليه من « الصحيحين » بنحوه دون قصة سعد بن عبادة كما تقدم قريباً (٨١٢ / ١٠٦٥) .
وأما قصة سعد ، فقد أخرجها أبو داود (٥١٨٥) والنسائي في « العمل » (٣٢٤ و ٣٢٥) بسند صحيح عن قيس بن سعد رضي الله عنهما ، ولكنهما أعلاه بالإرسال ، بيد أن له شاهداً بسند صحيح عن أنس عند البزار (٢٠٠٧) وغيره ، وهو مخرج في « آداب الزفاف » (١٦٩ - ١٧٠ / الطبعة الجديدة) .

وأما قول عمر لأبي موسى في آخر الحديث ؛ فله شاهد من طريق أخرى عن أبي موسى بلفظ : « فقال عمر لأبي موسى : إني لا أتهمك ، ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ شديد » ، رواه أبو داود (٥١٨٣) بسند جيد ، وله طريق آخر عند ابن حبان (٥٧٧٦) وروى (٥١٨٤) من طريق مالك ، وهذا في « الموطأ » (٣ / ١٣٤ - ١٣٥) بسند صحيح عن غير واحد من علمائهم نحوه ؛ بلفظ : « ... إني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ » .

قلت : وهذا من كمال عقل عمر وعلمه وحرصه واحتياطه لحديث رسول الله ﷺ ؛ فإنه رضي الله عنه مع ثقته بأبي موسى وعدم اتهامه إياه ، أراد بما قال له أن يربي به غيره من الناشئين في الإسلام أو الداخلين فيه حديثاً من العرب والعجم . انظر كتاب « التمهيد » لابن عبد البر (٣ / ١٩٨ - ٢٠١) .
فأين المسلمون اليوم من هذا الاحتياط الثمري ؟ ! إنهم يأخذون الحديث عن كل من هب ودب ، أو ألف وكتب ، ولا يرجعون إلى أهل العلم والمعرفة فيه ، كما يفعلون في العلوم الأخرى ؛ لا فرق في ذلك بين عامتهم وخاصتهم ، ولا بين مؤلفيهم ومرشديهم ، والله المستعان .

« إذا دعِيَ الرجل فقد أذن له » .

صحيح موقوف - (الإرواء) (١٩٥٦) .

١٠٧٥/٨١٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« إذا دُعِيَ أحدكم فجاء مع الرسول فهو إذنه » .

صحيح - (الإرواء) (١٩٥٥) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٩ - ب في الرجل

يدعى أ يكون ذلك إذنه ؟] .

١٠٧٦/٨٢٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« رسول الرجل إلى الرجل إذنه » .

صحيح - (الإرواء) (١٩٥٥) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٩ - ب في الرجل

يدعى أ يكون ذلك إذنه ؟] .

١٠٧٧/٨٢١ - عن أبي العَلَانِيَّة ^(١) قال :

أتيت أبا سعيد الخدري فسلمت ، فلم يؤذن لي ، ثم سلمت ، فلم يؤذن

لي ، ثم سلمت الثالثة فرفعت صوتي وقلت : السلام عليكم يا أهل الدار ، فلم

يؤذن لي ، فتنحيت ناحية فقعدت ، فخرج إلي غلام فقال : ادخل ، فدخلت ،

فقال لي أبو سعيد :

« أما إنك لو زدت لم يُؤذن لك » .

فسألته عن الأوعية؟ ^(٢) فلم أسأله عن شيء إلا قال : « حرام » حتى سألته

(١) هو الحرثي البصري ، اسمه مسلم ، وثقه أبو داود والبخاري وابن حبان (٣٩٣ / ٥) .

(٢) « الأوعية » : جمع الوعاء وهو الظرف يوعى فيه الشيء ويحفظ ، وقد كان هذا النهي سداً

للذريعة ثم رخص في الانتباز فيها ، ومن أبواب البخاري في صحيحه « باب ترخيص النبي ﷺ في =

عن الجُفِّ؟^(١) فقال : « حرام » ، فقال محمد :^(٢) « يتخذ على رأسه أذم فيوكأ » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٥١) .^(٣)

= الأوعية والظروف بعد التَّهي ، انظر « فتح الباري » (١٠ / ٥٧ - ٦٢) .

(١) قال في « النهاية » : « الجف : وعاء من جلود لا يوكأ : أي : لا يشد ، وقيل : هو نصف قربة تقطع من أسفلها (كذا ، ولعل الصواب أعلاها) وتتخذ دلوأ ، وقيل : هو شيء ينقر من جذوع النخل » .

(٢) هو ابن سيرين الراوي عن أبي العਲانية ، ومراده بهذه الكلمة إن كانت محفوظة عنه هكذا : أن يشد على رأس الجف : السقاء برباط من الجلد لمنع التخمر ، قال الحافظ (١٠ / ٦٠ - ٦١) : « والفرق بين الأسقية من الأدم وبين غيرها أنَّ الأسقية يتخللها الهواء من مسامها فلا يسرع إليها الفساد مثل ما يسرع إلى غيرها من الجرار ونحوها مما نهى عن الانتباز فيه ، وأيضاً فالسقاء إذا نبذ فيه ثم ربط أمنت مفسدة الإسكار بما يشرب منه ؛ لأنه متى تغير وصار مسكراً شق الجلد ، فإذا لم يشقه فهو غير مسكر » .

(٣) يرض له المحقق محمد فؤاد عبدالباقي فقصر ، وتوسع الشارح الجليلاني فعزاه (٥١٣ / ٢) للنسائي وأحمد ، فما أحسن ؛ لأن هذين الإمامين لم يخرجوا من هذا الحديث إلّا طرفاً منه يتعلق بالأوعية ، ولفظ مختصر جداً : « نهى عن نبذ الجر » ، وزاد أحمد : « قال (يعني أبا العالانية) : قلت : فالجف ؟ قال : ذاك أشر وأشر » . وهكذا وقع عندهما : « أبو العالانية » ، وكذا عند عبدالرزاق في « المصنف » وغيره ، وهو أبو العالانية الرياحي - مكان « أبو العالانية » ، واضطربت الروايات في ذلك اضطراباً شديداً ، ورجح النسائي في « السنن الكبرى » أن الصواب الثاني ، على ما حققه الحافظ المزري في « تحفة الأشراف » ، وأقره الحافظ في « التهذيب » ، وهذا مما لا يخدج في صحة الحديث ؛ فإنَّ أبا العالانية ثقة كما تقدم . والله أعلم .

وقد فصلت ذلك في الموضع المشار إليه من « الصحيحة » ، فلا داعي لبيان ذلك هنا .

٤٣٨ - باب كيف يقوم عند الباب ؟ - ٤٩٨

١٠٧٨/٨٢٢ - عن عبدالله بن بئير صاحب النبي ﷺ :
[أن النبي ﷺ] « [كان] ^(١) إذا أتى باباً يريد أن يستأذن لم يستقبله ؛
جاء يميناً وشمالاً ؛ فإن أذن له وإلاّ انصرف » .
حسن صحيح - « تخریج المشكاة » (٤٦٧٣ / التحقيق الثاني) . ^(٢)

٤٣٩ - باب إذا استأذن ، فقل :

حتى أخرج ، أين يقعد ؟ - ٤٩٩

١٠٧٩/٨٢٣ - عن معاوية بن حديج قال :
قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فاستأذنت عليه فقالوا لي :
مكانك حتى يخرج إليك ، فعدت قريباً من بابه ، قال : فخرج إليّ فدعا بماء
فتوضأ ، ثم مسح على خفيه ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، أمن البول هذا ؟ قال :
« من البول أو من غيره » .
حسن الإسناد .

(١) هاتان الزيادتان سقطتا من الأصل ، وكذلك من الطبعة الهندية ، واستدركتهما من « السنن »
وغيرها ، والأولى منهما ثابتة في متن الجيلاني .
(٢) يرض له المحقق فلم يصب ؛ لأنه يومهم بقاعدته التي جرى عليها في قوله : « ليس في شيء
من الكتب الستة » أنه لم يخرج أحد منهم ، وإلاّ لفعل ، ففاته أنه في « سنن أبي داود » (٥١٨٦) ،
فضلاً عن غيره ممن ليس من أصحاب السنن .

٤٤٠ - باب قَرَعَ الباب - ٥٠٠

١٠٨٠/٨٢٤ - عن أنس بن مالك :
« إِنَّ أَبَوَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تُقَرَعُ بِالْأُظْفِيرِ » .
صحيح - « الصحيحة » (٢٠٩٢) .

٤٤١ - باب إذا دخل ولم يستأذن - ٥٠١

١٠٨١/٨٢٥ - عن كَلْدَةَ بن حَنْبَلٍ :
أَنَّ صَفْوَانَ بن أُمَيَّةَ بعثه إلى النَّبِيِّ ﷺ في الفتح بِلَبْنٍ وَجِدَايَةٍ ^(١)
وَضُغَايِيسٍ (قال أبو عاصم : يعني البقل) ، والنَّبِيُّ ﷺ بأعلى الوادي ، ولم
أَسْلَمْ ولم أَسْتَأْذِنْ ، فقال :
« ارجع ، فقل : السلام عليكم . أَدْخُلْ ؟ » .
وذلك بعد ما أسلم صفوان .

صحيح - « الصحيحة » (٨١٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٧ - ب في
الإستئذان . ت : ٤٠ - ك الإستئذان ، ١٨ - ما جاء في التسليم قبل الإستئذان] .

٤٤٢ - باب إذا قال : أدخل ؟ ولم يسلم - ٥٠٢

١٠٨٤/٨٢٦ - عن رجل من بني عامر جاء إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال :
« أَلَجْ ؟ » فقال النَّبِيُّ ﷺ للجارية :

(١) بكسر الجيم وفتحها: الصغير من الظباء ذكرراً كان أو أنثى . (ضغاييس) : هي صغار القثاء ،
واحدة : ضغبوس . وقيل : هي نبت ينبت في أصول الشمام يشبه الهليون ، يسلق بالخل والزيت ويؤكل .

« اخرجني فقول لي : قل : السلام عليكم ، أَدْخَلَ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَحْسَنِ
الاسْتِئْذَانَ » ، قال : فسمعتها قبل أن تخرج إلي الجارية ، فقلت : السلام عليكم
أَدْخَلَ ؟ ، فقال : « وعليك ، ادخل » ، قال : فدخلت ، فقلت : بأي شيء
جئت ؟ فقال :

« لم آتكم إِلَّا بخير ؛ أتيتكم لتعبدوا اللَّهَ وحده لا شريك له ، وتَدْعُوا عِبَادَةَ
اللات والعزى ، وتصلُّوا في الليل والنهار خمسَ صلوات ، وتصوموا في السنة
شهرًا ، وتحجوا هذا البيت ، وتأخذوا من مال أغنيائكم فتردوها على فقرائكم » .
قال : فقلت له : هل من العلم شيء لا تعلمه ؟ قال :

« لقد علَّم اللَّهَ خيرًا ، وإن من العلم ما لا يعلمه إِلَّا اللَّهَ ؛ الخمس لا
يعلمهن إِلَّا اللَّهَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ
وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾ [لقمان :
٣٤] » .

صحيح - « الصحيحة » (٨١٩) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٧ - ب في
الاستئذان ، ح ٥١٧٧] .^(١)

٤٤٣ - باب كيف الاستئذان ؟ - ٥٠٣

١٠٨٥/٨٢٧ - عن ابن عباس قال :

استأذن عمر على النَّبِيِّ ﷺ فقال :

(١) قلت : ليس عند (د) قوله : « فقلت : بأي شيء جئت ... » إلخ ، وهو عنده من طريق ابن

أبي شيبة ، وهذا في « المصنف » (٨ / ٦٠٦ / ٥٧٢٤) ، ورواه أحمد (٥ / ٣٦٨ - ٣٦٩) بتمامه .

« السلام على رسول الله ، السلام عليكم ، أيدخل عمر » .
صحيح الإسناد .^(١)

٤٤٤ - باب مَنْ قال : مَنْ ذا ؟ فقال : أنا - ٥٠٤

١٠٨٦/٨٢٨ - عن جابر قال :

أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي ، فدققت الباب فقال :
« من ذا ؟ » ، فقلت : أنا ، قال :
« أنا ، أنا ١؟ » كأنه كرهه .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٦٦٩ / التحقيق الثاني) : [خ : ٧٩ - ك
الاستئذان ، ١٧ - ب إذا قال : من ذا ؟ قال : أنا . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣٨ ،
٣٩] .^(٢)

٤٤٥ - باب إذا استأذن فقل : (٣) ادخل بسلام - ٥٠٥

١٠٨٨/٨٢٩ - عن عبدالرحمن بن جُدعان قال :

كنت مع عبدالله بن عمر ، فاستأذن على أهل بيت ، فقل :

(١) يبض له المحقق والشارح أيضاً ، فأوهما أنه ليس في شيء من الكتب الستة ، وليس كذلك ،
فقد أخرجه أبو داود (٥٢٠١) والنسائي في « الكبرى » (١٠١٥٣ و ١٠١٥٤) وكذا البيهقي
في « الشعب » (٦ / ٤٤٠ - ٤٤١) ، وأحمد في « المسند » (١ / ٣٠٣) .

(٢) قلت : ليس عند (م) قضية الدين ودق الباب ، وهي عند (د) (٥١٨٧) ، وقال

الترمذي (٢٧١٢) : « حديث حسن صحيح » .

(٣) الأصل : « فقال » : ولعل الصواب ما أثبتته .

« ادخل بسلام » ، فأبى أن يدخل عليهم .^(١)
صحيح الإسناد .

٤٤٦ - باب النظر في الدور - ٥٠٦

١٠٩٠/٨٣٠ - عن مسلم بن نذير قال :
استأذن رجل على حذيفة ، فاطلع وقال : أدخل ؟ قال حذيفة :
« أما عينك فقد دخلت ، وأما إسطك فلم تدخل » .
صحيح الإسناد .

١٠٩٣/٨٣١ - عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ ، أن النبي ﷺ قال :
« لا يحل لامرئ مسلم أن ينظر إلى جوف بيت حتى يستأذن ؛ فإن فعل
فقد دخل » .

(١) قال الشارح (٢ / ٥٢٣) :

« لعل الإباء كان لمصلحة دينية » .

فأقول : وذلك لأن مثل ابن عمر لا يمكن أن تخفى عليه سنة الاستئذان بالسلام ، وعليه فلا بد أن يكون قد سلم عند الاستئذان ، فلما قيل له : « ادخل بسلام » ، فيكون هذا الأمر - والحالة هذه - لا معنى له ، بل لعله إلى الاستهزاء أقرب ، ولذلك لم يدخل عليهم ، ولعله مما يؤيد هذا التأويل ما أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٨ / ٦٤٧) بسند آخر صحيح بلفظ : عن أبي يجلز قال :
كان ابن عمر إذا استأذن فقبل له : ادخل بسلام ، رجع ، قال : لا أدري أدخل بسلام أم بغير

ولا يُؤْتَمُّ قوماً فيخصُّ نفسه بدعوة دونهم حتى ينصرف .^(١)

ولا يصلي وهو حاقن حتى يتخفف .

قال أبو عبد الله : أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث .

صحيح دون جملة الإمامة - « تخريج المشكاة » (١٠٧٠) ، « ضعيف أبي

داود » (١٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٢)

٤٤٧ - باب فضل من دخل بيته بسلام - ٥٠٧

١٠٩٤/٨٣٢ - عن أبي أمامة قال : قال النبي ﷺ :

« ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كُفي ، وإن مات دخل الجنة :

من دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل .

ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله .

ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٧٢٧) ، « صحيح أبي داود » (٢٢٥٣) : [د :

١٥ - ك الجهاد ، ٩ - ب في ركوب البحر في الغزو ، ح ٢٤٩٤] .

(١) هذه الجملة الثانية من هذا الحديث لا تصح ، كما يأتي في التخريج ، بل ذهب شيخ الإسلام

ابن تيمية ، وتلميذه ابن قيم الجوزية إلى أنها موضوعة ، لخالفته لبعض أدعيته ﷺ في الصلاة وهو إمام

مثل : « اللهم باعد بيني وبين خطاياي ... » الحديث ، وقوله : « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت

... » الحديث ، انظر « صفة الصلاة » .

(٢) كذا قال ، وهو من غرائبه ، فالحديث في السنن الأربعة إلا النسائي ! وقد عزاه إليهم الحافظ

المزي في « تحفة الأشراف » (٢ / ١٣١ - ١٣٢) .

١٠٩٥/٨٣٣ - عن أبي الزبير أنه سمع جابراً يقول :

« إذا دخلت على أهلِكَ فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة » .

قال : ما رأيته إلا يُوجِبُه ^(١) قوله : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا

أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء : ٨٦] .

صحيح الإسناد .

(١) يعني يوجب رد السلام ، ووقع في الأصل تبعاً للمطبوعة الهندية : « توجيه » وجرى عليه الشيخ الجيلاني في شرحه ولم يعلق عليه بشيء ! وليس له معنى مستقيم ، بخلاف ما أثبتته ، وقد استدركته من « تفسير الطبري » (٥ / ١٢٠) ، رواه مستدلاً به على وجوب رد التحية ، ثم أتبعه برواية أثر الحسن البصري المتقدم في (٤١٩ - باب من لم يرد بالسلام - ٤٧٥) : « التسليم تطوع ، والرد فريضة » ، قال الحافظ ابن كثير عقبه في تفسيره :

« وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة : أن الرد واجب على من شلّم عليه ، فيأثم إن لم يفعل ؛ لأنه خالف أمر الله في قوله ﴿ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ . »

قلت : ولم يتعرض لحكم الابتداء بالسلام ، وقد ذكر القرطبي في تفسيره (٥ / ٢٩٨) إجماع العلماء أيضاً على أنه سنة مرغّب فيها ، وفي صحّة هذا الإطلاق نظر عندي ؛ لأنه يعني أنه لو التقى مسلمان فلم يبدأ أحدهما أخاه بالسلام ، وأثما بالكلام - أنه لا إثم عليهما ! وفي ذلك ما لا يخفى من مخالفة الأحاديث الكثيرة التي تأمر بالسلام وإفشائه ، وبأنه من حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه ، وأن أبخل الناس الذي يخل بالسلام ، إلى غير ذلك من النصوص التي تؤكد الوجوب والتي تقدم الكثير الطيب منها في هذا الكتاب المبارك إن شاء الله تعالى .

بل وزاد ذلك تأكيداً أنه نظّم من يكون البادىء بالسلام في بعض الأحوال فقال : « يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير ، والصغير على الكبير » .

٤٤٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت

بيت فيه الشيطان - ٥٠٨

١٠٩٦/٨٣٤ - عن جابر ، أنه سمع النبي ﷺ يقول :

« إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عز وجل عند دخوله وعند طعامه ؛ قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله ، قال الشيطان : أدركتم المبيت ، وإن لم يذكر الله عند طعامه ، قال الشيطان : أدركتم المبيت والعشاء » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ١١٦) : [م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ١٠٣] .^(١)

٤٤٩ - باب الاستئذان في حوانيت السوق - ٥١٠

١٠٩٨/٨٣٥ - عن مُجاهد قال :

« كان ابن عمر لا يستأذن على بيوت السوق » .
صحيح الإسناد .

١٠٩٩/٨٣٦ - عن عطاء قال :

« كان ابن عمر يستأذن في ظُلة البزَّاز » .
صحيح الإسناد .

(١) قلت : الحديث عنده - كالمؤلف - من رواية ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر ، هكذا

معنعناً ، لكنهما صرحا بالتحديث في رواية أخرى عنده (٦ / ١٠٨) ، وهي رواية النسائي في =

٤٥٠ - باب إذا كتب الذمّي فسلم ، يُردّ عليه - ٥١٢

١١٠١/٨٣٧ - عن أبي عثمان التّهدي قال :

كتب أبو موسى إلى زُهبان ^(١) يسلم عليه في كتابه ، فقيل له : أتسلم عليه وهو كافر ؟ قال :

« إنّه كتب إليّ فسلم علي ، فرددت عليه » .

صحيح - « الصحيحة » (٢ / ٣٢٦) .

٤٥١ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام - ٥١٣

١١٠٢/٨٣٨ - عن أبي بصرة الغفاري ، عن النبي ﷺ قال :

« إنّي راكب غداً إلى يهود ، فلا تبدأوهم بالسلام ؛ فإذا سلّموا عليكم فقولوا : وعليكم » . ^(٢)

صحيح - « الإرواء » (٥ / ١١٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] ^(٣)

= « الكبرى » (٤ / ١٧٤ / ٦٧٥٧) ، وكذا أحمد (٣ / ٣٨٣) ، وتابعه عنده (٣ / ٣٤٦) ابن لهيعة عن أبي الزبير أنّه سأل جابراً ... فذكره نحوه .

(١) جمع راهب ، وقد يطلق على الراهب الواحد ، وهو المراد هنا .

(٢) قلت : وعلل ذلك في حديث ابن عمر الآتي بقوله : « فإنما يقول أحدهم : السلام عليك » ، وهذا يعني : أنّ الكافر إذا سلم سلاماً واضحاً : السلام عليكم ، أنّه يرد عليه بالمثل ، وهو الذي أذهب إليه ، ونصرتة في « الصحيحة » (٢ / ٣٢٨ - ٣٣٠) وانظر أثر ابن عباس الآتي (٨٤٨) .

(٣) كذا قال ! وفاته أنّه أخرجه ابن ماجه (٣٦٩٩) ، وكذا النسائي في « السنن الكبرى »

(٣٠٥ / ٣٨٨ - عمل اليوم والليلة) تحقيق حمادة .

١١٠٣/٨٣٩ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« [إذا لقيتم / ١١١١] أهل الكتاب (وفي رواية : المشركين ، فـ) لا

تبدأوهم بالسلام ،^(١) واضطروهم إلى أضيق الطريق .

صحيح - « الإرواء » (١٢٧١) ، « الصحيحة » (٧٠٤ و ١٤١١) : [م :

٣٩ - السلام ، ح ١٣] .

٤٥٢ - باب من سلّم على الذمي إشارة - ٥١٤

١١٠٤/٨٤٠ - عن علقمة قال :

« إنما سلم عبدالله [هو ابن مسعود] على الدهاقين ^(٢) إشارة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢ / ٣٢٧) .

١١٠٥/٨٤١ - عن أنس قال :

مرّ يهودي على النبي ﷺ فقال : السام عليكم ، فرد أصحابه السلام !

فقال :

« قال : السام عليكم » ، فأخَذَ اليهودي فاعترف ، قال :

« ردُّوا عليه ما قال » .

صحيح - « الإرواء » (١٢٧٦) : م مختصراً : [لم أعثر عليه] ! ^(٣)

(١) أي : مطلقاً ، سواء لقيناها في الطرق ، أو مررنا عليهم في منازلهم ، وأما زيادة « في

الطريق » التي وردت في رواية للمؤلف (١١١١) فهي شاذة ، ولم يروها مسلم كما حققته في

« الصحيحة » (٢ / ٣٢٥ - ٣٢٦) ، وانظر « ضعيف الأدب المفرد » من هذا الباب نفسه .

(٢) جمع (دُهقان) بكسر الدال وضمها : رئيس القرية ، ومن له مال وعقار .

(٣) كذا قال ، وهو من الغرابة بمكان ، فقد أخرجه الخمسة : مسلم (٧ / ٤) ، وأبو داود =

٤٥٣ - باب كيف الردُّ على أهل الذمة ؟ - ٥١٥

١١٠٦/٨٤٢ - عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلِمَ عَلَيْكُمْ أَحَدَهُمْ ، فَأَتَمَّا يَقُولُ : السَّأَمُ عَلَيْكَ ، فَقُولُوا :
وعليك » .

صحيح - « الصحيحة » (٣٢٨ / ٢) : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٢٢ - باب
كيف يرد على أهل الذمة ؟ . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٨] .

١١٠٧/٨٤٣ - عن ابن عباس قال :
« رَدُّوا السَّلامَ عَلَى مَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ مَجُوسِيًّا ، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ
يَقُولُ : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها ﴾ [النساء : ٨٦] » .
حسن - « الصحيحة » (٣٢٩ / ٢) .

٤٥٤ - باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرِك - ٥١٦

١١٠٨/٨٤٤ - عن أسامة بن زيد :
« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ ^(١) لِكَاثٌ عَلَى قُطَيْفَةٍ فَذَكِيَّةٌ ،
وَأَرْدَفَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَرِائِهِ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ

= (٥٢٠٧) ، والنسائي (٣٨٦ و ٣٨٧ - عمل اليوم) ، وابن ماجه (٣٦٩٧) مختصراً ، والترمذي
(٣٢٩٦) مطولاً ، خمستهم من طريق قتادة التي في الكتاب عن أنس ، وقال الترمذي : « حسن
صحيح » ، وأخرجه البخاري من طريق أخرى عن أنس نحوه ، انظر « الإرواء » (١١٨ / ٥) .
(١) الأصل « على » والتصويب من « الصحيحين » . وللحديث عندهما تنمة طويلة ، وتقدم
بعضه برقم (٨٤٩ / ٨٤٦) .

ابن أُتَيْبٍ بن سَلُول - وذلك قبل أن يسلم عبدالله -^(١) فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركون وعبداء الأوثان ، فسلم عليهم .

صحيح : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٢٠ - ب التسليم في مجلس في أخلاط من المسلمين والمشركون .^(٢) م : ٣٢ - ك الجهاد والسير ، ح ١١٦] .

٤٥٥ - باب كيف يُكتب إلى أهل الكتاب ؟ - ٥١٧

١١٠٩/٨٤٥ - عن عبدالله بن عباس :

أنَّ أبا سفيان بن حرب أرسل إليه هِرَقل ملك الروم ، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي [أرسل به]^(٣) مع دحية الكلبي إلى عظيم (بُصرى) ، فدفعه إلى هرقل فقرأه ، فإذا فيه :

« بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد عبدالله ورسوله إلى هِرَقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد ؛ فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ؛ يؤتك الله أجرك مرتين ؛ فإن توليت فإنَّ عليك إثم الأريسيين و ﴿ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ﴾ إلى قوله : ﴿ اشهدوا بأننا مسلمون ﴾ . »

صحيح - « الإرواء » (١ / ٣٧) ، « الصحيح » (٢ / ٣٢٦) : [خ : ١ - ك

بدء الوحي ، ٦ - ب حدثنا أبو اليمان / م : ٣٢ - ك الجهاد والسير ، ح ٧٤] .

(١) الأصل « عدو » والتصويب من « الصحيحين » ، وقد مضى هناك على الصواب .

(٢) الأولى عزوه لكتاب الأدب (رقم : ٦٢٠٧) ؛ فإنه بإسناده ومثله هنا ، ولكنه مطول جداً

هناك .

(٣) سقطت من الأصل ، ومن طبعة الشيخ الجيلاني أيضاً ، واستدركتها من الطبعة الهندية ، =

٤٥٦ - باب إذا قال أهل الكتاب : السام عليكم - ٥١٨

١١١٠/٨٤٦ - عن جابر قال :

سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكُمْ ، قَالَ :
« وَعَلَيْكُمْ » ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَغَضِبَتْ - : أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟
قَالَ :

« بَلَى ، قَدْ [سَمِعْتُ ؛ فَ] ^(١) رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ ، نَجَابَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا يَجَابُونَ
عَلَيْنَا » .

صحيح : [م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٢] .

٤٥٧ - باب يُضْطَرُّ أَهْلُ الْكِتَابِ فِي الطَّرِيقِ إِلَى أَضْيَقِهَا - ٥١٩

« قلت : أسند فيه حديث أبي هريرة بلفظ شاذّ مخالف للفظه المتقدم برقم
(٨٣٩ / ١١٠٣) ، فأوردته في الكتاب الآخر تحت هذا الباب » .

= وفي « صحيح المؤلف » (١ / ٣٢ - فتح) : « الذي بعث به دحية » ونحوه في « مسلم » (٥ /
١٦٤) و « صحيح ابن حبان » (٦٥٢١) .

(١) سقطت من الأصل و « الشرح » ، فاستدركتها من « مسلم » (٥ / ٧) و « المسند » (٣ /

٣٨٣) ، كما صححت منهما لفظة « علينا » ، فإنها كانت في الأصل : « فينا » .

٤٥٨ - باب كيف يدعو للذمّي ؟ - ٥٢٠

١١١٢/٨٤٧ - عن عُقبة بن عامر الجهني :

أنّه مرّ برجل هيئته حياة مسلم ، فسلم فردّ عليه : وعليك ورحمة الله وبركاته ، فقال له الغلام : إنّ نصراني ! فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال : إنّ رحمة الله وبركاته على المؤمنين ، لكن أطال الله حياتك ، وأكثر مالك وولدتك .^(١)

حسن - « الإرواء » (١٢٧٤) .

١١١٣/٨٤٨ - عن ابن عباس قال :

« لو قال لي فرعون : بارك الله فيك ، قلت : وفيك ، وفرعون قد مات » .
صحيح - « الصحيحة » (٢ / ٣٢٩) .

٤٥٩ - باب إذا سلّم على النصراني ولم يعرفه - ٥٢١

١١١٥/٨٤٩ - عن عبدالرحمن [هو ابن محمد بن زيد بن جعدان]

قال :

مرّ ابن عمر بنصراني فسلم عليه ، فردّ عليه ، فأخبر أنّه نصراني ، فلما علم رجع فقال :

« رُدّ عليّ سلامي » .

حسن - « الإرواء » (١٢٧٤) .

(١) قلت : في هذا الأثر إشارة من هذا الصحابي الجليل إلى جواز الدعاء بطول العمر ؛ ولو =

٤٦٠ - باب إذا قال : فلان يُقرئك السلام - ٥٢٢

« قلت : أسند تحته حديث عائشة المتقدم برقم (٦٣٤ / ٨٢٧) » .

٤٦١ - باب جواب الكتاب - ٥٢٣

١١١٧/٨٥٠ - عن ابن عباس قال :

« إِنِّي لأرى لجواب الكتاب حقاً كردّ السلام » .
حسن الإسناد .

٤٦٢ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهنّ - ٥٢٤

١١١٨/٨٥١ - عن عائشة بنت طلحة قالت :

قلت لعائشة - وأنا في حجرها - وكان الناس يأتونها من كل مصر ،
فكان الشيوخ ينتابوني ^(١) لمكاني منها ، وكان الشباب يتأخّوني ^(٢) فيهدون
إلي ، ويكتبون إلي من الأمصار ، فأقول لعائشة : يا خالة ! هذا كتاب فلان

= للكافر ، فللمسلم أولى ، (انظر الحديث ٤١ / ٥٦) ، ولكن لا بد أن يلاحظ الداعي أن لا يكون
الكافر عدواً للمسلمين ، وبترشع منه جواز تعزية مثله بما في هذا الأثر ، فخذها منا فائدة تذكر .

(١) أي : يقصدوني مرة بعد مرة .

(٢) أي : يتحروني ويقصدوني .

قلت : وذلك لفضلها وأدبها ، قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٤ / ٣٦٩) :

« كانت أجمل نساء زمانها وأرأسهن ، وحديثها مخرج في الصحاح ، وهي بنت أم كلثوم أخت

عائشة بنتي الصديق » ، رضي الله عنهم .

وهديته ، فتقول لي عائشة :

« أي بنتة ! فأجيبه وأثيبه ؛ فإن لم يكن عندك ثواب ، أعطيتك » .

فقلت : فتعطيني .

حسن الإسناد .

٤٦٣ - باب كيف يكتب صدر الكتاب ؟ - ٥٢٥

١١١٩/٨٥٢ - عن عبدالله بن دينار :

أنَّ عبدالله بن عمر كتب إلى عبدالملك بن مروان يبايعه ، فكتب إليه :

« بسم الله الرحمن الرحيم ، لعبدالملك أمير المؤمنين من عبدالله بن عمر ،

سلام عليكم ؛ فأني أحمد الله إليك الله الذي لا إله إلا هو ، وأقرُّ لك بالسمع

والطاعة على سنة الله وسنة رسوله ، فيما استطعت » .

صحيح الإسناد .

٤٦٤ - باب أما بعد - ٥٢٦

١١٢٠/٨٥٣ - عن زيد بن أسلم قال :

أرسلني أبي إلى ابن عمر ، فرأيتَه يكتب :

« (بسم الله الرحمن الرحيم) ، أما بعد » .

صحيح الإسناد .

١١٢١/٨٥٤ - عن هشام بن عُروة قال :

رأيت رسائل من رسائل النبي ﷺ كلما انقضت قصة قال :

« أما بعد » .

صحيح لغيره - « الإرواء » تحت الحديث (٧) .

٤٦٥ - باب صدر الرسائل :

بسم الله الرحمن الرحيم - ٥٢٧

١١٢٢/٨٥٥ - عن كُبراء آل زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت كتب بهذه

الرسالة :

« (بسم الله الرحمن الرحيم) لعبد الله معاوية أمير المؤمنين ، من زيد بن

ثابت ؛ سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ؛ فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو

، أما بعد » .

حسن الإسناد .

١١٢٣/٨٥٦ - عن أبي مسعود الجريري قال :

سأل رجل الحسن عن قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال :

« تلك صدور الرسائل » .

صحيح الإسناد عن الحسن ؛ وهو البصري .

٤٦٦ - باب بمن يبدأ في الكتاب ؟ - ٥٢٨

١١٢٤/٨٥٧ - عن نافع قال :

كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية ، فأراد أن يكتب إليه فقالوا : ابدأ به !

فلم يزالوا به حتى كتب :

« (بسم الله الرحمن الرحيم) إلى معاوية » .

صحيح الإسناد .

١١٢٥/٨٥٨ - عن أنس بن سيرين قال :

كتبْتُ لابن عمر فقال :

« أكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) ، أما بعد إلى فلان » .

صحيح الإسناد .

وفي رواية عنه قال :

« كتب رجل بين يدي ابن عمر (بسم الله الرحمن الرحيم) لفلان ، فنهاه

ابن عمر وقال :

« قل : بسم الله ، هو له » .^(١)

صحيح الإسناد .

٤٦٧ - باب كيف أصبحت ؟ - ٥٢٩

١١٢٩/٨٥٩ - عن محمود بن لبيد قال :

لما أصيب أُكْحُلُ سعد يوم الخندق فثقل ، حَوَّلوه عند امرأة يقال لها :

رُفيدة ، وكانت تداوي الجرحى ، فكان النَّبِيُّ ﷺ إذا مرَّ به يقول :

(١) لم يظهر لي المراد به ، ولا الفرق بين الروایتين ، ولا سيما ومدارهما على راو واحد : أنس بن

« كيف أمسيت ؟ » ، وإذا أصبح « كيف أصبحت ؟ » ، فيخبره .
صحيح - « الصحيحة » (١١٥٨) .

١١٣٠/٨٦٠ - عن ابن عباس :

أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي به ، فقال الناس : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ قال :

« أصبح بحمد الله بارئاً » .

قال : فأخذ عباس بن عبدالمطلب بيده فقال : أرأيتك ؟ فأنت والله بعد ثلاث عبدالعصا ، وإنني والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفى في مرضه هذا ؛ إنني أعرف وجوه بني عبدالمطلب عند الموت ، فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا كلمناه ^(١) فأوصى بنا ، فقال علي : إنا والله ، إن سألناه فمنعناها ، لا يعطيناها الناس بعده أبداً ، وإنني والله لا أسألها رسول الله ﷺ أبداً .

صحيح : [خ : ٦٤ - ك المغازي ، ٨٣ - ب مرض النبي ﷺ ووفاته] .

(١) قلت : في « صحيح المؤلف » في الموضع الذي عزاه المحقق (٨ / ١٤٢ - فتح) :

« كلمناه » ، ولم يتكلم عليه الحافظ بشيء ، وأظنه محرف « كلمناه » ، وفي رواية أخرى عنده في الاستعذان « (١١ / ٥٧ - فتح) : « أمرناه » .

٤٦٨ - باب من كتب آخر الكتاب :

السلام عليكم ورحمة الله

وكتب فلان بن فلان لعشر بقين من الشهر - ٥٣٠

١١٣١/٨٦١ - عن أبي الزناد أنه أخذ هذه الرسالة من خارجة بن زيد

ومن كبراء آل زيد :

« بسم الله الرحمن الرحيم ، لعبدالله معاوية أمير المؤمنين ، من زيد بن ثابت ، سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ؛ فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو .

أما بعد ؛ فإنك تسألني عن ميراث الجد والأخوة (فذكر الرسالة) ^(١) ، ونسأل الله الهدى والحفظ والثبت في أمرنا كله ، ونعوذ بالله أن نضل أو نجهل أو نكلف ما ليس لنا بعلم ، والسلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته [وطيب صلواته / ١٠٠١] . «

وكتب : وهيب يوم الخميس لثنتي عشرة بقيت من رمضان سنة اثنتين وأربعين . «

حسن الإسناد ؛ إلا الزيادة فصحيحة الإسناد - « الضعيفة » تحت الحديث (٥٤٣٣) .

(١) رواها الطبراني في « المعجم الكبير » (٥ / ١٤٧ / ٤٨٦٠) بهذا الإسناد الحسن ، ولم

يذكر الذي رواه المؤلف بعدها .

٤٦٩ - باب كيف أنت ؟ - ٥٣١

١١٣٢/٨٦٢ - عن أنس بن مالك :

أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وسلم عليه رجل فرد السلام ،
ثم سأل عمر الرجل : كيف أنت ؟ فقال : أحمد الله إليك ، فقال عمر :
« هذا الذي أردت منك » .

صحيح موقوفاً ، وثبت مرفوعاً - « الصحيحة » (٥٩٥٢) .

٤٧٠ - باب كيف يُجيب إذا قيل له :

كيف أصبحت ؟ - ٥٣٢

١١٣٣/٨٦٣ - عن جابر بن عبد الله :

قيل للنبي ﷺ : كيف أصبحت ؟ فقال :

« بخير ؛ من قوم لم يشهدوا جنازة ، ولم يعودوا مريضاً » .

حسن لغيره - التعليق على « سنن ابن ماجه » (٢ / ٣٩٩) : [جه : ٣٣ -

الأدب ، ١٨ - باب المريض يقال له : كيف أصبحت ؟ ، ح ٣٧١٠] .

١١٣٤/٨٦٤ - عن مُهاجر (هو الصائغ) قال :

كنت أجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ ضخم من الحضرميين ،

فكان إذا قيل له : كيف أصبحت ؟ قال :

« لا نشرك بالله » .

حسن الإسناد موقوف .

١١٣٥/٨٦٥ - عن حذيفة قال :

« يا عمرو بن ضُليح ! إذا رأيت قيساً توالى بالشام فالخذر الخذر ، فوالله لا تدع قيس عبداً لله مؤمناً إلا أخافته ، أو قتلته ، والله ليأتين عليهم زمان لا يمنعون منه ذنب تُلعة » .^(١)

صحيح لغيره موقوفاً ، وقد صح مرفوعاً - « الصحيحة » (٢٧٥٢) .

٤٧١ - باب خير المجالس أوسعها - ٥٣٣

١١٣٦/٨٦٦ - عن عبدالرحمن بن أبي عَمْرَةَ الأنصاري قال :

أُوذِنَ أبو سعيد الخُدري بجنائزة ، قال : فكأنه تخلف حتى أخذ القوم مجالسهم ، ثم جاء بعد ، فلما رآه القوم تسرعوا عنه ، وقام بعضهم عنه ليجلس في مجلسه فقال : لا ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« خير المجالس أوسعها » .

ثم تنحى فجلس في مجلس واسع .

صحيح - « الصحيحة » (٨٣٢) : [٥ : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢ - ب في سعة

المجلس ، ح ٤٨٢٠] .

٤٧٢ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه - ٥٣٥

١١٣٨/٨٦٧ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ :

(١) هو مَسِيل الماء ومحطه من فوق إلى أسفل ، من الأضداد ، ويضرب للذليل والحقير ، كذا في

« الشرح » .

« إذا قام أحدكم من مجلسه ، ثم رجع إليه ؛ فهو أحق به » .
صحيح : [م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٣١] .

٤٧٣ - باب الجلوس على الطريق - ٥٣٦

١١٣٩/٨٦٨ - عن أنس :

أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان ، فسلم علينا ، وأرسلني في حاجة ،
وجلس في الطريق ينتظرني حتى رجعت إليه ، قال : فأبطأت على أم سليم ،
فقلت : ما حبسك ؟ فقلت : بعثني النبي ﷺ في حاجة ، قالت : وما هي :
قلت : إنها سر ، قالت :

« فاحفظ سر رسول الله ﷺ » .

صحيح : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٤٥] .^(١)

(١) قلت : أخرجه (١٦٠ / ٧) من طريق ثابت عن أنس وكذلك رواه أحمد (٣ / ١٧٤) ،
١٩٥ ، ٢٢٧ - ٢٢٨ ، ٢٣٥ ، ٢٥٣) ، والمؤلف أخرجه من طريق حميد عن أنس ، وقد أخرجه من
هذا الوجه أحمد أيضاً (٣ / ١٠٩ و ٢٣٥) من ثلاثة طرق عن حميد به ، وإسناده ثلاثي إن كان سمعه
من أنس ولم يكن بينهما ثابت ، وزاد في آخره : « فما حدثت به أحداً بعد » .

وهذه الزيادة قد أخرجه المؤلف في « صحيحه » (٦٢٨٩) من طريق معتمر بن سليمان قال :
سمعت أبي قال : سمعت أنس بن مالك [قال] :

أسر إلي النبي ﷺ سرأ ، فما أخبرت به أحداً بعده ، ولقد سألتني أم سليم فما أخبرتها به .
وهو رواية لمسلم .

وللمؤلف رواية أخرى عن ثابت عن أنس فيها فوائد بسياق أتم ، سيأتي بإذنه تعالى برقم (٨٨١ /

(١١٥٤) .

٤٧٤ - باب التوسّع في المجلس - ٥٣٧

١١٤٠/٨٦٩ - عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ :

« لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٢٨ ، ٣٣٠) : [خ : ٧٩ - ك الاستذنان ، ٣١ -
ب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٢٧] .

٤٧٥ - باب يجلس الرجل حيث انتهى - ٥٣٨

١١٤١/٨٧٠ - عن جابر بن سمرة قال :

« كنا إذا أتينا النبي ﷺ ، جلس أحدنا حيث انتهى » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٣٣٠) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٤ - ب في
التحلق ، ح ٤٨٢٥] .

٤٧٦ - باب لا يُفَرِّق بين اثنين - ٥٣٩

١١٤٢/٨٧١ - عن عبدالله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال :

« لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين ، إلا بإذنهما » .

حسن - « المشكاة » (٤٧٠٣ / التحقيق الثاني) : [د : ٤٠ - ك الإدب ، ٢١ -

ب الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما ، ح ٣٨٤٥ . ت : ٤١ - ك الأدب ، ١١ -
ب كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما] .

٤٧٧ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس - ٥٤٠

١١٤٤/٨٧٢ - عن الشَّعْبِي قال :

جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو ، وعنده القوم جلوس - يتخطى إليه ، فمنعوه ، فقال : أتركوا الرجل ، فجاء حتى جلس إليه ، فقال : أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه » .

صحيح - « الروض النضر » (٥٩١) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٤ - ب المسلم من سلم المسلمون من لسانه . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٦٤] .
قلت : ليس عنده الشطر الثاني .

٤٧٨ - باب أكرم الناس على الرجل جليسه - ٥٤١

١١٤٥/٨٧٣ - عن ابن عباس :

« أكرم الناس عليّ جليسي » .

صحيح الإسناد .

٤٧٩ - باب هل يُقَدَّم الرَّجُلُ رِجْلَهُ بين يدي جليسه ؟ - ٥٤٢

١١٤٧/٨٧٤ - عن كثير بن مرة قال :

دخلت المسجد يوم الجمعة ، فوجدت عوف بن مالك الأشجعي جالسا

في حلقة ، مد ^(١) رجله بين يديه ، فلما رأيته قبض رجله ، ثم قال لي :
« تدري لأي شيء مددت رجلي ؟ ليحيي رجل صالح فيجلس » .
حسن الإسناد .

٤٨٠ - باب الرجل يكون في القوم فيزق - ٥٤٣

١١٤٨/٨٧٥ - عن الحارث بن عمرو السَّهْمِي قال :
أتيت النَّبِيَّ ﷺ وهو بمنى - أو بعرفات - وقد أطاف به - الناس ،
ويحيي الأعراب ، فإذا رأوا وجهه قالوا : هذا وجه مبارك ، قلت : يا رسول
الله ، استغفر لي ، فقال :
« اللهم اغفر لنا » .
فدرت فقلت : استغفر لي ، قال :
« اللهم اغفر لنا » .
فدرت فقلت : استغفر لي ، فقال :
« اللهم اغفر لنا » .
فذهب [ييزق] فقال ^(٢) يده [فأخذ بها] ^(٣) بزاقه ، ومسح به نعله ،
كره أن يصيب أحداً ممن حوله .
حسن - « صحيح أبي داود » (١٥٢٩) : [د : ١١ - ك المناسك ، ٨ - ب في

(١) كذا الأصل ، ولعل الصواب « ماداً » .

(٢) و (٣) هاتان الزيادتان سقطتا من الأصل ، ومن متن الشارح ، فاستدركتهما من « كبير

الطبراني » (٢٩٦ / ٣) .

٤٨١ - باب مجالس الصُّعَدَات - ٥٤٤

١١٤٩/٨٧٦ - عن أبي هريرة :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهى عن المجالس بالصُّعَدَات ، فقالوا : يا رسول الله ليشق

علينا الجلوس في بيوتنا ؟ قال :

« فَإِنْ جَلَسْتُمْ فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا » .

قالوا : وما حقها يا رسول الله ؟ قال :

« إِدْلَالُ السَّائِلِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَغَضُّ الْأَبْصَارِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ

عَنِ الْمُنْكَرِ » .

صحيح - « الصحيحة » (١٥٦١) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١١٥٠/٨٧٧ - عن أبي سعيد الخدري ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال :

« إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَقَاتِ » قالوا : يا رسول الله ! ما لنا بُدٌّ مِنْ

مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول الله ﷺ :

« أَمَا إِذَا أُبَيِّتُمْ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » .

قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال :

« غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » .

صحيح - « الصحيحة » أيضاً (١٥٦١ و ٢٥٠١) ، « جلاباب المرأة المسلمة »

(١) قلت : ليس عند (د) قوله : « قلت : يا رسول الله ! استغفر لي ... » إلخ .

(ص : ٧٧ / الجديدة) : [ح : ٤٦ - ك المظالم ، ٢٢ - ب أفنية الدور والجلوس فيها .
م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ١١٤] .

٤٨٢ - من أدلى رجله إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين - ٥٤٥

١١٥١/٨٧٨ - عن أبي موسى الأشعري قال :

خرج النبي ﷺ يوماً إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته ، وخرجتُ في أثره ، فلما دخل الحائط جلستُ على بابه ، وقلت : لأكوننَّ اليوم بواب النبي ﷺ ؛ ولم يأمرني ،^(١) فذهب النبي ﷺ فقضى حاجته وجلس على قف البئر ، وكشف عن ساقيه ، ودلاهما في البئر ، فجاء أبو بكر رضي الله عنه ليستأذن عليه ليدخل ، فقلت : كما أنت ، حتى أستأذن لك ، فوقف ، وجئت النبي ﷺ

(١) قلت : هذا خلاف الرواية المتقدمة في التعليق على الحديث (٧٤٢ / ٩٦٥) بلفظ :

« وأمرني بحفظ باب الحائط » .

وهي أصح من هذه التي هنا ؛ لأنَّ فيها « شريك بن عبدالله وهو بن أبي نمر » ، وهو وإن كان من رجال الشيخين ، فقد تكلم فيه بعضهم لأخطاء وقعت له في حديث المعراج ، ولذلك قال الحافظ في « التقریب » : « صدوق يخطئ » .

ومع ذلك حاول التوفيق بين روايته هذه النافية ، وتلك الرواية الصحيحة المثبتة في « الفتح » (٧ / ٣٦ - ٣٧) ، ولست أرى ذلك ، بل إن روايته هذه ينبغي أن تضم إلى أخطائه المشار إليها آنفاً ، ولعل مسلماً تعمد حذفها من روايته (٧ / ١١٨) ، أو أنَّها هكذا وقعت له ، وسواء كان هذا أو ذاك ، فذلك مما يوهنها ، والله أعلم .

ﷺ فقلت : يا رسول الله ، أبو بكر يستأذن عليك ، قال :

« ائذن له ، وبشره بالجنة » .

فدخل ، فجاء ^(١) عن يمين النبي ﷺ ، فكشف عن ساقيه ودلاهما في

البئر .

فجاء عمر ، فقلت : كما أنت ، حتى أستأذن لك ، فقال النبي ﷺ :

« ائذن له ، وبشره بالجنة » ، فجاء ^(٢) عمر عن يسار النبي ﷺ فكشف

عن ساقيه ودلاهما في البئر ، فامتلاً القف فلم يكن فيه مجلس .

ثم جاء عثمان ، فقلت : كما أنت ، حتى أستأذن لك ، فقال النبي ﷺ :

« ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه » .

فدخل فلم يجد معهم مجلساً ، فتحول حتى جاء مقابلهم ، على شفة

البئر ، فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر .

فجعلت أتمنى أن يأتي أخ لي ، وأدعو الله أن يأتي به ، فلم يأت حتى

قاموا .

قال ابن المسيب : فأولت ذلك قبورهم ؛ اجتمعت هاهنا ، وانفرد عثمان .

صحيح : [خ : ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٥ - ب قول النبي ﷺ لو

(١) كذا في الأصل « فجاء » في الموضعين ، وكذلك وقع في « صحيح المؤلف » (٧٠٩٧ /

الفتن) ، وفي رواية مسلم (١١٨ / ٧) : « فجلس » . وهو رواية للمؤلف في الموضع الذي أشار إليه

المحقق من « الفضائل » (٣٦٧٤) .

(٢) انظر التعليق السابق .

كنت متخذاً خليلاً . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٩] .^(١)

١١٥٢/٨٧٩ - عن أبي هريرة :

خرج النبي ﷺ في طائفة [من النهار] لا يكلمني ولا أكلمه ، حتى أتى

سوق بني قينقاع ، فجلس بفناء بيت فاطمة ؛ فقال :

« أثم لكع ؟ أثم لكع ؟ »^(٢) فحبسته شيئاً ، فظننت أنها تلبسه سخاباً أو

تغسله ، فجاء يشدد حتى عانقه وقبله وقال :

« اللهم أحبيه ،^(٣) وأحب من يحبه » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٣٤٨٦) : [خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٤٩ -

ب ما ذكر في الأسواق . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٥٧] .

(١) قلت : في إسنادهما شريك بن عبدالله بن أبي نمر ، وقد عرفت حاله من التعليق السابق ،

وقد توبع على هذا الحديث في الجملة ، وتفرد ببعض التفاصيل فيه ، وخولف في قوله : « ولم يأمرني »
كما تقدم فهو شاذ ، والله أعلم .

(٢) زاد مسلم (٧ / ١٣٠) : « يعني حسيناً » ومعناها في رواية أخرى في « صحيح المؤلف »

(٥٨٨٤) وهي في رواية أخرى في « أدبه » هذا من طريق أخرى عن أبي هريرة بسند حسن ، ولفظ

أثم ، ويأتي برقم (٩٠٢ / ١١٨٣) . في « النهاية » : « اللع عند العرب : العبد ، ثم استعمل في

الحق والذم ... وقد يطلق على الصغير » ، وهو المراد هنا وانظر « الفتح » (٤ / ٣٤٢) .

(٣) كذا وقع هنا ، وفي « الصحيحين » بلفظ :

« أحبه ، وأحب ... » بالإدغام ، ويأتي هناك بفكه أيضاً .

(تنبيه) وقع إسنادهما الحديث في الأصل هكذا : حدثنا علي بن محمد قال : حدثنا سفيان عن

عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة .

=

فاعلم أن سفيان هنا هو ابن عيينة .

٤٨٣ - باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه - ٥٤٦

١١٥٣/٨٨٠ - عن ابن عمر قال :

« نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه . »

وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه ، لم يجلس فيه .

صحيح - (الصحيحة) (٢٢٨) : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٣٢ - ب إذا

قيل لكم تفسحوا في المجالس . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٢٩] .

٤٨٤ - باب الأمانة - ٥٤٧

١١٥٤/٨٨١ - عن أنس :

« خدمت رسول الله ﷺ يوماً ، حتى إذا رأيت أنني قد فرغت من خدمته

قلت : يقبل النبي ﷺ ، فخرجت^(١) من عنده ، فإذا غِلْمَةٌ يلعبون ، فقامت

أنظر إلى لعبهم ، فجاء النبي ﷺ فانتهى إليهم ، فسلم عليهم ، ثم دعاني ،

= وأما علي بن محمد : فقد ذكره المزي في الرواة عن ابن عيينة ، وهو الطنافسي ، ولكنه لم يذكره

لا هو ولا الحافظ في شيوخ المؤلف ، ولم يرمزوا له بذلك كما هي عادتهم ، فتردد النظر بين أن يكون

ذلك سهواً منهما ، أو أن يكون ما في الأصل خطأ ، حتى رأيت الشارح قال :

« في النسخ الخطية « علي » من غير كنية (كذا) ، وفي المطبوعة « علي بن محمد » ، والأظهر

أنه علي بن عبد الله بن المدني ، كما في « الصحيح » : علي بن عبد الله . »

قلت : وما استظهره هو الصواب لما ذكرته عن الحافظين أولاً ، ولما ذكره هو عن « الصحيح »

آخرأ ، لكن قوله : « المطبوعة » إن كان يعني غير الهندية ، فيمكن ، وإلا فهو فيها « علي » غير منسوب

كما في الخطية .

(١) الأصل : « فخرج من عنده » وهو خطأ صححته من « المسند » .

فبعثني إلى حاجة ، فكان في فني^(١) حتى أتيت^(٢) ، وأبطأت على أُمي^(٣) فقالت : ما حبسك ؟ قلت : بعثني النبي ﷺ إلى حاجة ، قالت : ما هي ؟ قلت : لأنه سرّ للنبي ﷺ ، فقالت : احفظ على رسول الله ﷺ سرّه ، فما حدثت بتلك الحاجة أحداً من الخلق ، فلو كنت محدثاً حدثك بها^(٤) .
صحيح الإسناد .^(٥)

٤٨٥ - باب إذا التفت التفت جميعاً - ٥٤٨

١١٥٥/٨٨٢ - عن سعيد بن المسيّب : أنه سمع أبا هريرة يصف رسول الله ﷺ :

« كان رُبْعَةً^(٥) ، وهو إلى الطول أقرب ، شديد البياض ، أسود شعر

(١) وفي رواية لأحمد صحيح : « وقعد في ظل جدار ، أو في جدار » ، زاد في أخرى : « فلما رجعت قال : لا تخبر أحداً » .

وفي إسناده مؤمل وهو ابن إسماعيل ، وفيه ضعف .

(٢) وفي أخرى لأحمد (٢٢٨ / ٣) : « فرجعت إلى أهلي بعد الساعة التي كنت أرجع إليهم » وسندها جيد ، ومعناها في رواية صحيحة لأحمد ، يأتي الإشارة إليها قريباً .

(٣) زاد أحمد : « يا ثابت ا » .

(٤) أحال محقق الأصل على الحديث المتقدم (٨٦٨ / ١١٣٩) ، وقد عزاه هناك لمسلم ، ولكن السياق هنا يختلف عنه هناك ، ففي هذا : القيلولة ، والفى ؛ وهو من رواية سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن أنس ، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد أيضاً (٣ / ١٩٥) ، وهو صحيح على شرط الشيخين .

(٥) بفتح الراء وسكون الباء ، أي : كان متوسطاً بين الطول والقصر .

اللحية ، حسن الثغر ،^(١) أهدب^(٢) أشفار العينين ، بعيد ما بين المنكبين ، مفاض الخدين ،^(٣) يطاءً بقدمه جميعاً ، ليس لها أخصص ، يقبل جميعاً ويدبر جميعاً ، لم أر مثله قبل ولا بعد .

حسن لغيره - « مختصر السمائل » (رقم ١ - ٤) ، « الضعيفة » تحت الحديث (٤١٦١) ، « الصحيحة » (٢٠٩٥) .

٤٨٦ - باب من استمع إلى حديث

قوم وهم له كارهون - ٥٥١

١١٥٩/٨٨٣ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :

« من صوّر صورة^(٤) كُلف أن ينفخ فيها وعذب ، ولن ينفخ فيها . ومن تحلّم^(٥) كُلف أن يعقد بين شعيرتين وعذب ، ولن يعقد بينهما . ومن استمع إلى حديث قوم [وهم] يفرون منه ، صب في أذنيه الآنك^(٦) . »

صحيح - « غاية المرام » (١٢٠ و ١٦٥) : [خ : ٩١ - ك التعبير ، ٤٥ - ب

(١) الثغر : مقدم الأسنان .

(٢) هو الذي طالت أهداب عينيه وكثرت أشفارها .

(٣) قال الشارح (٢ / ٥٧٠) : « ومن صفة النبي ﷺ وآله وسلم « مفاض البطن » أي :

مستوي البطن مع الصدر . « تاج العروس » . »

قلت : هذا المعنى غير مناسب هنا ، والظاهر أنه بمعنى سهل الخدين الوارد في « السمائل »

لترمذي من رواية الحسن بن علي في حديثه الطويل في صفة النبي ﷺ فانظر إن شئت « مختصر

السمائل » (ح ٦) (ص ١٩) (سطر ٣) .

(٤) و (٥) و (٦) زاد أحمد (١ / ٣٥٩) في المواضع الثلاثة ، « يوم القيامة » وهي عند =

من كذب في حلمه] .

٤٨٧ - باب الجلوس على السرير - ٥٥٢

١١٦١/٨٨٤ - عن أبي العالية قال :

« جلست مع ابن عباس على سرير » .

صحيح الإسناد .

وفي رواية عن أبي جَمرة قال :

« أقم عندي حتى أجعلَ لك سهماً من مالي » .

= الترمذي أيضاً في آخر الخصلة الثالثة ، وقد روى معها الخصلة الأولى في « اللباس » وروى الوسطى في

« الرؤيا » بلفظ : « من تحمل كاذباً كلف يوم القيامة » إلخ . وقال في « الموضعين » :

« حديث حسن صحيح » .

وقد حذف هذه الجملة من كلام الترمذي ذاك الجاني على نفسه والمتجني علي فيما سماه :

« صحيح سنن الترمذي باختصار السند : تأليف محمد ناصر الدين الألباني » .

وهذا كذب وزور ، قلت : فلست أنا الذي قام باختصار السند أو غيره ، وإنما هو من عمله هو ،

أو بعض من لا يسمعه إلا أن ياتمر بأمره ! و كم له من مثل هذا الاختصار المخل ، وعلى العكس من ذلك

كم له من أشياء كان ينبغي اختصارها ومع ذلك ؛ فإنه لم يفعل ، مثل قوله في آخر كتاب اللباس :

« ٤١ - باب

٤٢ - باب

٤٣ - باب ١

فليتأمل القراء ما فائدة هذه الأبواب التي لا تدل على شيء سوى تسويد ثلاثة أسطر عبثاً ؟

وتضخيم حجم الكتاب شديداً ! فإلى الله المشتكى .

كنت أقعدُ مع ابن عباس ، فكان يقعدني على سريرهِ ، فقال لي :
فأقمت عنده شهرين .

صحيح - « المشكاة » (رقم ١٦ / التحقيق الثاني) : خ .^(١)

١١٦٢/٨٨٥ - عن خالد بن دينار أبو خَلدة قال :
سمعت أنس بن مالك - وهو مع الحكم أمير بالبصرة على السرير -
يقول :
« كان النبي ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة ، وإذا كان البرد بكَرَّ
بالصلاة » .

حسن الإسناد ، والمرفوع منه صحيح - « المشكاة » (٦٢٠) .

١١٦٣/٨٨٦ - عن أنس بن مالك قال :
دخلت على النبي ﷺ وهو على سرير مرمولٍ بِشَريطٍ ، تحت رأسه وسادةٌ
من أذم حشوها ليفٌ ، ما بين جلده وبين السرير ثوب ، فدخل عليه عمر فبكى ،
فقال له النبي ﷺ :
« ما يُكيك يا عمر ؟ » .

قال : أما والله ما أبكي يا رسول الله ألا أكون أعلم أنك أكرم على الله من
كسرى وقىصر ، فهما يعيشان فيما يعيشان فيه من الدنيا ، وأنت يا رسول الله
بالمكان الذي أرى ، فقال النبي ﷺ :
« أما ترضى يا عُمر أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة ؟ » .

(١) بيض له المحقق محمد فؤاد عبدالباقى !

قلت : بلى يا رسول الله ، قال : « فإنه كذلك » .

حسن صحيح - « تخريج الترغيب » (٤ / ١١٤) : ق - عمر : [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١)

١١٦٤/٨٨٧ - عن أبي رفاعة العَدَوِي قال :

انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب ، فقلت : يا رسول الله ! رجل غريب جاء يسأل عن دينه ، لا يدري ما دينه ، فأقبل إلي وترك خطبته .

فأتني بكرسي خِلْتُ قوائمه حديداً ، (قال حميد : أراه خشباً أسود حسبه حديداً) فقعده عليه ، فجعل يعلمني مما علمه الله ، ثم أتى خطبته فأتى آخرها .^(٢)
صحيح : [م : ٧ - الجمعة ، ح ٦٠] .^(٣)

١١٦٥/٨٨٨ - عن عمران بن مُسْلِم قال :

(١) كذا قال : وهو من غرائب ؛ فإنه في « سنن ابن ماجه » برقم (٤١٥٣) من طبعته التي رقمها هو بيده وقام هو عليها ، ووضع لها فهرساً على الحروف ، وأورده في موضعين منه (ص ١٤٩٦ و ١٥١٣) ! ومن الطريق التي عند ابن ماجه رواه مسلم أيضاً (٤ / ١٨٨ - ١٩٠) في قصة اعتزاله ﷺ نساءه وتخييرهن ، من رواية ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما مطولاً ، ثم رواه هو والمؤلف في « صحيحه » (٤٩١٣) من طريق أخرى عن ابن عباس .

(٢) الأصل « ثم أتى خطبته آخرها » والمثبت في « صحيح مسلم » (٣ / ١٥) و « المسند » (٥ / ٨٠) و « كنى الدولابي » (١ / ٢٩) ، وقد رواه من طريق شيخ المؤلف .

(٣) هو عنده وعند غيره كالمؤلف من طريق حميد بن هلال عن أبي رفاعه ، وقد قال ابن المديني في « علل الحديث » (ص ١٠٦) :

« ابن هلال لم يلق عندي أباً رفاعه » .

ونقله الحافظ عنه في « التهذيب » ومنه صححت بعض الألفاظ وقعت في مطبوعة « العلل » .

« رأيت أنساً جالساً على سرير ، واضعاً إحدى رجله على الأخرى » .
حسن الإسناد .^(١)

= قلت : حميد هذا قال قتادة : ما كانوا يفضلون أحداً عليه من أهل العلم ، وقال الحافظ في
« مقدمة الفتح » : (ص ٤٠٠) :

« ... من كبار التابعين ... وقد احتج به الجماعة » .

قلت : فأخرج مسلم لهذا الحديث يعني أنه متصل ، ولأما أخرجه كما هو ظاهر ، وصححه ابن
خزيمة أيضاً (١٤٥٧) ، وأورده العلائي في « أحكام المراسيل » وأتبعه بقول ابن المديني المذكور ، ثم لم
يبت فيه بشيء ، والحافظ مع أنه ذكره عنه في « التهذيب » كما تقدم ؛ فإنه لم يعرج عليه ، بل ولا أشار
إليه ، فقال في ترجمة « حميد » من « التقريب » :

« ثقة عالم ، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان » .

والله أعلم ، فالموضوع بحاجة إلى مزيد من التحقيق .

(١) قلت : إسناده في الباب عقب أثر آخر هو من حصة الكتاب الآخر هكذا :

« وعن أبيه عن عمران بن مسلم ... » .

وأشكل على محقق الأصل محمد فؤاد عبدالباقى - عفا الله عنه - فعلق على قوله : « أبيه »

فقال :

« كذا ولعله محرف عن أسم علم لراي » ا

وأقول : كلا لا تحريف ، وإنما هي الخدائفة ! فإن ضمير « أبيه » يعود إلى وكيع المذكور في إسناده
الأثر الذي قبله المشار إليه ، فقال المؤلف : « حدثنا تميم قال : حدثنا وكيع عن موسى بن دهقان قال :
رأيت ... » (فذكر الأثر ، ثم قال :) « وعن أبيه عن عمران ... » .

قلت : فالضمير راجع إلى وكيع كما هو ظاهر ، وهو وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي الحافظ
الثقة ، مؤلف كتاب « الزهد » المطبوع بتحقيق الأخ الفاضل عبدالرحمن عبدالجبار الفيرواني ، وهو يروي
عن أبيه الجراح ، وهذا يروي بدوره عن عمران بن مسلم ، وهو القصير شيخه في هذا الأثر ، وقد روى
وكيع عن أبيه أكثر من عشرة أحاديث مرفوعة وموقوفة في « زهده » تطلب منه بفهرسه .

٤٨٨ - باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم - ٥٥٣

١١٦٦/٨٨٩ - عن سعيد المقبري قال :

مررت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث ، فقامت إليهما ، فلطم في صدري فقال :^(١)

« إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما ، ولا تجلس معهما ، حتى تستأذنهما » .

فقلت : أصلحك الله يا أبا عبد الرحمن ، إنما رجوت أن أسمع منكما خيراً .

صحيح الإسناد .

١١٦٧/٨٩٠ - عن ابن عباس قال :

« من تسمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ، صبّ في أذنه الآنك ، ومن تحلم بحلم كلف أن يعقد شعيذة » .

صحيح الإسناد موقوفاً ، وقد صحّ مرفوعاً في الحديث المتقدم (٨٨٣ / ١١٥٩) .

٤٨٩ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث - ٥٥٤

١١٦٨/٨٩١ - عن عبد الله (هو ابن عمر) ، أن رسول الله ﷺ قال :

(١) كذا وقع في هذه الرواية موقوفاً مع القصة ، وقد رواه أحمد (٢ / ١١٤ و ١٣٨) من

طريق عبد الله عن سعيد المقبري به ، إلا أنه قال : أما علمت أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ورجاله ثقات غير عبد الله وهو ابن عمر العمري ، وهو ضعيف ، لكن يشهد له الطريق الآتي

بعده ، ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في « الفتح » (١١ / ٨٤) .

« إذا كانوا ثلاثة ، فلا يتناجى اثنان دون الثالث » .

صحيح - « الصحيحة » (١٤٠٢) : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٤٥ - ب لا

يتناجى اثنان دون الثالث . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٣٦] .

٤٩٠ - باب إذا كانوا أربعة - ٥٥٥

١١٦٩/٨٩٢ - عن عبدالله (هو ابن مسعود) قال : قال النبي ﷺ :

« إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث [حتى يختلطوا بالناس /

١١٧١] ، فإنه يحزنه ذلك » .

صحيح - « الصحيحة » أيضاً : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٤٧ - ب إذا كانوا

أكثر من ثلاثة . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٣٨] .

١١٧٠/٨٩٣ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

قلنا : (١) فإن كانوا أربعة ؟ قال :

« لا يضره ، (وفي رواية : فلا بأس / ١١٧٢) » .

٤٩١ - باب لا يجلس على حرف الشمس - ٥٥٧

١١٧٤/٨٩٤ - عن قيس عن أبيه (هو أبو حازم البجلي) :

(١) يعني لابن عمر كما في « أبي داود » (أدب - ٢٤) ، وابن حبان (١ / ٣٩٥ / ٥٨٣) ،

والمؤلف أيضاً في الرواية الثانية .

واعلم أن حديث ابن عمر هذا جاء في الأصل بعد حديث عبدالله بن مسعود الذي قبله ، وقد

سأله المؤلف من طريق حفص : حدثنا الأعمش : حدثني شقيق عن عبدالله قال : قال النبي ﷺ ...

(فذكره) ، ثم عطف عليه فقال : « وحدثني أبو صالح عن ابن عمر مثله ، قلنا ... » إلخ فقوله : =

« أنه جاء ورسول الله ﷺ يخطب ، فقام في الشمس ، فأمره ، فتحول إلى الظل » .

صحيح - « الصحيحة » (٨٣٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] (١)

٤٩٢ - باب الاحتباء في الثوب - ٥٥٨

١١٧٥/٨٩٥ - عن أبي سعيد الخدري قال :

« نهى رسول الله ﷺ عن لِبَسَتَيْنِ ، وَيَبِعَتَيْنِ : نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع (الملامسة : أن يمس الرجل ثوبه ، والمنابذة : ينبذ الآخر إليه ثوبه) ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر .

واللبستان : اشتمال الصماء (والصماء أن يجعل طرف ثوبه على إحدى ^(٢) عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه شيء) ^(٣) واللبسة الأخرى احتباؤه

= « وحدثني » ، إنما هو من قول الأعمش ؛ يعني أنه سمع الحديث من شقيق عن ابن مسعود ، وسمعه من أبي صالح عن ابن عمر ، وهذا ظاهر جداً عند من يعرف هذه الصناعة ، ولولا أن الشارح شك في ذلك ، وذكر احتمال أن يكون في النسخة سقط من الناسخ ، وأن الحديث مرسل منقطع - لما تعرضت لبيان - ومن الغرائب أنه غفل عن إسناد الرواية الثانية ؛ فإنها في الأصل من طريق سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر ! فقد وقع للشارح هنا نحو ما وقع للمحقق في أثر أنس المتقدم (٨٨٨ / ١١٦٥)

(١) كذا قال ، وهو مما خفي عليه ؛ فإنه في « سنن أبي داود » في « كتاب الأدب » رقم (٤٨٢٢) ، وكذلك فات ذلك على الشارح (٥٨٤ / ٢) فعزاه لجمع آخر !
(٢) كذا الأصل ، وفي « البخاري » (٥٨٢٠) : « أحد » .

(٣) « ليس عليه شيء » : أي : فتبدو عورته ، وهذا التفسير الذي جاء في صلب الحديث هو =

بشوبه وهو جالس ، ليس على فرجه منه شيء » .
صحيح - أحاديث البيوع : [خ : ٧٧ - اللباس ، ٢٠ - ب اشتمال الصماء . م :
٢١ - ك البيوع ، ح ٣] .

٤٩٣ - باب من ألقى له وسادة - ٥٥٩

١١٧٦/٨٩٦ - عن أبي قلابة قال : أخبرني أبو المليح قال :
دخلت مع أبيك زيد على عبدالله بن عمرو ، فحدثنا :
أن النبي ﷺ ذكر له صومي ، فدخل عليّ فألقيت له وسادة من آدم
حشوها ليف ، فجلس على الأرض ، وصارت الوسادة بيني وبينه ، فقال لي :
« أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام ؟ » قلت : يا رسول الله ، قال :
« خمساً » . قلت : يا رسول الله ، قال : « سبعا » ، قلت : يا رسول الله ،
قال : « تسعاً » ، قلت : يا رسول الله ، قال : « إحدى عشرة » ، قلت : يا
رسول الله ، قال :

« لا صوم فوق صوم داود ، شطر الدهر ، صيام يوم وإفطار يوم » .
صحيح - « التعليق الرغيب » (٨٨ / ٢) : [خ : ٣٠ - ك الصيام ، ٥٩ - ب
صيام داود عليه السلام . م : ١٣ - ك الصيام ، ح ١١] .

= الذي رجحه الحافظ ابن حجر (١٧٧ / ١٠) لوروده في صلب الحديث ؛ لأنه وإن كان موقوفاً فهو
حجة على الصحيح ؛ لأنه تفسير من الراوي لا يخالف ظاهر الأثر ، والراوي أدري بمرويه من غيره .

٤٩٤ - باب القُرْفُصَاء - ٥٦٠

١١٧٨/٨٩٧ - عن قَيْلَةَ قالت :

« رأيت النَّبي ﷺ قاعداً القرفصاء ، فلما رأيت النَّبي المتخشع في الجلسة أُرعدت من الفرق » .

حسن - « مختصر السمائل » (٥٣ / التحقيق الثاني) ، « المشكاة » (٤٧١٤ / التحقيق الثاني) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

١١٧٧/٨٩٨ - عبدالله بن بُسر :

« أَنَّ النَّبي ﷺ مرَّ على أبيه ، فألقى له قطيفة فجلس عليها » .
صحيح الإسناد :^(٢) [ليس في شيء من الكتب الستة] .

(١) كذا قال ! وهو عند أبي داود أيضاً (٤٨٤٧ / الأدب) وعزاه الشارح (٥٨٨ / ٢) إليه في « إقطاع الأرضين » أيضاً ، وهو خطأ ؛ لأنه ليس فيه حديث الباب ، وإنما فيه قصة قدوم قبيلة على النَّبي ﷺ ، وامتناعه ﷺ من الإقطاع لحريث بن حسان وافد بكر بن وائل من قوله ﷺ : « صدقت المسكينة ، المسلم أخو المسلم ... » الحديث ، وهو مما حسنه ابن عبدالبر وابن حجر ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٢٦٩٧) ، وسنده سند حديث الباب ، وكذلك أخطأ الشارح في عزوه لإياه للترمذي أيضاً ؛ لأنه إنما روى طرفاً من قصتها (٢٨١٥) دون حديث الباب !!

(٢) قلت : وهو على شرط مسلم ، وله إسناد آخر في « مسند أحمد » (١٨٨ / ٤) عن عبدالله ابن بسر به ، وفيه قصة أكله ﷺ من طعام بسر والد عبدالله ، ودعائه لهم ، وهي عند مسلم (٦ / ١٢٢) من الطريق الأولى دون جملة القطيفة . وأخرجها ابن حبان من الطريقين (٥٢٧٣ - ٥٢٧٥) وصيغة الدعاء :

« اللهم اغفر لهم ، وارحمهم ، وبارك لهم فيما رزقهم » .

وهو مخرج في « آداب الزفاف » (ص : ١٦٦ - الطبعة الجديدة) .

٤٩٥ - باب الترتُّب - ٥٦١

١١٧٩/٨٩٩ - عن حَنْظَلَةَ بنِ حِذِّيمٍ قال :

« أتيت النَّبِيَّ ﷺ فرأيتَه جالِساً متربِّعاً » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٢٩٥٤) : [ليس في شيء من الكتب السنة] .

١١٨١/٩٠٠ - عن عِمْران بن مُثَلِّمٍ قال :

« رأيت أنس بن مالك يجلس هكذا - متربِّعاً - ويضع إحدى قدميه على

الأخرى » .

صحيح الإسناد .^(١)

٤٩٦ - باب الاحتباء - ٥٦٢

١١٨٢/٩٠١ - عن سُليم بن جابر الهُجَيمِي قال :

أتيت النَّبِيَّ ﷺ وهو محتبٌ في بُردة ، وإنَّ هُذَّابَهَا ^(٢) لعلَى قَدَمَيْهِ .

فقلت : يا رسول الله ، أوصني ، قال :

« عليك باتقاء الله ، ولا تحقرنَّ من المعروف شيئاً ولو أن تُفرَّغَ للمستسقي

من دلوك في إنائه ، أو تكلم أخاك ووجهك منبسط ، وإياك وإسبال الإزار فإنَّها

(١) عزاه الشارح (٥٨٩ / ٢) للطحاوي في « معاني الآثار » وهو عنده (٣٦١ / ٢) دون

ذكر « التربع » وعنده في التربع آثار أخرى .

(٢) كذا الأصل : « هذابها » بالألف بعد الدال المهملة ، وفي « سنن أبي داود » وغيره من

مصادر الحديث « هذبا » دون الألف ، وكلاهما جائز ، ففي « النهاية » و « التاج » وغيرها :

« هذب الثوب ، وهذبه ، وهذابه : طرف الثوب مما يلي طرته » .

من المخيلة ، ولا يحبها الله ، وإن امرؤ غَيَّرَ بشيء يعلمه منك فلا تُعَيِّرْه بشيء تعلمه منه ، دعه يكون وباله عليه ، وأجره لك ، ولا تسبِّح شيئاً .
قال : فما سَبَّيْتُ بعدُ دابةً ولا إنساناً .

صحيح لغيره - « الصحيحه » (٨٢٧) : [د : ٣١ - ك اللباس ، ٢٠ - ب في الهدب ، ح ٤٠٧٤ . د : ٣١ - ك اللباس ، ٢٤ - ب ما جاء في إسهال الإزار ، ح ٤٠٨٤] .

١١٨٣/٩٠٢ - عن أبي هريرة قال :

ما رأيت حسناً قط إلّا فاضت عيناى دموعاً ، وذلك أنَّ النَّبِيَّ ﷺ خرج يوماً ، فوجدني في المسجد ، فأخذ بيدي ، فانطلقت معه ، فما كلمني حتى جئنا سوق بني قينقاع ، فطاف فيه ونظر ، ثم انصرف وأنا معه ؛ حتى جئنا المسجد ، فجلس فاحتبى ، ثم قال :

« أَيْنَ لَكَاع ؟ ادع لي لَكَاع » .^(١)

فجاء حسن يشتد فوقه في حجره ، ثم أدخل يده في لحيته ، ثم جعل النَّبِيَّ ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه فيه ثم قال :

« اللهم إني أحبه ، فأحبيه ، وَأَحِبَّ من يحبه » .

حسن - « الضعيفة » تحت (٣٤٨٦) : [خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٤٩ - ب ما

(١) كذا وقع هنا (لكاع) ، وفي الحديث المتقدم (٨٧٩ / ١١٥٢) : « لكع » وهو أصح ، قال ابن الأثير في « النهاية » :

« اللَّكْعُ عند العرب : العبد ، ثم استعمل في الحمق والدم ، يقال للرجل : لكع ، وللمرأة لكاع ، وأكثر ما يقع في النداء ، وهو اللئيم ، وقد يطلق على الصغير » . وهو المراد هنا .

ذكر في الأسواق . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٥٧ . (١).

٤٩٧ - باب مَنْ بَرَكَ عَلَى رَكْبَتَيْهِ - ٥٦٣

١١٨٤/٩٠٣ - عن أنس بن مالك :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ ، فَلَمَّا سَلِمَ قَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ ، وَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عَظَامًا ، ثُمَّ قَالَ :

« مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا » .

قال أنس : فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ :

« سَلُوا » .

فَبَرَكَ عَمْرٌ عَلَى رَكْبَتَيْهِ وَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ ذَلِكَ عَمْرٌ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُولَى ، (٢) أَمَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فِي

(١) قلت : هذا التخریج هو عين التخریج المتقدم تحت الحديث (٨٧٩ / ١١٥٢) ، وهو هناك صواب ، وهنا خطأ ؛ لأنه ليس عندهما بهذا التمام الذي هنا ، ولا هو بإسنادهما ، ولذلك استدركه الحاكم عليهما ، فليس عندهما جملة الدموع ، ولا ذكر الاحتباء المترجم له بالباب ، ولا الحجر ، واللحية والفم ، وأخرجه المؤلف في « اللباس » (٥٨٨٤) نحو ما تقدم هناك وزاد في آخره .
« وقال أبو هريرة : فما كان أحد أحب إلي من الحسن بن علي بعدما قال رسول الله ﷺ ما قال » .

(٢) هي كلمة للتهديد ، ومعناها قرب منكم ما تكرهونه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ أَزْلَى لَكَ =

غُرِضَ هذا الحائط - وأنا أصلي - فلم أر كالיום في الخير والشر .
 حسن صحيح : [خ : ٩٦ - ك الاعتصام ، ٣ - ب ما يكره من كثرة السؤال .
 م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ١٣٦] .

٤٩٨ - باب الاستلقاء - ٥٦٤

١١٨٥/٩٠٤ - عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني قال :
 « رأيت (يعني) : النبي ﷺ مستلقياً واضعاً إحدى رجليه على
 الأخرى » .
 صحيح - [خ : ٨ - ك الصلاة ، ٨٥ - ب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل .
 م : ٣٧ - ك اللباس ، ح ٧٥] .

٤٩٩ - باب الضجعة على وجهه - ٥٦٥

١١٨٧/٩٠٥ - عن طخفة الغفاري أنه كان من أصحاب الصفة ، قال :
 بينا أنا نائم في المسجد من آخر الليل ، أتاني آتٍ وأنا نائم على بطني ،
 فحركني برجله فقال :
 « قم ؛ هذه ضجعة يبغضها الله » .
 فرفعت رأسي ، فإذا النبي ﷺ قائم على رأسي .
 صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٧١٩) : [د : ٤ - ك الأدب ، ٩٥ - ب في
 الرجل ينبطح على بطنه ، ح ٥٠٤٠ . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٢٧ - ب النهي عن
 الاضطجاع على الوجه ، ح ٣٧٢٣] .

= فَأُزِلَى ﴿ [القيامة : ٣٥] ، « شرح مسلم للنووي » .

٥٠٠ - باب لا يأخذ ولا يُعطي إلا باليمنى - ٥٦٦

١١٨٩/٩٠٦ - عن سالم ، عن أبيه [عبدالله بن عمر] قال : قال النبي

ﷺ :

« لا يأكل أحد بشماله ، ولا يشرب بشماله ؛ فإن الشيطان يأكل بشماله

ويشرب بشماله » .

قال : كان نافع يزيد فيها : « ولا يأخذ بها ولا يعطي بها » .

صحيح - (الصحيحة) (١٢٣٦) : [م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ١٠٥ ،

١٠٦] .

٥٠١ - باب الشيطان يجيء بالعود والشيء

يطرحه على الفراش - ٥٦٨

١١٩١/٩٠٧ - عن أبي أمامة قال :

« إنَّ الشيطان يأتي إلى فراش أحدكم بعدما يفرشه أهله ويهيئونه فيلقي

عليه العود والحجر والشيء ليغضبه على أهله ، فإذا وجد ذلك فلا يغضب على

أهله ، قال : لأنه من عمل الشيطان » .

حسن الإسناد .^(١) وقد صحَّ مرفوعاً عن أبي هريرة نحوه برقم (٩٢٣ /

١٢١٧) .

٥٠٢ - باب من بات على سطح ليس له سُترَةٌ - ٥٦٩

١١٩٢/٩٠٨ - عن علي ، عن النبي ﷺ قال :

(١) هذا الحديث قال الشارح (٢ / ٦٠٠) :

« من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب ^(١) فقد برئت منه الذمة » .
قال أبو عبدالله : في إسناده نظر .

صحيح - « الصحيحة » (٨٢٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٩٦ - ب في النوم
على سطح غير محجر ، ح ٥٠٤١] .

١١٩٤/٩٠٩ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال :
« من بات على انجار ^(٢) فوق منه فمات برئت منه الذمة ، ومن ركب
البحر حين يرتج (يعني يغتلم) فهلك برئت منه الذمة » .

حسن - « تخريج الترغيب » (٥٩ / ٤) ، « الصحيحة » (٨٢٨) .

٥٠٣ - باب هل يُدلي رجله إذا جلس ؟ - ٥٧٠

١١٩٥/٩١٠ - عن أبي موسى الأشعري :

« أن النبي ﷺ كان في حائط على قف البئر ، مدلياً رجله في البئر » .
حسن صحيح : [خ : قطعة من حديث طويل في ح : ٦٢ - ك فضائل أصحاب
النبي ﷺ ، ٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً ، م : ٤٤ - ك فضائل
الصحابة ، ح ٢٩] . ^(٣)

= « أخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » (مصباح الزجاجة للسيوطي) » .
قلت : راجعت « المكارم » الطبعة الجديدة تحقيق الدكتورة السودانية ، فلم أعثر عليه وانظر
(٥١٠ - باب ..) .

(١) كذا الأصل ، والصواب : « ججار » بالراء كما في « أبي داود » وغيره . وهو كل مانع من
السقوط .

(٢) انجار : لغة من إجار ، والجمع أجاجير وأناجير ، والإجار بالكسر والتشديد السطح الذي ليس
حواليه ما يرد الساقط .

(٣) قلت : تقدم هذا التخريج بعينه تحت الحديث الطويل (٨٧٨ / ١١٥١) ، وإنما احتفظت =

٥٠٤ - باب ما يقول إذا أصبح - ٥٧٣

١١٩٩/٩١١ - عن أبي هريرة قال :

كان النبي ﷺ إذا أصبح قال :

« اللهم بك أصبحنا ، وبك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك

النشور » . وإذا أمسى قال :

« اللهم بك أمسينا ، وبك أصبحنا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك

المصير » .

صحيح - « تخريج الكلم (رقم ٢٠) ، « الصحيحة » (٢٦٢) : [د : ٤٠ - ك

الأدب ، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٦٨ ، ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٣ -

ب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى] .

١٢٠٠/٩١٢ - عن ابن عمر قال :

لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الكلمات إذا أصبح وإذا أمسى :

« اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة .

اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي ، وأهلي ومالي .

اللهم استر عوراتي ، وآمن روعاتي .

اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ، ومن

فوقي ، وأعوذ بعظمتك من أن أغتال من تحتي » .

صحيح - « تخريج الكلم » (رقم ٢٧) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ح ١٠١ ،

ب - ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٧٤ . جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١٤ - ب ما يدعو الرجل

إذا أصبح وإذا أمسى ، ح ٣٨٧١] .

= به هنا لأنه من طريق أخرى عن أبي موسى رضي الله عنه .

٥٠٥ - باب ما يقول إذا أمسى - ٥٧٤

١٢٠٢/٩١٣ - عن أبي هريرة قال : قال أبو بكر :

يا رسول الله ! علمني شيئاً أقوله إذا أصبحت وأمسيت ، قال :

« قل : اللهم عالم الغيب والشهادة ، فاطر السموات والأرض ، رب كل شيء ومليكه ، ^(١) أشهد أن لا إله إلا أنت ، أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه ؛ قل إذا أصبحت وإذا أمسيت ، وإذا أخذت مضجعتك » .
صحيح - « الكلم الطيب » (٢٢) ، « الصحيحة » (٢٧٥٣) : [د : ٤٠ - ك
الأدب ، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٦٧ . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٤ -
ب منه] .

١٢٠٤/٩١٤ - عن أبي راشد الحبراني :

أتيت عبد الله بن عمرو فقلت له : حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ ،
فألقى إلي صحيفة فقال : هذا ما كتب ^(٢) لي النبي ﷺ ، فنظرت فيها فإذا

(١) الأصل « كل شيء بكفيك » ، وكذا في الهندية وغيرها ، وهو تحريف شاذ مخالف لجميع المصادر التي روت الحديث ، وهي : « مسند الطيالسي » ، ومن رواه عنه ، و « مصنف ابن أبي شيبة » ، و « مسند أحمد » ، و « خلق أفعال العباد » للمؤلف ، و « سنن أبي داود » ، و « سنن الترمذي » ، و « كبرى النسائي » ، و « اليوم والليلة » له ولا بن السني ، و « سنن الدارمي » ، و « مسند أبي يعلى » ، و « صحيح ابن حبان » ، و « مستدرک الحاكم » ، و « دعاء الطبراني » ، وقد خرجت الحديث من طرقهم في « الصحيحة » ، ليس عند أحد منهم إلا ما أثبتته ، والعجب أن يخفى ذلك على الشارح الجليلاني !
(٢) أي : أمر بالكتابة ، فإنه ﷺ كان لا يكتب ، كما هو ثابت في « صحيح المؤلف » ولعل المقصود أن المأمور بكتابة الصحيفة إنما هو ابن عمرو رضي الله عنهما ؛ فإنه كان يكتب كما في « الصحيح » أيضاً ، والله أعلم .

فيها :

إنَّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه سأل النبي ﷺ قال :

يا رسول الله ! علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت ، فقال :

« يا أبا بكر ! قل : اللهم فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب

والشهادة ، ربَّ كلِّ شيء ومليكه ، أعوذُ بك من شرِّ نفسي ، ومن شرِّ الشيطان

وشرِّكه ، وأن أقترفَ على نفسي سوءاً ، أو أجره إلى مسلم » .

صحيح - « الكلم الطيب » تعليق رقم (٩) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٩٤ -

ب حدثنا الحسن بن عزمه] .^(١)

٥٠٦ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه - ٥٧٥

١٢٠٥/٩١٥ - عن حذيفة قال :

كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام قال :

« باسمك الله أموت وأحيا » .

وإذا استيقظ من منامه قال :

(١) قلت : هذا هو الصواب في عزو الحديث ، وأما قول الشارح (٢ / ٦١٣) : « أخرجه

الثلاثة ، وصححه الحاكم وابن حبان » فمن أوهامه ؛ فإنما أخرجه هؤلاء من حديث أبي هريرة الذي قبله ،

كما وهم قبله الشيخ ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية حيث ذكرا في حديث الترمذي الجملة الأخيرة

من هذا الحديث : « وأن أقترف .. » وسكت عن ذلك الشيخ الأنصاري إجلالاً للشيخين ! كما هي

عادته في تعليقه على « الوابل الصيب » ، وهي لا تصح من حديث أبي هريرة ! بل إنه أوهم القراء أنها

ثابتة عند المؤلف في « أفعال العباد » دون أن ينبه أنها خطأ من أحد النساخ ، أو شذوذ من بعض الرواة

كما يقتضيه التحقيق العلمي ، وتجد تفصيل هذا الإجمال في « الصحيحة » (٢٧٥٣) .

« الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٧٥٤) ، « مختصر الشمائل » (٢١٧) : [خ :
٩٧ - ك التوحيد ، ١٣ - ب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها] .^(١)

١٢٠٦/٩١٦ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال :

« الحمد لله الذي أطعنا وسقانا وكفانا وآوانا ، كم ممن لا كافي له ولا

مؤوي ! » .

صحيح - « مختصر الشمائل » (٢١٩) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة
والاستغفار ، ح ٦٤] .^(٢)

١٢٠٧/٩١٧ - عن جابر قال :

« كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقرأ (آلم تنزيل [السجدة]) /

١٢٠٩ [، و (تبارك الذي بيده الملك) » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٥٨٥) : [ت : ٤٢ - ك ثواب القرآن ، ٩ - ب
ما جاء في فضل سورة الملك] .

قال أبو الزبير :

« فهما تفضلان كل سورة في القرآن بسبعين حسنة ، ومن قرأهما كتب له

بهما سبعون حسنة ، ورفع بهما له سبعون درجة ، وحطَّ بهما عنه سبعون

(١) الأولى أن يعزى إلى « دعوات الصحيح » (٦٣١٢) ؛ فإنه فيه بإسناده هنا ومثته ، وأما في

« التوحيد » (٧٣٩٤) فإنه بلفظ : « ... وإذا أصبح قال : الحمد لله ... » إلخ .

(٢) قلت : وصححه الترمذي (٣٣٩٣) ، وابن حبان (٧ / ٤٢٧ - ٤٢٨) .

خطيئة » .

صحيح من قول أبي الزبير ، فهو مقطوع موقوف .

١٢٠٨/٩١٨ - قال عبدالله (هو ابن مسعود) :

« النوم عند الذكر من الشيطان ، إن شئتم فجرّبوا ، إذا أخذ أحدكم مضجعه وأراد أن ينام فليذكر الله عز وجل » .

صحيح موقوف .

١٢١٢/٩١٩ - عن أبي هريرة قال :

كان رسول الله ﷺ يقول إذا أوى إلى فراشه :

« اللهم رب السموات والأرض ، ورب كل شيء ، فالق الحب والنوى ، منزل التوراة والإنجيل والقرآن ، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت أخذ بناصيته ، أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عني الدين ، وأغنني من الفقر » .

صحيح - « تخريج الكلم » (٤٠) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة

والاستغفار ، ح ٦١] .^(١)

(١) قلت : وفي رواية له أنه أمر فاطمة رضي الله عنها أن تقول هذا الدعاء ، وليس فيه جملة

الفراش ، وكذلك رواه ابن حبان (٩٦٢ - الإحسان) ، فهذا شيء وحديث الكتاب شيء آخر ، فلا يختلطن الأمر على أحد كما وقع للمعلق على « الإحسان » (٣ / ٢٤٦ - طبع المؤسسة) فقد عزا رواية ابن حبان هذه - التي فيها الأمر - للكتاب !

٥٠٧ - باب فضل الدعاء عند النوم - ٥٧٦

١٢١٣/٩٢٠ - عن البراء بن عازب قال :

« كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ثم قال :
« اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت بوجهي إليك ، وفوضت أمري
إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ منك إلا
إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنيك الذي أرسلت ، (قال رسول الله
ﷺ :) من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٨٨٩) : خ [خ : ٤ - ك الوضوء ، ٧٥ - ب فضل
من بات على وضوء . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٥٦ ، ٥٧ ،
٥٨] . (١)

٥٠٨ - باب يضع يده تحت خدّه - ٥٧٧

١٢١٥/٩٢١ - عن البراء قال :

« كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وضع يده تحت خده الأيمن ويقول :
« اللهم قني عذابك ، يوم تبعث عبادك » . (٢)

صحيح - « الصحيحة » (٢٧٥٤) : ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٨ - ب منه

(١) قلت : فيه نظر ؛ فإن مسلماً لم يرو الحديث من فعله ﷺ ، وإنما رواه من قوله وأمره .
ثم إن البخاري إنما رواه في « الدعوات » ، وقد أنكر روايته هذه بعض من ينسب تعليقاته إلى
« جماعة من العلماء » ! في طبعته الجديدة لكتاب « رياض الصالحين » كما شوه فيها تعليقاتي السابقة
عليه ، كما أنه وضع لها مقدمة ملؤها الغمز واللمز والكذب ، والله المستعان .

(٢) قلت : وأما زيادة « ثلاث مرات » فهي منكورة أو شاذة ، وإن صححه الحافظ وقلده بعض =

حدثنا ابن أبي عمر . جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١٥ - ب ما يدعو إذا أوى إلى فراشه ، ح
[٣٨٧٧] .

٥٠٩ - باب - ٥٧٨

١٢١٦/٩٢٢ - عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال :
« خَلَّتَان لَا يُحْصِيهِمَا ^(١) رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَهُمَا يَسِيرُ ، وَمَنْ
يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ » .

قيل : وما هما يا رسول الله ؟ قال :
« يكبر أحدكم في دبر كل صلاة عشراً ، ويحمد عشراً ، ويسبح عشراً ،
فذلك خمسون ومائة على اللسان ، وألف وخمسمائة في الميزان » .
فرايت النبي ﷺ يَغْدُھُنْ بيده . ^(٢)

= المعاصرين ، كما بينته في المصدر المذكور أعلاه .

(١) أي : يحفظهما ويعمل بهما ، والمقصود الاستمرار على ذلك ، بعد كل فريضة .
(٢) يعني اليمنى كما في رواية لأبي داود (١٥٠٢) ، ومن زعم من المعاصرين الأحداث في
هذا العلم أنها زيادة مدرجة من شيخ أبي داود : محمد بن قدامة - فمن جهله - أتى ، ثم هي زيادة
مفسرة لرواية « بيده » مناسبة لجلالة ذكر الله وتسبيحه ، كما يدل على ذلك قول عائشة رضي الله عنها:
« كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره وطعامه ، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى » .
رواه أبو داود بسند صحيح (صحيح أبي داود ٢٦) ، ولا يشك ذو لب أن اليمنى أحق بالتسبيح من
الطعام ، وأنه لا يجوز أن يلحق بـ « ما كان من أذى » ! وهذا بين لا يخفى إن شاء الله ، وبالجملة فمن
سبح باليسرى فقد عصى ، ومن سبح باليدين معاً كما يفعل كثيرون فقد ﴿ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ
سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ ، ومن خصه باليمنى فقد اهتدى ، وأصاب سنة المصطفى ﷺ .

« وإذا أوى إلى فراشه سبحه وحمده وكبره ، ^(١) فتلك مائة على اللسان ،
وألف في الميزان ، فأياكم يعمل في اليوم واللييلة ألفين وخمسمائة سيئة ؟ » .
قيل : يا رسول الله ! كيف لا يحصيها ؟ قال :
« يأتي أحدكم الشيطان في صلاته فيذكره حاجة كذا وكذا ، فلا
يذكره » . ^(٢)

صحيح - « تخريج الكلم » (١١٢) ، « تخريج المشكاة » (٢٤٠٦) ، « صحيح
أبي داود » (١٣٤٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ب - التسييح عند النوم ح ٥٠٦٠ .
ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٢٥ - ب منه ، حدثنا أحمد بن منيع] .

٥١٠ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه - ٥٧٩

١٢١٧/٩٢٣ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :

« إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلته إزاره فلينفض بها فراشه وليسبغ
الله ؛ فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه ، فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع
على شقه الأيمن ، وليقل : سبحانك ربي ، بك (وفي رواية : باسمك /
١٢١٠) وضعت جنبي وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فاغفر لها ، وإن
أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين » .

صحيح - « الكلم الطيب » (رقم ٣٤) : [خ : ٨٠ - كتاب الدعوات ، ١٣ -

(١) أي : من كل ثلاث وثلاثين إلّا التكبير فأربع وثلاثون كما في رواية لأبي داود وغيره فتلك
مائة على اللسان .

(٢) أي : فيشغله بذلك عن الذكر بعد الصلاة ، وأما إذا أوى إلى فراشه فيأتيه وينومه كما في
رواية ابن حبان .

باب حدثنا أحمد بن يونس . م : ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء ، ح ٦٤ . (١).

٥١١ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل - ٥٨٠

١٢١٨/٩٢٤ - عن ربيعة بن كعب قال :

كنت أبيت عند باب النبي ﷺ فأعطينه وضوءه ، قال : فأسمعه الهوي من

الليل يقول :

« سمع الله لمن حمده » .

وأسمعه الهوي من الليل يقول :

« الحمد لله رب العالمين » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١١٩٣) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٢٧ -

ب منه ، حدثنا إسحاق بن منصور] . (٢)

(١) قلت : واللفظ لمسلم حرفاً بحرف إلا أنه قال : « سبحانك اللهم ربي » ، وهو في « صحيح

ابن حبان » (٥٥٠٩) بلفظ الكتاب ، وليس عند المؤلف في « الصحيح » الأمر بالاضطجاع على الشق

الأيمن ، وهو عند ابن حبان في رواية (٥٥١٠) ، وزاد المؤلف في رواية له في « الصحيح »

(٧٣٩٣) : « فلينفذه بِصِنْفَةِ ثوبه ثلاث مرات » .

وهي عند الترمذي (٣٣٩٨) بزيادة أخرى في آخره ، عزاه شيخ الإسلام للمتفق عليه ، وهو .

من أوامره التي نهت عليها في التعليق على « الكلم الطيب » ، ورواه أحمد (٢ / ٢٩٥ ، ٤٣٢ ، ٤٣٢ -

- ٤٣٣) ببعض اختصار .

(٢) قلت : وعزاه الجيلاني لمسلم أيضاً وهو وهم ، فالذي عنده (٢ / ٥٢) حديث آخر عن

ربيعة بن كعب في سؤاله النبي ﷺ أن يرافقه في الجنة ، وهو الذي عند أبي داود ، ورواه أحمد (٤ /

٥٩) من طريق آخر مطولاً ، وفيه طرف من حديث الباب ، وسنده حسن .

٥١٢ - باب من نام ويده غمر - ٥٨١

١٢١٩/٩٢٥ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :
« من نام ويده غمر ^(١) قبل أن يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه » .
صحيح لغيره - « الصحيحة » (٢٩٥٦) .

١٢٢٠/٩٢٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« من بات ويده غمر ، فأصابه شيء ، فلا يلومن إلا نفسه » .
صحيح - « الروض النضير » (٨٢٣) ، « المشكاة » (٤٢١٩) ، « الصحيحة »
(٢٩٥٦) .

٥١٣ - باب إطفاء المصباح - ٥٨٢

١٢٢١/٩٢٧ - عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ :
« أغلقوا الأبواب ، وأوكروا السقاء ، وأكفثوا الإناء ، وخمروا الإناء ، ^(٢)
وأطفئوا المصباح ؛ فإن الشيطان لا يفتح غلقاً ، ولا يحل وكاءً ، ولا يكشف
إناءً ، وإن القويصة تضرم على الناس بيتهم » .
صحيح - « الإرواء » (٣٩) : [خ : ٢٩ - ك بدء الحلق ، ١٦ - ب خمس من
الدواب فواسق يقتلن في الحرم . م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ٩٦ ، ٩٧] .

١٢٢٢/٩٢٨ - عن ابن عباس قال :

(١) « غمر » : بفتح الغين والميم أي : دسم .

(٢) « خمروا الإناء » أي : غطوه .

جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة ، فذهبت الجارية تزجرها ، فقال النبي

ﷺ :

« دعيها » .

فجاءت بها فألقته على الخمرة التي كان قاعداً عليها ، فاحترق منها مثل

موضع درهم ، فقال رسول الله ﷺ :

« إذا نمت فأطفئوا سرجكم ، فإن الشيطان يدل مثل هذه فتحرقكم » .

صحيح - « الصحيحة » (١٤٢٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٦١ - ب في

إطفاء النار بالليل ، ح ٥٢٤٧] .

٥١٤ - باب لا تُترك النار في البيت حين ينامون - ٥٨٣

١٢٢٤/٩٢٩ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ وقال :

« لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون ؛ [فإنها عدو / ١٢٢٦] » .

صحيح : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٤٩ - ب لا تترك النار في البيت عند النوم .

م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ١٠٠] .^(١)

١٢٢٥/٩٣٠ - عن ابن عمر ، قال : قال عمر :^(٢)

« إنَّ النَّارَ عَدُوٌّ فَاحْذَرُوهَا » .

فكان ابن عمر يتبع نيران أهله ويطفئها قبل أن يبيت .

صحيح الإسناد موقوفاً .^(٣)

(١) قلت : وليس عندهما الزيادة ، وتفرد بها المؤلف هنا ، وإسنادها صحيح على شرطهما .

(٢) و (٣) كذا وقع في الكتاب موقوفاً على عمر ، وقد رواه أحمد في « المسند » (٢ / ٩٠) =

١٢٢٧/٩٣١ - عن أبي موسى قال :

احترق بالمدينة بيت على أهله من الليل ، فحدث بذلك النبي ﷺ

فقال :

« إِنَّ [هذه] ^(١) النار عدو لكم ؛ فإذا نتم فاطفئوها عنكم » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٣٠١ / التحقيق الثاني) : [خ : ٧٩ - ك

الاستئذان ، ٤٩ - ب لا تترك النار في البيت عند النوم . م : ٣٦ - ك الأثرية ،

ح [١٠١] .

٥١٥ - باب التيمُّن بالمطر - ٥٨٤

١٢٢٨/٩٣٢ - عن ابن عباس :

أنه كان إذا مطرت السماء يقول : « يا جارية أخرجي سرجي ، أخرجي

ثيابي ، ويقول : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا ﴾ [ق : ٩] .

صحيح الإسناد موقوفاً .

= بإسناد المؤلف ومثله عن ابن عمر مرفوعاً ليس فيه ذكر عمر ، وهو عندهما من طريق سعيد بن أبي

أيوب : حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن نافع عنه ، وقد تابعه ابن لهيعة : ثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد

به مختصراً جداً بلفظ : « لا تبيتن النار في بيوتكم ؛ فإنها عدو » . أخرجه أحمد (٢ / ٧١) ، وابن

لهيعة فيه ضعف معروف .

(١) زيادة من « الصحيحين » وقد أثرت إثباتها في المتن دون الحاشية ؛ لأن الحديث في « صحيح

المؤلف » بإسناده ومثله هنا ، فظننت أنها سقطت من بعض النساخ .

٥١٦ - باب تعليق السَّوط في البيت - ٥٨٥

١٢٢٩/٩٣٣ - عن ابن عباس :

« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمر بتعليق السوط في البيت » .

صحيح - « الصحيحة » (١٤٤٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥١٧ - باب غَلَقَ الباب بالليل - ٥٨٦

١٢٣٠/٩٣٤ - عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِيَّاكُمْ وَالسَّمَرُ^(١) بعد هدوء الليل ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَيْتُ اللَّهُ مِنْ

خَلْقِهِ ، غَلَقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ ، وَأَكْفَتُوا الْإِنَاءَ ، وَأَطْفَتُوا الْمَصَابِيحَ » .

حسن - « الصحيحة » (١٧٥٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥١٨ - باب ضَمَّ الصبيان عند العشاء - ٥٨٧

١٢٣١/٩٣٥ - عن جابر ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« كَفُّوا صَبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةٌ - أَوْ فُورَةٌ - الْعِشَاءَ ، سَاعَةَ تَهَبُ

الشَّيَاطِينُ » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٠) : [م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ٩٨] .

(١) كذا الأصل و « الشرح » ، وكذا في « المستدرک » ، ولعله وهم من بعض رواته ؛ فَإِنَّ فِيهِ

محمد بن عجلان ، وفيه كلام ، والصواب « السير » كما يدل عليه السياق ، وصرح الرواية الآتية بعد

باين بلفظ : « أَقْلُوا الْخُرُوجَ بعد هدوء الليل ... » .

٥١٩ - باب التحريش بين البهائم - ٥٨٨

١٢٣٢/٩٣٦ - عن ابن عمر :

« أنه كره أن يحرش بين البهائم » .

حسن لغيره موقوفاً ، وروي مرفوعاً - « غاية المرام » (٣٨٣) : [د ، ت - جهاد

ابن عباس مرفوعاً] .

٥٢٠ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار - ٥٨٩

١٢٣٣/٩٣٧ - عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال :

« أقلّوا الخروج بعد هدوء ؛ فإنّ لله دوابّ يثهن ، فمن سمع نباح كلب ،

أو نهاق حمار [من الليل / ١٢٣٤] فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ؛
فإنّهم يرون ما لا ترون » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (١٥١٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٠٦ - ب

ما جاء في الديك والبهائم ، ح ٥١٠٣ و ٥١٠٤] .

٥٢١ - باب إذا سمع الدّيكَة - ٥٩٠

١٢٣٦/٩٣٨ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنّه قال :

« إذا سمعتم صياح الديكة من الليل ؛ فإنّها رأّت ملكاً ، فسلوا الله من

فضله ، وإذا سمعتم نهاق الحمير من الليل ؛ فإنّها رأّت شيطاناً ، فتعوذوا بالله من
الشيطان » .

صحيح - « الصحيحة » (٣١٨٣) : [خ : ٥٩ - ك بدء الخلق ، ١٥ - ب خير

مال المسلم غنم . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٨٢ . (١)

٥٢٢ - باب القائلة - ٥٩٢

١٢٣٨/٩٣٩ - عن السائب (هو ابن يزيد) عن عمر قال :
« ربما قعد على باب ابن مسعود رجال من قريش ، فإذا فاء الفيء قال :
قوموا ، (٢) فما بقي فهو للشيطان ، ثم لا يمر على أحد إلا أقامه » .
قال : ثم بينا هو كذلك إذ قيل : هذا مولى الحِمَّاس يقول الشعر ، فدعاه
فقال : كيف قلت ؟ فقال :
وَدُّعْ سُلَيْمِي إِنَّ تَجْهَزْتَ غَازِيَا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيَا
فقال : حسبك ، صدقت صدقت .
حسن الإسناد .

١٢٣٩/٩٣٩ - وفي رواية عن السائب قال :
كان عمر رضي الله عنه يمر بنا نصف النهار - أو قريباً منه - فيقول :
« قوموا فقلوا ، فما بقي فللشيطان » .
حسن الإسناد .

(١) قلت : ليس عندهما قوله : « من الليل » ، وهي زيادة ثابتة من رواية جمع من الثقات في حديث أبي هريرة هذا ، وفي حديث جابر المتقدم ، كما حققته في « الصحيحة » تحقيقاً ربما لا تراه في مكان آخر ، ومن الغرائب أن الحافظ لم يشر في « الفتح » إلى هذه الزيادة الهامة مطلقاً ، وتبعه الشارح الجيلاني .

(٢) أي : قوموا فقلوا كما في الأثر الآتي بعده ، وفيها تقوية لحديث : « قلوا فإن الشياطين لا تقيل » . وهو مخرج في « الصحيحة » (١٦٤٧) .

١٢٤٠/٩٤٠ - عن أنس قال :

« كانوا يُجَمِّعون ثم يقيلون » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٩٩٧) : خ .^(١)

١٢٤١/٩٤١ - عن أنس :

ما كان لأهل المدينة شراب - حيث حرمت الخمر - أعجب إليهم من التمر والبسر ؛ فإنني لأسقي أصحاب رسول الله ﷺ - وهم عند أبي طلحة - مرّ رجل فقال :

« إن الخمر قد حرمت » ، فما قالوا : متى ؟ أو حتى ننظر ، قالوا : يا أنس ، أهرقها ، ثم قالوا^(٢) عند أم سليم حتى أبردوا واغتسلوا ، ثم طيبتهم أم سليم ، ثم راحوا إلى النبي ﷺ ، فإذا الخبر كما قال الرجل . قال أنس : فمأطعموها بعد .

صحيح الإسناد : [خ : ٤٦ - ك المظالم ، ٢١ - ب صب الخمر في الطريق . م :

٣٦ - ك الأشربة ، ح ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧] .^(٣)

(١) بيض المحقق لهذا الحديث فلم يخرج له ؛ لأنه يظن ككثير من أمثاله أنه أثر موقوف غير مرفوع ؛ لأنه لم يذكر فيه النبي ﷺ ، ولم تخر عاداته بتخريج الآثار ، وهو ظن خطأ لمخالفته المتقرر في علم المصطلح أنه في حكم المرفوع ، ويؤكد ذلك هنا رواية ابن ماجه وابن حبان بإسنادهما الجيد عن أنس قال : « كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ، ثم نرجع إلى القائلة فنقبل » .

ومن الغريب أن الشيخ الجيلاني لم يعزه لابن ماجه ! وعزاه لابن خزيمة بلفظ مختصر « كنا نبكر بالجمعة ثم نقبل » وهو عند البخاري في موضعين (٩٠٥ و ٩٤٠) !

(٢) من القيلولة : الاستراحة نصف النهار ، وإن لم يكن معها نوم كما في « النهاية » ، وانظر

« شرح القاموس » .

(٣) قلت : هو عندهما بنحوه ؛ دون قوله : « ثم قالوا .. » إلخ وفيه موضع الترجمة =

٥٢٣ - باب نوم آخر النهار - ٥٩٣

١٢٤٢/٩٤٢ - عن خَوَّات بن جُبَيْر قال :
« نوم أول النهار خُرْق ، ^(١) وأوسطه خُلُق ، ^(٢) وآخره حُنُق » .
صحيح الإسناد .

٥٢٤ - باب المأدبة - ٥٩٤

١٢٤٣/٩٤٣ - عن مَيْمُون بن مِهْرَان قال :
سألت نافعاً : هل كان ابن عمر يدعو للمأدبة ؟ قال :
لكنه انكسر له بغير مرّة فحزنه ، ثم قال : احشر عليّ المدينة ! ^(٣) قال
نافع : فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! على أي شيء ؟ ليس عندنا خبز ، فقال :
« اللهم لك الحمد ، هذا عُراق ، ^(٤) وهذا مَرَق ، أو قال : مَرَق وبَضْع ، ^(٥)

= « القائلة » ، فهي ليست عندهما . وفي رواية للمؤلف (٤٦١٧) ، ومسلم (٨٧ / ٦) أيضاً :
« قال : فما سألوا عنها ولا راجعوا بعد خبر الرجل » .

(١) « خُرْق » : أي : جهل .

(٢) ضبطه في النسخة الهندية المطبوعة في المطبع الخليلي - بضمّتين - وهو صواب أيضاً ،
وكان المراد أنَّ النوم في أوسط النهار خلق ممدوح ، ففيه إشارة إلى قوله ﷺ : « قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا
تَقِيلُ » ، وهو مخرج في « الصحيحة » كما تقدم ، ولعله يقوي ما ذكرته قوله : « وآخره حُنُق » فإنَّ
حقيقة الحُمق - كما في « النهاية » - (وضع الشيء في غير موضعه مع العلم بقبحه) فهذا يقابله مدح من
نام في أوسط النهار ، وأما حديث : « من نام بعد العصر فاخترلس عقله ، فلا يلومن إلا نفسه » فضعيف .
(٣) أي : أهل المدينة .

(٤) مع (الترقق) بالسكون : العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم .

(٥) بالفتح جمع (البَضْعَة) بفتح الموحدة وقد تكسر : القطعة من اللحم .

فمن شاء أكل ، ومن شاء ودع » .
صحيح الإسناد .

٥٢٥ - باب الختان - ٥٩٥

١٢٤٤/٩٤٤ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :
« اختتن إبراهيم ﷺ بعد ثمانين سنة ، واختتن بالقدوم » .
(قال أبو عبد الله : يعني موضعاً) .

صحيح - « الإرواء » (٧٨) ، « الضعيفة » (٢١١٢) : [خ : ٦٠ - ك
الأنبياء ، ٨ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ . م : ٤٣ - ك
الفضائل ، ح ١٥١] .

٥٢٦ - باب اللهو في الختان - ٥٩٨

١٢٤٧/٩٤٥ - عن أم علقمة :
« أن بنات أخي عائشة [خُتِنَ] ، فقبل لعائشة : ألا ندعو لهن من
يلهيهن ؟ قالت : بلى ، فأرسلت إلى عدى ^(١) فأتاهن فمرت عائشة في البيت
فرأته يتغنى ويحرك رأسه طرباً - وكان ذا شعر كثير - فقالت : أف ، شيطان !
أخرجوه ، أخرجوه .
حسن - « الصحيحة » (٧٢٢) .

(١) قلت : كذا الأصل ، ولعل الصواب (مغني) اثم رأيت في « سنن البيهقي » (١٠) /
(٢٢٤) : « فلان المغني » .

٥٢٧ - باب الختان للكبير - ٦٠١

١٢٥٠/٩٤٦ - عن أبي هريرة قال :

« اختن إبراهيم عليه السلام ، وهو ابن عشرين ومائة ، ثم عاش بعد ذلك ثمانين

سنة .

قال سعيد بن المسيب :

« إبراهيم أول من اختن ، وأول من أضاف وأول من قص الشارب ، وأول

من قص الظفر ، وأول من شاب ، فقال : يا رب ! ما هذا ؟ قال : وقار ، قال :

يا رب ! زدني وقاراً » .

صحيح الإسناد موقوفاً ومقطوعاً ، وصح اختنانه بعد ثمانين كما تقدم قبل باب -

« الضعيفة » (٢١١٢) .^(١)

١٢٥١/٩٤٧ - عن الحسن [هو البصري] قال :

« أما تعجبون لهذا ؟ (يعني مالك بن المنذر) عمد إلى شيوخ من أهل

(كسكر) أسلموا ، ففتشهم فأمر بهم فختنوا ، وهذا الشتاء ، فبلغني أن بعضهم

(١) لقد بيض المحقق لهذا الأثر كعادته ، فلا بأس ، وأما الشيخ الجيلاني فقد وهم فيه وهماً

فاحشاً فقال في تخريجه إياه (٢ / ٦٤٨) :

« أخرج المصنف في أحاديث الأنبياء والاستبذان ومسلم وابن حبان والحاكم » !

وهذا خلط عجيب ؛ فإن الحديث موقوف ، ولا أصل له في « الصحيحين » ؛ وإنما عندهما جملة

الاختتان مرفوعاً باللفظ المذكور أعلاه ، وقد عزاه الجيلاني هناك (٢ / ٦٤٤) إليهما أيضاً ، فكيف

يلتقي هذا الصواب مع هذا الخطأ الفاحش ؟

ثم إن ابن حبان والحاكم ليس عندهما أيضاً المقطوع من قول ابن المسيب ؛ وإنما عندهما قول أبي

هريرة فقط ، الأول رفعه ، وهو منكر ، والآخر أوقفه ، وهو الصواب .

مات ولقد أسلم مع رسول الله ﷺ الرومي والحبشي فما فتشوا . (١)
صحيح الإسناد موقوفاً ومرسلاً .

١٢٥٢/٩٤٨ - عن ابن شهاب قال :
« كان الرجل إذا أسلم أمر بالإختتان وإن كان كبيراً » .
صحيح الإسناد موقوفاً أو مقطوعاً .

٥٢٨ - باب تحنيك الصبي - ٦٠٣

١٢٥٤/٩٤٩ - عن أنس قال :
ذهبُ بعبدالله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ يوم ولد ، والنبي ﷺ في
عباءة يهنأ بغيراً له ، (٢) فقال :
« معك تمرات ؟ » .
فقلت : نعم ، فناولته تمرات فلا كهنُ ، ثم فغر فا الصبي وأوجرهن إياه ،
فتلمَّظ الصبي فقال النبي ﷺ :
« حب الأنصار التمر » وسماه عبدالله .

صحيح - « أحكام الجنائز » (٢٤ - ٢٦) : [خ : ٧١ - ك العقيقة ، ١ - ب
تسمية المولود غداة يولد . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٢٢] .

(١) قلت : نعم لم يفتشوا ، ولكن ذلك لا يمنع من أن يأمرُوا بالختان ، بل وإلقاء شعر الكفر كله
مما يجب على المسلم إلقاؤه ، وسائر خصال الفطرة ، ففي حديث أبي داود وغيره أن النبي ﷺ قال لرجل
أسلم : « أَلَيْ عَنكَ شَعْر الكفر واختن » انظر « صحيح أبي داود » (٣٨٣) ، ويؤيده الأثر الآتي بعده .
(٢) أي : يطليه بالقطران .

٥٢٩ - باب الدعاء في الولادة - ٦٠٤

١٢٥٥/٩٥٠ - عن معاوية بن قرة قال :

« لما ولد لي إياس دعوت نفرأ من أصحاب النبي ﷺ ؛ فأطعمتهم ،
فدعوا ، فقلت : إنكم قد دعوتم فبارك الله لكم فيما دعوتم ، وإنني إن أدعو بدعاء
فأمُّنوا ، قال : فدعوت له بدعاء كثير في دينه ، وعقله وكذا ، قال : فإني
لأتعرّف فيه دعاء يومئذٍ .
صحيح الإسناد مقطوعاً .

٥٣٠ - باب مَنْ حَمِدَ اللَّهَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ إِذَا كَانَ

سَوِيّاً ، وَلَمْ يُبَالِ ذِكْراً أَوْ أُنْثَى - ٦٠٥

١٢٥٦/٩٥١ - عن كثير بن عُبيد قال :

كانت عائشة رضي الله عنها إذا ولد فيهم مولود (يعني من أهلها) لا
تسأل : غلاماً ولا جارية ، تقول : خُلق سويّاً ؟ فإذا قيل : نعم ، قالت :
« الحمد لله ربّ العالمين » .
حسن الإسناد موقوفاً .

٥٣١ - باب الوقت فيه ^(١) - ٦٠٧

١٢٥٨/٩٥٢ - عن نافع :

(١) يعني في حلق العانة ، وكان قبله في الأصل « باب حلق العانة - ٦٠٦ » ، فحذفته مع -

« أن ابن عمر كان يُقَلِّم أظافيره في كل خمس عشرة ليلة ، وَيَسْتَحِدُّ ^(١) في كل شهر » .
صحيح الإسناد موقوفاً .

٥٣٢ - باب القمار - ٦٠٨

١٢٦٠/٩٥٣ - عن ابن عمر قال :
« الميسر : القمار » .
صحيح الإسناد موقوفاً .

٥٣٣ - باب من قال لصاحبه : تعال أقامرك - ٦١٠

١٢٦٢/٩٥٤ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من حلف منكم فقال في حلفه : بالللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله ، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق » .
صحيح - « الإرواء » (٢٥٦٣) : [خ : ٨٣ - ك الأيمان والندور ، ٥ - ب لا يحلف بالللات والعزى . م : ٢٧ - ك الأيمان ، ح ٥] .

= حديثه ؛ لأن فيه لفظاً منكراً ، ليوضع في الكتاب الآخر ، وسيأتي لفظه الصحيح هنا برقم (٩٧٥) /
(١٢٩٢) .

(١) من (الاستحداد) ، وهو حلق العانة بالحديد .

٥٣٤ - باب الحُداء للنساء - ٦١٢

« قلت : أسند تحته حديث أنس المتقدم (١٩٩ / ٢٦٤) » .

٥٣٥ - باب الغناء - ٦١٣

١٢٦٥/٩٥٥ - عن ابن عباس :

في قوله عز وجل : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ [لقمان :

٦] قال :

« الغناء وأشباهه » .

صحيح الإسناد موقوف .

١٢٦٦/٩٥٦ - عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ :

« أفشوا السلام تسلموا ، والأشرة ^(١) شر » .

(قال أبو معاوية : الأشرة : العبث) .

حسن - « الإرواء » (٧٧٧) ، « الصحيحة » (١٤٩٣) : [ليس في شيء من

الكتب الستة] .

٥٣٦ - باب إثم من لعب بالنرد - ٦١٥

١٢٦٩/٩٥٧ - عن أبي موسى الأشعري ، أن رسول الله ﷺ قال :

(١) « الأشرة » : بطر النعمة وكفرها .

« من لعب بالنرد ^(١) فقد عصى الله ورسوله » .

حسن - « الإرواء » (٢٦٧٠) : [د : ٤ - ك الأدب ، ٥٦ - ب النهي عن اللعب بالنرد ، ح ٤٩٣٨ . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٤٣ - اللعب بالنرد ، ح ٣٧٦٢] .

١٢٧٠/٩٥٨ - عن عبدالله بن مسعود قال :

« إياكم وهاتين الكعبتين ^(٢) الموسومتين ؛ اللتين تُزجران زجراً ؛ فإنَّهما من

الميسر » .

صحيح - « حجاب المرأة » (١٠١) .

١٢٧١/٩٥٩ - عن بُريدة (ابن الحُصيب) ، عن النَّبي ﷺ قال :

« من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه » .

حسن - « الإرواء » (٢٦٧٠) : [م : ٤١ - كتاب الشعر ، ح ١٠] .

٥٣٧ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون

بالنرد وأهل الباطل - ٦١٦

١٢٧٣/٩٦٠ - عن نافع :

« أنَّ عبدالله بن عمر كان إذا وجد أحد من أهله يلعب بالنرد ، ضربه

(١) لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين ، تعتمد على الحظ ، وتنتقل فيها الحجارة على حسب ما

يأتي به الفص [الزهر] ، وتعرف عند العامة بـ [الطاولة] ، « المعجم الوسيط » ، وهو « النردشير » الآتي

في الحديث الذي بعد حديث ، وهو اسم عجمي معرب ، و (شير) بمعنى حلو كما في « النهاية » ،

وفي « القاموس » : « وضعه أزدشير بن بابك ، ولهذا يقال : (النردشير) » .

(٢) يعني فصي النرد (الموسومتين) : المعلمتين يعني بنقط .

وكسرها .

صحيح الإسناد موقوف .

١٢٧٤/٩٦١ - عن عائشة رضي الله عنها :

أنه بلغها أن أهل بيت في دارها كانوا سكاناً فيها عندهم نرد ، فأرسلت

إليهم :

« لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري » ، وأنكرت ذلك عليهم .

حسن الإسناد موقوف .

١٢٧٥/٩٦٢ - عن كلثوم بن جبر قال :

خطبنا ابن الزبير فقال :

« يا أهل مكة ، بلغني عن رجال من قريش يلعبون بلعبة يقال لها النردشير

- وكان أعسر - ^(١) قال الله : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ [المائدة : ٩٠] ، وإني

أحلف بالله لا أوتى برجل لعب بها إلا عاقبته في شعره وبشره ، وأعطيت سلبه

لمن أتاني به . »

حسن الإسناد موقوف .

١٢٧٧/٩٦٣ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال :

« اللاعب بالفصين قماراً ؛ كأكل لحم الخنزير ، واللاعب بهما غير قمار ،

كالغامس يده في دم خنزير . »

صحيح الإسناد موقوف .

(١) هو الذي يعمل بيده اليسرى .

٥٣٨ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين - ٦١٧

١٢٧٨/٩٦٤ - عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » .

صحيح - « الصحيحة » (١١٧٥) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٨٣ - ب لا يلدغ

المؤمن من جحر مرتين . م : ٥٣ - ك الزهد والرقائق ، ح ٦٣] .

٥٣٩ - باب من رمى بالليل - ٦١٨

١٢٧٩/٩٦٥ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« من رمانا بالليل فليس منا » .

(قال أبو عبد الله : في إسناده نظر) .^(١)

صحيح لغيره - « الصحيحة » (٢٣٣٩) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٢٨٠/٩٦٦ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« من حمل علينا السلاح فليس منا » .

صحيح - « تخریج إيمان أبي عبيد » (٨٥ / ٧١) : [م : ١ - ك الإيمان ، ح

١٦٤] .

١٢٨١/٩٦٧ - عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ :

« من حمل علينا السلاح فليس منا » .

صحيح - التخریج أيضاً : [خ : ٩٢ - ك الفتن ، ٧ - ب قول النبي ﷺ : « من

(١) قد بينت وجهه في « الصحيحة » ، لكنني ذكرت له فيه طريقاً أخرى صحيحة عن ابن

عباس .

حمل علينا السلاح فليس منا » . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٦٣] .

٥٤٠ - باب إذا أراد الله قبض عبد

بأرض جعل له بها حاجة - ٦١٩

١٢٨٢/٩٦٨ - عن أبي المليح ، عن رجل من قومه ^(١) (وكانت له

صحبة) قال : قال النبي ﷺ :

« إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة » .

صحيح - « الصحيحة » (١٢٢١) ، « تخريج المشكاة » (١١٠) . ^(٢)

٥٤١ - باب من امتخط في ثوبه - ٦٢٠

١٢٨٣/٩٦٩ - عن أبي هريرة :

أنه تمخط في ثوبه ثم قال :

« بخ بخ ، أبو هريرة يتمخط في الكتان ، رأيتني أصرع بين حجرة عائشة

والمنبر ، يقول الناس : مجنون ، وما بي إلا الجوع » .

صحيح - « مختصر الصحيح » (٩٦ - ك الاعتصام / ١٦ - باب) ، « مختصر

الشمال / ١٠٨) . ^(٣)

(١) سماه الترمذي وابن حبان - وصحاه - وغيرهما بـ « أبي عزة الهذلي » .

(٢) وعزاه صاحب « المشكاة » للترمذي ، ومع ذلك يرض له المحقق ، فأوهم أنه لم يروه أحد

السته |

(٣) يرض له المحقق أيضاً .

٥٤٢ - باب الوسوسة - ٦٢١

١٢٨٤/٩٧٠ - عن أبي هريرة :

قالوا : يا رسول الله ! إنا نجد في أنفسنا شيئاً ما نحب أن نتكلم به وإن لنا ما طلعت عليه الشمس ، قال : « أو قد وجدتم ذلك » ؟ قالوا : نعم ، قال : « ذاك صريح الإيمان » .

صحيح - « ظلال الجنة » (٦٥٤ - ٦٥٧) : [م : ١ - ك الإيمان ح ٢٠٩] .

١٢٨٦/٩٧١ - عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« لن ييرح الناس يسألون عما لم يكن ، حتى يقولوا : هذا ^(١) الله خالق كل شيء ، فمن خلق الله !؟ » .

صحيح - « الظلال » (٦٤٧) : [خ : ٩٦ - ك الاعتصام ، ٣ - ب ما يكره من

كثرة السؤال . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢١٧] .

٥٤٣ - باب الظن - ٦٢٢

١٢٨٧/٩٧٢ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :

« إياكم والظن ؛ فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ولا تنافسوا ، ولا تدابروا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، وكونوا - عباد الله - إخواناً » .

صحيح - « غاية المرام » (٤١٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٨ - ب ﴿ يا أيها

الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن » . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٢٨] .

(١) الأصل : « حتى يقول : الله » وفي « الشرح » : « حتى يقولوا : الله » ، والتصويب من

« الاعتصام » (٧٢٩٦) .

١٢٨٨/٩٧٣ - عن أنس قال :

بينما النبي ﷺ مع امرأة من نسائه ، إذ مرَّ به رجل ، فدعاه النبي ﷺ فقال :

« يا فلان ، هذه زوجتي فلانة ! »

قال : من كنت أظن به فلم أكن أظن بك ، قال :

« إنَّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم . »

صحيح : [د : ٣٩ - ك السنة ، ١٧ - ب في الذراري ، ح ٤٧١٩] .^(١)

١٢٨٩/٩٧٤ - عن عبدالله^(٢) قال :

« ما يزال المسروق منه يتظنني^(٣) حتى يصير أعظم من السارق . »

صحيح الإسناد .

(١) قلت : فاته مسلم في أول « السلام » (٨ / ٧) ، ورواه أيضاً أحمد (٣ / ١٥٦ و ٢٨٥) والطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٢٩) والبيهقي في « الشعب » (٥ / ٣٢١ / ٦٧٩٩) وأبو يعلى (٣٤٧٠) .

(٢) قلت : هو ابن مسعود رضي الله عنه ، وأما قول الشارح تعليقاً عليه : « عبدالله بن عثمان ، لم يذكر له الحافظ إلا هذا الأثر » فهو خطأ مطبعي كما لا يخفى ، موضعه الصحيح تعليقاً على عبدالله ابن عثمان المذكور في سند الأثر الآتي بعده في الكتاب الآخر في هذا الباب ، فتنبه .

(٣) يتظني : أي : يتظن ، قال في « القاموس » : « و (التظني) إعمال الظن ، وأصله التظنن » وفي « المعجم الوسيط » :

« تظنن ، ظن ، ويقال فيها : (تظني) بإبدال النون الثالثة ألفاً ، كما قالوا في نقص :

نقصي . »

٥٤٤ - باب نتف الإبط - ٦٢٤

١٢٩٢/٩٧٥ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد ،^(١) ونتف الإبط ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار » .

صحيح - (الإرواء) (٧٣) : [خ : ٧٧ - اللباس ، ٦٣ - باب قص الشارب .
م : ٢ - الطهارة ح ٤٩ و ٥٠] .^(٢)

ومن طريق آخر عن أبي هريرة :

« خمس من الفطرة : تقليم الأظفار ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، والختان » .

صحيح الإسناد موقوفاً ، والأصح المرفوع الذي قبله .

٥٤٥ - باب لعب الصبيان بالجوز - ٦٢٧

١٢٩٧/٩٧٦ - عن إبراهيم [هو ابن يزيد التَّخَمي] قال :

« كان أصحابنا يُرَخِّصُونَ لَنَا فِي اللَّعْبِ كُلِّهَا غَيْرَ الْكَلَابِ » .

(قال أبو عبد الله : يعني للصبيان) .

صحيح الإسناد مقطوع .

(١) « الإستحداد » : هو « حلق العانة » .

(٢) كان هذا التخريج في الأصل تحت الحديث الذي في « باب - ٦٠٦ » فنقلته إلى هنا لأنه

المناسب له ، وأما ذاك ففيه لفظ منكر لم يخرج الشيخان ، كما هو مبين في الكتاب الآخر برقم

(٢٠٣ / ١٢٥٧) .

٥٤٦ - باب ذبح الحمام - ٦٢٨

١٣٠٠/٩٧٧ - عن أبي هريرة قال :

رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتبع حمامة قال :
« شيطان يتبع شيطانة » .

حسن صحيح - (تخریج المشكاة) (٤٥٠٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٥٧ -

ب اللعب بالحمام ، ح ٤٩٤٠ . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٤٤ - ب اللعب بالحمام ، ح
٣٧٦٥] .

٥٤٧ - باب من كانت له حاجة فهو

أحق أن يذهب إليه - ٦٢٩

١٣٠٢/٩٧٨ - عن زيد بن ثابت :

أن عمر بن الخطاب جاء يستأذن عليه يوماً ، فأذن له ورأسه في يذ جارية

له تُرْجِّلُهُ ، فنزع رأسه ، فقال له عمر :

دعها تُرْجِّلِكَ ، فقال :

يا أمير المؤمنين ، لو أرسلت إليّ جئتكَ ، فقال عمر :

« إنما الحاجة لي » .

حسن الإسناد .

٥٤٨ - باب إذا حدّث الرجل القوم

لا يُقبل على واحد - ٦٣١

١٣٠٤/٩٧٩ - عن حبيب بن أبي ثابت قال :

« كانوا يحبون إذا حدث الرجل أن لا يقبل على الرجل الواحد ، ولكن ليعمهم » .
حسن الإسناد مقطوعاً .

٥٤٩ - باب فضول النظر - ٦٣٢

١٣٠٥/٩٨٠ - عن ابن أبي الهذيل قال :
عاد عبدالله [هو ابن مسعود] رجلاً ، ومعه رجل من أصحابه ، فلما
دخل الدار جعل صاحبه ينظر ، فقال له عبدالله :
« لو تفقأت عيناك كان خيراً لك » .
حسن الإسناد موقوفاً .

١٣٠٦/٩٨١ - عن نافع :
أن نفراً من أهل العراق دخلوا على ابن عمر ، فرأوا على خادم لهم طوقاً
من ذهب ، فنظر بعضهم إلى بعض ! فقال :
« ما أفطنكم للشر ؟ » .
صحيح الإسناد .

٥٥٠ - باب فضول الكلام - ٦٣٣

١٣٠٨/٩٨٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« شرار أمتي الثرثارون ، والمتشدقون ، المتفهبون ، وخيار أمتي أحاسنهم »

أخلاقاً .

صحيح - (الصحيحة) (٧٥١ ، ٧٩١ ، ١٨٩١) : [ت : ٢٥ - ك البر
والصلة ، ٧١ - ب ما جاء في معالي الأخلاق - جابر] .

٥٥١ - باب ذي الوجهين - ٦٣٤

« قلت : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٤٠٩ / ٣١٦) » .^(١)

٥٥٢ - باب إثم ذي الوجهين - ٦٣٥

١٣١٠/٩٨٣ عن عمار بن ياسر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
« من كان ذا وجهين في الدنيا كان له لسانان يوم القيامة من نار » .
فمر رجل كان ضخماً ، قال : « هذا منهم » .
حسن - (الصحيحة) (٨٩٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٣٤ - ب في ذي
الوجهين ، ح ٤٨٧٣] .

٥٥٣ - باب شرّ الناس من يُتَّقَى شره - ٦٣٦

١٣١١/٩٨٤ - عن عائشة :

« استأذن رجل على النبي ﷺ فقال :

(١) تنبيه : تقدم هذا الحديث بلفظ آخر مختصر برقم (٢٣٨ / ٣١٣) ، وذكرت أنّ الترمذي
روى هذا مختصراً ، فأقول الآن : ليس عنده : « الذي يأتي هؤلاء بوجه ، هؤلاء بوجه » ، وهو عند
الشيخين بتمامه من طرق ثلاث عن أبي هريرة ، وهذه أرقامها عند (خ) (٢٤٩٤ ، ٦٠٥٨ ،
٧١٧٩) ، وزاد مسلم (٨ / ٢٨) رابعة ، ورواه أبو داود (٨٧٨٢) ، وابن حبان (٥٧٢٤ ،
٥٧٢٥) من بعض هذه الطرق .

« ائذنوا له ، بثس أخو العشيرة » .

فلما دخل ؛ ألان له الكلام (وفي طريق ثانية : انبسط إليه / ٣٣٨) ،

فقلت : يا رسول الله ! قلت الذي قلت ، ثم ألت الكلام ؟ قال :

« أي عائشة ! إن شرَّ النَّاس من تركه النَّاس (أو ودعه النَّاس) اتقاء

فحشه » ، (وفي طريق الثالثة : « إنَّ الله لا يحب الفاحش المتفحش ») ،^(١)

صحيح - « الصحيحة » (١٠٤٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم يكن

النبي ﷺ فاحشاً . م : ٤٥ - ك البر والصلة ، ح ٧٣] .

٥٥٤ - باب الحياء - ٦٣٧

١٣١٢/٩٨٥ - عن عمران بن حصين قال : قال النبي ﷺ :

« الحياء لا يأتي إلا بخير » .

فقال بُشير بن كعب :

« مكتوب في الحكمة : إن من الحياء وقاراً ، إن من الحياء سكينة » .

فقال له عمران :

أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن صحيفتك ؟!

صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٧ - ب الحياء . م : ١ - ك الإيمان ح

. [٦١

(١) هذه الطريق ليست عند الشيخين ، وإسنادها حسن ، و ما في الثانية في « صحيح المؤلف »

في المكان الذي أشار إليه المحقق رواية له من الطريق الأولى (رقم : ٣١٣٢) ، ويختلف سياقها بعض

الشيء عما هنا ، وكان الأولى به أن يعزوه إلى « باب ما يجوز من اغتيال أهل الفساد والريب » من

الكتاب نفسه رقم (٦٠٥٤) ؛ لأنه فيه بإسناده ومثته هنا ، وقريب منه ذو الرقم (٦١٣١) .

١٣١٣/٩٨٦ - عن ابن عمر قال : (١)

« إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ قُرْنَا جَمِيعاً ، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رَفَعَ الْآخَرُ » .

صحيح - « تخریج المشكاة » (٥٠٩٤) ، « الروض » (٢ / ٤٢٣) .

٥٥٥ - باب الجفاء - ٦٣٨

١٣١٤/٩٨٧ - عن أبي بكرة ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْبُذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ ، وَالْجَفَاءُ فِي

النَّارِ » .

صحيح - « الصحيحة » (٤٩٥) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٦٥ - ب ما

جاء في الحياء . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ١٧ - ب الحياء ، ح ٤١٨٤] .

١٣١٥/٩٨٨ - عن علي قال :

« كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخَمَ الرَّأْسَ ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ ، إِذَا مَشَى تَكْفَأُ ؛ كَأَنَّمَا

يَمْشِي فِي صَعْدٍ ، وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعاً » .

حسن - « الصحيحة » (٢٠٥٢) ، « مختصر السمائل » (٤) .

٥٥٦ - باب إِذَا لَمْ تَسْتَخِيْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ - ٦٣٩

« قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةُ ؛ الْمَتَقَدِّمُ بِرَقْمٍ (٤٦٥ /

٥٩٧) » .

(١) هكذا وقع للمصنف موقوفاً ، لكن وقع عند جمع مرفوعاً ، وكلاهما صحيح ، وبيان ذلك

في المصدرين المذكورين أعلاه .

٥٥٧ - باب الغضب - ٦٤٠

١٣١٧/٩٨٩ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :

« ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٦ - ب الحذر من الغضب . م : ٤٥ - ك

البر والصلة ، ح ١٠٧] .^(١)

١٣١٨/٩٩٠ - عن ابن عمر قال :

« ما من جرعة أعظم عند الله أجراً من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه

الله » .

موقوف ، رجاله ثقات ، وقد صح مرفوعاً - « تخريج المشكاة » (٥١١٦ /

التحقيق الثاني) .^(٢)

(١) أخرجه من طريق سعيد بن المسيب التي في الكتاب ، وكذلك أخرجه أحمد (٢ / ٢٣٦ و

٥١٧) والطحاوي في « المشكل » (٢ / ٢٥٤) ، ورواه مسلم والطحاوي أيضاً وأحمد (٢ / ٢٦٨)

وعبدالرزاق (١١ / ١٨٨ / ٢٠٢٨٧) من طريق حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به .

وتابعهما أبو حازم عنه مختصراً بلفظ :

« ليس الشديد من غلب الناس ، إنما الشديد من غلب نفسه » .

أخرجه الطحاوي وابن حبان (٢ / ٤٩ / ٧١٥) وسنده صحيح على شرط الشيخين .

وله شاهد من حديث ابن مسعود أتم منه ، رواه مسلم وابن حبان (٥٦٦٢) وأحمد (١ /

٣٨٢) والطحاوي أيضاً .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤١٨٩) من طريق الحسن عن ابن عمر مرفوعاً ، وهي نفس طريق المؤلف

الموقوفة ، ورجاله ثقات ، لكن الحسن - وهو البصري - مُدْلَسٌ ، وقد عنعنه ، لكن رواه أحمد من طريق آخر

عن ابن عمر وسنده صحيح .

٥٥٨ - باب ما يقول إذا غضب - ٦٤١

« قلت : أسند تحته حديث سليمان بن صُرد المتقدّم برقم : (٣٣٧ /

٤٣٤) » .

٥٥٩ - باب يسكت إذا غضب - ٦٤٢

١٣٢٠/٩٩١ - عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« عَلمُوا ويسُروا ، عَلمُوا ويسُروا ، (ثلاث مرات) ، وإذا غضبت فاسكت

(مرتين) » .

صحيح لغيره - « الصحيحة » (١٣٧٥) .

٥٦٠ - باب أحب حبيبك هوناً ما - ٦٤٣

١٣٢١/٩٩٢ - عن عُبيد الكِندي قال :

سمعت علياً يقول لابن الكوّاء : هل تدري ما قال الأول ؟

« أحب حبيبك هوناً ما ، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما ، وأبغض

بغيضك هوناً ما ، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما » .

حسن لغيره موقوفاً ، وقد صح مرفوعاً - « غاية المرام » (٢٧٢) .

٥٦١ - باب لا يكن بُغضك تَلَفاً - ٦٤٤

١٣٢٢/٩٩٣ - عن أسلم عن عمر بن الخطاب قال :

« لا يكن حبك كلفاً ، ولا بغضك تلفاً » .

فقلت : كيف ذاك ؟ قال :

« إذا أحببت كلفَ الصَّبي ،^(١) وإذا أبغضت أحببت لصاحبك

التلف » .

صحيح الإسناد .

[تم بحمد الله]

(١) من (الكلف) وهو الولوع بالشئ مع شغل قلب .

الفهارس العلمية

- ١ - فهرس الأبواب والمواضيع (ص ٥٠٥)
- ٢ - فهرس الأحاديث المرفوعة (ص ٥٧٣)
- ٣ - فهرس الآثار الموقوفة (ص ٦٢٥)
- ٤ - فهرس غريب الحديث (ص ٦٤٥)

١ - فهرس الأبواب والمواضيع

- ٥ مقدمة المؤلف ، والإشارة إلى مشروعه الهام « تقريب السنة بين يدي الأئمة » ، الذي منها هذا « الصحيح » ، وكتب أخرى طبعت من قبل ، وتسمية بعضها ، مع الإشارة إلى إساءة القائم على طبعها .
- ٦ بدأ اهتمام المؤلف بهذا « الصحيح » ، وأن أصله دروس ألقى منه على بعض النسوة في دمشق ثم أعاد النظر فيه ونقحه بعد هجرته إلى (عمان) .
- ٧ بيان أن كتاب « الأدب المفرد للبخاري » الذي منه هذا « الصحيح » هو غير كتاب « الأدب » الذي هو في كتابه « المسند الصحيح » ، وذكر الفرق بينهما ، وغزارة مادة « المفرد » .
- ٨ كلمة طيبة للشيخ المعلمي اليماني في التعريف بقدر « الأدب المفرد » ، فيها بيان سبب الضعف والانحطاط الذي أصاب المسلمين ، وأن الدواء الوحيد هو التصفية والتربية على السنة الصحيحة فيما يتعلق بكل شؤون الحياة .
- ٩ حديث بيع العينة ، وأنه لا يمكن فهم الإسلام إلا بواسطة رسول الله ﷺ وسنته الصحيحة .
- ١٠ شكر المؤلف لربه على توفيقه إياه منذ ستين سنة للدعوة إلى السنة تأليفاً وتحقيقاً وتدويناً ، ومن ذلك هذا « الصحيح » وقبله « مختصر صحيح البخاري » ، وكلمة حول شرح الشيخ فضل الله الجيلاني لكتاب « الأدب المفرد » وخدمته إياه وثناء الشيخ المعلمي اليماني عليه ، وإشارة سريعة إلى ما وقع له فيه من الأوهام في تخريج أحاديثه شاركه في الكثير منها محقق الكتاب محمد فؤاد عبد الباقي .

- ١١ نماذج من تلك الأوهام فيها العزو للبخاري وليس عنده ، وعزو لغيره وهو عنده ١١ وعزو لجمع ليس عند أحدهم ١١١ .
- ١٢ نماذج آخر عن ستة من الأوهام في اللغة والتحقيق مثل جعل الصحابي تابعياً ؛ لأنه لم يتنبه لسقوطه من السند ، وتحرف عليه لفظ (الهام) إلى الهوام ! ثم فسره بمعنى اللفظ الأول ، كما تصحف عليه وعلى ابن عبد الباقي لفظ (أُنِّي) - وهو ابن كعب إلى (أيي) .
- ١٣ حديث « حق المسلم ... ست ... » تحرف عليه إلى لفظ « خمس » والمعدود « ست » ! وهو في ذلك مقلد لابن عبد الباقي ! وتحرف عليهما : « أم صبة » إلى : « أم حبيبة » ! ولفظ « مليكة » في الدعاء إلى « يكفيك » ! وغير ذلك كثير .
- ١٤ حمد المؤلف للشيخ الجيلاني أنه مع علمه وفضله لم يخض في الكلام على الأحاديث والأسانيد تصحيحاً وتضعيفاً ، خلافاً لكثير من الطلبة اليوم ، وضرب مثلين لاثنين منهم ، أحدهما مؤلف ما سماه « صحيح الأدب المفرد » لمجهول ! .
- ١٥ بيان أنه اختار من « الأدب » نحو خمسمائة حديث اختياراً عشوائياً دون أي تخريج أو تعليق ، وأنه وقع فيه نحو عشرين حديثاً ضعيفاً ، كما وقع فيها كل الأخطاء العلمية والمطبعة التي وقعت لابن عبد الباقي والشيخ الجيلاني وغيرهما ، موضحة في ثمان فقرات .
- ١٧ ذكر بعض جهالات وقعت له في حديث لم يحسن اختصاره ، فذكر الموقوف منه دون المرفوع ! ولما أشار إلى هذا أشار إليه بصيغة التمريض وهو حديث صحيح ! كما أنه أوهم القراء أن ما لم يذكره في كتابه من الحديث ضعيف ، وهو غير صادق ! .
- ١٨ الإشارة إلى بعض الأحاديث الصحيحة التي لم يذكرها وأوهم

- ضعفها ، وأنه أورد مكان أحدها اللفظ الضعيف منه ، ثم كرره !!
وكلمة قصيرة حول فهرسه تؤكد جهله وكذبه .
- ١٩ المثال الآخر : طبعة جديدة لـ « الأدب المفرد » لشخص مجهول أيضاً
وقعت له أخطاء عجيبة ، وفي الجزء الأول فقط ! .
- ٢٠ ذكر خمسة أمثلة على ذلك منها تسميته لأبي الخير التابعي باسم حافظ
ولد سنة (١٦٠) ! وزعمه أن إسرائيل سمع من أبي إسحاق قبل
اختلاطه ! وتضعيفه لرواية زيد بن أسلم عن عطاء بالنعنة ! وتحقيق
القول في التدليس الذي رمي به زيد هذا .
- ٢٢ تحقيق أن طيسلة بن مياس هو نفسه طيسلة بن علي ، في ترجيح
الحافظ ، وأنه ثقة خلافاً للحافظ .
- ٢٨ منهجي في هذا الكتاب وتفصيل القول في ذلك .
- ٢٩ كلمة حول تحقيق ابن عبد الباقي وما وقع له من الأوهام ، وترجمة
قصيرة له ، وبيان أن الغاية من التخريج إنما هو معرفة مرتبة الحديث ،
وأن مثل من يخرج ولا يبين المرتبة ، كمثل من يتوضأ ولا يصلي ! .
- ٣٠ التزام المؤلف في هذا الكتاب التنصيص على التفريق بين الصحيح
لذاته ، والصحيح لغيره ، وكذا الحسن ، وسبب ذلك .
- ٣١ حديث « إياكم وكثرة الحديث عني ... » وأنه وما في معناه كان
السبب الحامل على التفرغ لخدمة أحاديثه ﷺ ، وتميز صحيحها من
ضعيفها ، وأن الله تعالى نفع بذلك نفعا ظاهرا .
- ٣٣ ١ - باب قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ ... ﴾ .
وتحته حديث ابن مسعود ، وحديث ابن عمر أو ابن عمرو .
- ٣٤ ٢ - باب بر الأم .
وتحته حديث بهز بن حكيم ، وحديث ابن عباس .

- ٣٤ ٣ - باب بر الأب .
- تحتة حديث أبي هريرة .
- ٣٥ ٤ - باب لين الكلام لوالديه .
- تحتة حديث ابن عمر في أنَّ الكبائر تسع وذكرها ، وضبط (مياس) .
- تفسير عروة لقوله تعالى : ﴿ واخفض لهما .. ﴾ الآية .
- ٣٦ ٥ - باب حزاء الوالدين .
- تحتة أربعة أحاديث اثنان منهما مرفوعة .
- ٣٧ ٦ - باب عقوق الوالدين .
- تحتة حديث أبي بكرة في أكبر الكبائر .
- ٣٨ ٧ - باب لعن الله من لعن والديه .
- تحتة حديث علي وقوله : « ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء » ، وتفسير لفظة « مُحْدِثًا » فيه .
- ٣٨ ٨ - باب يبر والديه ما لم يكن معصية .
- تحتة حديثان أحدهما عن أبي الدرداء : أوصاني بتسع ... ، والآخر عن عبدالله بن عمرو : « ففيهما فجاهد » .
- ٣٩ ٩ - باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة .
- تحتة حديث أبي هريرة : « رغم أنف ... » .
- ٤٠ ١٠ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك .
- تحتة حديث ابن عباس في تفسير ﴿ إِمَّا يَلْعَنَّ عَنْكَ الْكَبِيرُ ... ﴾ .
- ٤٠ ١١ - باب بر الوالد المشرك .
- تحتة ثلاثة أحاديث أولها قول سعد : نزلت في أربع آيات ... وتفسير « لحيي جمل » و « سيرا » .
- ٤٢ ١٢ - باب لا يسب والديه .

- تحت حديث ابن عمرو : من الكبائر .
- ٤٢ - ١٣ - باب عقوبة الوالدين .
- تحت حديث أبي بكر : ما من ذنب ...
- ٤٣ - ١٤ - باب دعوة الوالدين
- تحت حديثان : « ثلاث دعوات مستجابات » ، وحديث « تكلم في المهد عيسى ... » وفيه قصة جريج مع أمه ، والمرأة الزانية .
- ٤٤ - ١٥ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية .
- فيه حديث أبي هريرة ، وإسلام أمه ، ودعائه ﷺ لهما .
- ٤٥ - ١٦ - باب بر الوالدين بعد موتهما .
- تحت أربعة أحاديث موقوفة ومرفوعة ، منها انقطاع العمل إلا من ثلاث ، والتصدق عن الأم المتوفاة .
- ٤٦ - ١٧ - باب بر من كان يصله أبوه .
- وحديث : إن أبر البر ...
- ٤٦ - ١٨ - باب لا يسمي الرجل أباه .
- تحت أثر لأبي هريرة .
- ٤٧ - ١٩ - باب هل يكني أباه ؟
- تحت أثر لابن عمر
- ٤٧ - ٢٠ - باب وجوب صلة الرحم .
- تحت حديث أبي هريرة في نزول : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ ، ومناداته ﷺ : يا بني كعب ^(١) ...

(١) وفيه قوله : « ... سأبليها ببلالها » وهي في حديث آخر عند البخاري ، ومع ذلك ضعفها أحدهم غير مبال بحديث أبي هريرة هذا الصحيح ، وله مثله كثير مع الأسف الشديد ، وتعقيب على عزو المحقق إياه للبخاري .

- ٤٨ - ٢١ - باب صلة الرحم .
تحت حديثان عن أبي أيوب ، وعن أبي هريرة .
- ٤٩ - ٢٢ - باب فضل صلة الرحم .
تحت أربعة أحاديث عن أربعة من الصحابة ^(١) .
- ٥٠ - ٢٣ - باب صلة الرحم تزيد في العمر .
تحت حديثان صريحان في ذلك ، وفي التعليق بحث هام في أنَّ الزيادة حقيقية ، وجواز الدعاء بطول العمر .
- ٥١ - ٢٤ - باب من وصل رحمه أحبه الله .
فيه أثر عن ابن عمر .
- ٥٢ - ٢٥ - باب بر الأقرب فالأقرب .
فيه حديث المقداد بن معديكرب .
- ٥٣ - ٢٦ - باب إثم قاطع الرحم .
تحت حديث جبير بن مطعم ، وأبي هريرة .
- ٥٣ - ٢٧ - باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا .
تحت حديث أبي بكرة .
- ٢٨ - باب ليس الواصل بالمكافئ .
تحت حديث عبدالله بن عمرو .
- ٢٩ - باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم .
تحت حديث البراء ، وفيه بيان الفرق بين « عتق النسمة » و « فك الرقبة » .
- ٥٤ وفي لفظة « الرغوب » والتعليق عليها بما يبين الصواب فيها .

(١) فيه تفسير (الملّ) و (الشحنة) وغيرهما من غريب الحديث .

- ٣٠ - باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم .
فيه حديث حكيم بن حزام : أسلمت على ...
- ٥٥ - ٣١ - باب صلة ذي الرحم المشرك والتهدية .
فيه حديث ابن عمر في قصة أبيه عمر مع الحلة السراء .
- ٣٢ - باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم .
فيه حديثان موقوفان على عمرو ابن عباس وصحاحاً مرفوعاً .
- ٥٦ - ٣٣ - باب مولى القوم من أنفسهم .
فيه حديث رفاعة بن رافع ، وفيه جمعه عليه السلام لقريش وخطبته فيهم ،
ووصفه إياهم بالأمانة ، وقوله : « حليفنا منا ... » إلخ .
- ٥٧ - ٣٤ - باب من عال جاريتين أو واحدة .
فيه ثلاثة أحاديث عن عقبة بن عامر ، وابن عباس ، وجابر ، وتحت
الثاني منها الرد على المحقق ابن عبد الباقي .
- ٥٨ - ٣٥ - باب من عال ثلاث أخوات .
تحت حديث أبي سعيد الخدري .
- ٣٦ - باب فضل من عال ابنته المردودة .
تحت حديث المقداد بن معديكرب .
- ٥٩ - ٣٧ - باب الولد مبخلة مجبنة .
تحت أثر عن أبي بكر ، وحديث ابن عمر ، وفيه رده على العراقي الذي
سأله عن دم البعوضة !
- ٣٨ - باب حمل الصبي على العاتق .
فيه حديث البراء في الحسن رضي الله عنه .
- ٦٠ - ٣٩ - باب الولد قرّة العين .
تحت أثر عن المقdam بن الأسود فيه حكم وعبر مثل رده على من تمنى أن

يكون رأى النبي ﷺ ! ووصفه للفترة التي بعث فيها ﷺ ، وأنه فرق بين الحق والباطل ، وبين الوالد وولده ...

٦١ - ٤٠ - باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده .

فيه حديث أنس الصريح بذلك .

٦١ - ٤١ - باب الوالدات رحيمات .

فيه حديث أنس في المرأة التي شقت التمرة ، فأعطت كل صبي نصفاً ، وأن الله رحمها بذلك ، وعقبه الاستدراك على المحقق في التخريج .

٦٢ - ٤٢ - باب قبلة الصبيان .

فيه حديثان عن عائشة وأبي هريرة .

٦٣ - ٤٣ - باب أدب الوالد وبره لولده .

فيه حديث النعمان بن بشير ونحلة أبيه إياه ...

٦٣ - ٤٤ - باب من لا يرحم لا يرحم .

فيه ثلاثة أحاديث عن أبي سعيد وجريير ، والثالث عن عمر موقوف .

٦٤ - ٤٥ - باب الرحمة مائة جزء .

فيه حديث أبي هريرة الصريح بذلك .

٦٤ - ٤٦ - باب الوصاة بالجار .

فيه حديثان صريحان عن عائشة وأبي شريح الخزاعي .

٦٥ - ٤٧ - باب حق الجار .

تحت حديث المقداد بن الأسود : لا يزني ..

٦٥ - ٤٨ - باب يبدأ بالجار .

فيه حديثان عن ابن عمر وابن عمرو في توصية جبريل بالجار .

٦٦ - ٤٩ - باب يهدي إلى أقربهم بابا .

فيه حديث عائشة الصريح بذلك .

- ٥٠ - باب الأدنى فالأدنى من الجيران .
تحتة أثر الحسن البصري في أن الجار إلى أربعين داراً .
- ٦٧ ٥١ - باب من أغلق الباب على الجار .
فيه حديث ابن عمر الصريح في ذلك .
- ٥٢ - باب لا يشبع دون جاره .
فيه حديث ابن عباس الصريح بذلك .
- ٥٣ - باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران .
فيه حديث أبي ذر الصريح في ذلك ، وفيه وصايا أخرى .
- ٦٨ ٥٤ - باب خير الجيران .
فيه حديث عبدالله بن عمرو الصريح في ذلك .
- ٥٥ - باب الجار الصالح .
فيه حديث نافع بن الحارث الصريح .
- ٦٩ ٥٦ - باب الجار السوء .
فيه حديثان عن أبي هريرة وأبي موسى .
- ٥٧ - باب لا يؤذي جاره .
فيه حديثان لأبي هريرة .
- ٧٠ ٥٨ - باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة .
فيه حديثان عن عمر بن معاذ الأشهلي وأبي هريرة ، وفي التعليق تفسير (الفرسن) وغيره .
- ٧١ ٥٩ - باب شكاية الجار .
فيه حديثان عن أبي هريرة وأبي جحيفة ، وفيهما أمره ﷺ الجار المظلوم أن يضع متاعه على الطريق ولعن الناس للظالم ، وإقراره إياهم .
- ٧٢ ٦٠ - باب من آذى جاره حتى يخرج .

فيه أثر عن ثوبان .

٦١ - باب جار اليهودي .

فيه أثر عبدالله بن عمرو في البدء بالجار اليهودي محتجاً بوصية النبي ﷺ بالجار .

٦٢ - باب الكرم .

فيه حديث أبي هريرة ، وفي التعليق تفسير « معادن العرب » .

٦٣ - باب الإحسان إلى البر والفاجر .

٧٣

تحت أثر ابن الحنفية في تفسير : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ .

٦٤ - باب فضل من يعول يتيماً .

٧٤

فيه حديث أبي هريرة : الساعي على المسكين ...

٦٥ - باب فضل من يعول يتيماً له .

فيه حديث عائشة بقصة المرأة التي قسمت التمرة بين ابنيها ، وقوله ﷺ : من يلي من هذه البنات ... وقد تقدمت (ص ٥٧) عن أنس بنحوه .

٦٦ - باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه .

٧٥

تحت حديثان عن مرة الفهري وسهل بن سعد ، وأثر عن عبدالله بن مسعود .

٦٧ - باب كن لليتيم كالأب الرحيم .

تحت أثر إسرائيلي عن داود عليه السلام ، وآخر عن ابن سيرين في أنه يجوز ضرب اليتيم تأديباً .

٦٨ - باب أدب اليتيم .

٧٦

تحت أثر عن عائشة في ضرب اليتيم أيضاً .

٦٩ - باب فضل من مات له الولد .

- فيه ثمانية أحاديث أربعة منها عن أبي هريرة ، والباقي عن جابر وأم سليم وأبي ذر وأنس .
- ٧٩ - ٧٠ - باب من مات له سقط .
- ٨٠ - ٧١ - باب حسن الملكة .
- تحتة ثلاثة أحاديث عن عبدالله بن مسعود ، أحدها هو موضع الترجمة .
- ٨١ - ٧٢ - باب بيع الخادم من الأعراب .
- فيه أثر عن عائشة في قصة لأمة لها سحرتها فباعتها .
- ٨٢ - ٧٣ - باب العفو عن الخادم .
- تحتة حديثان عن أبي أمامة ، وعن أنس .
- ٨٣ - ٧٤ - باب الخادم يذنب .
- تحتة حديث لقيط بن صبرة في ضرب الأمة .
- ٨٤ - ٧٥ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن .
- تحتة أثر أبي العالية .
- ٧٦ - باب من عد على خادمه مخافة الظن .
- تحتة أثر سلمان رضي الله عنه .
- ٧٧ - باب أدب الخادم
- تحتة أثر عن ابن عمر ، وحديث عن أبي مسعود .
- ٨٥ - ٧٨ - باب لا تقل قبح الله وجهه .
- فيه حديثان عن أبي هريرة ، وفي التعليق بيان أن الضمير في قوله : « على صورته » يعود على آدم ، وذكر الحديث الصحيح الصريح بذلك .

- ٨٦ - ٧٩ - باب ليجتنب الوجه في الضرب .
تحت حديثان أحدهما عن أبي هريرة ، والآخر عن جابر .
- ٨٧ - ٨٠ - باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب .
فيه حديثان : أحدهما عن سويد بن مقرن ، وله عنه طرق وألفاظ ،
والآخر عن ابن عمر .
- ٨٨ - ٨١ - باب قصاص العبد .
فيه أثر عن عمار وسلمان ، وحديثان عن أبي هريرة .
- ٨٩ - ٨٢ - باب اكسوهم مما تلبسون .
فيه حديثان عن أبي اليسر ، وفيه قصة ، وعن جابر .
- ٩٠ - ٨٣ - باب سباب العبيد .
تحت حديث أبي ذر ، وفيه قصة وأثر أبي هريرة .
- ٩١ - ٨٤ - باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق .
فيه حديث أبي هريرة .
- ٨٥ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة .
فيه ثلاثة أحاديث ، أحدها عن المقدام ، والآخران عن أبي هريرة .
- ٩٢ - ٨٦ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده .
فيه حديث جابر ، وفي التعليق بيان أنه سقط من الأصل والشرح شيء
أفسد المعنى .
- ٩٣ - ٨٧ - باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل ؟
فيه حديث عن أبي هريرة ، وأثر عن عمر .
- ٩٤ - ٨٨ - باب إذا نصح العبد لسيده .
فيه حديثان عن ابن عمر ، وعن أبي موسى ، وله روايتان .
- ٩٥ - ٨٩ - باب العبد راع .

فيه حديث ابن عمر : كلکم راع ... إلخ ، وفي التعليق نقد لتخريج ابن عبد الباقي .

٩٦ - ٩٠ - باب من أحب أن يكون عبداً .

فيه حديث أبي هريرة ، وفي آخره موضع الترجمة من قوله هو .

٩١ - باب لا يقول : عبدي .

فيه حديث أبي هريرة ، وعقبه النظر في تخريج ابن عبد الباقي .

٩٢ - باب هل يقول : سيأي ؟

فيه حديثان عن أبي هريرة ، وعبد الله بن الشخير ، وفي التعليق شرح : « لا يستجرينكم الشيطان » .

٩٧ - ٩٣ - باب الرجل راع في أهله .

تحت حديث أبي سليمان مالك بن الحويرث ، وفيه « صلوا كما رأيتموني أصلي » .

٩٨ - ٩٤ - باب من صنع إليه معروفاً فليكافئه .

فيه حديث جابر بن عبد الله ، وابن عمر .

٩٩ - ٩٥ - باب من لم يجد المكافأة فليدع له .

تحت حديث أنس .

٩٦ - باب من لم يشكر الناس .

فيه حديثان عن أبي هريرة .

٩٧ - باب معونة الرجل أخاه .

فيه حديث أبي ذر .

١٠٠ - ٩٨ - باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة .

فيه حديثان عن قبيصة بن برمة الأسدي وسلمان الفارسي .

١٠١ - ٩٩ - باب إن كل معروف صدقة .

- فيه ثلاثة أحاديث : عن جابر بن عبد الله ، وأبي موسى ، وأبي ذر .
 ١٠٣ - ١٠٠ - باب إمطة الأذى .
- فيه ثلاثة أحاديث : عن أبي برزة الأسلمي ، وأبي هريرة ، وأبي ذر .
 ١٠٤ - ١٠١ - باب قول المعروف .
- تحت ثلاثة أحاديث : عن عبد الله بن يزيد الخطمي ، وأنس ، وحذيفة .
 ١٠٢ - باب الخروج إلى المبقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله .
 فيه أثر عن سلمان الفارسي ، في قصة بينه وبين حذيفة رضي الله عنهما ،
 وحديث : أيما عبد من أمتي لعنته ...
 ١٠٥ - ١٠٣ - باب الخروج إلى الضيعة .
- فيه أثر عن أبي سعيد ، وحديث علي في قصة ابن مسعود وصعوده على
 الشجرة ، وثناء النبي ﷺ عليه .
 ١٠٤ - باب المسلم مرآة أخيه .
- فيه ثلاثة أحاديث ، اثنان عن أبي هريرة ، والثالث عن المستورد .
 ١٠٧ - ١٠٥ - باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح .
- تحت حديث يزيد بن سعيد جد عبد الله بن السائب .
 ١٠٨ - ١٠٦ - باب الدال على الخير .
- فيه حديث أبي مسعود الأنصاري .
 ١٠٧ - باب العفو والصفح عن الناس .
- تحت حديث أنس في تركه ﷺ قتل اليهودية التي سمّته ، وأثر ابن الزبير
 في تفسير ﴿ تَخَذِ الْعَفْوَ ... ﴾ الآية ، وحديث ابن عباس : علّموا
 ويسرّوا ...
- ١٠٩ - ١٠٨ - باب الانبساط إلى الناس .
- تحت أثر ابن عمرو في وصف النبي في التوراة ، وحديث معاوية في

- اتباع الأمير الربية في الناس .
- ١١٠ - ١٠٩ - باب التبسم .
- فيه حديث جرير ، وآخر عنه في فضله ، وخطأ المحقق والشارح في عزوه للشيخين ، وحديث عائشة وفيه أيضاً ، تغيره عليه السلام إذا رأى الغيم .
- ١١٢ - ١١٠ - باب الضحك .
- فيه حديثان عن أبي هريرة .
- ١١٣ - ١١١ - باب إذا أقبل أقبل جميعاً .
- فيه حديث أبي هريرة .
- ١١٢ - ١١٢ - باب المستشار مؤتمن .
- فيه حديث أبي هريرة ، وفيه قوله عليه السلام في البطانتين .
- ١١٤ - ١١٣ - باب المشورة .
- فيه أثر عن ابن عباس في قراءة : ﴿ وَشَاوَرَهُمْ فِي بَعْضِ الْأُمْرِ ﴾ ، وأثر الحسن البصري .
- ١١٤ - ١١٤ - باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد .
- تحتة عن أبي هريرة ، تمامه موضع الترجمة في « الضعيف » .
- ١١٥ - ١١٥ - باب التحاب بين الناس .
- فيه حديث أبي هريرة ، وفي التعليق بيان خطأ للشارح في عزوه لمسلم ، ورد على المحقق .
- ١١٥ - ١١٦ - باب الألفة .
- تحتة أثر ابن عباس .
- ١١٦ - ١١٧ - باب المزاح .
- تحتة حديثان عن أنس ، وثالث عن أبي هريرة ، وأثر عن بكر بن عبدالله .

- ١١٧ - ١١٨ - باب المزاج مع الصبي .
تحت حديث أنس : « يا أبا عمير » .
- ١١٩ - باب حسن الخلق .
فيه حديث أبي الدرداء ، وحديثان عن ابن عمرو ، ورابع عن أبي هريرة ، وتعليق على كلمة « صالح الأخلاق » ، وخامس عن عائشة ، وأثر عن ابن مسعود ، والتعليق على خطأ الشارح فيه .
- ١١٩ - ١٢٠ - باب سخاوة النفس .
تحت حديث أبي هريرة ، وآخران عن أنس ، وأثر عن ابن الزبير في جود عائشة وأسماء ، والفرق بين جودهما .
- ١٢١ - ١٢١ - باب الشح .
فيه حديث أبي هريرة ، وأثر ابن مسعود .
- ١٢٢ - ١٢٢ - باب حسن الخلق إذا فقهوا .
فيه عشرة أحاديث ، ثلاثة عن أبي هريرة ، وأثر عن ثابت بن عبيد ، وحديثان عن ابن عباس ، وأثر عن ابن عمرو ، وحديث عن أسامة بن شريك ، وفيه الأمر بالتداوي ، وحديث عن أبي مسعود الأنصاري ، وعاشر عن نواس بن سمعان الأنصاري .
- ١٢٥ - ١٢٣ - باب البخل .
فيه حديثان عن جابر ، والمغيرة .
- ١٢٦ - ١٢٤ - باب المال الصالح للمرء الصالح .
فيه حديث عن عمرو بن العاص ، وفي التعليق ضبط لفظ « وأزغب » ، وبيان خطأ الشارح والمعلق على « شرح البغوي » و « صحيح ابن حبان » في ضبطه .
- ١٢٧ - حديث آخر فيه عن عبدالله بن محصن الأنصاري .

- ١٢٥ - باب طيب النفس .
- فيه عن عم عبدالله بن حُبيب ، وأنس ، وجابر .
- ١٢٦ - باب ما يجب من عون الملهوف . ١٢٨
- تحت حديثان تقدما .
- ١٢٧ - باب من دعا الله أن يحسن خُلُقَه . ١٢٩
- تحت حديث عائشة : « كان خلقه القرآن » .
- ١٢٨ - باب ليس المؤمن بالطعان .
- فيه حديث ابن عمر ، وعائشة ، وابن مسعود ، وأبي هريرة ، وأثر ابن مسعود .
- ١٢٩ - باب اللُّعَان . ١٣١
- فيه عن أبي الدرداء ، وأبي هريرة ، وأثر حذيفة .
- ١٣٠ - باب من لعن عبده فأعتقه . ١٣٢
- فيه عن عائشة وفيه عتق أبيها بعض رقيقه .
- ١٣١ - باب لعن الكافر .
- فيه عن أبي هريرة ، وقوله ﷺ : « لم أبعث لعاناً ... » .
- ١٣٢ - باب النمام .
- فيه عن حذيفة وأسماء بنت يزيد .
- ١٣٣ - باب من سمع بفاحشة فأفشأها . ١٣٣
- فيه ثلاثة آثار عن علي ، وشُبيل بن عوف ، وعطاء .
- ١٣٤ - باب العياب . ١٣٤
- تحت ثلاثة آثار عن علي ، وإثنان عن ابن عباس ، وفي التعليق تفسير غريب الحديث .
- ١٣٥ - باب ما جاء في التمداح . ١٣٥

- فيه عن أبي بكرة ، وأبي موسى ، وأثر عن عمر .
- ١٣٦ - باب من أثنى على صاحبه ، إن كان آمناً به .
- فيه حديث أبي هريرة : « نعم الرجل أبو بكر .. » .
- ١٣٧ - باب يحثي في وجوه المداحين .
- فيه ثلاثة أحاديث عن المقداد ، وابن عمر ، ومحقن ، وفي حديثه :
« خير دينكم أيسره .. » .
- ١٤٧ - باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه .
- فيه أثر عن ابن سيرين .
- ١٣٩ - باب الزيارة .
- فيه عن أبي هريرة ، وأثر عن سلمان ، وفي هذا أن سلمان رضي الله عنه زار من المدائن إلى الشام ماشياً !
- ١٤٠ - باب من زار قوماً فطعم عندهم .
- فيه حديث عن أنس ، وأثر عن أبي العالية ، في التجميل للزيارة ، وعن أسماء وابن عمر في التجميل للوفود ، وفي هذا تحريم حلة الحرير .
- ١٤١ - باب فضل الزيارة .
- فيه عن أبي هريرة .
- ١٤٢ - باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم .
- فيه عن أبي ذر وعن أنس ، وفي التعليق التنبيه على خطأ فاحش من المحقق والشارح في تخريجه .
- ١٤٣ - باب فضل الكبير .
- فيه عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وأبي أمامة بلفظ : « من لم يرحم صغيرنا ... » .
- ١٤٤ - باب إجلال الكبير .

فيه عن الأشعري أبي موسى .

١٤٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال .

فيه عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حشمة معاً ، وهو أصل
(القسامة) .

١٤٤ - ١٤٦ - باب إذا لم يتكلم الكبير هل للأصغر أن يتكلم ؟

فيه عن ابن عمر في مثل المسلم .

١٤٥ - ١٤٧ - باب تسويد الأكابر .

فيه أثر قيس بن عاصم ، ووصيته عند موته ، وفي التعليق تعقيب على
المحقق .

١٤٨ - باب يعطي الثمرة أصغر من حضر من الولدان .

فيه حديث أبي هريرة ، واستدراك على المحقق .

١٤٢ - ١٤٩ - باب معانقة الصبي .

فيه حديث يعلى بن مرة ، في قصته عليه السلام مع الحسين والمعانقة ، وقوله :
« حسين مني ... » .

١٥٠ - باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة .

فيه أثر عن عبدالله بن جعفر ، وعن الحسن البصري أن لا ينظر إلا إلى
صبيبة .

١٤٧ - ١٥١ - باب مسح رأس الصبي .

فيه عن يوسف بن عبدالله بن سلام ، وعن عائشة في لعب البنات .

١٥٢ - باب قول الرجل للصغير : يا بني !

فيه أثر عن ابن عمر ، وحديثان عن جرير وعمر .

١٤٩ - ١٥٣ - باب ارحم من في الأرض .

تحت حديثان عن قرّة ، وأبي هريرة .

- ١٥٤ - باب رحمة العيال .
فيه حديثان عن أنس ، وأبي هريرة .
- ١٥٥ - باب رحمة البهائم . ١٥٠
فيه أربعة أحاديث عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وابن عمرو ، وأبي
أمامة رضي الله تعالى عنهم .
- ١٥٦ - باب أخذ البيض من الحمرة . ١٥١
فيه عن ابن مسعود .
- ١٥٧ - باب الطير في القفص . ١٥٢
فيه عن أنس : يا أبا عمير .
- ١٥٨ - باب يُنمي خيراً بين الناس .
فيه عن أم كلثوم ابنة عقبة .
- ١٥٩ - باب لا يصلح الكذب . ١٥٣
فيه حديث ابن مسعود .
- ١٦٠ - باب الذي يصبر على أذى الناس .
فيه حديث ابن عمر .
- ١٦١ - باب الصبر على الأذى . ١٥٤
فيه حديثان في صبر موسى ، عن أبي موسى وابن مسعود .
- ١٦٣ - باب إصلاح ذات البين . ١٥٥
فيه حديث عن أبي الدرداء ، وأثر عن ابن عباس في تفسير :
﴿... وأصلحوا ذات بينكم﴾ .
- ١٦٣ - باب الطعن في الأنساب .
فيه عن أبي هريرة .

- ١٥٦ - ١٦٤ - باب هجرة الرجل .
فيه قصة هجر عائشة لعبدالله بن الزبير ، وتوسط بعض أقاربها للإصلاح ، وفي التعليق تنبيه على خطأ وقع في متن الأصل ونسخة الشارح .
- ١٥٧ - ١٦٥ - باب هجرة المسلم .
فيه ستة أحاديث ، اثنان عن أنس ، والأربعة عن أبي أيوب الأنصاري ، وأبي هريرة ، وهشام بن عامر الأنصاري ، وعائشة .
- ١٥٨ - تعليق : خطأ وقع في الأصل تبعه الشارح ، وتصحيحه من « المسند » وغيره .
- ١٥٩ - ١٦٦ - باب من هجر أخاه سنة .
فيه عن أبي خراش السلمى .
- ١٦٠ - ١٦٧ - باب المهتجرين .
فيه حديث أبي أيوب الأنصاري .
- ١٦٨ - باب الشحناء .
فيه ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة ، وأثر عن أبي الدرداء .
- ١٦١ - ١٦٩ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره .
فيه عن ابن عمر ، وما قاله لراعي الغنم ، وفي التعليق التنبيه على لفظة فيه تحرفت على المحقق والشارح .
- ١٦٢ - ١٧٠ - باب من كره أمثال السوء .
فيه عن ابن عباس .
- ١٧١ - باب ما ذكر في المكر والخديعة .
فيه عن أبي هريرة .
- ١٦٣ - ١٧٢ - باب السباب .

- فيه أثران عن أم الدرداء ، وابن مسعود .
- ١٦٤ ١٧٣ - باب سقي الماء .
- فيه عن ابن عباس .
- ١٧٤ - باب المستبان ما قالاً فعلى البادي .
- فيه عن أبي هريرة وأنس .
- ١٦٥ ١٧٥ - باب المستبان شيطانان يتهاثران ويتكاذبان .
- فيه عن عياض بن حمار .
- ١٦٧ ١٧٤ - باب سباب المسلم فسوق .
- فيه عن سعد وأنس وابن مسعود وأبي ذر وسليمان بن صرد .
- ١٦٨ ١٧٧ - باب من لم يواجه الناس بكلامه .
- فيه عن عائشة .
- ١٧٨ - باب من قال لآخر : يا منافق ! في تأويل تأوله .
- فيه عن علي ، وقوله ﷺ : « لعلَّ الله اطلع ... » .
- ١٧٩ - من قال لأخيه : يا كافر ! .
- فيه حديثان عن ابن عمر ، وفي التعليق بيان تقصير المحقق والشارح في التخريج .
- ١٧٠ ١٨٠ - باب شماتة الأعداء .
- فيه عن أبي هريرة .
- ١٨١ - باب السرف في المال .
- فيه عن أبي هريرة ، وأثر عن ابن عباس .
- ١٧١ ١٨٢ - باب المبذرين .
- فيه أثران عن ابن مسعود وابن عباس في تفسير ﴿ المبذرين ﴾ .
- ١٨٣ - باب إصلاح المنازل .

- فيه أثر عن عمر .
- ١٧٢ ١٨٤ - باب النفقة في البناء .
- فيه أثر خباب .
- ١٨٥ - باب عمل الرجل مع عماله .
- فيه أثر عبدالله بن عمرو .
- ١٧٣ ١٨٦ - باب التطاول في البيان .
- فيه عن أبي هريرة ، وأثران : عن الحسن البصري ، وداود بن قيس .
- ١٧٤ ١٨٧ - باب من بنى .
- فيه حديثان عن خباب وابن عمر ، وفي التعليق بيان خطأ في تخريجها من المحقق والشارح .
- ١٧٥ ١٨٨ - باب المسكن الواسع .
- فيه عن نافع بن الحارث .
- ١٨٩ - باب نقش البيان .
- فيه حديثان عن أبي هريرة ، وثالث عن المغيرة .
- ١٧٧ ١٩٠ - باب الرفق .
- فيه عن عائشة ثلاثة أحاديث ، وعن جرير ، وأبي الدرداء ، وأنس ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة .
- ١٧٩ ١٩١ - باب الرفق في المعيشة .
- تحت أثر عائشة .
- ١٨٠ ١٩٢ - باب ما يعطى العبد على الرفق .
- فيه عن عبدالله بن مغفل .
- ١٩٣ - باب التسكين .
- فيه عن أنس بن مالك .

١٩٤ - باب الحزن .

(تقدم حديثه) .

١٩٥ - باب اصطناع المال .

تحتة أثر الحارث بن لقيط ، وحديث أنس بن مالك .

١٩٦ - باب دعوة المظلوم . ١٨١

فيه عن أبي هريرة .

١٩٧ - باب الظلم ظلمات .

فيه عن جابر وابن عمر وأبي سعيد ، وأثر ابن مسعود ، وحديث أبي ذر
القدسسي في تحريم الظلم ، وفي التعليق ذكر بعض فوائده .

١٩٨ - باب كفارة المريض . ١٨٥

فيه حديث عن أبي سعيد ، وأثر عن سلمان ، وحديثان عن أبي هريرة .

١٩٩ - باب العيادة جوف الليل . ١٨٦

تحتة ثلاثة أحاديث عن عائشة .

بيان ما في عزو المحقق والشارح للحديث الثالث من الخطأ .

٢٠٠ - باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح . ١٨٨

فيه حديثان عن ابن عمرو ، وأنس ، وتحتة ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة
بنحوه ، وأثر عن أبي نحيلة ، وحديث عن ابن عباس في المرأة السوداء
التي كانت تصرع ، وآخر عن عائشة ، وجابر .

٢٠١ - باب يكون قول المريض إنني وجع شكاية . ١٨٩

بيان معنى قول السوداء : « ولا أجعل الجنة خطرا » الذي لم يتعرض له
الشارح !

٢٠٢ - باب ما في تخريج المحقق لحديث عائشة من الإيهام والتقصير . ١٩٠

٢٠٣ - باب هل يكون قول المريض إنني وجع شكاية . ١٩١

فيه أثر عن أسماء وأم عبدالله بن الزبير ، وحديث عن أبي سعيد في

- أشد الناس بلاء .
- ١٩٢ - ٢٠٢ - باب عيادة المغمى عليه .
فيه عن جابر بن عبد الله .
- ١٩٣ - ٢٠٣ - باب عيادة الصبيان .
فيه حديث أسامة بن زيد في قصة صبي ابنة رسول الله ﷺ وقوله لها : « إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ ... » .
- ٢٠٤ - باب .
فيه أثر عن أم الدرداء في مواساتها بالطعام لمن مرضت زوجته .
- ١٩٤ - ٢٠٥ - باب عيادة الأعراب .
فيه عن ابن عباس .
- ١٩٥ - ٢٠٦ - باب عيادة المرضى .
فيه ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة ثانيهما قدسي ، وعن جابر ، وعن أبي سعيد .
- ١٩٧ - ٢٠٧ - باب دعاء العائد للمريض بالشفاء .
فيه حديث سعد برواية ثلاثة من بنيهِ .
- ١٩٨ - ٢٠٨ - باب فضل عيادة المريض .
بيان خطأ للمعلق على « صحيح مسلم » تبعه الشارح ، وآخر له .
- ٢٠٩ - باب الحديث للمريض والعائد .
فيه حديث جابر بن عبد الله .
- ١٩٩ - ٢١٠ - باب من صلى عند المريض .
فيه أثر ابن عمر .
- ٢١١ - باب عيادة المشرك .

فيه عن أنس .

٢٠٠ - ٢١٢ - باب ما يقول المريض .

فيه عن عائشة وقولها لأبيها وبلال كيف تجددك ؟ ودعاء النبي ﷺ للمدينة .

٢٠١ - ٢١٣ - باب ما يجيب المريض .

فيه أثر ابن عمر ، وقوله للحجاج : أصابني من أمر بحمل السلاح .

٢١٤ - باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت .
فيه أثر ابن مسعود .

٢٠٢ - ٢١٥ - باب العيادة من الرمد .

فيه عن زيد بن أرقم ، وأنس ، وأبي أمامة .

٢١٦ - باب أين يقصد العائد ؟

فيه عن ابن عباس ، وأثر عن الحسن البصري .

٢٠٣ - ٢١٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته .

فيه عن عائشة ثلاثة أحاديث .

٢٠٤ - ٢١٨ - باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه .

فيه عن المقداد بن معديكرب ، ورجل ، وأنس ، وأثر عن معاذ .

٢٠٥ - إعلال المحقق حديث الرجل بالجهالة وهو صحابي ! وأن ذلك عادة له !

٢٠٦ - ٢٢٠ - باب الكبر .

فيه عن ابن عمرو ، وابن عمر ، وأبي هريرة ثلاثة أحاديث ، وأبي سعيد

وأبي هريرة معاً ، والنعمان بن بشير ، وأثر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

(وفي الأصل : عن أبي سلمة عن عبد الرحمن !) ، وحديث عن

عبد الله بن عمرو .

٢١٠ - ٢٢١ - باب من انتصر من ظلمه .

فيه عن عائشة حديثان .

٢١١ ٢٢٢ - باب المواساة في السنة والمجاعة .

فيه حديث عن أبي هريرة ، وأثر عن عمر في عام الرمادة ، وحديث عن سلمة بن الأكوع في لحوم الأضاحي .

٢١٢ ٢٢٣ - باب التجارب .

فيه أثر عن معاوية .

٢٢٤ - باب حلف الجاهلية .

فيه حديث عن عبدالرحمن بن عوف ، في التعليق بيان سقوط رفعه في كل طبعات الكتاب حتى طبعة الجيلاني ، وخطاً تصحريه بأن النبي ﷺ لم يشهد حلف المطيعين !!

٢١٣ ٢٢٥ - باب الإخاء .

فيه عن أنس .

٢٢٦ - باب لا حلف في الإسلام .

فيه عن عبدالله بن عمرو .

٢١٤ ٢٢٧ - باب من استمطر في أول المطر .

فيه عن أنس : إنه حديث عهد بربه ، وبيان دلالاته على أن علوه تعالى على خلقه صفة من صفاته .

٢٢٨ - باب إن الغنم بركة .

تحت أثر أبي هريرة ، والإشارة إلى أن بعضه مرفوع .

٢١٥ ٢٢٩ - باب الإبل عز لأهلها .

فيه عن أبي هريرة ، وابن عباس ، وأثر عن عمر ، وحديث ثالث عن عبدة بن حزن .

٢١٧ ٢٣٠ - باب الأعرابية .

- فيه أثر أبي هريرة .
- ٢٣١ - باب مساكن القرى .
- فيه عن ثوبان .
- ٢٣٢ - باب البدو إلى التلاع .
- فيه حديث عائشة .
- ٢١٨ ٢٢٣ - باب التؤدة في الأمور .
- تحتة أثر الحسن البصري .
- ٢١٩ ٢٤٣ - باب التؤدة في الأمور . (مكرر في الأصل) .
- تحتة حديث الأشج ، وابن عباس .
- ٢٢٠ ٢٣٥ - باب البغي .
- فيه أثر ابن عباس ، وحديث فضالة بن عبيد ، وأبي بكرة ، وأثر أبي هريرة ، ومעقل المزني ، وفيه فضل إمطة الأذى عن الطريق .
- ٢٢١ ٢٣٦ - باب قبول الهدية .
- فيه حديث أبي هريرة ، وأثر أنس .
- ٢٢٢ ٢٣٧ - باب من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس .
- فيه حديث أبي هريرة .
- ٢٣٨ - باب الحياء .
- فيه حديث أبي مسعود الأنصاري ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد ، وعثمان وعائشة ، وأنس ، وابن عمر ، وعائشة أيضاً ، وفيه أنه ﷺ كان كاشفاً عن فخذه أو ساقه ، وبيان الراجح من الشك هذا .
- ٢٢٥ بيان ما في تخريج المحقق من الخطب والخلط في تخريج حديث عائشة رضي الله عنها .
- ٢٢٥ ٢٣٩ - باب من دعا في غيره (١) من الدعاء .

- فيه حديث أبي هريرة .
- ٢٢٦ بيان تقصير المحقق في تخريج الحديث .
- ٢٤٠ - باب الناخلة من الدعاء .
- تحت أثر عبدالله بن مسعود .
- ٢٢٧ ٢٤١ - باب ليعزم الدعاء فإن الله لا مكروه له .
- فيه حديث أبي هريرة وحديث أنس .
- ٢٢٨ ٢٤٢ - باب رفع الأيدي في الدعاء .
- تحت حديث عائشة ، واثان لأبي هريرة ، ورابع وخامس عن أنس .
- ٢٢٩ استدراك على المحقق في تخريج حديث عائشة ، وبيان أنه لا يستقبل بالدعاء إلا القبلة .
- ٢٣٠ تعقيب على المحقق والشارح في تخريجهما حديث أبي هريرة .
- ٢٣٤ - باب سيد الاستغفار .
- تحت خمسة احاديث أحدهما عن شداد بن أوس فيه .
- ٢٣١ اضطراب الروايات في حديث ابن عمر ؛ في جملة : « إنك أنت التواب الرحيم » والخروج من ذلك .
- ٢٣٢ حديث لابن عمر في التوبة سقط تخريجه من قلم المحقق ، ووهم للسيوطي في تخريجه قلده الغماري !!
- ٢٣٣ تخريج حديث كعب بن عجرة الذي علقه المؤلف مرفوعاً ، وأوقفه موصولاً ، وبيان أنه في حكم المرفوع ، وما وقع للأعظمي المعلق على « عبدالرزاق » ثم للمعلق على « ابن أبي شيبة » من ضحالة التحقيق !!
- ٢٣٤ ٢٤٤ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب .
- فيه أثر عن أبي بكر ، وحديث عن أم الدرداء ، وآخر عن ابن عمرو .
- ٢٣٥ ٢٤٥ - باب .

فيه ثلاثة آثار عن عمر وابن مسعود وأنس ، وحديث عن عمرو بن
حريث ، وعن أنس ، وحديثان آخران عنه ، ورابع عن أبي ذر ،
وخامس عن عائشة .

٢٣٦ ترجمة عبدالله الرومي الموثق من ابن حبان ، وأنه صدوق عند المؤلف ،
وسبب ذلك ، وأن طريق أثره عن أنس مما فات الحافظ ، وأن له طريقاً
أخرى عزاه لغير ابن حبان وهي عنده !!

٢٣٧ تصحيح خطأ في متن الحديث وقع في الأصل ، وفي الشرح !!
وتساهل كبير من المحقق في تخريجه إياه .

٢٣٩ ٢٤٦ - باب الصلاة على النبي ﷺ .

فيه حديثان لأنس ، الأول مقرون معه مالك بن أوس بن الحديثان ، الرد
على المحقق والشارح في تخريج الحديث الثاني منهما .

٢٤٠ ٢٤٧ - باب من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه .

فيه ستة أحاديث : عن جابر ، وثلاثة عن أبي هريرة ، والخامس عن
جويرية ، والسادس عن أبي هريرة ، بيان ما في عزو الشارح لحديث
جابر من الإيهام ، وسكوته عن إسناده ، وأنه غير إسناد المؤلف وبيان ما
فيه .

٢٤٢ تقصير المحقق في تخريج حديث جويرية .

٢٤٨ - باب دعاء الرجل على من ظلمه .

فيه ثلاثة عن جابر ، وأبي هريرة ، وطارق بن أشيم .

٢٤٣ تقصير المحقق في تخريج حديث أبي هريرة .

٢٤٩ - باب من دعا بطول العمر .

فيه حديث أنس الصريح في ذلك .

٢٤٤ خطأ المحقق في عزوه الحديث لمسلم ، وتبييض الشارح له .

- ٢٥٠ - باب من قال : يستجاب للعبد ما لم يعجل .
فيه عن أبي هريرة .
- ٢٤٥ ٢٥١ - باب من تعوذ بالله من الكسل .
فيه عن ابن عمرو ، وأبي هريرة ، بيان خطأ المحقق في تخريج الحديث بإحالة على الحديث المتقدم ، وتقصير الشارح في تخريجه .
- ٢٤٦ ٢٥٢ - باب من لم يسأل الله يغضب عليه .
فيه عن أبي هريرة ، وعثمان ، وفيه قصة ابنه أبان الذي أصابه الفالج لأنه لم يدع .
- ٢٥٣ - باب الدعاء عند الصف في سبيل الله .
فيه حديث سهل بن سعد .
- ٢٤٧ ٢٥٤ - باب دعوات النبي ﷺ .
فيه أربعة عشر حديثاً : عن شكل بن حميد ، وابن عباس ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وأربعة أحاديث عن أبي هريرة ، ومثلها عن أنس ، وحديث عن عبدالله بن مسعود ، وأثر عن شيخ ، وحديث عن عبدالله بن أبي أوفى ، وعبدالله بن عمر .
- ٢٤٩ ٢٥٤ - توجيه زيادة سفيان جملة في دعاء النبي ﷺ .
- ٢٥٠ - من غرائب عزو المحقق .
- ٢٥١ - نقد تخريج المحقق لحديث أبي هريرة .
- ٢٥٢ - تحقيق الكلام فيما رواه شعبة عن قتادة أنه قال في حديث أنس : « اللهم آتنا في الدنيا حسنة ... » ولم يرفعه .
- ٢٥٤ ٢٥٥ - باب الدعاء عند الغيث والمطر .
فيه حديث عائشة ، بيان خطأ المحقق في عزوه الحديث للبخاري .
- ٢٥٥ ٢٥٦ - باب الدعاء عند الموت .

فيه حديث خباب .

٢٥٧ - باب دعوات النبي ﷺ . (مكرر في الأصل) .

فيه سبعة أحاديث عن أبي موسى ، ومعاذ ، وأبي أيوب ، وأنس ، وعن ابن عباس حديثان ، وحديث عن رفاعة الزرقني .

٢٥٦ وهم من الشارح في تخريج حديث معاذ ، والرد على من يستدل بحديث أبي أيوب على جواز الابتداع في الدين .

٢٥٧ تقصير الحافظ في عزو حديث أبي أيوب وذهوله عن كونه في « صحيح البخاري » !

٢٦٠ - ٢٥٨ - باب الدعاء عند الكرب .

فيه عن أبي بكرة ، وابن عباس .

٢٦١ - ٢٥٩ - باب الدعاء عند الاستخارة .

فيه أربعة أحاديث : عن جابر حديثان ، وأنس ، وابن عمر .

٢٦٢ التعقيب على قول المحقق في حديث جابر الثاني : « لم أعثر عليه » !

٢٦٣ - ٢٦٠ - باب إذا خاف السلطان .

فيه أثران : عن ابن مسعود ، وعن ابن عباس .

٢٦٤ - ٢٦١ - باب ما يدخر للداعي من الأجر والثواب .

فيه حديثان : عن أبي سعيد الخدري ، وعن أبي هريرة .

٢٦٥ من تساهل المحقق ووهمه في تحقيق الحديثين .

٢٦٢ - باب فضل الدعاء .

فيه ثلاثة أحاديث : عن أبي هريرة ، والنعمان بن بشير ، ومעقل بن يسار .

٢٦٦ - ٢٦٣ - باب الدعاء عند الريح .

فيه حديث عن أنس ، وأثر عن سلمة بن الأكوع ، استدراك على المحقق

- في تعليقه على حديث أنس .
- ٢٦٧ - ٢٦٤ - باب لا تسبوا الرياح .
فيه أثر عن أبي ، وحديث عن أبي هريرة .
- ٢٦٨ - ٢٦٥ - باب إذا سمع الرعد .
فيه أثر عن عبد الله بن الزبير .
- ٢٦٦ - باب من سأل الله العافية .
فيه حديثان عن أبي بكر الصديق ، والعباس عن عبدالمطلب .
تقصير المحقق وخلط من الشارح في التخريج !
- ٢٦٩ - ٢٦٧ - باب من كره الدعاء بالبلاء .
فيه حديث أنس بروايتين عنه .
- ٢٧٠ - ما يؤخذ على المخرج والشارح في تخرجه .
٢٦٨ - باب من تعوذ من جهد البلاء .
فيه أثر عن ابن عمر .
- ٢٧١ - ٢٦٩ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب .
فيه حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه .
- ٢٧٠ - باب .
فيه حديث عن جابر ، وأثر عن ابن مسعود .
- ٢٧٢ - ٢٧١ - باب الغيبة وقول الله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ .
فيه حديث عن جابر في عذاب القبر والجريدة الرطبة ، وأثر عن عمرو ابن العاص .
- ٢٧٣ - ٢٧٢ - باب من مسَّ رأس صبي مع أبيه وبرك عليه .
تقصير المحقق والشارح في تخريج حديث جابر .

- فيه أثر أبي اليسر ، وفيه مساواته لغلامه في لباسه ، وحديثه في ذلك .
- ٢٧٤ - ٢٧٣ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض .
- فيه أثر محمد بن زياد ووصفه لما كان عليه السلف .
- ٢٧٤ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه .
- فيه حديث أبي هريرة ونزول : ﴿ ويؤثرون على أنفسهم ... ﴾ .
- ٢٧٥ - باب جائزة الضيف .
- فيه حديث أبي شريح العدوي .
- ٢٧٦ بيان ما في عزو المحقق لهذا الحديث لمسلم من الخلل .
- ٢٧٦ - باب الضيافة ثلاثة أيام .
- فيه حديث أبي هريرة .
- ٢٧٧ - ٢٧٧ - باب لا يقيم عنده حتى يحرجه . (فارغ) .
- ٢٧٨ - باب إذا أصبح بفنائنه .
- فيه حديث المقدم بن أبي كريمة الشامي ، بيان اتفاق النسخ على إهمال الشين في « الشامي » وأنه خطأ .
- ٢٧٨ - ٢٧٩ - باب إذا أصبح الضيف محروماً .
- فيه حديث عقبة بن عامر .
- ٢٧٨ - ٢٨٠ - باب خدمة الرجل الضيف بنفسه .
- فيه عن سهل بن سعد .
- بيان أن لفظ (الرجل) في الباب غير مطابق للحديث .
- واستدراك زيادة من « البخاري » سقطت من الأصل ، وأنها منافية لروايات الثقات تفرد بها شيخ المؤلف وفيه كلام .
- ٢٧٩ - ٢٨١ - باب من قدم إلى ضيفه طعاماً فقام يصلي .
- فيه عن نعيم بن قعنب وقصته مع أبي ذر ، وفيها الحديث : « إن المرأة

[خلقت من] ضلع ... » .

٢٨٠ - ٢٨٢ - باب نفقة الرجل على أهله .

فيه أربعة : عن ثوبان ، وأبي مسعود البصري ، وجابر ، وأبي هريرة .
٢٨١ وهم فاحش للشارح في تخريج حديث جابر .

٢٨٢ - ٢٨٣ - باب يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته .
فيه عن سعد بن أبي وقاص .

٢٨٤ - ٢٨٤ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل .
فيه عن أبي هريرة حديث النزول الإلهي . في التعليق : بيان أنه حديث متواتر عند الحفاظ ، واستدلال ابن عبد البر به على الفوقية ، وأنه مذهب الجماعة ، والرد على من يكفرهم ويقول : « إن الله ليس داخل العالم ولا خارجه » !

٢٨٣ - ٢٨٥ - باب قول الرجل : فلان جعد أسود أو طويل أو قصير .
فيه عن عائشة في وصف سودة .

٢٨٦ - ٢٨٦ - باب من لم ير بحكاية الخبر بأساً .
فيه عن ابن مسعود .

٢٨٤ - ٢٨٧ - باب قول الرجل : هلك الناس .
فيه عن أبي هريرة .

٢٨٨ - ٢٨٨ - باب لا يقل للمنافق : سيد .
فيه عن بريدة .

٢٨٩ - ٢٨٩ - باب ما يقول الرجل إذا زكي .
فيه أثر عدي بن أرطاة : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، وحديث عن أبي عبد الله (حذيفة) أو غيره ، وآخر عن أبي مسعود ، وبيان أنه متفق عليه ، وأن المحقق قال : « لم أعثر عليه » ، وخطه الشارح بما قبله

وأعله !!!

- ٢٨٥ - ٢٩٠ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه : الله يعلمه .
فيه أثر ابن عباس .
- ٢٩١ - باب الحجرة .
فيه أثر علي ، وابن عباس .
- ٢٨٦ - ٢٩٢ - باب من كره أن يقال : اللهم اجعلني في مستقر رحمتك .
فيه أثر أبي رجاء العطاردي .
- ٢٩٣ - باب لا تسبوا الدهر .
فيه عن أبي هريرة روايتان ، بيان ما في عزو المحقق والشارح الرواية الثانية للشيخين من خلل .
- ٢٨٧ - ٢٩٤ - باب قول الرجل للرجل : ويلك .
فيه عن أنس ، وأثر عن ابن عباس ، وحديث عن جابر ، وبشير بن معبد .
- ٢٨٩ - بيان ما في عزو المحقق حديث جابر للشيخين من خلل وسقط فاحش من سند حديث بشير لم يتنبه له محقق الأصل ولا الشارح !!
- ٢٩٠ - ٢٩٥ - باب البناء .
فيه أثر محمد بن هلال ووصفه لحجر أزواجه عليه السلام وباب عائشة .
- ٢٩١ - ٢٩٦ - باب قول الرجل : لا وأبيك .
فيه حديث أبي هريرة : « أما وأبيك ... » ، بيان أن « وأبيك » لا يصح ، وأنه ليس في « صحيح المؤلف » .
- ٢٩٧ - باب إذا طلب فليطلب طلباً يسيراً ولا يمدحه .
فيه أثر عبدالله بن مسعود ، وحديث أبي عزة يسار بن عبدالله الهذلي .
- ٢٩٢ - ٢٩٨ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت .

فيه حديث ابن عباس .

٢٩٩ - باب الغناء واللهو .

فيه أثران عن ابن عمر وابن عباس ، وحديث عن البراء بن عازب .

٢٩٣ - ٣٠٠ - باب الهدي والسمت الحسن .

فيه أثر عن ابن مسعود : إنكم في زمان كثير فقهاؤه ، وحديثان عن أبي الطفيل ، وعن ابن عباس .

٢٩٤ - ٣٠١ - باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود .

فيه حديث عائشة ، وابن عباس .

٢٩٥ - الرد على ما جاء في كتب الأدب من تحريف الحديث .

٣٠٢ - باب لا تسموا العنب الكرم .

فيه عن وائل أبي علقمة .

٣٠٣ - باب قول الرجل ويحك .

فيه عن أبي هريرة . (وتقدم باب ... ويلك) .

٢٩٦ بيان أن الحديث ليس في « الصحيحين » بلفظ : « ويحك » خلافاً

لتخريج المحقق والشارح ، وأن المحفوظ فيهما وفي غيرهما : « ويلك » .

٣٠٤ - باب قول الرجل : يا هنتاه .

فيه أثر عمار ، وحديث الشريد .

٢٩٧ - ٣٠٥ - باب قول الرجل : إني كسلان .

فيه حديث عائشة .

٣٠٦ - باب من تعوذ من الكسل .

فيه عن أنس بن مالك .

٢٩٨ - ٣٠٧ - باب قول الرجل : نفسي لك الفداء .

فيه حديث أبي ذر ، وفيه قول جبريل : وإن زنى وإن سرق .

٢٩٩ تحقيق أنَّ القائل : وإن زنى وإن سرق ، ليس هو أبا ذر ، وإنما النبي ﷺ ، وأنَّ قوله : « نعم » إنما هو قول جبريل لا النبي ﷺ خلافاً لما يشعر به صنيع المحقق والشارح .

٣٠٨ - باب قول الرجل فذاك أبي وأمي .
فيه حديث علي وبريدة ، بيان ضعف زيادة الترمذي : « ارم أيها الغلام الحزور » ، والرد على من ضعف حديث بريدة من المعاصرين .

٣٠٠ تناقض المحقق في تخريج حديث بريدة .

٣٠٩ - باب قول الرجل : يا بني لمن أبوه لم يدرك الإسلام .
فيه أثر عن أبي سعيد الخدري ، وحديث عن أنس بن مالك .

٣٠١ وهم للشارح في تخريج حديث أنس .

٣١٠ - باب لا يقل خبث نفسي .

فيه عن عائشة ، وسهل بن حنيف ، بيان ما في قول المؤلف في حديث سهل : أسنده عقيل .

٣١١ - باب كنية أبي الحكم .

فيه عن هانئ بن يزيد أبي شريح .

٣١٢ - باب السرعة في المشي . ٣٠٣

فيه حديث ابن عباس ، تحته بيان أنَّ موضع الترجمة منه لا يصح .

٣١٣ - باب أحب الأسماء إلى الله عزَّ وجلَّ .

فيه عن أبي وهب الجشمي ، وعن جابر ، وتحت الأول بيان أنَّه لا يصح منه أوله ، وتخريج الآخر .

٣١٤ - باب تحويل الاسم إلى الاسم . ٣٠٤

تحته عن سهل .

٣١٥ - باب أبغض الأسماء إلى الله عزَّ وجلَّ .

- فيه عن أبي هريرة .
- ٣٠٥ - ٣١٦ - باب من دعا آخر بتصغير اسمه .
- فيه أثر جابر ، وحديثه في الشفاعة مختصراً ، وفي التعليق نصه بتمامه من « المسند » .
- ٣٠٦ - ٣١٧ - باب تحويل اسم عاصية .
- فيه عن ابن عمر ، وزينب بنت أبي سلمة ، إساءة الشارح في تخريج الحديث .
- ٣٠٧ - ٣١٨ - باب شهاب .
- فيه عن عائشة .
- ٣١٩ - باب العاص .
- فيه عن مطيع .
- ٣٠٨ - ٣٢٠ - باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئاً .
- فيه عن عائشة ، تخريج زيادة : « وبركاته » في رد عائشة السلام على جبريل من طرق أحدها في « البخاري » لم يقف عليها الحافظ ، وزيادة أخرى هامة في « المسند » لم يقف عليها أيضاً ، وذكر من عمل بها .
- ٣٠٩ - ٣٢١ - باب زحم .
- فيه عن بشير بن الخصاصية .
- ٣٢٢ - باب بَرَّة .
- فيه عن ابن عباس .
- ٣١٠ - ٣٢٣ - باب أفلح .
- فيه عن جابر من طريقين ، متن الأخرى أتم من الأولى وفيهما الهم بالنهي والجمع بينه وبين حديث آخر فيه التصريح بالنهي .
- ٣١١ - ٣٢٤ - باب رباح .

فيه حديث عمر .

٣٢٥ - باب أسماء الأنبياء .

فيه عن أبي هريرة ، وأنس ، ويوسف بن عبد الله بن سلام ، وجابر بن عبد الله ، وأبي موسى ، ذكر زيادة في حديث يوسف عند الطبراني منكراً ، وطريق آخر عنده دونها .

٣٢٦ - باب حزن . ٣١٣

فيه عن حزن جد سعيد بن المسيب ، خطأ الشارح في عزوه إياه لمسلم .
٣٢٧ - باب اسم النبي ﷺ وكنيته . ٣١٤

فيه حديث جابر ، وابن الحنفية ، وأبي هريرة ، بيان ما في عزو المحقق من الإخلال بالتخريج الدقيق .

٣٢٨ - باب هل يكنى المشرك ؟ ٣١٥

فيه عن أسامة بن زيد .

٣٢٩ - باب الكنية للصبي . ٣١٦

فيه عن أنس .

٣٣٠ - باب الكنية قبل أن يولد له .

فيه أثران عن إبراهيم النخعي وعلقمة بن وائل ، تحقيق أنَّ كنية علقمة (أبو شبل) لا (أبو شَبِيل) ، وأنَّ حديث تكنية النبي ﷺ لابن مسعود (أبو عبد الرحمن) ضعيف جداً .

٣٣١ - باب كنية النساء . ٣١٧

فيه عن عائشة .

٣٣٢ - باب من كنى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحدهم .

فيه عن سهل بن سعد ، وفيه سبب تكنية علي رضي الله عنه بـ « أبي تراب » .

- ٣١٨ - ٣٣٣ - باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل .
فيه عن أنس ، في التعليق : تخريج زيادة هامة لم تقع في الأصل
استدركها الشارح دون أن يذكر مصدرها !
- ٣١٩ - ٣٣٤ - باب .
فيه أثر قيس بن أبي حازم ، وآخر عن عمرو بن العاص .
- ٣٣٥ - باب من الشعر حكمة .
فيه أثر عن عمران بن حصين ، وخمسة أحاديث عن أبي بن كعب ،
والأسود بن سريع ، وأبي هريرة ، وعائشة حديثان .
- ٣٢١ - ٣٣٦ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح .
فيه عن عبدالله بن عمرو ، وعائشة حديثان .
- ٣٢١ - الرد على مضعف الأحاديث الصحيحة ، ولا يعتد بمجموع طرفها
كحديث ابن عمرو هذا ، والإشارة إلى ما فعل به « رياض الصالحين »
للنووي .
- ٣٢٢ - الاعتذار عن تكرار حديث « ويأتيك بالأخبار ... » وبيان أنه لا منافاة
بينه وبين آية : ﴿ وما علمناه الشعر ... ﴾ والرد على من زعم أنه ﷺ
كسر البيت .
- ٣٢٣ - ٣٣٧ - باب من استشهد الشعر . (فارغ) .
- ٣٣٨ - باب من كره الغالب عليه الشعر .
فيه عن ابن عمر ، وأثر عن ابن عباس في تفسير ﴿ والشعراء يتبعهم
الغاوون ﴾ .
- ٣٢٤ - ٣٣٩ - باب من قال : إنَّ من البيان سحراً .
فيه حديث ابن عباس .
- ٣٤٠ - باب ما يكره من الشعر .

فيه عن عائشة .

٣٤١ - باب كثرة الكلام .

فيه حديث عن ابن عمر ، وأثر عن عمر ، وحديث عن أبي يزيد معن ابن يزيد ، شرح الحافظ لـ « تشقيق الكلام » وأن البيان على نوعين ممدوح ومذموم ، ووجه تشبيهه بالسحر .

٣٢٥ ما يؤخذ على المحقق في تخريجه لحديث ابن عمر .

تفسير « الشقاشق » وحديث « إن الله يغيض البليغ من الرجال » .

٣٤٢ - باب التمني . ٣٢٦

فيه حديث عائشة ، شيء من ترجمة سهيل بن ذراع ، ويرجح أنه تابعي تصحيح لفظة من متن حديث عائشة ، وبيان أن فيه اختصاراً .

٣٤٣ - باب يقال للرجل والشيء والفرس : هو بحر . ٣٢٧

فيه حديث أنس .

٣٤٤ - باب الضرب على اللحن . ٣٢٨

فيه أثر عن ابن عمر .

٣٢٩ باب الرجل يقول : ليس بشيء وهو يريد أنه ليس بحق .

فيه حديث عائشة في الكهان .

٣٤٥ - باب المعارض . ٣٢٩

فيه حديث عن أنس ، وأثران عن عمر ، ما يؤخذ على الشارح في تخريج الأثر .

٣٤٧ - باب إفشاء السر . ٣٣٠

فيه أثر عمرو بن العاص ، إعلال الشارح إياه بالانقطاع والرد عليه .

٣٤٨ - باب التؤدة في الأمور . ٣٣١

فيه أثر محمد بن الحنفية .

- ٣٤٩ - باب من هدى زقاقاً أو طريقاً .
 فيه عن البراء بن عازب وأبي ذر .
 ٣٣٢ - ٣٥٠ - باب من كره أعمى .
 فيه عن ابن عباس .
 ٣٥١ - باب عقوبة البغي .
 فيه عن أنس حديث مرفوع ، وأثر موقوف بلفظ : « بابان ... » ، بيان
 معنى هذا اللفظ الذي أشكل على المحقق .
 ٣٣٣ - ٣٥٢ - باب الحسب .
 فيه حديث عن أبي هريرة ، وأثر عن ابن عباس .
 ٣٣٤ - ٣٥٣ - باب الأرواح جنود مجنّدة .
 فيه عن عائشة وأبي هريرة ، خطأ إطلاق المحقق العزو للبخاري وهو
 عنده معلق .
 ٣٣٥ - ٣٥٤ - باب قول الرجل عند التعجب : سبحان الله .
 فيه عن أبي هريرة ، وعلي .
 ٣٣٦ - إخلال المحقق في عزوه لصحيح المؤلف .
 ٣٥٥ - باب الحذف .
 فيه عن عبدالله بن مغفل .
 ٣٥٦ - باب لا تسبوا الريح .
 فيه عن أبي هريرة .
 ٣٣٧ - ٣٥٧ - باب قول الرجل مطرنا بنوء كذا وكذا .
 فيه عن زيد بن خالد الجهني ، إخلال المحقق في العزو أيضاً .
 ٣٥٨ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً .
 فيه عن عائشة حديثها المتقدم ، وعن عبدالله بن مسعود .

- ٣٣٨ - ٣٥٩ - باب الطيرة .
- فيه عن أبي هريرة ، وتقصير الشارح في عزوه للمؤلف دون مسلم !
- ٣٦٠ - باب فضل من لم يتطير .
- فيه عن عبدالله بن مسعود .
- ٣٣٩ - نفي المحقق أن يكون في « الستة » ، وهو متفق عليه عن ابن عباس ،
- وتقصير الشارح في عزوه لمسلم فقط !!
- ٣٦١ - باب الفأل .
- فيه عن أنس ، وحابس التميمي ، بيان معنى (الهام) ، وأنه في الأصل (الهوام) خطأ ! وانطلى أمره على الشارح ، لكن فسرّه بمعنى (الهام) ! ثم تحرف على بعض الناشرين المتعالمين إلى (البهائم) !!
- ٣٤٠ - ٣٦٢ - باب التبرك بالاسم الحسن .
- فيه عن عبدالله بن السائب بطرف من صلح الحديبية ، وفيه « سهل الله أمركم » .
- ٣٤١ - ٣٦٣ - باب الشؤم في الفرس .
- فيه عن سهل بن سعد ، وأنس بن مالك ، وتضعيف المؤلف لإسناده ، والجواب عنه ، وبيان حال عكرمة بن عمار .
- ٣٤٢ - ٣٦٤ - باب العطاس .
- فيه عن أبي هريرة .
- ٣٦٥ - باب ما يقول إذا عطس ؟
- فيه عن أبي هريرة ، وقول المؤلف إنه أثبت ما في الباب .
- ٣٤٣ - ٣٦٦ - باب تشميت العاطس .
- فيه عن ابن مسعود ، والبراء بن عازب .
- ٣٦٧ - باب كيف تشميت من سمع العطسة .

فيه أثر ابن عباس ، وحديث أبي هريرة ، وفي التعليق رأي المؤلف في الزيادة التي في الأثر .

٣٤٤ ٣٦٨ - باب إذا لم يحمد الله لا يُشمت .

فيه عن أنس وأبي هريرة .

٣٤٥ ٣٦٩ - كيف يبدأ العطاس ؟

فيه أثران عن عبد الله بن عمر ، وابن مسعود ، وحديث سلمة بن الأكوع ، وفي التعليق التوفيق بين أثر ابن عمر ، وما ثبت عنه من إنكار الزيادة على السنة في العطاس ، وذكر قصة إنكاره للزيادة ، بأسلوب حكيم .

٣٤٦ أثر ابن مسعود روي مرفوعاً ، فاستنكره النسائي ، فأنكر به الشارح الموقوف !!

٣٤٧ تقصير المحقق في تخريج حديث سلمة !

٣٧٠ - باب لا بقل : آب .

فيه أثر ابن عمر ، وفيه « أن (آب) اسم شيطان ، وفي التعليق ذكر الاختلاف في ضبط هذا الاسم .

٣٤٨ ٣٧١ - باب إذا عطس مراراً .

فيه أثر أبي هريرة .

٣٧٢ - باب إذا عطس اليهودي .

فيه عن أبي موسى .

٣٧٣ - باب تشميت الرجل المرأة .

فيه عن أبي موسى أيضاً ، سقط فاحش من المتن غير المعنى لم يتنبه له المحقق ولا الشارح !! وشيء من ترجمة أم كلثوم امرأة أبي موسى الأخرى .

٣٤٩ ٣٧٤ - باب التأؤب . (فارغ) .

٣٧٥ - باب من يقول : لبيك عند الجواب .

فيه عن معاذ : أنا رديف ... إلخ ، بيان اختلاف الرواه في ضبط الطرف المذكور من الحديث ، وتصرف الشارح به من عنده ، مخالفاً بذلك تحقيق النصوص .

٣٥٠ من تساهل الشارح في العزو .

٣٧٦ - باب قيام الرجل لأخيه .

فيه عن كعب بن مالك طرف من قصة توبته ، وقيام طلحة بن عبيدالله إليه ، وعن أبي سعيد الخدري في نزول اليهود على حكم سعد بن معاذ ، وأمره ﷺ الأنصار بالقيام إليه .

٣٥٢ التعليق على رواية المؤلف بلفظ : « اتوا » وتحقيق أن المحفوظ في « الصحيحين » بلفظ : « قوموا » وأن اللفظ الأول رواه المؤلف بالمعنى وبيان سبب ذلك ، وذكر رواية مؤبدة له ، وأن الحديث لا علاقة له بالقيام للداخل .

٣٥٣ وفيه حديث أنس : ما كان شخص أحب إليهم ...

التعليق على قوله فيه : « لم يقوموا إليه » وبيان أن الصواب : « لم يقوموا له » والفرق بينهما ، وذكر قصة لأحد المحدثين في زجره القائمين له عند قدومه .

٣٥٤ الرد على المحقق إنكاره أن يكون الحديث في شيء من الكتب الستة ! وعلى المعلق على « مسند أبي يعلى » تضعيفه لإسناده ، وتخطئته لمن صحح إسناده وهو المخطيء : وسبب ذلك .

٣٥٥ وفيه عن عائشة في قيامه ﷺ إلى فاطمة رضي الله عنها ، وقيامها هي إليه ﷺ .

شدوذ رواية « وقبلت يده » ، وتمسك بعض المبتدعة بها ، وعزوه إياها
لغير الحاكم !

٣٥٦ تساهل المحقق في عزوه الحديث للشيخين ، والإشارة إلى من قلده في ذلك .

٣٥٦ ٣٧٧ - باب قيام الرجل للرجل القاعد .

فيه عن جابر وفيه شكواه ﷺ وصلاته بالناس قاعداً ، وأمره إياهم
بالقعود لمخالفة فارس والروم .

٣٥٨ ٣٧٨ - باب إذا ثاءب فليضع يده على فيه .

فيه عن أبي سعيد ، وأثر عن ابن عباس .

٣٧٩ - باب هل يفلي أحد رأس غيره .

فيه عن أنس ، وقيس بن عاصم السعدي ، وفيه ألفاظ كثيرة ن غريب
الحديث ، وفيه وصية قيس لأبنائه .

٣٦٠ ٣٨٠ - باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب . (فارغ) .

٣٦١ ٣٨١ - باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو

الشيء .

فيه عن علي رضي الله عنه ، وفيه قصة طرده ﷺ إياه وفاطمة ليلاً
وقوله : « ألا تصلون ؟ » ، وعن أبي هريرة أنه ضرب جبهته بيده حين
خاطب أهل العراق .

٣٦٢ ٣٨٢ - باب إذا ضرب الرجل فخذه أخيه ولم يرد به سوءاً .

فيه عن أبي ذر ، وعن عبد الله بن عمر ، وفيه قصته ﷺ مع ابن صياد
وهو صبي وضربه ﷺ ظهره بيده ، وأثر جابر في ضربه على فخذه
الحسن ، وخطأ المحقق في عزوه للبخاري .

٣٦٤ اختلاف النسخ والروايات في ضبط لفظ : « فرضه » .

- ٣٦٥ بيان ما في تخريج المحقق للحديث من القصور .
- ٣٦٦ ٣٨٣ - باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس .
- فيه عن جابر حديثان ، وخطأ المحقق في تخريجهما ، وهم لابن تيمية في الأول منهما .
- ٣٦٨ ٣٨٤ - باب .
- فيه عن جابر ، وأبي بن كعب .
- ٣٦٩ غفلة عجيبة للمحقق والشارح في حديث أبي وما ترتب عليه من الجهل !
- ٣٨٥ - باب .
- فيه عن أبي موسى ، وفيه قصة دخوله ﷺ الحائط ، ومجيء أبي بكر وعثمان وتبشيرهم بالجنة ، وتخريج بعض الألفاظ التي لم ترد في الكتاب .
- ٣٧٠ ٣٨٦ - باب مصافحة الصبيان .
- فيه أثر أنس بن مالك .
- ٣٧١ ٣٨٧ - باب المصافحة .
- فيه عن أنس ، وأثر ع البراء بن عازب ، وبيان أنه روي مرفوعاً .
- ٣٨٨ - باب المعانقة .
- فيه عن جابر بن عبد الله ، ومعانقة عبد الله بن أنيس إياه لما قدم عليه ، وفيه طلب جابر منه أن يسمعه حديث حشر الله العباد ومناداته تعالى إياهم بصوت ... إلخ .
- ٣٧٢ ٣٨٩ - باب الرجل يقبل ابنته . (فارغ) .
- ٣٩٠ - باب تقبيل اليد .
- فيه أثر عبد الرحمن بن يزيد وزيارته مع آخرين لسلمة بن الأكوع

وتقبلهم كفه .

٣٧٣ - ٣٩١ - باب قيام الرجل للرجل تعظيماً .

فيه عن معاوية « من سره أن يمثل له .. » واحتجاجه رضي الله عنه بالحديث على من قام له عند دخوله ، وبيان خطأ من حمل الحديث على القيام له وهو قاعد ، ولفت النظر إلى دقة فهم الإمام البخاري في تراجم أبوابه ، ومنه هذا الباب ، والرد على ابن الأثير وابن تيمية ، وكلام ابن القيم في تحقيق ما ذكرت خلافاً لشيخه .

٣٧٤ - ٣٩٢ - باب بدء السلام .

فيه عن أبي هريرة ، وفي التعليق بيان بطلان حديث « خلق الله آدم على صورة الرحمن » لأمر منها مخالفته لحديث الباب ، والرد على الشيخ التويجري في تصحيحه إياه ، والإشارة إلى علله ، وأن مانسبه إلى ابن تيمية وغيره من التصحيح غير صحيح .

٣٧٦ - ٣٩٣ - باب إفشاء السلام .

فيه عن البراء وأبي هريرة ، وعبدالله بن عمرو .

٣٧٧ - ٣٩٤ - باب من بدأ بالسلام .

فيه أثر عن بُشير بن يسار ، وجابر ، وأبي بكر ، وحديث عن أبي أيوب .

٣٧٨ - ٣٩٥ - باب فضل السلام .

فيه عن أبي هريرة ، وعائشة ، وبينهما أثر عمر .

٣٨٠ - ٣٩٦ - باب السلام من أسماء الله عز وجل .

فيه عن انس ، وابن مسعود .

بيان أن قول المصلي في التشهد : السلام عليك أيها النبي ، إنما كان في حياته ﷺ ، والرد على من ضعف الحديث من المتعصبية الحاقدة .

- ٣٨١ ٣٩٧ - باب حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه .
فيه عن أبي هريرة : « حق المسلم على المسلم ست ... » ، وفي التعليق
بيان أن ما في الأصل والشرح « خمس » خطأ فاحش .
- ٣٨٢ ٣٩٨ - باب يسلم الماشي على القاعد .
فيه عن عبدالرحمن بن شبل وأبي هريرة . تفسير قوله : « ومن لم يجب
فلا شيء له » ، وبيان ما في تخريج الشارح للحديث من الخطأ .
- ٣٨٣ ٣٩٩ - باب تسليم الراكب على القاعد .
فيه عن فضالة بن عبيد ، تقصير المحقق والشارح في تخريجه .
- ٣٨٤ ٤٠٠ - باب هل يسلم الماشي على الراكب .
فيه أثر الشعبي . بيان ما فيه من المخالفة للسنة ، وأنه لعله لأمر عارض .
- ٤٠١ - باب يسلم القليل على الكثير . (فارغ) .
٤٠٢ - باب يسلم الصغير على الكبير . (فارغ) .
٤٠٣ - باب منتهى السلام . (فارغ) .
- ٣٨٥ ٤٠٤ - باب من سلم إشارة .
فيه عن أسماء تعليقاً ، وعن عطاء موقوفاً .
٤٠٥ - باب يسمع إذا سلم .
فيه أثر ابن عمر .
- ٤٠٦ - باب من خرج يسلم ويسلم عليه .
فيه أثر الطفيل بن أبي كعب .
- ٣٨٦ ٤٠٧ - باب التسليم إذا جاء المجلس . (فارغ) .
٤٠٦ - باب التسليم إذا قام من المجلس . (فارغ) .
- ٣٨٧ ٤٠٩ - باب حق من سلم إذا قام .
فيه أثر معاوية بن قررة عن أبيه ، وأثر أبي هريرة ، وأنس بن مالك في

- السلام إذا فرق بينهم شجر .
- ٣٨٨ ٤١٠ - باب من دهن يده للمصافحة .
فيه أثر أنس .
- ٤١١ - باب التسليم بالمعرفة .
فيه عن عبدالله بن عمرو .
- ٤١٢ - باب .
فيه عن أبي هريرة ، لم يعثر عليه المحقق وهو في أبي داود ، وسبب ذلك .
- ٣٨٩ ٤١٣ - باب لا يسلم على فاسق .
فيه أثر الحسن البصري .
- ٤١٤ - باب من ترك السلام على المتخلق وأصحاب المعاصي .
فيه عن علي بن أبي طالب ، وعبدالله بن عمرو .
- ٣٩٠ ٤١٥ - باب التسليم على الأمير .
فيه أثر ابن شهاب ، وفيه أول من أطلق على عمر بن الخطاب (أمير المؤمنين) .
- ٣٩١ أثر آخر عن عبيدالله بن عبدالله ، وترجيح أنه الهذلي المدني ، وعن جابر ، وتميم بن جذام .
- ٣٩٣ ٤١٦ - باب التسليم على النائم .
فيه عن المقداد بن الأسود ، لم يقف عليه المحقق ، وهو في « مسلم » وشرح السبب .
- ٤١٧ - باب مرحباً .
فيه عن عائشة ، وأثر عن أبي جمرة ، وحديث قليلة معلقاً ، وأبي ذر ، وأثر عن معاوية بن قرة ، ما يؤخذ على المحقق في تخريج حديث عائشة

وقيلة .

- ٣٩٦ - ٤١٩ - باب من لم يرد السلام .
في أثر عبدالله بن الصامت ، وعبدالله بن مسعود ، والحسن البصري .
- ٣٩٧ - ٤٢٠ - باب من بخل بالسلام .
فيه عن أبي هريرة موقوفاً ، وصح مرفوعاً .
- ٤٢١ - باب السلام على الصبيان .
فيه عن أنس بن مالك ، وأثر عن عنبسة بن عمار .
- ٣٩٨ - ٤٢٢ - باب تسليم النساء على الرجال .
فيه عن أم هانئ ، وأثر عن الحسن البصري .
- ٣٩٩ - ٤٢٣ - باب التسليم على النساء .
فيه عن أسماء بنت يزيد ، بيان تساهل المحقق في تخريجه ، وخلط
حسان عبدالمنان في طبعته لـ « رياض الصالحين » .
- ٤٠٠ - ٤٢٤ - باب من كره تسليم الخاصة .
فيه عن ابن مسعود ، وفيه قصة ركوعه مع غيره قبل الصف لإدراك
الركوع ، وتأكيده أن مدرك الركوع مدرك للركعة .
- ٤٠٢ - ٤٢٥ - كيف نزلت آية الحجاب .
فيه عن أنس .
- ٤٠٣ - ٤٢٦ - باب العورات الثلاث .
مما يؤخذ على المحقق في تخريجه له .
- ٤٠٤ - ٤٢٦ - باب العورات الثلاث .
أثر ثعلبة بن أبي مالك القرظي عن عبدالله بن سويد الحارثي ، ذكر
رواية فيها التصريح بصحبة الحارثي هذا وبيان حال إسنادها وتصحيح
لفظ محرف في الأصل لم يتنبه له المحقق ولا الشارح .
- ٤٠٥ - ٤٢٦ - بيان معنى كلمة للحارثي المذكور خفي على ابن كثير .

- ٤٢٧ - باب أكل الرجل مع امرأته .
 فيه عن عائشة ، وفيه نزول آية الحجاب ، وعن أم حبيبة بنت قيس ،
 بيان أنه لا تعارض بينه وبين حديث زينب وأنه نذ مخرجه على المحقق ،
 وأنه تحرف عليه وعلى الشارح اسم (صبية) إلى (حبيبة) فلم
 يعرفها !! كما خفي على المحقق مخرجه !
- ٤٢٨ - باب إذا دخل بيتاً غير مسكون . ٤٠٧
 فيه أثر عن عبدالله بن عمر ، وآخر عن ابن عباس .
- ٤٢٩ - باب قول الله : ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ﴾ .
 فيه أثر ابن عمر .
- ٤٣٠ - باب يستأذن على أمه . ٤٠٨
 فيه أثر عبدالله (ابن مسعود) ، وحذيفة .
- ٤٣١ - باب يستأذن على أخته .
 فيه أثر عن ابن عباس .
- ٤٣٢ - باب الاستئذان ثلاثاً . ٤٠٩
 فيه عن أبي سعيد ، وفيه قصة أبي موسى مع عمر رضي الله عنهما في
 استئذانه عليه ، وقول عمر : ألهاني الصفق في الأسواق .
- ٤١٠ - مما يؤخذ على المحقق في تخريجه لهذا الحديث ، وبيان أن فيه إرسالاً ،
 وسبب تخريجه في « الصحيحين » .
- ٤٣٣ - باب الاستئذان غير السلام .
 فيه أثر أبي هريرة .
- ٤٣٤ - باب إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه .
 فيه عن أبي هريرة ، وأنس .
- ٤١١ - مما يؤخذ على المحقق في تخريج حديث أنس .

- ٤١٢ ٤٣٥ - باب الاستئذان من أجل النظر .
فيه عن سهل بن سعد .
- ٤٣٦ - باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته .
فيه عن أبي موسى برواية عبيد بن عمير عنه ، تحرف « عمير » في الأصل إلى « حنين » وكذا في الشرح !
- ٤١٣ النظر في زيادة في المتن وضعت بين معكوفتين .
- ٤١٤ بيان أن الحديث صحيح لغيره ، وأن عزو المحقق إياه للبخاري خطأ ،
وتخريج الزيادات التي ليست عنده ، ولفت النظر إلى احتياط عمر
لحديث النبي ﷺ خلافاً لما عليه المسلمون اليوم !
- ٤٣٧ - باب دعاء الرجل إذنه .
فيه أثر عبد الله بن مسعود ، وحديثان عن أبي هريرة ، وأثر عن أبي سعيد .
- ٤١٦ الفرق بين الأسقية من الأدم وبين غيرها في بيان الحافظ ، والموقف
المتباين من المحقق والشارح تجاه أثر أبي سعيد ، واختلاف الروايات في
رواية عنه هل هو أبو العالية أو أبو العਲانية .
- ٤١٧ ٤٣٨ - باب كيف يقوم عند الباب .
فيه عن عبد الله بن بسر ، تقصير المحقق في تخريجه .
- ٤٣٩ - باب إذا استأذن فقال : حتى أخرج ، أين يقعد ؟
فيه أثر معاوية بن حديج .
- ٤١٨ ٤٤٠ - باب قرع الباب .
فيه عن أنس بن مالك .
- ٤٤١ - باب إذا دخل ولم يستأذن .
فيه عن كَلْدَةَ بن حَنْبَل .

٤٤٢ - باب إذا قال : أدخل ؟ ولم يسلم .

فيه عن رجل عامري .

٤١٩ تقصير المحقق في تخريجه .

٤٤٣ - باب كيف الاستئذان ؟

فيه عن ابن عباس .

٤٢٠ تقصير المحقق والشارح في ترك تخريجه .

٤٤٤ - باب من قال : من ذا ؟ فقال : أنا .

فيه عن جابر ، من تقصير المحقق في التخرج .

٤٤٥ - باب إذا استأذن فقل : ادخل بسلام .

فيه أثر عبد الله بن عمر ، توجيه امتناع ابن عمر من الدخول لما قيل له :
ادخل بسلام .

٤٢١ - باب النظر في الدور .

فيه أثر حذيفة ، وحديث ثوبان ، وفيه جملة لا تصح . زعم المحقق أنه
ليس في شيء من الكتب الستة !

٤٢٢ - باب فضل من دخل بيته بسلام .

فيه عن أبي أمامة ، وجابر ، وفيه لفظة كانت محرفة في الأصل والشرح
لا معنى لها ، فصحتها ، وكلمة في حكم السلام عند اللقاء ، ورد
الإجماع الذي نقله بعضهم أنه سنة .

٤٢٤ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت يبيت فيه
الشیطان .

فيه عن جابر ، تخريجه من رواية أخرى فيها تحديث ابن جريج وأبو
الزبير .

٤٤٩ - باب الاستئذان في حوانيت السوق .

- فيه أثران عن ابن عمر .
- ٤٢٥ - ٤٥٠ - باب إذا كتب الذمي فسلم يرد عليه .
- فيه أثر أبي موسى .
- ٤٥١ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام .
- فيه أبو بصرة الغفاري ، وأبو هريرة ، نفى المحقق وجوده في السنن ، وهو عند ابن ماجه وغيره !
- ٤٢٦ - ٤٥٢ - باب من سلم على الذمي إشارة .
- فيه أثر علقمة في تسليم عبدالله على الدهاقين ، وحديث عن أنس ، وهو في مسلم وغيره قال المحقق : لم أعثر عليه !
- ٤٣٦ - ٤٥٣ - باب كيف الرد على أهل الذمة ؟
- فيه عن عبدالله بن عمر ، وأثر عن ابن عباس .
- ٤٥٤ - باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرک .
- فيه عن أسامة بن زيد .
- ٤٢٨ - ٤٥٥ - باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب .
- فيه عن عبدالله بن عباس ، وفيه نص كتاب النبي ﷺ إلى هرقل .
- ٤٢٩ - ٤٥٦ - باب إذا قال أهل الكتاب : السام عليكم .
- فيه عن جابر .
- ٤٥٧ - باب يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقتها . (فارغ) .
- ٤٣٠ - ٤٥٨ - باب كيف يدعو للذمي .
- فيه أثر عقبة بن عامر الجهني ، وفيه إشارة منه إلى جواز الدعاء بطول العمر .
- ٤٣١ - ٤٦٠ - باب إذا قال : فلان يقرئك السلام . (فارغ) .
- ٤٦١ - باب جواب الكتاب .

فيه أثر ابن عباس .

٤٦٢ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن .

فيه أثر عائشة بنت طلحة ، شيء من ترجمة عائشة هذه .

٤٦٣ - باب كيف يكتب صدر الكتاب ؟ ٤٣٢

أثر عبدالله بن دينار في نص كتاب ابن عمر إلى عبدالملك .

٤٦٤ - باب أما بعد .

فيه أثر زيد بن أسلم عن ابن عمر ، وحديث هشام بن عروة في رسائله
عليه السلام .

٤٦٥ - باب صدر الرسائل بسم الله الرحمن الرحيم . ٤٣٣

أثر زيد بن ثابت ، والحسن البصري .

٤٦٦ - باب بمن يبدأ في الكتاب .

أثر نافع في كتابة ابن عمر إلى معاوية ، وأنس بن سيرين في كتبه لابن
عمر ، وفيه كلمة غير مفهومة .

٤٦٧ - باب كيف أصبحت ؟

فيه عن محمود بن لبيد ، وعن علي بن أبي طالب .

٤٦٨ - باب من كتب آخر الكتاب : السلام عليكم ورحمة الله ، ٤٣٦

وكتب فلان ..

أثر أبي الزناد في رسالة خارجة بن زيد إلى معاوية .

٤٦٩ - باب كيف أنت ؟ ٤٣٧

فيه أثر أنس بن مالك في قول عمر : كيف أنت ؟

٤٧٠ - باب كيف يجيب إذا قيل له : كيف أصبحت ؟

فيه عن جابر بن عبدالله ، وأثر عن رجل من الأصحاب ، وآخر عن
حذيفة .

- ٤٣٨ ٤٧١ - باب خير المجالس أوسعها .
فيه عن أبي سعيد الخدري .
- ٤٧٢ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه .
فيه عن أبي هريرة .
- ٤٣٩ ٤٧٣ - باب الجلوس على الطريق .
فيه عن أنس ، تحته تخريجه من طرق ثلاث عن أنس ، في بعضها زيادات .
- ٤٤٠ ٤٧٤ - باب التوسع في المجلس .
فيه عن ابن عمر .
- ٤٧٥ - باب يجلس الرجل حيث انتهى .
فيه عن جابر بن سمرة .
- ٤٧٦ - باب لا يفرق بين اثنين .
فيه عن عبدالله بن عمرو .
- ٤٤١ ٤٧٧ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس .
فيه عن عبدالله بن عمرو .
- ٤٧٨ - باب أكرم الناس على الرجل جلسه .
فيه أثر عن ابن عباس .
- ٤٧٩ - باب هل يقدم الرجل رجله بين يدي جلسه ؟
فيه أثر كثير بن مرة .
- ٤٤٢ ٤٨٠ - باب الرجل يكون في القوم فيزق .
فيه عن الحارث بن عمرو السهمي ، عزاه لأبي داود وليس عنده إلا طرفه الأول !
- ٤٤٣ ٤٨١ - باب مجالس الصعدات .

- فيه عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري .
- ٤٤٤ ٤٨٢ - باب من أدلى رجله إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين .
- فيه عن أبي موسى ، وأبي هريرة ، التعليق على قوله : « ولم يأمرني » يعني بحفظ الباب ، وبيان مخالفته لرواية أخرى هي أصح ، وموقف الحافظ منهما .
- ٤٤٧ ٤٨٣ - باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه .
- ٤٨٤ - باب الأمانة .
- فيه عن أنس .
- ٤٤٨ تخريج الحديث وبيان صحته ووهم المحقق في عزوه لمسلم .
- ٤٨٥ - باب إذا التفت التفت جميعاً .
- فيه عن أنس ، تفسير غريبه ، والرد على الشارح في شرحه للفظ « مفاوض الخدين » .
- ٤٨٦ - باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون .
- فيه عن ابن عباس .
- ٤٥٠ ٤٨٧ - باب الجلوس على السرير .
- فيه روايتان عن ابن عباس ، وحديثان عن أنس ، وآخر عن أبي رفاعه العدوي ، وأثر عن أنس ، كلمة حول من اختصر « السنن » ونسب ذلك إلي زوراً .
- ٤٥١ حديث في البخاري يبيض له المحقق !
- ٤٥٢ حديث آخر رواه ابن ماجه نفى وجوده فيه ! وذكر الخلاف في لقاء حميد بن هلال لأبي رفاعه .
- ٤٥٣ الجواب عن إشكال في سند أثر أنس للمحقق ، توهم أن فيه تحريفاً .

- ٤٥٤ ٤٨٨ - باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم .
فيه أثر ابن عمر ، وآخر عن ابن عباس .
- ٤٨٩ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث .
فيه عن ابن عمر .
- ٤٥٥ ٤٩٠ - باب إذا كانوا أربعة .
الرد على الشارح في طرحه احتمال أن الحديث منقطع ولا شيء من ذلك .
- ٤٩١ - باب لا يجلس على حرف الشمس .
فيه عن أبي حازم البجلي .
- ٤٥٦ رواه أبو داود ، ونفى المحقق وجوده فيه ! ونحوه في الشرح !!
٤٩٢ - باب الاحتباء بالثوب .
فيه عن أبي سعيد الخدري .
- ٤٥٧ ٤٩٣ - باب من ألقى له وسادة .
فيه عن عبدالله بن عمرو .
- ٤٥٨ ٤٩٤ - باب القرفصاء .
فيه عن قيلة ، وعبدالله بن بسر ، خطأ المحقق في نفي وجود حديث قيلة عند أبي داود ، وخطأ الشارح في تحديد مكانه فيه !! وتخریج حديث عبدالله بن بسر وبيان أن أصله في مسلم .
- ٤٥٩ ٤٩٥ - باب التربع .
فيه عن حنظلة بن حذيم ، وأثر عن أنس ، خطأ الشارح في عزو الأثر للطحاوي .
- ٤٩٦ - باب الاحتباء .
فيه عن سليم بن جابر الهجيمي وأبي هريرة ، خطأ تخریج المحقق

- لحديث أبي هريرة هنا .
- ٤٦١ ٤٩٧ - باب من برك على ركبتيه .
فيه عن أنس بن مالك .
- ٤٦٢ ٤٩٨ - باب الاستلقاء .
فيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني .
- ٤٩٩ - باب الضجعة على وجهه .
فيه عن ظخفة الغفاري .
- ٤٦٣ ٥٠٠ - باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمين .
فيه عن عبدالله بن عمر .
- ٥٠١ - باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه في الفراش .
فيه أثر أبي أمامة .
- ٥٠٢ - باب من بات على سطح ليس له سترة .
فيه عن علي ورجل من الأصحاب .
- ٤٦٤ ٥٠٣ - باب هل يدلي رجله إذا جلس .
فيه عن أبي موسى .
- ٤٦٥ ٥٠٤ - باب ما يقول إذا أصبح .
فيه عن أبي هريرة ، وابن عمر .
- ٤٦٦ ٥٠٥ - باب ما يقول إذا أمسى .
فيه عن أبي هريرة ، وعبدالله بن عمرو ، تحريف غريب في متن الحديث
خفي على المحقق والشارح !
- ٤٦٧ من أوهامه في تخريج حديث ابن عمرو ، والرد على الشيخ
الأنصاري .
- ٥٠٦ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه .

فيه عن حذيفة ، وأنس ، وجابر ، وأثر عن عبدالله بن مسعود ،
وحديث عن أبي هريرة .

٤٧٠ - ٥٠٧ - باب فضل الدعاء عند النوم .

فيه عن البراء بن عازم ، النظر في تخريج المحقق وبيان ما فيه من الخلط
وخطأ العزو ، والرد على من أنكروا من الناشرين ، وجوده في البخاري
وبيان ضعف زيادة « ثلاث مرات » .

٥٠٨ - باب يضع يده تحت خده .

فيه عن البراء .

٤٧١ - ٥٠٩ - باب .

فيه عن عبدالله بن عمرو ، وفيه أنه رأى النبي ﷺ يعقد الذكر بيده ،
بيان صحة زيادة « اليمنى » رواية ودراية ، والرد على بعض الأحداث
وذكر شاهد صحيح .

٤٧٢ - ٥١٠ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفذه .

فيه عن أبي هريرة ، وانظر الباب ٥٠١ .

٤٧٣ - ٥١١ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل .

فيه عن ربيعة بن كعب ، عزاه الشارح لمسلم فوهم .

٤٧٤ - ٥١٢ - باب من نام ويده غمر .

فيه عن ابن عباس ، وأبي هريرة .

٥١٣ - باب إطفاء المصباح .

فيه عن جابر بن عبدالله ، وابن عباس .

٤٧٥ - ٥١٤ - باب لا تترك النار في البيت حين ينامون .

فيه عن ابن عمر ، وأثر عن عمر ، وحديث عن أبي موسى .

٤٧٦ - ٥١٥ - باب التيمن بالمطر .

فيه أثر ابن عباس .

٤٧٧ - ٥١٦ - باب تعليق السوط في البيت .

فيه عن ابن عباس .

٥١٧ - باب غلق الباب بالليل .

فيه عن جابر بن عبد الله : « إياكم والسمر .. » ، كذا في الأصل والشرح (السمر) وترجيح أن الصواب (السير) والدليل على ذلك .

٥١٨ - باب ضم الصبيان عند العشاء .

فيه عن جابر أيضاً .

٤٧٨ - ٥١٩ - باب التحريش بين البهائم .

فيه أثر ابن عمر ، وروى مرفوعاً .

٥٢٠ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار .

فيه عن جابر بن عبد الله .

٥٢١ - باب إذا سمع الديكة .

فيه عن أبي هريرة ، عزاه المحقق لـ (م) وليس عنده زيادة « من الليل » وهي ثابتة فيه وفي حديث جابر قبله .

٤٧٩ - ٥٢٢ - باب القائلة .

فيه أثر ابن مسعود ، وآخر عن عمر ، وحديثان عن أنس ، بيان سبب عدم تخريج المحقق لحديث أنس الأول وهو في البخاري ، وتخريجه من طريق آخر صريح في الرفع عند ابن ماجه لم يعزه الشارح إليه !!

٤٨١ - ٥٢٣ - باب نوم آخر النهار .

فيه أثر خوات بن جبير .

٥٢٤ - باب المأدبة .

فيه أثر نافع عن ابن عمر وأمره إياه بأن يجمع له الناس على المرق وقطع

من اللحم .

٤٨٢ - ٥٢٥ - باب الختان .

فيه عن أبي هريرة في اختتان إبراهيم عليه السلام .

٥٢٦ - باب اللهو في الختان .

فيه أثر عائشة ، وفيه ختن البنات .

٤٨٣ - ٥٢٧ - باب الختان للكبير .

فيه عن أبي هريرة أيضاً ، ومعه أثر سعيد بن المسيب ، ييض المحقق له ،
وخلطه الشارح بالمرفوع وعزاه للصحيحين ! وأثران آخران عن الحسن
وابن شهاب .

٤٨٤ - ٥٢٨ - باب تحنيك الصبي .

فيه عن أنس .

٤٨٥ - ٥٢٩ - باب الدعاء في الولادة .

٥٣٠ - باب من حمد الله عند الولادة إذا كان سوياً ولم يبال ذكراً
كان أو أنثى .

٤٨٦ - ٥٣١ - باب الوقت فيه (يعني حلق العانة) .

فيه أثر عن ابن عمر .

٥٣٢ - باب القمار .

فيه أثر ابن عمر أيضاً .

٥٣٣ - باب من قال لصاحبه تعال أقامرك .

فيه عن أبي هريرة .

٤٨٧ - ٥٣٤ - باب الحداء للنساء . (فارغ) .

٥٣٥ - باب الغناء .

فيه عن ابن عباس في تفسير ﴿ .. لهو الحديث ﴾ ، وعن البراء بن

عازب .

٥٣٦ - باب إثم من لعب بالنرد .

فيه عن أبي موسى ، وبريدة بن الحصيب .

٥٣٧ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل .

فيه آثار أربعة ، عن ابن عمر ، وعائشة ، وابن الزبير ، وعبدالله بن عمرو ابن العاص .

٤٩٠ - ٥٣٨ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين .

فيه عن أبي هريرة .

٥٣٩ - باب من رمى بالليل .

فيه عن أبي هريرة حديثان ، وآخر عن أبي موسى .

٤٩١ - ٥٤٠ - باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة .

فيه عن صحابي ، بيض له المحقق وهو في الترمذي .

٥٤١ - باب من امتخط في ثوبه .

فيه أثر أبي هريرة ، بيض له المحقق ، وهو في البخاري .

٤٩٢ - ٥٤٢ - باب الوسوسة .

فيه عن أبي هريرة ، وأنس بن مالك .

٥٤٣ - باب الظن .

فيه عن أبي هريرة أيضاً ، وعن أنس ، وأثر عن عبدالله بن مسعود ، حديث أنس عزاه المحقق لأبي داود فقط وهو عند مسلم ، وتخريجه .

٤٩٤ - ٥٤٤ - باب نتف الإبط .

فيه عن أبي هريرة من طريقين وبلفظين الثاني منهما موقوف .

٥٤٥ - باب لعب الصبيان بالجوز .

فيه أثر إبراهيم بن يزيد النخعي .

- ٤٩٥ - ٥٤٦ - باب ذبح الحمام .
فيه عن أبي هريرة .
- ٥٤٧ - باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه .
فيه أثر زيد بن ثابت .
- ٤٩٦ - ٥٤٨ - باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد منهم .
فيه أثر حبيب بن أبي ثابت .
- ٥٤٩ - باب فضول النظر .
فيه أثر عبدالله بن مسعود ، وعبدالله بن عمر .
- ٤٩٧ - ٥٥٠ - باب فضول الكلام .
فيه عن أبي هريرة .
- ٥٥١ - باب ذي الوجهين . (فارغ) .
وتحته تنبيه .
- ٥٥٢ - باب إثم ذي الوجهين .
فيه عن عمار بن ياسر .
- ٤٩٨ - ٥٥٣ - باب شر الناس من يتقى شره .
فيه عن عائشة .
- ٥٥٤ - باب الحياء .
فيه عن عمران بن حصين مرفوعاً ، وابن عمر موقوفاً وصح مرفوعاً .
- ٤٩٩ - ٥٥٥ - باب الجفاء .
تحته عن أبي بكرة ، وعن علي .
- ٥٥٦ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت . (فارغ) .
٥٥٧ - باب الغضب .
- فيه عن أبي هريرة مرفوعاً ، وعن ابن عمر موقوفاً وصح مرفوعاً ، تخريج

حديث أبي هريرة من ثلاث طرق عنه ، وذكر شاهد له .

٥٠١ - ٥٥٨ - باب ما يقول إذا غضب .

فيه عن سليمان بن صُرد .

٥٥٩ - باب يسكت إذا غضب .

فيه عن ابن عباس .

٥٠٢ - ٥٦٠ - باب أحجب حبيبك هوناً ما .

فيه أثر علي ، وصح مرفوعاً .

٥٦١ - باب لا يكن بغضك تلفاً .

فيه أثر عمر بن الخطاب .